

فَتْحُ الْبِقَاعِ

بِشْرَحِ

أَلْفِيَّةَ الْعِرَاقِي

تَأَلِيفِ

القَاضِي زَيْنِ الدِّينِ أَبِي يُحْيَى زَكْرِيَّا بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكْرِيَّا

الْأَنْصَارِيِّ السُّنِّيِّ

المتوفى سنة ٩٢٦هـ

حَقَّقَهُ د. مَوْصُوعُ دَخْرَجُ وَأَمَامِيَّةُ وَعَلَوِيَّةُ عَلَيْهِ

الدكتور عبد اللطيف الهميم الشيخ ماهر بكاسين فحل

الجزء الثاني

منشورات

محمد حكي بيضون

لتشركت السنة والجماعة

دار الكتب العلمية

سنة ٢٠١٥



جميع الحقوق محفوظة

Copyright ©
All rights reserved
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية - بيروت - لبنان

ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة
تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على
أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو
برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة
الناشر خطياً.

Exclusive Rights by

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beirut - Libanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Droits Exclusifs à

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beyrouth - Liban

Il est interdit à toute personne individuelle ou morale d'éditer, de traduire, de photocopier, d'enregistrer sur cassette, disquette, C.D, ordinateur toute production écrite, entière ou partielle, sans l'autorisation signée de l'éditeur.

الطبعة الأولى

١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الظريف، شارع البيحتري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٣٧٨٥٤٢ (٩٦١ ١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beirut - Lebanon

Ramel Al-Zarif, Bohtory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beyrouth - Liban

Ramel Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1ère Étage
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P. : 11 - 9424 Beyrouth - Liban

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَفْظُ الْإِجَازَةِ وَشَرْطُهَا

(لَفْظُ الْإِجَازَةِ) أَي : بَيَانُهُ ، (وَشَرْطُهَا) فِي الْحِيزِ ، وَالْمُحَازِلَةُ .

٤٩٤ . أَجَزْتُهُ (ابْنُ فَارِسٍ) قَدْ نَقَلْتُهُ وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ قَدْ أَجَزْتُ لَهٗ

٤٩٥ . وَإِنَّمَا تُسْتَحْسَنُ الْإِجَازَةُ مِنْ عَالِمٍ بِهَا ^(١) ، وَمَنْ أَجَازَهُ

٤٩٦ . طَالِبَ عِلْمٍ (وَالْوَلِيدُ) ذَا ذَكَرَ عَنْ (مَالِكٍ) شَرْطًا وَعَنْ (أَبِي عَمْرٍ)

٤٩٧ . أَنَّ الصَّحِيحَ أَلْهَى لَا تُقْبَلُ إِلَّا لِمَاهِرٍ وَمَا لَا يُشْكِلُ

٤٩٨ . وَاللَّفْظُ إِنْ تُجِزَ بِكُتُبٍ أَحْسَنُ أَوْ دُونَ لَفْظٍ فَائٍ وَهُوَ أَدْوَنُ

فَلَفْظٌ : (أَجَزْتُهُ) مَسْمُوعَاتِي ، أَوْ مَرْوِيَاتِي مُتَعَدِيًا بِنَفْسِهِ ، مَعَ إِضْمَارِ لَفْظِ الرَّوَايَةِ ^(٢)

أَوْ نَحْوِهِ (ابْنُ فَارِسٍ ^(٣)) أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ اللُّعَوِيُّ ، (قَدْ نَقَلَهُ) أَي : تَعَدِيَهُ بِنَفْسِهِ .

فَقَالَ : « مَعْنَى الْإِجَازَةِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَأْخُودٌ مِنْ « حَوَازِ الْمَاءِ » الَّذِي يَسْقَاهُ ^(٤)

الْمَالِ مِنَ الْمَاشِيَةِ وَالْحَرْتِ .

يُقَالُ مِنْهُ : « اسْتَجَزْتُ فَلَانًا فَأَجَازَنِي » إِذَا سَقَاكَ مَاءً لِأَرْضِكَ ، أَوْ مَاشِيَتِكَ .

كَذَلِكَ طَالِبُ الْعِلْمِ ، يَسْأَلُ الْعَالِمَ أَنْ يَجِيزَهُ عِلْمَهُ ، فَيَجِيزُهُ إِيَّاهُ ^(٥) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٦) (وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ) أَي : لُغَةٌ وَاصْطِلَاحًا ، أَنْ

يَقُولَ : (قَدْ أَجَزْتُ لَهُ) رَوَايَةَ مَسْمُوعَاتِي ، أَوْ مَرْوِيَاتِي .

(١) فِي (ب) وَ (ج) : « بِهِ » . وَسَيُشِيرُ الشَّارِحُ إِلَى هَذَا الْفَرْقِ .

(٢) سَقَطَتْ مِنْ (ق) .

(٣) فِي (ص) : « فَلَاسِ » .

(٤) فِي (ق) وَ (ع) : « سَقَاهُ » .

(٥) هُوَ بِهَذَا السِّيَاقِ فِي كِتَابِهِ " مَأْخُذُ الْعِلْمِ " كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الزَّرْكَشِيُّ ٥٢٧/٣ ، وَالسَّخَاوِيُّ فِي فَتْحِ

الْمَغِيثِ ٩٥/٢ ، وَهُوَ أَيْضًا بِمَجْرُوفِهِ إِلَى قَوْلِهِ : « أَوْ مَاشِيَتِكَ » فِي مَقَائِسِ اللُّغَةِ ٤٩٤/١ ، وَانظُرْ : بِمَجْمَلِ

اللُّغَةِ ٢٠٢/١ ، لَهُ أَيْضًا مَادَةٌ (حُوز) ، وَقَدْ أَسْنَدَهُ عَنْهُ الْخَطِيبُ بِتَمَامِهِ فِي الْكِفَايَةِ : (٤٤٦ ت ، ٣١١ هـ) ،

وَانظُرْ : شَرْحَ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٥٨/٢ - ١٥٩ ، وَالنُّكْتِ الْوَفِيَّةُ ٢٦٠/ب .

(٦) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٢٤ .

أي : مُتَعَدِّيًا بِالْحَرْفِ ، وبدون إضمار^(١) .

قَالَ : « وَمَنْ يَقُولُ : أَحَزَتْ لَهُ مَسْمُوعَاتِي ، فَعَلَى سَبِيلِ الإِضْمَارِ^(٢) الَّذِي لَا يَخْفَى نَظِيرُهُ »^(٣) .

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ مَحَلِّ^(٤) اسْتِحْسَانِهَا ، مَعَ بَيَانِ أَنَّهُ شَرْطٌ لَهَا عِنْدَ بَعْضِهِمْ ، فَقَالَ : (وَإِنَّمَا تُسْتَحْسَنُ الإِجَازَةُ مِنْ عَالِمٍ بِهَا) ، وَفِي نَسْخَةِ : « بِهِ » ، أَي : بِالْمَجَازِ (وَمَنْ أَجَازَهُ) أَي : وَالْحَالُ أَنَّ الْمَجَازَ لَهُ (طَالِبَ عِلْمٍ) أَي : مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، كَمَا عَبَّرَ بِهِ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٥) ؛ لِأَنَّ الإِجَازَةَ تَوْسَعُ ، وَتُرَخِّصُ بِتَأْهَلُ لَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْفَنِّ لِمَسِيَسِ حَاجَتِهِمْ إِلَيْهَا^(٦) .

(وَالْوَالِدُ) أَبُو الْعَبَاسِ ابْنُ بَكْرِ الْمَالِكِيِّ (ذَا) مَفْعُولٌ (ذَكَرَ) أَي : نَقَلَ ذَا ، أَي : مَا ذُكِرَ مِنْ عِلْمٍ الْمَجِيزِ ، وَكَوْنِ الْمُجَازِ لَهُ طَالِبَ عِلْمٍ (عَنِ مَالِكٍ شَرْطًا) فِي الإِجَازَةِ^(٧) .

(وَعَنْ أَبِي^(٨) عُمَرَ) ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٩) (أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ لَا تُقْبَلُ إِلَّا لِمَا هِرٍ) بِالصَّنَاعَةِ ، (وَ) فِي (مَا لَا يُشْكَلُ) إِسْنَادُهُ ، لِكَوْنِهِ مَعْرُوفًا مُعَيَّنًا ؛ إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ ، لَمْ يُؤْمَرْ أَنْ يَحْدِثَ الْمُجَازُ لَهُ عَنْ شَيْخٍ ، بِمَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ ، أَوْ يَنْقُصُ عَنْ إِسْنَادِهِ رَاوِيًا ، أَوْ أَكْثَرَ .

(١) قَالَ التَّوَوِيُّ فِي الإِرْشَادِ ٣٩٠/١ : « فَيَعْدِيهِ بِغَيْرِ حَرْفٍ جَرَّ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى ذِكْرِ لَفْظِ الرَّوَايَةِ ، وَيَجْتَلِجُ

إِلَى ذَلِكَ مِنْ يَجْعَلُ الإِجَازَةَ إِذْنًا ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ ... » . وَانظُرْ : الْمَنْهَلُ الرَّوِيُّ : ٩٦ .

(٢) فِي مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٢٤ : « عَلَى سَبِيلِ الْحَذْفِ » ، وَيُرِيدُ بِهِ أَنَّهُ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ، وَأَصْلُ الْعِبَارَةِ : أَحَزَتْ لَهُ رَوَايَةُ مَسْمُوعَاتِي ، كَمَا فِي حَاشِيَةِ تَوْضِيحِ الْأَفْكَارِ ٣١١/٢ .

(٣) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٢٤ .

(٤) سَقَطَتْ مِنْ (ق) .

(٥) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٢٤ .

(٦) سَقَطَتْ مِنْ (ص) .

(٧) الْكِفَايَةُ : (٤٥٥ ت ، ٣١٧ هـ) ، وَالْإِلْمَاعُ : ٩٤-٩٥ .

(٨) فِي (ق) : « ابْنِ » .

(٩) جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلُهُ ١٨٠/٢ ، وَانظُرْ : الإِلْمَاعُ : ٩٥-٩٦ .

لَكِنْ تَقَدَّمَ عَنِ الْجُمْهُورِ فِي سَابِعِ أَنْوَاعِ الْإِجَازَةِ ، أَنَّهُ لَا يَشْتَرُطُ التَّأَهُلُ عِنْدَ التَّحْمِيلِ بِهَا .

ثُمَّ الْإِجَازَةُ قَدْ تَكُونُ بِلَفْظِ الْمَجِيزِ مَبْتَدَأً بِهَا ، أَوْ بَعْدَ السُّؤَالِ فِيهَا ، وَقَدْ يَكُونُ بِكُتْبِهِ ^(١) عَلَى اسْتِدْعَاءٍ ، أَوْ بَدُونِهِ .

وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ ، وَحُكْمَهُ فَقَالَ : (وَاللَّفْظُ) - بِالرَّفْعِ مَبْتَدَأٌ خَيْرُهُ : أَحْسَنُ ، أَوْ بِالنَّصْبِ بِنَزْعِ الْخَافِضِ - ، أَي : (إِنْ تُجِزُ) أَنْتَ بِاللَّفْظِ (بِكُتْبِ) أَي مَعَهُ بَأَنْ تَجْمَعَهَا ، فَهُوَ (أَحْسَنُ) ، وَأَوْلَى مِنْ إِفْرَادِ أَحَدِهِمَا .

(أَوْ) بِكُتْبِ (دُونَ لَفْظٍ فَائِوِ) أَنْتَ ^(٢) الْإِجَازَةَ ، لِتَصَحِّحَ ، لِأَنَّ الْكِتَابَةَ كِنَايَةً ، (وَهُوَ) أَي ^(٣) : هَذَا الصَّنْعُ (أَدُونُ) رَتْبَةٍ مِنَ الْإِجَازَةِ الْمَلْفُوظِ بِهَا ، فَإِنْ لَمْ يَنْوِهَا ، قَلَّلَ النَّاطِمُ : « فَالظَاهِرُ عَدَمُ الصَّحَّةِ » ^(٤) .

ثُمَّ قَالَ : « قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : وَغَيْرُ مُسْتَبَعَدٍ تَصْحِيحُ ذَلِكَ بِمَجْرَدِ هَذِهِ الْكِتَابَةِ فِي بَابِ الرُّوَايَةِ الَّذِي ^(٥) جُعِلَتْ فِيهِ الْقِرَاءَةُ عَلَى الشَّيْخِ - مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَلْفِظْ بِمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - إِخْبَاراً مِنْهُ بِذَلِكَ » . انتهى ^(٦) .

وَكَلامُهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا نَوَى بِقَرِينَةٍ فِي كَلَامِهِ سَابِقَةٍ عَلَى كَلَامِهِ الْمَذْكُورِ .
فَقَوْلُهُ : بِمَجْرَدِ هَذِهِ الْكِتَابَةِ ، أَي : الْمَقْرُونَةُ بِالنِّيَّةِ .

وَاعْلَمْ أَنَّهُ ^(٧) كَثِيراً مَا يُصَرِّحُونَ فِي الْأَجَائِزِ ^(٨) بِـ « مَا يَجُوزُ لِي ، وَعَنِي رِوَايَتُهُ » وَمُرَادُهُمْ - كَمَا قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ - بِـ « لِي » مَرُويَاتُهُمْ ، وَيَعْنِي مَصْنَفَاتِهِمْ ، وَنَحْوَهَا .

(١) فِي (ص) وَ (ق) : « يَكْتُبُهُ » .

(٢) لَمْ تَرُدْ فِي (ق) .

(٣) فِي (ق) : « أَي التَّوَعُّ » .

(٤) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٦١/٢ .

(٥) كَذَا فِي النُّسخِ الْخَطِيئَةِ ، وَفِي مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٢٥ : « الَّتِي » .

(٦) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٢٥ ، وَانظُرْ : شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٦١/٢ .

(٧) فِي (ق) : « أَنْ » .

(٨) جَمَعَ إِجَازَةً .

الرَّابِعُ : الْمُنَاوَلَةُ

(الرَّابِعُ) من أقسامِ التحمُّلِ (المناوَلَةُ) :

وهي : إعطاءُ الشَّيْخِ الطَّالِبِ شَيْئاً مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ ، ويقولُ لَهُ : هَذَا مِنْ حَدِيثِي ، أوْ مروياتي ، أوْ نَحْوَ ذَلِكَ .

- ٤٩٩ . ثُمَّ الْمُنَاوَلَاتُ إِمَّا تَقْتَرِنُ بِالِإِذْنِ أَوْ لَا ، فَالَّتِي فِيهَا إِذْنٌ
 ٥٠٠ . أَعْلَى الْإِجَازَاتِ ، وَأَعْلَاهَا : إِذَا
 ٥٠١ . أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِالْكِتَابِ لَهُ
 ٥٠٢ . وَالشَّيْخُ ذُو مَعْرِفَةٍ فَيَنْظُرُهُ ^(١)
 ٥٠٣ . يَقُولُ : هَذَا مِنْ حَدِيثِي ^(٢) فَارُوهُ
 ٥٠٤ . بِأَنَّهَا تُعَادِلُ السَّمَاعَا
 ٥٠٥ . إِسْحَاقُ وَالثَّوْرِيُّ مَعَ الثُّغْمَانِ
 ٥٠٦ . وَ(ابْنُ الْمُبَارَكِ) وَغَيْرُهُمْ رَأَوْا
 ٥٠٧ . إِجْمَاعَهُمْ بِأَنَّهَا صَحِيحَةٌ

(ثُمَّ الْمُنَاوَلَاتُ) المجموعة باعتبارِ صُورِهَا الْآتِيَةِ عَلَى نَوْعَيْنِ ، لِأَنَّهَا (إِمَّا) أَنْ (تَقْتَرِنَ بِالِإِذْنِ) أَي الْإِجَازَةِ ، (أَوْ لَا) ، بَأَنْ تَخْلُوا عَنْهَا .

(فَالَّتِي فِيهَا إِذْنٌ) ، وَهِيَ النَّوْعُ الْأَوَّلُ (أَعْلَى الْإِجَازَاتِ) مُطْلَقاً ، لِمَا فِيهَا مِنْ

تَعْيِينِ الْمَرْوِيِّ وَتَشْخِيبِهِ ، وَفِي هَذَا النَّوْعِ صُورٌ مُتَفَاوِتَةٌ عَلَوًّا ^(٤) .

(وَأَعْلَاهَا : إِذَا أَعْطَاهُ) أَي : الشَّيْخُ الطَّالِبَ مُؤَلِّفًا لَهُ ، أَوْ أَصْلًا مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ

— مثلاً — ، أَوْ فَرَعًا مُقَابِلًا بِهِ (مِلْكًا) أَي : عَلَى وَجْهِ التَّمْلِيكِ لَهُ بِهَيْئَةٍ ، أَوْ يَبِيعُ ، أَوْ

(١) في نسخة (ب) من متن الألفية : « من سماعي » .

(٢) (ينظره) و (يناول) منصوبة عطفاً على يحضر في البيت السابق ، وسببها الشارح على هذا .

(٣) في نسخة (ب) من متن الألفية : « من سماعي » .

(٤) انظر : فتح المغيب ١٠١/٢ .

غَيْرِ ذَلِكَ ، قَائِلًا لَهُ : هَذَا مِنْ تَأْلِيفِي ، أَوْ سَمَاعِي ، أَوْ رَوَيْتِي عَنْ فُلَانٍ وَأَنَا عَالِمٌ بِمَا فِيهِ ،
فَارَوْهُ أَوْ حَدَّثَ بِهِ عَنِّي ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

وَكَذَا لَوْ لَمْ يَذَكَرِ اسْمَ شَيْخِهِ ، وَكَانَ مَذْكَورًا فِي الْكِتَابِ الْمَنَاولِ ، مَعَ بَيَانِ سَمَاعِهِ
مِنْهُ ، أَوْ إِجَازَتِهِ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ^(١) .

وَلَمْ يَصْرَحْ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٢) بِكَوْنِ هَذِهِ الصُّورَةِ أَعْلَى ، لَكِنَّهُ قَدَّمَهَا ، كَالْقَاضِي
عِيَّاضِ ^(٣) فِي الذِّكْرِ ، وَهُوَ مِنْهُ ^(٤) مُشْعِرٌ بِذَلِكَ .

(فَاعَارَةَ) أَي : وَيَلِيهَا مَا يُنَاوِلُهُ مِنْ ذَلِكَ أَيْضًا إِعَارَةً ، أَي : عَلَى وَجْهِ الْإِعَارَةِ ،
أَوْ الْإِجَازَةِ ، قَائِلًا لَهُ مَعَ مَا مَرَّ : فَانْتَسَخَتْهُ ، ثُمَّ قَابِلٌ بِهِ ، أَوْ فَقَابِلٌ بِهِ ^(٥) نَسَخْتِكَ الَّتِي
انْتَسَخْتَهَا ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، ثُمَّ رُدَّهُ إِلَيَّ ^(٦) .

وَ (كَذَا) يَلِيهَا (أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِالْكِتَابِ) الَّذِي هُوَ أَصْلٌ لِلشَّيْخِ ، أَوْ فِرْعُهُ
الْمُقَابِلُ بِهِ (لَهُ) أَي لِلشَّيْخِ (عَرَضًا) أَي : لِلْعَرَضِ عَلَيْهِ ، وَيَقِيدُ لِلتَّمْيِيزِ عَنِ عَرَضِ
السَّمَاعِ السَّابِقِ فِي مَحَلِّهِ ، فَيُقَالُ : عَرَضُ الْمَنَاولَةِ ، كَمَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ : (وَهَذَا الْعَرَضُ
لِلْمَنَاولَةِ) .

وَالشَّيْخُ (أَي : يَحْضُرُ الطَّالِبُ بِالْكِتَابِ لِلشَّيْخِ ، وَالْحَالَةُ أَنَّ الشَّيْخَ (ذُو مَعْرِفَةٍ)
وَيَقْطَعُ ، (فَيَنْظُرُهُ) مُتَصَفِّحًا مُتَأَمِّلًا لَهُ لِيَعْلَمَ صِحَّتَهُ ، أَوْ فَيَقَابِلُهُ بِأَصْلِهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ عَارِفًا .
(ثُمَّ يُنَاوِلُ) الشَّيْخُ (الْكِتَابَ مُحْضِرَةً) لَهُ ، وَ (يَقُولُ) لَهُ : (هَذَا مِنْ حَدِيثِي) ،
أَوْ نَحْوِهِ ، (فَارَوْهُ) ، أَوْ حَدَّثَ بِهِ عَنِّي ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ^(٧) .

(١) انظر : فتح المغيث ١٠١/٢ .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٥ .

(٣) الإلماع : ٧٩ .

(٤) في (ص) : « هنا » ، وفي (ق) و (ع) : « منها » .

(٥) جملة « أو فقابل به » سقطت من (ص) و (ق) .

(٦) انظر : الإلماع : ٧٩ ، والإرشاد ٣٩٣/١-٣٩٤ ، والمقنع ٣٢٥/١ ، وفتح المغيث ١٠١/٢ .

(٧) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٥ ، والإلماع : ٧٩ ، والكفاية : (٤٦٧-٤٦٩ ت ، ٣٢٧ هـ) .

ونصب (ينظر) و (يناول) بالعطفِ عَلَى (يَحْضُرُ) .

(وَقَدْ حَكَوْا) أي : جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، مِنْهُمْ : الْحَاكِمُ ^(١) ، (عَنِ مَالِكِ)

- رَحِمَهُ اللهُ - (وَنَحْوِهِ) مِنْ أَيْمَةِ الْمَدَنِيِّينَ ، وَالْمَكِّيِّينَ ، وَالْكَوْفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ ،

وغيرهم القول (بأنها) أي : المناولة المقرونة بالإجازة (تُعَادِلُ السَّمَاعَا) .

بَلْ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهَا أَعْلَى مِنْهُ ، وَوَجَّهَ بِأَنَّ الثَّقَةَ بِالْكِتَابِ مَعَ الْإِجَازَةِ أَكْثَرُ مِنْ

الثَّقَةِ بِالسَّمَاعِ ، وَأُثِّبَتْ لَمَّا يَدْخُلُ مِنَ الْوَهْمِ عَلَى السَّمَاعِ ، وَالْمَسْمُوعِ .

(وَ) لَكِنْ (قَدْ أَبِي الْمُفْتُونَ) جمع « مُفْتٍ » من « أَفْتَى فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ » (ذَا)

أي : الْقَوْلُ بِأَنَّهَا تُعَادِلُ السَّمَاعَ فَضْلاً عَنْ تَرْجِيحِهَا عَلَيْهِ ، حَيْثُ امْتَنَعُوا مِنَ الْقَوْلِ بِهِ

(امتناعاً) ^(٢) .

وأبدل من « المفتون » (إسحاق) بن رَاهُوَيْهِ ، (وَ) سَفِيَانُ (الثَّوْرِيُّ) - بالمثلثة

وبالإسكان ، لما مرَّ - نسبة لـ « ثور » بطن من تميم ^(٣) .

(مَعَ) باقى الأئمة أَبِي حَنِيفَةَ (النعمان ، والشَّافِعِيُّ) - بالإسكان لِمَا مرَّ -

(وَأَحْمَدُ) بن حَنْبَلٍ (الشَّيْبَانِيُّ) نسبة لَشَيْبَانَ بنِ ثَعْلَبَةَ ، (وَ) عَبْدُ اللهِ (ابنُ الْمُبَارَكِ) ،

وغيرهم) كَالْبُيُوطِيِّ ، وَالْمُزْنِيِّ ، حَيْثُ (رَأَوْا) الْقَوْلَ (بِأَنَّهَا أَنْقَصُ) مِنَ السَّمَاعِ ،

وَصَحَّحَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٤) .

(قُلْتُ) : وَ (قَدْ حَكَوْا) أي : جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ : الْقَاضِي عِيَّاضُ ^(٥)

(إِجْمَاعُهُمْ) أي : أَهْلُ النُّقْلِ عَلَى الْقَوْلِ (بِأَنَّهَا صَحِيحَةٌ) ، وَاخْتَلَفَ ^(٦) فِي صِحَّةِ

(١) معرفة علوم الحديث: ٢٥٧-٢٥٨ ، وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٦ ، وفتح المغيث

١٠٣/٢

(٢) انظر : معرفة علوم الحديث : ٢٥٩-٢٦٠ ، وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٧ ، ومحاسن

الاصطلاح : ٢٨١ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٦٤/٢ .

(٣) انظر : الأنساب ١٩/٢ .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٦ .

(٥) الإلماع : ٨٠ .

(٦) في (ق) و (ص) : « وإن اختلف » .

الإجازة المجردة (معتمداً) ^(١) - بفتح الميم - وهو كما قال الناظم: تمييز - ، أي :
صحيحة اعتماداً ^(٢) .

والحاصل أنهم حكوا الإجماع فيها ، (وإن تكن °) بالنسبة للسمع ^(٣) (مرجوحة)
على المعتمد ، كما مر .

- ٥٠٨ . أمّا إذا ناول واسترداً في الوقت صحّ والمجاز أدّى
٥٠٩ . من نسخة قد وافقت مروية وهذه ليست لها مزية
٥١٠ . على الذي عيّن في الإجازة عند المحققين لكن مآزاه
٥١١ . أهل الحديث أخيراً وقدما ^(٤) أمّا إذا ما الشيخ لم ينظر ما
٥١٢ . أحضره الطالب لكن اعتمده ^(٥) من أحضر الكتاب وهو معتمد
٥١٣ . صحّ وإلا بطل استيقاناً وإن يقل : أجزئه إن كانا
٥١٤ . ذا من حديثي، فهو فعل حسن يُفيد حيث وقع ^(٦) التبيين
٥١٥ . وإن خلت من إذن المتأولاه قيل : تصحّ ^(٧) والأصحُّ باطله

(١) في (م) : « معتمد » .

(٢) شرح التبصرة والذكرة ١٦٥/٢ . وقال السيوطي : « ويجوز كونه حالاً مؤكدة أي : معتمداً عليها في الرواية » .

قلنا : فأما قوله : « معتمداً » فعلى رأي الناظم - الحافظ العراقي - وغيره كالبقاعي " النكت الوافية : ٢٦٤/أ " فيكون تفسيراً لـ « صحيحة » بمعنى : " صحيحة اعتماداً " - كما قال الناظم - وعلى رأي السيوطي تكون حالاً مؤكدة ، وذلك أن الاعتماد تتضمنه الصحة ، فالصريح به تأكيد بأحد متضمنات الصحة ، وما جوزه أقرب إلى الصواب . والله أعلم . وانظر : التعليق على شرح ألفية العراقي للسيوطي : ٢٨٨ هامش (٦) .

(٣) في (ق) : « إلى السماع » .

(٤) انظر : النكت الوافية ٢٦٥ / أ .

(٥) كذا في النسخ، وفي (النفائس) و(فتح المغيث): « واعتمد » ، والوزن صحيح في كليهما .

(٦) في نسخة (أ) من متن الألفية : « يقع » .

(٧) في نسخة (أ) و (ج) من متن الألفية : « يصح » .

وَمِنْ صُورِ هَذَا النَّوعِ مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ :

(أَمَّا إِذَا نَاولَ) الْكِتَابَ لِلطَّالِبِ مَعَ إِجَازَتِهِ لَهُ بِهِ ، (وَاسْتَرْدَا) ذَلِكَ مِنْهُ (فِي الْوَقْتِ) ، وَأَمْسَكَهُ عَنْهُ ، فَقَدْ (صَحَّ) ذَلِكَ ، كَمَا لَوْ لَمْ يَمْسِكْهُ عَنْهُ^(١) (وَالْمُجَازُ) لَهُ بِهَذِهِ الْمُنَاوَلَةِ (أَدَّى) (إِمَّا مِنْ نُسْخَةٍ قَدْ وَافَقَتْ مَرْوِيَةً) الْمُجَازَ بِهِ بِمُقَابَلَتِهَا بِهِ ، أَوْ بِإِخْبَارِ ثِقَةٍ بِمُوَافَقَتِهَا لَهُ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .
أَوْ مِنْ مَرْوِيَةٍ الَّتِي اسْتَرَدَّهُ مِنْهُ ، إِنْ ظَفَرَ بِهِ ، وَغَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ سَلَامَتُهُ مِنَ التَّغْيِيرِ ، كَمَا فَهَمَ بِالْأُولَى^(٢) .

(وَ) لَكِنَّ (هَذِهِ) الصُّورَةَ مَعَ أَنَّهَا دُونَ الصُّورَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ ، لِإِدْمِاخِ الطَّالِبِ عَلَى مَرْوِيَةٍ وَغِيْبَتِهِ عَنْهُ ، (لَيْسَتْ لَهَا مَرْيَّةٌ عَلَى) الْكِتَابِ (الَّذِي غِيْبَنَ فِي الْإِجَازَةِ) الْمَجْرَدَةِ عَنِ الْمُنَاوَلَةِ (عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ) مِنَ الْفُقَهَاءِ ، وَالْأَصُولِيِّينَ^(٣) ؛ إِذِ الْمَقْصُودُ تَعْيِينُ الْمُجَازِ بِهِ ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ حُضُورِهِ ، وَغِيْبَتِهِ .
والتَّصْرِيحُ بِنَسْبَتِهِ لِلْمُحَقِّقِينَ مِنْ زِيَادَتِهِ^(٤) .

(لَكِنَّ مَازَةً) أَي : جَعَلَ لَهُ مَرْيَّةً عَلَى ذَلِكَ ، (أَهْلُ الْحَدِيثِ آخِرًا وَقِدَمًا) أَي : حَدِيثًا وَقِدِيمًا ، كَمَا لَوْ لَمْ يَمْسِكْ مَرْوِيَةً عَنِ الطَّالِبِ .
وَمِنْ صُورِهِ أَيْضًا مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ :

(أَمَّا إِذَا مَا) زَائِدَةٌ (الشَّيْخُ لَمْ يَنْظُرْ مَا أَحْضَرَهُ) لَهُ (الطَّالِبُ) ، وَقَالَ لَهُ : هَذَا مَرْوِيَتُكَ ، فَنَاوَلْتَنِيهِ ، وَأَجْزَلِي رِوَايَتَهُ ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ مَرْوِيَةٌ ، (لَكِنَّ) نَاوَلَهُ لَهُ (وَاعْتَمَدَ) فِي ذَلِكَ (مَنْ أَحْضَرَ الْكِتَابَ ، وَهُوَ) أَي : مُحَضَّرُهُ (مُعْتَمِدٌ) ثِقَةٌ ، فَقَدْ (صَحَّ) ذَلِكَ ، كَمَا يَصِحُّ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ ، الْإِعْتِمَادُ عَلَى الطَّالِبِ^(٥) .

(١) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٧ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٦٦/٢ .

(٢) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٦٦/٢ .

(٣) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٧ ، ونكت الزركشي ٣/٥٣٨-٥٣٩ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١٦٧/٢ .

(٥) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٦٧/٢ ، والنكت الوفية ٢٦٥/ب .

(وَإِلَّا) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُحْضِرُهُ ثَقَّةً (بَطَلَ) كُلُّ مَنِ الْمُنَاوَلَةِ ، وَالِإِذْنِ (اسْتِيقَانًا) .
نَعَمْ ! إِنْ تَبَيَّنَ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَيْرِ ثَقَّةٍ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَرْوِيِّهِ ، فَالظَّاهِرُ - كَمَا قَالَ
النَّاطِمُ^(١) - الصَّحَّةُ أَخْذًا مِمَّا يَأْتِي؛ لِرُزَالِ مَا كُنَّا نَخْشَى مِنْ عَدَمِ ثَقَّةِ الْمُخْبِرِ .
(و) أَمَا (إِنْ يُقَالُ) لِمُخْبِرِهِ ، وَلَوْ غَيْرِ ثَقَّةٍ : (أَجْرَتْهُ) لَكَ (إِنْ كَانَا ذَا) أَي :
إِنْ كَانَ الْمُحَاجِزُ بِهِ (مِنْ حَدِيثِي) ، أَوْ مَرْوِيِّ ، أَوْ نَحْوِهِ ، مَعَ بَرَاءَتِي مِنَ الْغُلْطِ وَالْوَهْمِ ،
(فَهَوَ فِعْلٌ حَسَنٌ) .

فَإِنْ كَانَ الْمُخْبِرُ ثَقَّةً ، حَازَتْ رِوَايَتُهُ بِذَلِكَ ، أَوْ غَيْرِ ثَقَّةٍ ، ثُمَّ تَبَيَّنَ بِخَيْرِ ثَقَّةٍ أَنَّهُ مِنْ
مَرْوِيِّ الشَّيْخِ ، فَكَذَلِكَ ؛ لِتَبَيُّنِ كَوْنِهِ مِنْ مَرْوِيِّهِ ، كَمَا زَادَهُ بِقَوْلِهِ : (يُفِيدُ حَيْثُ وَقَعَ
التَّبَيُّنُ) .

النَّوعُ الثَّانِي : مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ :

(وَإِنْ خَلَّتْ مِنْ إِذْنِ الْمُنَاوَلَةِ) بِأَنْ تَأْوَلَهُ مَرْوِيُّهُ ، وَاقْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ : هَذَا مِنْ
مَرْوِيِّ ، أَوْ حَدِيثِي ، أَوْ نَحْوِهِ .

(قِيلَ : تَصِحُّ^(٢)) ، فَتَحْجُزُ الرَّوَايَةُ بِهَا لِإِشْعَارِهَا بِالِإِذْنِ فِي الرَّوَايَةِ^(٣) .

(وَالْأَصْحَحُ) أَنَّهَا (بَاطِلَةٌ) فَلَا تَحْجُزُ الرَّوَايَةُ بِهَا ، لِعَدَمِ التَّصْرِيحِ بِالِإِذْنِ فِيهَا^(٤) ،
وَفِيهِ نَظَرٌ يُؤْخِذُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ أَبِي الدَّمِ الْآتِي فِي السَّابِقِ .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١٦٧/٢ .

(٢) في (م) : « يصح » .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٨ . ونقل ابن الصلاح حكاية الخطيب عن طائفة من أهل العلم : أنهم صححوها وأجازوا الرواية بها ، قال ابن الصلاح : « فهذه مناولة مختلفة ، لا تجوز الرواية بها ، وعابها غير واحد من الفقهاء والأصوليين على المحذنين الذين أجازوها ، وسوغوا الرواية بها » . وقال النووي في " التقريب والتيسير " : « لا تجوز الرواية بها على الصحيح الذي قاله الفقهاء ، وأصحاب الأصول » . وهذا مخالف لما قاله جماعة من أهل الأصول كصاحب المحصول والآمدني .

انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٨ ، والتقريب : ١١٦ ، والمحصل ٢٢٣/٢ ، وطبعة العلواني

١/٢ ، ٦٤٨/١ ، وإحكام الأحكام ٩١/٢ .

(٤) قال الخطيب : من فعلها لعدم التصريح بالإذن فيها فلا تجوز الرواية بها . انظر : الكفاية : (٤٩٣) ت ،

٣٤٦ هـ ، وفتح المغني ١١٠/٢ .

كَيْفَ يَقُولُ مَنْ رَوَى بِالْمُنَاوَلَةِ وَالْإِجَازَةِ ؟

(كَيْفَ يَقُولُ مَنْ رَوَى بِالْمُنَاوَلَةِ ، وَالْإِجَازَةِ) الْمُتَقَدِّمِينَ ؟

- ٥١٦ . وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ رَوَى مَا نُوَوِلَا (فَمَالِكٌ) وَ(ابْنُ شَهَابٍ) جَعَلَا
 ٥١٧ . إِطْلَاقَهُ (حَدَّثْنَا) وَ(أَخْبِرَا) يَسُوغُ وَهُوَ لَا يُقْبَلُ بِمَنْ يَرَى
 ٥١٨ . الْعَرَضَ كَالسَّمَاعِ بَلْ أَجَازَهُ بَعْضُهُمْ^(١) فِي مُطْلَقِ الْإِجَازَةِ
 ٥١٩ . وَ(الْمَرْزُبَانِي) وَ(أَبُو نُعَيْمٍ) أَخْبَرَ، وَالصَّحِيحُ عِنْدَ الْقَوْمِ
 ٥٢٠ . تَقْيِيدُهُ بِمَا يُبَيِّنُ الْوَاقِعَا إِجَازَةً تَنَالُوا هُمَا مَعَا
 ٥٢١ . أَذِنَ لِي، أَطْلَقَ لِي، أَجَازَنِي سَوَّغَ لِي، أَبَاحَ لِي، نَأَوَلَنِي
 ٥٢٢ . وَإِنْ أَبَاحَ الشَّيْخُ لِلْمُجَازِ إِطْلَاقَهُ لَمْ يَكْفِرْ فِي الْجَوَازِ

(وَاخْتَلَفُوا) أَي : أئمةُ الحديثِ ، وغيره (فِي) مَا يَقُولُ (مَنْ رَوَى مَا نُوَوِلَا)

أَي : مُنَاوَلَةً صَحِيحَةً ، (فَمَالِكٌ^(٢)) ، وَابْنُ شَهَابٍ^(٣) جَعَلَا إِطْلَاقَهُ) أَي : الرَّأْيِ (حَدَّثْنَا ، وَأَخْبِرَا) أَي : وَأَخْبَرْنَا (يَسُوغُ ، وَهُوَ) أَي : إِطْلَاقُهُمَا (لَا يُقْبَلُ) مَذْهَبِ (مَنْ يَرَى الْعَرَضَ) فِي الْمُنَاوَلَةِ ، (كَالسَّمَاعِ) أَي : كَعَرَضِهِ ، كَمَا مَرَّ فِي مَحَلِّهِ .

(بَلْ أَجَازَهُ) أَي : إِطْلَاقُهُمَا (بَعْضُهُمْ) كَابْنِ جُرَيْجٍ ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ^(٤) (فِي مُطْلَقِ) أَي : فِي الرَّوَايَةِ بِمُطْلَقِ (الْإِجَازَةِ) أَي : الْمَجْرَدَةِ عَنِ الْمُنَاوَلَةِ .

(وَ) أَبُو عبيدِ اللهِ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ (الْمَرْزُبَانِي) بَضَمَ الرَّأْيِ وَإِسْكَانَ^(٦)

(١) بالإشباع ؛ لضرورة الوزن .

(٢) الكفاية (٤٧٠ ، ت ، ٣٢٩ هـ) .

(٣) المحدث الفاضل : ٤٣٨ ، والكفاية (٤٧٥ ، ت ، ٢٣٢-٢٣٣ هـ) .

(٤) الإلماع : ١٢٨ ، وانظر : شرح البصرة والتذكرة ١٧١/٢ .

(٥) في (ق) و (ع) : « عبد الله » .

(٦) في (م) : « وبإسكان » .

الياء ، لما مرَّ نسبةً لجدِّ له اسمُه المرزبانُ ، البغداديُّ^(١) ، (وأبو نُعَيْمٍ) الأصبهانيُّ أطلقا في الإجازةِ (أَخْبَرَ)^(٢) فَقَطُ^(٣) .

(والصَّحِيحُ عِنْدَ) جُمْهُورِ^(٤) (الْقَوْمِ) المنعُ من إطلاقِ الرَّاويِ كلاً من « حَدَّثَنَا » و « أَخْبَرَنَا » ، ونحوهما في المناولةِ ، والإجازةِ ؛ خوفاً من حملِه على غيرِ المرادِ ، و (تَقْيِيدُهُ بِمَا يُبَيِّنُ الْوَاقِعَا) في كَيْفِيَةِ التَّحْمُلِ مِنْ سَمَاعٍ أَوْ إِجَازَةٍ أَوْ مَنَاوَلَةٍ ، بحيثُ يَتَمَيَّزُ كُلُّ عَنِّ غَيْرِهِ .

كَأَنَّ يَقُولَ : « حَدَّثَنَا » أَوْ « أَخْبَرَنَا » فَلانَّ (إجازةً) ، أَوْ (تَنَاوَلًا) ، أَوْ (هُمَا مَعًا) أي : إجازةً ومناولةً ، أَوْ فِيمَا (أَذَنَ لِي) ، أَوْ (أَطْلَقَ لِي) روايتهُ عنهُ ، أَوْ (أَجَازَنِي) ، أَوْ (سَوَّغَ لِي) ، أَوْ (أَبَاحَ لِي) ، أَوْ (تَاوَلَنِي) ، أَوْ نَحْوَهَا ، مِمَّا يَبَيِّنُ كَيْفِيَةَ التَّحْمُلِ^(٥) . مَعَ أَنَّهُ قِيلَ : إِنَّهُ لَا يَجُوزُ مَعَ التَّقْيِيدِ أَيْضًا .

(وَإِنْ أَبَاحَ الشَّيْخُ) الْمُجِيزُ (لِلْمُجَازِ) لَهُ (إِطْلَاقُهُ) « حَدَّثَنَا » أَوْ « أَخْبَرَنَا » فِي الْمَنَاوَلَةِ ، أَوْ الإِجَازَةِ ، كَمَا فَعَلَهُ بَعْضُ الْمَشَايخِ^(٦) فِي إِجَازَاتِهِمْ ، حَيْثُ قَالُوا فِي إِجَازَاتِهِمْ لِمَنْ أَجَازَوا لَهُ : إِنْ شَاءَ قَالَ : حَدَّثَنَا ، وَإِنْ شَاءَ قَالَ : أَخْبَرَنَا (لَمْ يَكْفِ) ذَلِكَ (فِي الْجَوَازِ) أَي : جَوَازِ الإِطْلَاقِ .

(١) تاريخ بغداد ٣/١٣٥ ، وميزان الاعتدال ٣/٦٧٢ ، وتذكرة الحفاظ ٣/١٠٩٢ ، وسير أعلام النبلاء ١٦/٤٤٨ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/١٧١ ، وطبقات المدلسين : ١٨ . وقال العراقي : وحكى الخطيب : أن المرزباني عيب بذلك .

(٢) في (م) : « أخبرنا » .

(٣) انظر : سير أعلام النبلاء ١٧/٤١٦ ، تذكرة الحفاظ ٣/١٠٩٦ ، ميزان الاعتدال ١/١١١ ، وطبقات السبكي ٤/٢٤ ، والوافي بالوفيات ٧/٨٣ . ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/١٧١ .

(٤) انظر : الكفاية : (٤٧٢ ت ، ٣٣٠ هـ) ، والإلماع : ١٣٢ ، وإحكام الأحكام ٢/٩١ .

قال السخاوي في فتح المغيث ٢/١١٤ : « وهو مذهب علماء الشرق ، واختاره أهل التحري والورع المنع من إطلاق كلِّ من حَدَّثَنَا وأخبرنا ونحوهما في المناولة والإجازة ؛ خوفاً من حمل المطلق على الكامل » .

(٥) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/١٧١-١٧٢ .

(٦) يوجد ذلك في إجازات المغاربة . أفاده البقاعي في نكته ٢٦٧/٢ ، نقلاً عن ابن حجر .

- ٥٢٣ . وَبَعْضُهُمْ أَتَى بِلَفْظٍ مُوهِمٍ (شَافَهَنِي) (كَتَبَ لِي) فَمَا سَلِمَ
- ٥٢٤ . وَقَدْ أَتَى بِـ (خَبَرَ) الْأَوْزَاعِي فِيهَا وَلَمْ يَخْلُ مِنَ السُّنْزَاعِ
- ٥٢٥ . وَلَفْظُ «أَنَّ» اخْتَارَهُ (الْخَطَّابِي) وَهُوَ مَعَ الْإِسْنَادِ ذُو أَقْتِرَابِ
- ٥٢٦ . وَبَعْضُهُمْ يَخْتَارُ فِي الْإِجَازَةِ (أَبَائِنَا) كَصَاحِبِ الْوَجَازَةِ
- ٥٢٧ . وَاخْتَارَهُ (الْحَاكِمُ) فِيْمَا شَافَهَهُ بِالْإِذْنِ بَعْدَ عَرْضِهِ مُشَافَهَةً
- ٥٢٨ . وَاسْتَحْسَنُوا لِلْبَيْهَقِيِّ مُصْطَلَحًا (أَبَائِنَا) إِجَازَةً فَصْرَحَا
- ٥٢٩ . وَبَعْضٌ مَنْ تَأَخَّرَ اسْتَعْمَلَ عَنْ إِجَازَةٍ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ لِمَنْ
- ٥٣٠ . سَمَاعُهُ مِنْ شَيْخِهِ فِيهِ يَشْكُ وَحَرْفٌ (عَنْ) بَيْنَهُمَا فَمُشْتَرِكٌ
- ٥٣١ . وَفِي الْبُخَارِيِّ قَالَ لِي : فَجَعَلَهُ خَيْرِيهِمْ ^(١) لِلْعَرْضِ وَالْمَنَاوَلَةِ

(وَبَعْضُهُمْ) أَي : الْمُحَدِّثِينَ ، كَالْحَاكِمِ ^(٢) لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى مَا مَرَّ ، بَلْ (أَتَى بِلَفْظٍ مُوهِمٍ) غَيْرِ الْمَرَادِ فِيْمَا أَجَازَهُ بِهِ شَيْخُهُ بِلَفْظِهِ شَفَاهَا ، أَوْ بَكِتَابَةٍ ، كَ : أَخْبَرْنَا فَلَانَ مُشَافَهَةً ، أَوْ (شَافَهَنِي) فَلَانَ ، وَكَ : أَخْبَرْنَا فَلَانَ كِتَابَةً أَوْ مُكَاتَبَةً ، أَوْ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ (كَتَبَ لِي) .

وهذه الألفاظ ، وإن استعملها بعض المتأخرين (فَمَا سَلِمَ) مَنْ اسْتَعْمَلَهَا مِنْ

الإيهامِ وطرفٍ من التديسِ .

أما المشافهة فتوهم مشافهته بالتحديث ، وأما الكتابة فتوهم أنه كتب إليه بذلك الحديث بعينه ، كما كان يفعل المتقدمون على ما سيأتي .

(وَقَدْ أَتَى بِـ : « خَبَرَ » نَا » -بِالتشديد- أَبُو عَمْرٍو (الْأَوْزَاعِي فِيهَا) أَي : فِي الْإِجَازَةِ ، وَبـ « أَخْبَرْنَا » فِي الْقِرَاءَةِ ^(٣) ، (وَلَمْ يَخْلُ) أَيْضًا (مِنْ السُّنْزَاعِ) ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُمَا - لُغَةً وَاصْطِلَاحًا - وَاحِدٌ .

(١) عن الناظم بذلك : أبا عمرو محمد ابن أبي جعفر أحمد بن حمدان الحيري . انظر : تعليقنا على موضعه من شرح التنصرة والتذكرة ١٧٦/٢ ، وقد ذكره الشارح على الصواب .

(٢) معرفة علوم الحديث : ٢٦٠ .

(٣) المحدث الفاضل : ٤٣٢ ، والكفاية (٤٣٤ ت ، ٣٠٢ هـ) ، والإلماع : ١٢٧ .

(ولفظ أن) - بالفتح - (اختاره) ، أو حكاه (الخطابي) ^(١) ، فكان يقول
في الرواية بالسماع عن الإجازة: أخبرنا فلان أن فلاناً حدثه ، أو أخبره ، واستبعده ابن
الصلاح ^(٢) ، لبعده عن الإجازة .

لكنه قال : (وهو مع) سماع (الإسناد) ^(٣) فقط من شيخه ، وإجازته له ما
رواه (ذو اقتراب) أي : قريب ، فإن في « أن » إشعاراً بوجود أصل الإخبار ، وإن
أجمل الخبر ، ولم يفصله ، وهذا التعليل يجري في غير ما قاله .

(وبعضهم يختار في الإجازة) لفظ (ألبأنا ، كصاحب " الوجازة) في تجويز
الإجازة " وهو أبو العباس الوليد بن بكر بن مخلد العمري - بفتح المعجمة - الأندلسي ^(٤) .
(واختاره الحاكم فيما شافهه) شيخه (بالإذن) في روايته (بعد عرضه) له
عرض مناوله ، (مشافهه) بالنصب بـ « شافهه » .

قال ^(٥) : وعليه عهدت أكثر مشايخي ، وأئمة عصري .

(واستحسنوا للبيهقي) ^(٦) بالإسكان لما مر ، (مصطلحا) ، وهو (ألبأنا إجازة
فصراً) ، بتقيد « ألبأنا » بالإجازة ، ولم يطلقه لكونه عندهم بمنزلة « أخبرنا » ، وراعى
في ذلك اصطلاح المتأخرين .

(وبعض من تأخر) من المحدثين (استعمل) كثيراً لفظ (عن) فيما سمعه من
شيخه الراوي عن شيخه (إجازة) ، فيقول : قرأته على فلان ، عن فلان .

(١) الإلماع : ١٢٩ ، ونكت الزركشي ٥٤٣/٣ - ٥٤٥ .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٢ .

(٣) في (م) : « إسناد » .

(٤) نقله عنه ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣١ ، وكتابه قد ذكره البقاعي في نكته الوافية
٢٦٧/ب باسم : " الوجازة في تجويز الإجازة " ، وكذا في تدريب الراوي ٣٠/٢ ، ومعجم المؤلفين
١٧٠/١٣ ، وانظر : الكفاية (٤٧٤ ت ، ٣٣٢ هـ) ، ومعرفة علوم الحديث : ٢٦٠ .

(٥) معرفة علوم الحديث : ٢٦٠ ، وقد انتقد الزركشي هذا الصنيع فقال في نكته ٥٤٣/٣ : « وفيه إهمام لما
تقرر أن قول الراوي : « قال لي فلان ، أو سمعته منه » إطلاق لا يستعمل إلا في السماع ، فكيف يقال
مطلقاً : « قال لي » من غير تقيد ، ويكون مناوله وعرضاً إلا أنه اصطلاح » .

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣١ .

وهذا وإن تقدم في العننة أعاده هنا ، لاختلاف الغرض ، إذ الغرض ثم أن يرتب
 عليه الحكم بالاتصال ، وهنا أن يرتب عليه ما ذكره بقوله: (وهي) أي : « عن » (قويبة)
 استعمالاً ، (لمن) أي لشيخ (سماعه من^(١) شيخه فيه يشك) مع تيقن إجازته منه .
 وحرف «عن» بينهما) أي: السماع والإجازة ، (فمُشترك) أي: صادق بهما^(٢) .
 وأدخلت «الفاء» في الخبر على رأي الأخصس ، لا الكيسائي^(٣) ، كما وقع
 للتأظم .

(و) أمّا ما (في) صحيح (البخاري) بالإسكان - من قوله : (قال لي) فلان
 (فجعل جيريهم) أي : المُحدّثين ، وهو - بالحاء المهملة - أبو جعفر أحمد بن حمدان
 التيسابوري الجيري (للعرض) أي: لما أخذه البخاري على وجه العرض ، (والمناولة)^(٤) .

(١) في (م) : « عن » .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٢ .

(٣) يشترط لجواز دخول الفاء على الخبر أن يكون المبتدأ متضمناً معنى الشرط، وذلك في حالتين

الأولى : أن يكون المبتدأ اسماً موصولاً .

الثانية : أن يكون المبتدأ نكرة عامة موصوفة .

وفي كلا الحالتين لا بد أن تكون صلة الخبر أو صفته ظرفاً أو جاراً ومجروراً أو جملة فعلية غير شرطية. وذلك

نحو قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ

رَبِّهِمْ﴾ البقرة : ٢٧٤ ، وقوله تعالى : ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ النحل : ٥٣ .

فإن لم يكن كذلك امتنع دخول الفاء على الخبر عند الجمهور نحو «زيد منطلق» ، وأجاز أبو الحسن

الأخصس دخول الفاء في هذه الحالة أيضا على اعتبار أن الفاء زائدة . انظر: المقرب : ٩٣ ، وشرح المفصل

٩٩/١ - ١٠٠ ، وشرح الرضي على الكافية ١/١٠١ ، ومغني اللبيب ١/١٦ ، والفوائد الضيائية ١/٢٨٩

- ٢٩١ ، وشرح الأشموني ١/٢٢٥ وفتح المغيث ٢/١٢٠ ، وشرح السيوطي : ٢٩٢ - ٢٩٣ .

(٤) هذا القول تعقبه الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح ٢/٦٠١ ، فقال : «فيه نظر ؛ فقد رأيت

في الصحيح عدة أحاديث قال فيها : قال لنا فلان ، وأوردها في تصانيفه خارج الجامع بلفظ: «حدثنا» ،

ووجدت في الصحيح عكس ذلك ، وفيه دليل على أنهما مترادفان ، والذي تبين لي بالاستقراء من صنيعه

أنه لا يعبر في الصحيح بذلك إلا في الأحاديث الموقوفة أو المستشهد بها ، فيخرج ذلك حيث يحتاج

إليه عن أصل مساق الكتاب» وانظر : الفتح ٢/١٨٨ و ٩/٤٣٣ و ١١/١٠ .

وَأَنْفَرَدَ الْحِجْرِيُّ بِذَلِكَ ، وَخَالَفَهُ فِيهِ غَيْرُهُ ، بَلِ الَّذِي اسْتَقْرَأَهُ شَيْخُنَا ^(١) أَنَّهُ إِنَّمَا يَسْتَعْمِلُهَا فِي أَحَدِ أَمْرَيْنِ :

أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مَوْقُوفًا ظَاهِرًا ، وَإِنْ كَانَ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ .
أَوْ يَكُونَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ لَيْسَ عَلَى شَرْطِهِ ، وَذَلِكَ فِي الْمُتَابَعَاتِ ، وَالشُّوَاهِدِ .
هَذَا وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ «قَالَ» مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ ، وَأَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ غَالِبًا فِي الْمَذَاكِرَةِ ^(٢) .

الخامس : المكاتبة

(الخامس) من أقسام التحمل : (المكاتبة) مع بيان إلحاقها بالمناولة ، وبيان اللفظ الذي يؤدي به من تحمل بها .

- ٥٣٢ . ثُمَّ الْكِتَابَةُ بِخَطِّ الشَّيْخِ أَوْ
يَأْذِنُهُ عَنْهُ لِعَائِبٍ وَلَوْ
٥٣٣ . لِحَاضِرٍ فَإِنْ أَجَازَ مَعَهَا
أَشْبَهَ مَا نَآوَلَ أَوْ جَرَّدَهَا
٥٣٤ . صَحَّ عَلَى الصَّحِيحِ وَالْمَشْهُورِ
قَالَ بِهِ (أَيُّوبُ) مَعَ ^(٣) (مَنْصُورِ)
٥٣٥ . وَاللَّيْثُ وَالسَّمْعَانِ ^(٤) قَدْ أَجَازَهُ
وَعَدَّهُ أَقْوَى مِنَ الْإِجَازَةِ
٥٣٦ . وَبَعْضُهُمْ صَحَّهَ ذَلِكَ مَنَعًا
وَصَاحِبُ الْحَاوِي بِهِ قَدْ قَطَعَا
٥٣٧ . وَيَكْتَفِي أَنْ يَعْرِفَ الْمَكْتُوبُ لَه
خَطَّ الَّذِي كَاتَبَهُ وَأَبْطَلَهُ
٥٣٨ . قَوْمٌ لِلأَشْتِبَاهِ لِكِنْ رُدًّا
لِنُدْرَةِ اللَّبْسِ وَحَيْثُ أَدَى
٥٣٩ . فَاللَّيْثُ مَعَ مَنْصُورِ اسْتَجَازَا
(أَخْبِرْنَا) ، (حَدَّثْنَا) جَوَازًا
٥٤٠ . وَصَحَّحُوا التَّقْيِيدَ بِالْكِتَابَةِ
وَهُوَ الَّذِي يَلِيْقُ بِالنِّزَاهَةِ

(١) انظر ما سبق .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٦/٢ .

(٣) بتسكين العين ؛ ليستقيم الوزن ، وهي لغة في (مع) .

(٤) كذا في (ب) و (ج) ، وفي (أ) و (الفائس) و (فتح المغيث) : «(السمعيان)» بإثبات الباء (ياء

النسب) ، ولا يصح الوزن بإثباتها ، فيجب أن تكتب «(السمعان)» دون الباء ؛ لضرورة الوزن .

(ثُمَّ الْكِتَابَةُ) مِنَ الشَّيْخِ بِشَيْءٍ مِنْ مَرُوبِهِ ، أَوْ تَأْلِيْفِهِ ، أَوْ نَظْمِهِ ، وَإِرْسَالِهِ إِلَى الطَّالِبِ مَعَ ثِقَةٍ بَعْدَ تَحْرِيرِهِ تُكُونُ (بِحِطِّ الشَّيْخِ) ، وَهِيَ أَعْلَى ، (أَوْ بِإِذْنِهِ) لِثِقَةٍ فِي الْكِتَابَةِ (عَنْهُ ، لِعَائِبِ) عَنْهُ ، وَيَغْنِي عَنْهُ قَوْلُهُ : (وَلَوْ لِحَاضِرٍ) عِنْدَهُ بِلِدَةٍ ^(١) ، وَهِيَ عَلَى نَوْعَيْنِ ^(٢) ، كَالْمَنَاوِلَةِ :

(فَإِنْ أَجَازَ الشَّيْخُ بِحِطِّهِ ، أَوْ بِإِذْنِهِ (مَعَهَا) أَي : الْكِتَابَةُ بِشَيْءٍ مِمَّا ذُكِرَ ، كَأَجَزَتْ لَكَ مَا كَتَبْتَهُ لَكَ ، أَوْ مَا كَتَبْتُ بِهِ إِلَيْكَ ^(٣)) ، وَهِيَ النَّوْعُ الْأَوَّلُ الْمُسَمَّى بِالْكِتَابَةِ الْمَقْرُونَةِ بِالْإِجَازَةِ (أَشْبَهَ) فِي الْقُوَّةِ وَالصَّحَّةِ ^(٤) ، (مَا نَأْوَلَ) أَي : الْمُنَاوِلَةَ الْمَقْرُونَةَ ^(٥) بِالْإِجَازَةِ .

(أَوْ جَرَّدَهَا) أَي الْكِتَابَةَ عَنِ الْإِجَازَةِ ، وَهِيَ النَّوْعُ الثَّانِي (صَحَّ) الْأَدَاءُ بِهَا ، (عَلَى الصَّحِيحِ ، وَالْمَشْهُورِ) عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ ^(٦) ، كَمَا فِي النَّوْعِ الْأَوَّلِ .

وَلِأَنَّهَا ، وَإِنْ تَجَرَّدَتْ عَنِ الْإِجَازَةِ لَفِظًا تَضَمَّتْهَا مَعْنَى ، وَكَتَبْتُمْ مَشْحُونَةً بِقَوْلِهِمْ : كَتَبَ إِلَى فُلَانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَانٌ .

وَقَدْ (قَالَ بِهِ أَيُّوبُ) السَّخْتِيَانِيُّ ^(٧) (مَعَ مَنْصُورِ) بْنِ الْمُعْتَمِرِ ^(٨) ، (وَاللَيْثُ) بْنُ سَعْدٍ ^(٩) ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ ^(١٠) .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٧/٢ ، وفتح المغيث ١١٩/٢ .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٣ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٣ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٧/٢ .

(٥) قال البقاعي : « بل هي أقوى من هذه المناولة ، فإنما تزيد عليها بأن المكتوب ما كتب إلا لأجل المكتوب إليه ، وفي ذلك زيادة اعتناء به في تسليطه على روايته والانتفاع به » . النكت الوفية ٢٦٧/ب .

(٦) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٧٨/٢ .

(٧) نقله عنه الخطيب في الكفاية : (٤٨١ ت ، ٣٣٧ هـ) و (٤٩٠ ت ، ٣٤٣-٣٤٤ هـ) ، والقاضي عياض في الإلماع : ٨٥ .

(٨) أسنده إليه الخطيب في الكفاية : (٤٨١ ت ، ٣٣٧ هـ) و (٤٩٠ ت ، ٣٤٣-٣٤٤ هـ) ، القاضي عياض في الإلماع : ٨٥ .

(٩) أسنده إليه الخطيب في الكفاية : (٤٩٠-٤٩١ ت ، ٣٤٤ هـ) .

(١٠) قال السخاوي في فتح المغيث ١٢٣/٢ : « وصححه أيضاً غير واحد من الشافعيين ، منهم الشيخ أبو حامد الإسفراييني ، والحاملي ، وصاحب المحصول وأبو المظفر السمعاني » .

(و) أَبُو الْمُظَفَّرِ (السَّمْعَانِ) ^(١) - بحذف ياء النسبة - مِنْهُمْ (قَدْ أَجَازَهُ) أي :
الْكِتَابَ الْجَرْدَ ، بَلْ (وَعَدَّهُ) ^(٢) مَعَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَصُولِيِّينَ ، كَالْإِمَامِ الرَّازِيِّ ^(٣) (أَقْوَى
مِنَ الْإِجَازَةِ) الْجَرْدَةِ .

(وَبَعْضُهُمْ) أي : الْعُلَمَاءُ (صِحَّةٌ ذَاكٌ) أي : الْكِتَابُ الْجَرْدَ (مَنْعًا) كَالْمَنَاوِلَةِ
الْجَرْدَةِ ، (وَصَاحِبُ الْحَاوِي) ، وَهُوَ الْمَاوَرِدِيُّ ^(٤) (بِهِ) أي : بِالْمَنْعِ (قَدْ قَطَعَا) .
وَذَكَرَ نَحْوَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ ^(٥) .

(وَيَكْتَفِي) فِي الرَّوَايَةِ بِالْكِتَابَةِ ، (أَنْ يَعْرِفَ الْمَكْتُوبُ لَهُ خَطَّ الَّذِي كَاتَبَهُ) ،
وَإِنْ لَمْ تَقَمْ بِهِ بَيِّنَةٌ لِتَوْسُّعِهِمْ فِي الرَّوَايَةِ ^(٦) .

(وَأَبْطَلَهُ) أي : الْاعْتِمَادَ عَلَى الْخَطِّ (قَوْمٌ) ، مِنْهُمْ : الْعَزَالِيُّ ^(٧) ؛ فَاشْتَرَطُوا الْبَيِّنَةَ
بِرُؤْيَتِهِ ، وَهُوَ يَكْتُبُ ، أَوْ بِإِقْرَارِهِ بِأَنَّهُ خَطُّهُ (لِلِاسْتِثْبَاهِ) فِي الْخَطُوطِ ، كَمَا فِي تَنْظِيرِهِ مِنْ
الْمُكَاتِبَاتِ الْحُكْمِيَّةِ مِنْ قَاضٍ إِلَى آخَرَ . (لَكِنْ رُدًّا) هَذَا .

وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « إِنَّهُ غَيْرُ مَرْضِي » ^(٨) (لِئُدْرَةِ اللَّبْسِ) - بضم النون وفتحها -
وَالظَّاهِرُ أَنَّ خَطَّ الْإِنْسَانِ لَا يَشْتَبَهُ بغيرِهِ .

(١) قواطع الأدلة ١/٣٣٠ .

(٢) بعد هذا في (م) : « هو » .

(٣) المحصول ١/٢/٦٤٥ .

(٤) نقله عنه ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٤ ، وانظر : الحاوي ١٤٦/٢٠ وأدب القاضي له
٣٨٩/١ .

(٥) بيان الوهم والإيهام ٢/٥٣٨ عقب (٥٣٩) وكلامه مردود، فالحديث وصله مسلم من طرق في
صحيحه ٤/٦ حديث (١٨٢٢) ثم ذكر هذه الرواية على سبيل المتابعة، وما حكم به ابن القطان لا وجه له إلا
على رأيه القائل بعدم اعتبار المتابعات والشواهد وأن كل حديث مستقل بنفسه .

(٦) قال البقاعي في النكت الوفية ٢/٢٦٩ : « أي شهادة اثنين أهما رأياه يكتب ذلك فتكون شهادة على
الفعل لا بالتخمين ، بأن هذا يشبه خطه ، فهو هو ؛ لأنه يعد كل البعد أن يوجد خط غير خطه يحاكيه
محاكاة يعد معها التمييز » . وانظر : شرح التبصرة ٢/١٨٠ .

(٧) المستصفي ١/١٦٦ .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٤ .

وفارقت الرواية ما مر من التظير بتوسّعهم فيها ، كما مر .
 (وحيث أدى) ما تحمّله بالكتابة ، فبأي لفظ يؤدي به ؟ (فالليث مع منصور
 استجازا) أي : أجازا إطلاق (أخبرنا) ، و (حدّثنا) (١) .
 وقوله : (جوازاً) تكملة .
 لكن الجمهور منعوا الإطلاق (وصحّحوا التقييد بالكتابة) ، كقوله : حدّثنا ،
 أو أخبرنا كتابةً ، أو مكتابةً ، أو كتب إليّ ، (وهو الذي يليق بالتراهة) أي : التحري ،
 والبعده عمّا يوهم اللبس (٢) .
 قال الحاكم : الذي أختاره وعهدت عليه أكثر مشايخي ، وأئمة عصري ، أن يقول
 فيما كتب إليه المحدث من مدينة ، ولم يشافهه بالإجازة : « كتب إلي فلان » (٣) .

السادس : إغلام الشيخ

(السادس) من أقسام التحمّل: (إغلام الشيخ) الطالب لفظاً بشيء من مرويه (٤)،
 مجرداً عن الإجازة .

- ٥٤١ . وهل لمن أعلمه الشيخ بما
 يرويه أن يرويه ؟ فجزم ما
 ٥٤٢ . بمنعه (الطوسي) وذا المختار
 وعدة (٥) (كابن جريج) صاروا
 ٥٤٣ . إلى الجواز (ابن بكر) نصره
 وصاحب الشامل جزماً ذكره
 ٥٤٤ . بل زاد بعضهم بأن (٦) لو منعه
 لم يمتنع ، كما إذا قد سمعه
 ٥٤٥ . ورد كاسترعاء من يحمل
 لکن إذا صحّ، عليه العمل

(١) انظر : الكفاية (٤٨٩ ت ، ٣٤٣ هـ) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٤ .

(٢) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٥ .

(٣) معرفة علوم الحديث : ٢٦٠ .

(٤) بعد هذا في (م) : « أو غيره » .

(٥) انظر : النكت الوفية ٢٦٩ / أ .

(٦) بتخفيف النون ؛ لضرورة الوزن .

(وَهَلْ لِمَنْ أَعْلَمَهُ الشَّيْخُ بِمَا يَرَوِيهِ) سَمَاعًا ، أَوْ إِجَازَةً ، أَوْ غَيْرَهُمَا بِمَجْرَدِ عَمَّا

ذَكَرَ (أَنْ يَرَوِيَهُ) أَوْ لَا ؟

(فَجَزَمَا بِمَنْعِهِ ^(١)) أَبُو حَامِدٍ (الطُّوسِيُّ) مِنْ أُمَّةِ الشَّافِعِيَّةِ - وَالظَّاهِرُ كَمَا قَالَهُ

النَّاظِمُ أَنَّهُ الْغَزَالِيُّ ، فَإِنَّهُ كَذَلِكَ فِي " الْمُسْتَصْنَى " ^(٢) - وَذَلِكَ لِعَدَمِ إِذْنِهِ لَهُ ، وَرَبِّمَا لَا يُجَوِّزُ رَوَايَتَهُ عَنْهُ لِخَلَلِ يَعْرِفُهُ فِيهِ ، وَإِنْ سَمِعَهُ .

(وَذَا) أَي : الْمَنْعُ هُوَ (الْمُخْتَارُ) ، كَمَا قَالَ ^(٣) ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٤) ، وَغَيْرُهُ .

(وَعَدَّةٌ) كَثِيرُونَ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُحَدِّثِينَ ، وَغَيْرِهِمْ (كَابْنِ جُرَيْجٍ) عَبْدُ الْمَلِكِ ^(٥)

(صَارُوا إِلَى الْجَوَازِ) قِيَاسًا عَلَى الشَّاهِدِ ^(٦) ، بِمَا سَمِعَهُ مِنَ الْمُقَرِّ ، وَإِنْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِيهَا .

(وَابْنُ بَكْرٍ) الْوَلِيدُ ^(٧) (نَصَرَهُ) وَاخْتَارَهُ ، (وَ) ابْنُ الصَّبَاغِ ^(٨) (صَاحِبُ

" الشَّامِلِ " جَزَمًا ذِكْرَهُ) أَي : ذَكَرَهُ عَلَى سَبِيلِ الْحَزْمِ .

(بَلْ زَادَ بَعْضُهُمْ) ، وَهُوَ الرَّامَهُرْمُزِيُّ ^(٩) فِيمَا نَقَلَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(١٠) - فَصَرَّحَ

(بِأَنَّ) أَي : بِأَنَّهُ (لَوْ مَنَعَهُ) مِنْ رَوَايَتِهِ عَنْهُ بَعْدَ إِعْلَامِهِ بِمَا ذَكَرَ ، كَقَوْلِهِ : لَا تَرَوْهُ عَنِّي

(١) فِي (م) : « مَنَعَهُ » .

(٢) ١٦٦/١ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ حَزْمٍ ، وَالْمَاورِدِيُّ ، وَابْنُ الْقَطَّانِ ، وَابْنُ الْبِيضَاوِيِّ ، وَابْنُ السَّبْكِ ، وَالْآمِدِيُّ . انظُرْ :
إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ ٩١/٢ ، وَالْإِبْهَاجُ ٣٣٤/٢ ، وَنَهَايَةُ السُّوْلِ ١٩٦/٣ وَ نَكْتُ الزَّرْكَشِيِّ ٥٤٩/٣ ، وَحَاسِنُ
الاصْطِلَاحِ : ٢٩٠ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةُ ١٨٢/٢ .

(٣) فِي (م) : « قَالَهُ » .

(٤) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٣٦ .

(٥) الْإِمْلَاعُ : ١١٥ . قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ : « وَذَهَبَ كَثِيرُونَ مِنْهُمْ : ابْنُ جُرَيْجٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْعَمْرِيُّ ،
وَأَصْحَابُهُ الْمَدِينِيُّونَ ، وَطَوَائِفُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَالْفُقَهَاءِ ، وَالْأَصُولِيِّينَ وَالظَّاهِرِيِّينَ ، إِلَى الْجَوَازِ . وَاخْتَارَهُ
وَنَصَرَهُ الْوَلِيدُ بْنُ بَكْرِ الْعَمْرِيِّ - بَفَتْحِ الْغَيْنِ الْمَعْمُومَةِ - فِي كِتَابِ " الْوَجَازَةِ " لَهُ وَبِهِ قَطْعُ أَبُو نَصْرِ ابْنِ
الصَّبَاغِ صَاحِبِ الشَّامِلِ ، وَحِكَاةُ الْقَاضِي عِيَاضِ عَنِ الْكَثِيرِ » . شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةُ ١٨٣/٢ - ١٨٤ .

(٦) فِي (ص) وَ (ع) : « شَهَادَةُ الشَّاهِدِ » .

(٧) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةُ ١٨٣/٢ .

(٨) انظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٣٥ ، وَالْبَحْرُ الْخَيْطُ ٣٩٥/٤ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ ١٨٤/٢ .

(٩) الْحَدِيثُ الْفَاصِلُ : ٤٥١ ، وَانظُرْ : الْإِمْلَاعُ : ١٠٨ .

(١٠) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٣٦ .

أَوْ لَا أُحِيزُهُ لَكَ (لَمْ يَمْتَنِعْ) بِذَلِكَ مِنْ رَوَاتِهِ ، (كَمَا) أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ (إِذَا) مَنَعَهُ مِنْ التَّحْدِيثِ بِمَا (قَدْ سَمِعَهُ) لَا لِعِلَّةٍ وَرِيَّةٍ فِي الْمَرْوِيِّ : لِكُونِهِ هُنَا أَيْضًا قَدْ حَدَّثَهُ - ، أَيِ إِحْمَالًا - وَهُوَ شَيْءٌ لَا يَرْجِعُ فِيهِ ، كَمَا مَرَّ قُبَيْلَ الْإِجَازَةِ .

(و) لَكِنْ (رُدُّ) أَيِ : الْقَوْلُ بِالْجَوَازِ (كَاسْتِرْعَاءِ) أَيِ : كَمَا فِي اسْتِرْعَاءِ الشَّاهِدِ (مَنْ يُحْمَلُ^(١)) الشَّهَادَةَ - بَفَتْحِ الْمِيمِ ، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا - ، أَيِ : مَنْ تَحْمَلُهُ الشَّهَادَةُ .

حَيْثُ لَا يَكْفِي^(٢) إِعْلَامُهُ بِهَا^(٣) ، أَوْ سَمَاعُهُ لَهَا مِنْهُ فِي غَيْرِ مَجْلِسِ الْحُكْمِ وَبَيَانِ السَّبَبِ ، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ فِي أَنْ يَشْهَدَ عَلَى شَهَادَتِهِ عَلَى مَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي مَحَلِّهِ ؛ لِجَوَازِ أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْ أَدَائِهَا لِشَكِّ يَدْخُلُهُ ، فَكَذَا هُنَا .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٤) : وَهَذَا مِمَّا تَسَاوَتْ فِيهِ الرَّوَايَةُ وَالشَّهَادَةُ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى يَجْمَعُهُمَا^(٥) فِيهِ ، وَإِنْ افْتَرَقَتَا^(٦) فِي غَيْرِهِ .

(لَكِنْ إِذَا صَحَّ) عِنْدَ أَحَدٍ ، مَا حَصَلَ الْإِعْلَامُ بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ يَجِبُ عَلَيْهِ الْعَمَلُ (بِمَضْمُونِهِ) ، وَإِنْ لَمْ يَجْزُ^(٧) لَهُ رَوَايَتُهُ ؛ لِأَنَّ الْعَمَلَ بِهِ يَكْفِي^(٨) فِيهِ صِحَّتُهُ فِي نَفْسِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِهِ رَوَايَةٌ ، كَمَا مَرَّ فِي نَقْلِ الْحَدِيثِ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ . هَذَا وَفِي الْقَوْلِ بِالْمَنْعِ نَظَرٌ يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ أَبِي الدَّمِ الْآتِي قَرِيبًا^(٩) .

(١) فِي (م) : « تَحْمَلُ » .

(٢) فِي (م) : « لَا يَكْفِي » .

(٣) فِي (م) : « لَهَا » .

(٤) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٣٧ .

(٥) فِي (ص) وَ (ق) : « يَجْمَعُهَا » .

(٦) فِي (ق) وَ (ع) : « افْتَرَقَا » .

(٧) فِي (م) : « يَجْزُ » .

(٨) فِي (ص) وَ (ع) : « يَكْفِي » .

(٩) بَعْدَ هَذَا فِي (ق) : « وَاللَّهِ تَعَالَى أَعْلَمُ » .

السَّابِعُ : الوَصِيَّةُ بِالْكِتَابِ

(السابِع) مِنْ أَقْسَامِ التَّحْمُلِ : (الوَصِيَّةُ) مِنَ الرَّاويِ عِنْدَ مَوْتِهِ ، أَوْ سَفَرِهِ لِلطَّلَبِ (بِالْكِتَابِ) ، أَوْ نَحْوِهِ ^(١) .

٥٤٦ . وَبَعْضُهُمْ أَجَازَ لِلْمَوْصَى لَهُ بِالْجُزْءِ مِنْ رَاوٍ قَضَى أَجَلَهُ

٥٤٧ . يَرُوِيهِ أَوْ لِسَفَرٍ أَرَادَهُ وَرَدَّ مَا لَمْ يُرِدِ الْوَجَادَةَ

(وَبَعْضُهُمْ) كَابْنِ سِيرِينَ ^(٢) ، وَغَيْرِهِ (أَجَازَ) الرَّوَايَةَ بِهَا (لِلْمَوْصَى لَهُ بِالْجُزْءِ)

أَوْ نَحْوِهِ ، وَلَوْ بَكُتْبِهِ كُلِّهَا وَصِيَّةٌ نَاشِئَةٌ (مِنْ رَاوٍ) لَهُ بِذَلِكَ رِوَايَةً ، وَلَمْ يَعْلَمْهُ صَرِيحًا

بِأَنَّهُ مِنْ مَرُوِيِهِ ، وَقَدْ (قَضَى أَجَلَهُ) ، وَهُوَ (يَرُوِيهِ) أَي : مَا أَوْصَى بِهِ ^(٣) ، (أَوْ) تَوَجَّهَ

(لِسَفَرٍ أَرَادَهُ) أَي : أَوْ أَرَادَ سَفَرًا ، وَهُوَ يَرُوِيهِ ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ نَوْعًا مِنَ الْإِذْنِ ، وَشَبَهًا مِنْ

^(٤) الْعَرَضِ ، وَالْمُتَاوَلَةِ .

(وَ) لَكِنْ (رُدَّ) هَذَا الْقَوْلُ بِأَنَّ الْوَصِيَّةَ لَيْسَتْ بِتَحْدِيثٍ ، وَلَا إِعْلَامٍ بِمَرُوِيٍّ ،

كَالْبَيْعِ ، عَلَى أَنَّ ابْنَ سِيرِينَ الْقَائِلَ بِالْجَوَازِ تَوَقَّفَ فِيهِ بَعْدُ .

وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٥) : الْقَوْلُ بِهِ بَعِيدٌ جَدًّا ، وَهُوَ زَلَّةٌ عَالِمٍ (مَا لَمْ يُرِدِ) قَائِلُهُ

(الْوَجَادَةَ) الْآتِيَةَ ، أَي : الرَّوَايَةَ بِهَا .

قَالَ : وَلَا يَصِحُّ تَشْبِيهُهُ بِوَاحِدٍ مِنْ قِسْمِي الْإِعْلَامِ ، وَالْمُتَاوَلَةِ ؛ فَإِنَّ لِمُحَوِّزَيْهِمَا مُسْتَنْدًا

ذِكْرَانَهُ ، لَا يَتَقَرَّرُ مِثْلُهُ ، وَلَا قَرِيبٌ مِنْهُ هُنَا .

وَأَنْكَرَ ذَلِكَ ابْنُ أَبِي الدَّمِّ ، وَقَالَ : الْوَصِيَّةُ أَرْفَعُ رُتْبَةً مِنَ الْوَجَادَةِ ، بِلَا خِلَافٍ ،

وَهِيَ مَعْمُولٌ بِهَا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَغَيْرِهِ ، فَهَذِهِ أَوْلَى ^(٦) . وَتَبِعَهُ شَيْخُنَا ^(٧) .

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٧ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٨٧/٢ .

(٢) المحدث الفاضل : ٤٥٩-٤٦٠ ، وانظر : الكفاية : (٥٠٣-٥٠٤ ، ص ٣٥٢ هـ) ، والإلماع : ١١٥-١١٦ .

(٣) في (م) : بعد هذا : « حين مات » .

(٤) في (م) : « في » .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٧-٣٣٨ ، وقلده النووي . انظر : التقريب : ١٢٠ ، وقارن بـ : نكت

الزركشي ٣/٥٥٠-٥٥١ .

(٦) انظر : فتح المغيب ١٣٣/٢ ، وتدريب الراوي ٦٠/٢ .

(٧) نزهة النظر : ١٧٣ .

الثَّامِنُ : الوَجَادَةُ

(الثامن) (١) مِنْ أَقْسَامِ التَّحْمَلِ (الوَجَادَةُ) - بكسر الواو - :

٥٤٨ . ثُمَّ الْوَجَادَةُ وَتِلْكَ مَصْدَرٌ وَجَدْتُهُ مُوَلَّدًا لِيَطَّهَرَ

٥٤٩ . تَغَايُرُ الْمَعْنَى ، وَذَلِكَ أَنْ تَجِدَ بِخَطِّ مَنْ عَاصَرْتَ أَوْ قَبْلَ عَهْدِ

٥٥٠ . مَا لَمْ يُحَدِّثْكَ بِهِ وَلَمْ يُجِرْ فَقُلْ : بِخَطِّهِ وَجَدْتُ ، وَاحْتَرَزُ

٥٥١ . إِنْ لَمْ تَبَيِّنْ بِالْخَطِّ قُلْ : وَجَدْتُ عَنْهُ ، أَوْ اذْكُرْ (قِيلَ) أَوْ (ظَنَنْتُ)

(ثُمَّ) يَلِي مَا مَرَّ (الْوَجَادَةُ ، وَتِلْكَ) أَي : الْوَجَادَةُ ، أَي : لَفْظُهَا (مَصْدَرٌ

وَجَدْتُهُ) حَالُ كَوْنِهِ (مُوَلَّدًا) أَي : غَيْرَ مَسْمُوعٍ مِنَ الْعَرَبِ ، بَلْ وَلَدَهُ أَهْلُ الْفَنِّ فِيمَا

أُخِذَ مِنَ الْعِلْمِ مِنْ صَحِيفَةٍ بِغَيْرِ سَمَاعٍ ، وَلَا إِجَازَةٍ ، وَلَا مَنَاوَلَةٍ اقْتِدَاءً بِالْعَرَبِ فِي تَفْرِيقِهِمْ

بَيْنَ مَصَادِرَ « وَجَدَ » لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ الْمَعَانِي الْمَخْتَلِفَةِ ؛ (لِيَطَّهَرَ تَغَايُرُ الْمَعْنَى) (٢) .

حَيْثُ يُقَالُ : وَجَدَ ضَالَّتَهُ وَجِدَانًا ، وَمَطْلُوبَهُ وَجُودًا ، فِي الْغَضَبِ مَوْجِدَةً ، وَفِي

الْغَنَى وَجْدًا (٣) ، وَفِي الْحُبِّ وَجْدًا ، كَذَا قَالَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ (٤) .

وَكَأَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى ذَلِكَ لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ الْمَعَانِي ، وَإِلَّا فَلَمَنْقُولُ أَنَّ لِكَلِّ مِمَّا ذُكِرَ مَصَادِرَ

مَشْتَرَكَةٌ ، وَغَيْرَ مَشْتَرَكَةٍ إِلَّا فِي الْحُبِّ ، فَمَصْدَرُهُ وَجْدٌ فَقَطْ ، وَقَدْ ذَكَرَ النَّاطِمُ بَعْضَهَا (٥) ،

وَالَّذِي لَمْ يَذْكُرْهُ مَذْكُورٌ فِي " الْقَامُوسِ " .

وَأَمَّا وَجَدَ بِالْكَسْرِ ، بِمَعْنَى : حَزَنَ ، فَمَصْدَرُهُ وَجْدٌ ، كَمَا فِي الْحُبِّ (٦) .

(١) كلمة « الثامن » : سقطت من (ع) .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٨ ، وشرح التبصرة ١٨٩/٢ ، وفتح المغيث ١٣٦/٢ - ١٣٧ .

(٣) ضبطه السيوطي في شرحه على ألفية العراقي : ٢٩٨ بالضم ، قلنا : ويجوز فيه الكسر أيضاً ، فهو مثلث .

انظر : الصحاح ٥٤٧/٢ ، ومقاييس اللغة ٨٦/٦ ، ولسان العرب ٤٤٥/٣ .

(٤) وهناك مصادر أخرى للفعل لم يذكرها المصنف ، انظرها في : نكت الزركشي ٥٥١/٣ ، والتقييد

والإيضاح : ٢٠٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٨٩/٢ ، وتاج العروس ٢٥٣/٩ .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١٨٩/٢ - ١٩٠ .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١٩٠/٢ .

(وذاك) أي : قسم الوجودِ نوعان :

أحدهما : (أَنْ تَجِدَ) أنتَ (بِحِطِّ مَنْ عَاصَرْتَ) ، لَقَيْتَهُ ، أَوْ لَمْ تَلْقَهُ (أَوْ قَبْلُ عَهْدٍ) أي : أَوْ بِحِطِّ مَنْ عَهْدَ وجوده قَبْلَ وجودِ مَنْ عَاصَرْتَ (مَا) أي شَيْئاً (لَمْ يُحَدِّثْكَ بِهِ ، وَلَمْ يُجِزْ) لَكَ رِوَايَتُهُ .

(فَقُلْ : بِحِطِّهِ) أي : فُلَانٌ (وَجَدْتُ) ، أَوْ وَجَدْتُ بِحِطِّهِ ، أَوْ نَحْوِهِ ، كَ : قَرَأْتُ بِحِطِّهِ أَخْبِرْنَا فُلَانٌ ، وَتَسَوَّقُ سِنْدَهُ ، وَمِثْنَهُ ، أَوْ مَا وَجَدْتُهُ بِحِطِّهِ .

(وَاحْتَرِزْ) أَنْتَ عَنِ الْجَزْمِ (إِنْ لَمْ تَتَّقِ بِالْغِطِّ) الَّذِي وَجَدْتُهُ ، بَلْ (قُلْ : وَجَدْتُ عَنْهُ) ، أَوْ بَلِّغْنِي عَنْهُ ، (أَوْ اذْكُرْ) أَنْتَ : وَجَدْتُ بِحِطِّ^(١) (قِيلَ) إِنَّهُ حَطُّ فُلَانٍ ، أَوْ قَالَ لِي فُلَانٌ : إِنَّهُ حَطُّ فُلَانٍ ، (أَوْ ظَنَنْتُ) أَنَّهُ حَطُّ فُلَانٍ ، أَوْ ذَكَرَ كَاتِبُهُ أَنَّهُ فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا يَفْصَحُ بِالْمُسْتَنَدِ فِي كَوْنِهِ حِطُّهُ .

أما إذا أجازَ لَكَ رِوَايَتُهُ فَلَكَ أَنْ تَقُولَ : وَجَدْتُ بِحِطِّ فُلَانٍ كَذَا ، وَأَجَازَهُ لِي ، وَهُوَ وَاضِحٌ^(٢) .

- ٥٥٢ . وَكُلُّهُ مُنْقَطِعٌ ، وَالْأَوَّلُ
٥٥٣ . فِيهِ (بَعْنٌ) ، قَالَ : وَهَذَا دَلْسَانُهُ
٥٥٤ . حَدَّثْتُهُ بِهِ ، وَبَعْضُ أَدَى
٥٥٥ . وَقِيلَ : فِي الْعَمَلِ إِنَّ الْمُعْظَمَا
٥٥٦ . بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ وَهُوَ الْأَصُوبُ
٥٥٧ . وَإِنْ يَكُنْ بِغَيْرِ حِطِّهِ فَقُلْ :
٥٥٨ . بِالنُّسْخَةِ الْوُثُوقُ قُلْ : (بَلِّغْنِي)
قَدْ شَيْبَ وَصَلَا مَا ، وَقَدْ تَسَهَّلُوا
تَقْبُحُ^(٣) إِنْ أَوْهَمَ أَنْ نَفْسَانُهُ
(حَدَّثْنَا) ، (أَخْبِرْنَا) وَرَدًّا
لَمْ يَرَهُ ، وَبِالْوُجُوبِ جَزَمَا
(لِابْنِ إِدْرِيسَ) الْجَوَازَ تَسَبُّوا
(قَالَ) وَنَحْوَهَا ، وَإِنْ لَمْ يَخْصُلْ
وَالْجَزْمُ يُرْجَى حِلُّهُ لِلْفِطْنِ

(١) في (ص) : « وجدته بحطه » .

(٢) انظر : المستصفى ١/١٦٦ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٩ ، والنكت للزركشي ٣/٥٥٣ ، وشرح
النصرة والتذكرة ٢/١٩١ ، وفتح المغيث ٢/١٣٦ .

(٣) في (أ) و (ج) و (م) : « يقبح » .

(وَكُلُّهُ) أي : المرويُّ بالوِجَادَةِ الْمُجَرَّدَةِ عَنِ الْإِجَازَةِ ، سَوَاءٌ أوثِقَتْ بِأَنَّهُ حِطُّ
فُلَانٍ ، أَمْ لَا (مُنْقَطِعٌ) أَوْ مَعْلُقٌ ^(١) .

وَعَنْ ابْنِ كَثِيرٍ : الْوِجَادَةُ لَيْسَتْ مِنْ بَابِ الرَّوَايَةِ ، وَإِنَّمَا هِيَ حِكَايَةٌ عَمَّا وَجَدَهُ فِي
الْكِتَابِ ^(٢) .

(و) لَكِنَّ (الْأَوَّلُ) ، وَهُوَ : مَا إِذَا وُثِقَتْ ^(٣) بِأَنَّهُ حِطُّهُ (قَدْ شِيبَ وَصَلًّا) أَي :
يُوصَلُ (مَا) لزيادةِ الْقُوَّةِ بِالْوُثُوقِ بِالْحِطِّ .

(وَقَدْ تَسَهَّلُوا) أَي : جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ (فِيهِ) أَي : فِي أَدَاءِ مَا يَجِدُونَهُ
بِحِطِّ فُلَانٍ ، فَأَتُوا (بَعْنِ) فُلَانٍ ، أَوْ نَحْوِهَا ، مِمَّا يُوْهِمُ أَخْذَهُ عَنْهُ سَمَاعًا أَوْ إِجَازَةً ، كَ :
« قَالَ » مَكَانَ « وَجَدْتُ » ^(٤) .

(قَالَ) ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٥) : (وَهَذَا دُلْسَةٌ) مِنَ الْوَاجِدِ (تَقْبِحُ إِنْ أَوْهَمَ) بِأَنْ كَانَ
مُعَاصِرًا لَهُ (أَنْ نَفْسَهُ) أَي : الَّذِي وَجَدَ الْمُرُويُّ بِحِطِّهِ (حَدَّثَهُ بِهِ) ، أَوْ أَجَازَهُ بِهِ ،
بِخِلَافِ مَا إِذَا ^(٦) لَمْ يُوْهِمُ ذَلِكَ .

(وَبَعْضُ) جَازَفَ ^(٧) حَيْثُ (أَدَّى) مَا وَجَدَهُ مِنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : (حَدَّثْنَا) وَ (أَخْبَرْنَا ،
وَرُدًّا) ذَلِكَ بِأَنَّهُ يُوْهِمُ أَخْذَهُ عَنْهُ سَمَاعًا ، أَوْ إِجَازَةً .

(١) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٩٢/٢ . نقل السخاوي في فتح
المغيث قول الرشيد العطار في الغرر المجموعة له : « الوجادة داخلة في باب المقطوع عند علماء الرواية ،
بل قد يقال إن عده من التعليق أولى من المنقطع ، ومن المرسل » . فتح المغيث ١٣٦/٢ ، وانظر : نكت
الزركشي ٥٥٣/٣ .

(٢) اختصار علوم الحديث : ١٢٨ .

(٣) في (ص) : « أوثقت » .

(٤) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٩-٣٤٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٩٢/٢ .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٩ .

(٦) في (م) : « إن » .

(٧) منهم إسحاق بن راشد ، وكان يقول : « حدَّثنا الزهري .. » فقبل له : أين لقيت ابن شهاب ؟ قلل : لم
ألقه ، مررت ببيت المقدس فوجدت كتابا له . أسنده الحاكم في معرفة علوم الحديث : ١١٠ ، وحكاه
عنه القاضي عياض في الإلماع : ١١٩ .

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ : لَا أَعْلَمُ مَنْ يُقْتَدَى بِهِ ، أَجَازَ الثَّقَلُ فِيهِ بِذَلِكَ ، وَلَا مَنْ عَدَّهُ مَعَدَّ الْمُسْتَدِّ (١) .

(وَ) لِكَوْنِهِ مَنْقُطَعًا (قِيلَ فِي الْعَمَلِ) بِمَا تَضَمَّنَهُ : (إِنَّ الْمُعْظَمَا) مِنْ الْمُحَدِّثِينَ ، وَالْفَقَهَاءِ ، (لَمْ يَرَهُ) قِيَاسًا عَلَى الْمُرْسَلِ ، وَنَحْوِهِ مِمَّا لَمْ يَتَّصِلْ .

(وَ) لَكِنْ (بِالْوُجُوبِ) لِلْعَمَلِ (٢) حَيْثُ سَأَغَ (جَزْمًا) أَي : قَطَعَ (بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ) (٣) مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ عِنْدَ حُصُولِ الثَّقَةِ بِهِ (٤) .

(وَهُوَ) أَي : الْقَطْعُ بِالْوُجُوبِ (الْأُصُوبُ) الَّذِي لَا يَتَّجِهُ غَيْرُهُ فِي الْأَعْصَارِ الْمُتَأَخَّرَةِ ، لِقُصُورِ الْهَمَمِ فِيهَا عَنِ الرَّوَايَةِ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْوِجَادَةُ .

وَقَالَ التَّوْرِيُّ : « إِنَّهُ الصَّحِيحُ » (٥) .

(وَلَا بِنِ إِدْرِيسَ) الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ (الْجَوَازَ نَسْبًا) أَي : جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ (٦) .

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ : وَهُوَ الَّذِي نَصَرَهُ الْجُوَيْنِيُّ ، وَاخْتَارَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَرْبَابِ التَّحْقِيقِ (٧) .
فَفِي الْعَمَلِ بِهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ : الْمَنْعُ ، الْوُجُوبُ ، الْجَوَازُ .

النُّوعُ الثَّانِي :

أَنْ تَجِدَ ذَلِكَ بِخَطِّ غَيْرٍ مِنْ ذَكَرَ ، وَهُوَ مَا ذَكَرَ بِقَوْلِهِ :

(وَإِنْ (٨) يَكُنْ) مَا تَجِدُهُ مِنْ ذَلِكَ (بِغَيْرِ خَطِّهِ) ، وَوَثَّقَتْ بِصِحَّةِ النُّسْخَةِ ، بِأَنْ

قَوَّبِلَتْ مَعَ ثِقَّةٍ بِالْأَصْلِ ، أَوْ بَفِرْعٍ مُقَابِلٍ بِهِ ، كَمَا مَرَّ ، (فَقُلْ : قَالَ) فَلَانَ كَذَا ، (وَنَحْوَهَا) مِنْ أَلْفَاظِ الْجَزْمِ ، كَذَكَرَ فَلَانَ .

(١) الإلماع : ١١٧ .

(٢) بعد هذا في (م) : « بِوِ » .

(٣) عني بذلك الجويني وكلامه في البرهان ٤١٦/١ (٥٩٢) .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤١ .

(٥) التقريب : ١٢٠ .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١٩٣/٢ .

(٧) الإلماع : ١٢٠ .

(٨) في (م) : « فَإِنْ » .

(وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ) إِنْ قُرئَ بِإِسْكَانِ اللَّامِ دَخَلَهُ الْقَطْعُ ، أَوْ بِكَسْرِهَا سَلِمَ مِنْهُ ، لَكِنْ يَجِبُ كَسْرُ لَامٍ « فَعَل » ، وَإِسْكَانُ هَاءٍ « حَطَّه » إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ بِجَرَى الْوَقْفِ - ، أَيْ : وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ (بِالنُّسْخَةِ الْوَثُوقِ) ، فَلَا تَجْزَمُ بِذَلِكَ ، بَلْ (قُلْ : بَلَقْنِي) عَنْ فُلَانٍ أَنَّهُ ذَكَرَ كَذَا ، أَوْ وَجَدْتُ فِي نُسْخَةٍ مِنَ الْكِتَابِ الْفُلَانِيَّ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَقْتَضِي الْجَزْمَ .

(وَ) لَكِنْ (الْجَزْمُ) فِي مِثْلِهِ (يُرْجَى جُلُهُ لِلْفَطْنِ) الْعَالِمِ الَّذِي لَا تَخْفَى عَلَيْهِ غَالِبًا مَوَاضِعُ الْإِسْقَاطِ ، وَالسَّقْطِ ، وَمَا أُحِيلَ عَنْ جِهَتِهِ إِلَى غَيْرِهَا ^(١) .

كِتَابَةُ الْحَدِيثِ وَضَبْطُهُ

(كِتَابَةُ الْحَدِيثِ ، وَضَبْطُهُ) بِالشَّكْلِ ، وَالتَّقْطِ ، وَمَا مَعَ ذَلِكَ مِمَّا يَأْتِي :

٥٥٩ . وَاخْتَلَفَ الصَّحَابُ وَالْأَتْبَاعُ ^(١) فِي كِتَابَةِ ^(٢) الْحَدِيثِ ، وَالْإِجْمَاعُ

٥٦٠ . عَلَى الْجَوَازِ بَعْدَهُمْ بِالْجَزْمِ لِقَوْلِهِ : (اَكْتُبُوا) وَكُتِبَ (السَّهْمِي)

(وَاخْتَلَفَ الصَّحَابُ) - بِكَسْرِ الصَّادِ أَفْصَحُ ، وَأَشْهَرُ مِنْ فَتْحِهَا - ، أَيْ :

الصَّحَابَةُ ، (وَالْأَتْبَاعُ) لَهُمْ (فِي كِتَابَةِ) - بِكَسْرِ الْكَافِ - أَيْ : كِتَابَةِ (الْحَدِيثِ) ،

فَكَرِهَهَا جَمْعٌ مِنْهُمَا ، كَابْنِ عُمَرَ ^(٤) ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ^(٥) ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ^(٦) ،

(١) فتح المغيث ٢/١٤٠ .

(٢) فِي (ب) : « وَالتَّبَاعُ » ، وَفِي (ج) : « وَالتَّبَاعُ » وَأشار إلى أن فِي نسخة «الأتباع» نسخة .

(٣) أَيْ : فِي نسخ الحديث أو كتابته .

(٤) رواه عنه الخطيب فِي تقييد العلم : ٤٤ ، وَابْنُ عَبْدِ البرِ فِي جامع بيان العلم ٦٦/١ . قال البقاعي فِي

النكت الوفية ٢٧٤ / أ : « وَإِنَّمَا فِي كتاب ابن الصلاح عمر ولم يذكر ابنه فِي شيء من القسمين ولا ذكر

عمر فِي المجيزين » وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤٢ .

(٥) رواه عنه الخطيب البغدادي فِي التقييد : ٣٨-٣٩ ، وَابْنُ عَبْدِ البرِ فِي الجامع ٦٥/١ .

(٦) رواه عنه أبو خيثمة فِي كتاب العلم : ٢٤ رقم (٩٥) ، وَالدَّارِمِيُّ فِي سننه (٤٥٦) ، (٤٥٧) وَالخطيب

البغدادي فِي تقييد العلم : ٣٦-٣٨ ، وَابْنُ عَبْدِ البرِ فِي جامع بيان العلم ٦٤/١ .

وكالشعبي ، والنخعي محتجين بخبر مسلم: عن أبي سعيد الخدري ، أن النبي ﷺ ، قال: « لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن، من كتب عني شيئاً سوى القرآن فليمحهُ »^(١). وفي رواية: « أنه استأذن النبي ﷺ في كتب الحديث فلم يأذن له »^(٢).

وجوزة^(٣) جمع منها ، كعمر^(٤)، وابنه^(٥) أيضاً ، وعلي^(٦)، وابنه الحسن^(٧) - رضي الله تعالى عنهم - ، وكقتادة^(٨) ، وعمر بن عبد العزيز^(٩) . وقال جماعة منهما : « قيّدوا العلم بالكتابة »^(١٠).

(و) لكن (الإجماع) منقّده (على الجواز بعدهم) أي : بعد الصحابة والتابعين ، (بالجزم) ، أي : محزوماً به ، بحيث زال ذلك الخلاف ؛ (لقوله) ﷺ ، كما في " الصحيحين " : « (أكتبوا) لأبي شاه »^(١١) .

(١) صحيح مسلم ٢٢٩/٨ (٣٠٠٤)، وأخرجه أحمد ١٢/٣ و ٢١ و ٣٩ و ٤٦ و ٥٦ . والدارمي (٤٥٦) ، والنسائي في الكبرى (٨٠٠٨) . وفي فضائل القرآن (٣٣) كلهم من طريق همام بن يحيى ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري به مرفوعاً .
(٢) تقييد العلم : ٣٢-٣٣ .

(٣) أي : وجوزة بالقول أو الفعل جماعة ، أي : قال بعضهم : إنه جائز وفعله بعضهم فعلنا بفعلهم له أنه جائز ؛ لأنهم كانوا لا يقدمون على غير الجائز . وعبارة ابن الصلاح ومن رويناه عنه إباحة ذلك أو فعله ... إلى آخره أفاده البقاعي ٢٧٤ / ب .

(٤) رواه عنه الرامهرمي في المحدث الفاضل: ٣٧٧ ، والخطيب البغدادي في تقييد العلم : ٨٨ . قلنا : وروي عنه المنع من الكتابة ، كما في تقييد العلم : ٤٩-٥٠ . وجامع بيان العلم ٦٤/١ .
(٥) رواه عنه الرامهرمي في المحدث الفاضل: ٣٦٦ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٧٣/١ .
(٦) رواه عنه البخاري في صحيحه ٣٨ / ١ حديث (١١١) ، والخطيب البغدادي في تقييد العلم : ٨٨ - ٩١ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٧١ / ١ .

(٧) رواه عنه الخطيب البغدادي في تقييد العلم : ٩١ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٨٢/١ .
(٨) تقييد العلم : ٤١-٤٨ ، والإمام : ١٤٧ .

(٩) المصدران السابقان .
(١٠) تقييد العلم : ٣٢-٣٣ .

(١١) جزء من حديث طويل ، أخرجه أحمد ٢٣٨ / ٢ ، والبخاري ١ / ٣٨ - ٣٩ (١١٢) و ١٦٤/٣ - ١٦٥ (٢٤٣٤) و ٦/٩ (٦٨٨٠) ، ومسلم ٤/١١١-١١٠ (١٣٥٥) ، وأبو داود (٢٠١٧) و (٣٦٤٩) و (٤٥٠٥) والترمذي (٢٦٦٧) ، وابن حبان (٣٧١٧) ، والدارقطني ٣/٩٦ - ٩٨ والبيهقي ٨/٥٢ ، وفي دلائل النبوة ٥/٨٤ ، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١/٩١ كلهم من طريق يحيى ابن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

أي : الخُطبة التي سَمِعَهَا مِنْهُ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ .

(وَكُتِبَ السَّهْمِيُّ) مِنْ زِيَادَتِهِ - ، أَي : وَلَكْتُبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ السَّهْمِيُّ ، نِسْبَةً لِسَهْمِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هَصِيصٍ ، كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(١) مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا مِنِّي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ » .

وَكَمَا ^(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٣) مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَكْتُبُ مَا أَسْمَعُهُ مِنْكَ فِي الْعُضْبِ وَالرُّضَى ؟ قَالَ : نَعَمْ فَإِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا » .
وَجَمَعُوا بَيْنَ الْأَدْلَةِ ، بِأَنَّ النَّهْيَ مُتَقَدِّمٌ ، وَالإِذْنَ نَاسِخٌ لَهُ .
وَبِحَمْلِ النَّهْيِ عَلَى وَقْتِ نَزُولِ الْقُرْآنِ خَشْيَةَ التَّبَاسُخِ بِغَيْرِهِ .
أَوْ عَلَى مَنْ تَمَكَّنَ مِنَ الْحِفْظِ .
أَوْ عَلَى مَنْ خَشِيَ مِنْهُ الْإِثْكَالَ عَلَى الْكِتَابِ دُونَ الْحِفْظِ .
أَوْ عَلَى كِتَابَةِ غَيْرِ الْقُرْآنِ مَعَ الْقُرْآنِ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْمَعُونَ تَأْوِيلَهُ فَرُبَّمَا كَتَبُوهُ مَعَهُ ؛ فَنُهِوا عَنْ ذَلِكَ خَوْفَ الْإِشْتِبَاهِ .

(١) صحيح البخاري ٣٩/١ (١١٣). قال الحافظ العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ١٩٩/٢ : « وهذا الاستدلال من الزوائد على ابن الصلاح مما لم أميزه من كلامه » .

(٢) في (م) : « كما » بدون واو .

(٣) أبو داود (٣٦٤٦) ، وأخرجه أحمد ١٦٢/٢ و ١٩٢ ، وأخرجه الخطيب في تقييد العلم : ٨٠ ، والمزي في تهذيب الكمال ٤٧٥/٧ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد . وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٤١٩) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم : ٨٩-٩٠ ، والحاكم ١٠٥/١-١٠٦ .

قال ابن القيم في " تهذيب مختصر سنن أبي داود " ٢٤٥/٥ : « قد صحَّحَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ النَّهْيَ عَنِ الْكِتَابَةِ وَالإِذْنَ فِيهَا ، وَالإِذْنَ مَتَأَخَّرٌ ، فَيَكُونُ نَاسِخًا لِحَدِيثِ النَّهْيِ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزَاةِ الْفَتْحِ : « أَكْتُبُوا لِأبي شَاهٍ » يَعْنِي خَطْبَتَهُ الَّتِي سَأَلَ أَبُو شَاهٍ كِتَابَتَهَا ، وَأَذْنَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْكِتَابَةِ ، وَحَدِيثُهُ مَتَأَخَّرٌ عَنِ النَّهْيِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يَكْتُبُ ، وَمَاتَ وَعِنْدَهُ كِتَابَتُهُ ، وَهِيَ الصَّحِيفَةُ الَّتِي كَانَ يَسْمِيهَا " الصَّادِقَةُ " وَلَوْ كَانَ النَّهْيُ عَنِ الْكِتَابَةِ مَتَأَخَّرًا لِحَاثِهَا عَبْدُ اللَّهِ ، لِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَحْوِ مَا كُتِبَ عَنْهُ غَيْرَ الْقُرْآنِ ، فَلَمَّا لَمْ يَمَحِّهَا وَأَنْتَبَهَا ، دَلَّ عَلَى أَنَّ الإِذْنَ فِي الْكِتَابَةِ مَتَأَخَّرٌ عَنِ النَّهْيِ عَنْهَا ، وَهَذَا وَاضِحٌ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ » .

وَحُمِلَ الْإِذْنَ عَلَيَّ خِلَافَ ذَلِكَ فِي الْجَمِيعِ .

وبالحُمْلَةِ : فالكِتَابَةُ مَسْنُونَةٌ ، بَلْ قَالَ شَيْخُنَا : « لَا يَبْعُدُ وَجُوبُهَا عَلَيَّ مِنْ خَشْيَةِ

النَّسْيَانِ مِمَّنْ يَتَّعِنُ عَلَيْهِ تَبْلِيغُ الْعِلْمِ » (١) .

٥٦١ . وَيَبْغِي إِعْجَامَ مَا يُسْتَعْجَمُ وَشَكْلُ مَا يُشَكِلُ لَا مَا يُفْهَمُ

٥٦٢ . وَقِيلَ : كُلُّهُ لِذِي ابْتِدَاءٍ وَأَكْثَرُ مُلْتَبِسِ الْأَسْمَاءِ

٥٦٣ . وَلَيْكُ (٢) فِي الْأَصْلِ وَفِي الْهَامِشِ مَعَ تَقْطِيعِهِ الْحُرُوفَ فَهُوَ أَنْفَعُ

(وَيَبْغِي) نَدْبًا (٣) (إِعْجَامٌ) أَي نَقَطُ (مَا يُسْتَعْجَمُ) بَتْرِكِ نَقْطِهِ بِمِثِّ يَصِيرُ فِيهِ

عُجْمَةٌ ، بَأَنْ يُمَيِّزَ التَّاءَ مِنَ الْيَاءِ ، وَالْحَاءَ مِنَ الْخَاءِ . (٤)

(و) يَبْغِي أَيْضًا (شَكْلُ مَا يُشَكِلُ) إِعْرَابُهُ ، وَهَيْئَتُهُ مِنَ الْمُتَوْنِ ، وَالْأَسْمَاءِ فِي

الْكَتَبِ ، لِيَزُولَ إِشْكَالُهُ (لَا مَا يُفْهَمُ) بِلَا نَقْطٍ وَشَكْلٍ ؛ لِأَنَّهُ اشْتَغَالَ بِمَا غَيْرُهُ أَوْلَى مِنْهُ ،

وَتَعَبٌ بِلَا فَائِدَةٍ .

وَحُكِيَ عَنِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ يَكْرَهُونَ الْإِعْجَامَ ، وَالْإِعْرَابَ إِلَّا فِي الْمُلْبَسِ ، وَرَبَّمَا

يَحْصُلُ لِلْكِتَابِ أَظْلَامٌ .

(وَقِيلَ) : بَلْ يَبْغِي الْإِعْجَامُ ، وَالشُّكْلُ لِلْمَكْتُوبِ (كُلُّهُ) الْمُشَكِلِ ، وَغَيْرِهِ (٥) .

وَصَوَّبَهُ الْقَاضِي عِيَّاضٌ (لِذِي ابْتِدَاءٍ) أَي : لِأَجْلِ الْمُبْتَدِي فِي

الْفَنِّ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْمُشَكِلَ مِنْ غَيْرِهِ (٦) .

(١) فِي (م) : « الْإِسْلَامُ » : وَمَا أَثْبَتْنَاهُ هُوَ الْمَوَافِقُ لِمَا فِي نَسَخِنَا وَفَتْحِ الْبَارِي ٢٠٤/١ عَقِبَ (١١١) .

(٢) أَصْلُهَا : يَكُونُ ، حَذَفَتِ الْوَاوُ لِذُخُولِ الْجَازِمِ ، وَحَذَفَتِ النُّونُ تَخْفِيفًا فَأَصْبَحَتْ : لَيْكُ .

(٣) قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي فَتْحِ الْمَغِيثِ ١٤٧/٢ : « اسْتَحْبَابًا مُتَّكِدًا ، بَلْ عِبَارَةُ ابْنِ خَلَّادٍ وَعِيَّاضٍ تَقْتَضِي

الْوَجُوبَ ، وَبِهِ صَرَحَ الْمَاوَرْدِيُّ ، لَكِنْ فِي حَقِّ مَنْ حَفِظَ الْعِلْمَ بِالْحَطِّ لِطَالِبِ الْعِلْمِ لِأَسِيْمَا الْحَدِيثِ

وَمَتَعَلِقَاتِهِ صَرَفَ الْهَمَّةَ لِيَضْبُطَ مَا يَحْصِلُهُ بِخَطِّهِ ، أَوْ بِخَطِّ غَيْرِهِ مِنْ مَرْوِيهِ وَغَيْرِهِ مِنْ كِتَابِ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ ضَبْطًا

يُؤْمِنُ مَعَهُ الْإِتْبَاسُ » . وَانظُرْ : الْمَحْدَثُ الْفَاصِلُ : ٦٠٨ ، وَالْإِمْلَاعُ : ١٤٩ ، وَشَرَحَ التَّبَصُّرَةَ وَالتَّذَكُّرَةَ

٢٠٠/٢ .

(٤) انظُرْ : شَرَحَ التَّبَصُّرَةَ وَالتَّذَكُّرَةَ ٢/٢٠٠ .

(٥) انظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٤٥ ، وَشَرَحَ التَّبَصُّرَةَ وَالتَّذَكُّرَةَ ٢/٢٠١ .

(٦) الْإِمْلَاعُ : ١٥٠ .

وَلَأَنَّهُ رَبَّمَا يَكُونُ الشَّيْءُ وَاضِحًا عِنْدَ قَوْمٍ مُشْكِلًا عِنْدَ آخَرِينَ ، بَلْ رَبَّمَا يَظُنُّ لِرِاعَتِهِ الْمُشْكِلَ وَاضِحًا ، ثُمَّ يَشْكِلُ عَلَيْهِ بَعْدُ .

وَرَبَّمَا يَقَعُ النَّزَاعُ فِي حُكْمٍ مُسْتَنْبِطٍ مِنْ حَدِيثٍ يَكُونُ مُتَوَقِّفًا عَلَى إِعْرَابِهِ ، كَحَدِيثِ : « ذِكَاةُ الْحَنِينِ ذِكَاةُ أُمِّهِ » (١) .

فالجمهور ، كالشافعية ، والمالكية (٢) ، وغيرهما ، لا يُوجِبُونَ ذِكَاةَ بِنَاءٍ عَلَى رَفْعِ « ذِكَاةُ أُمِّهِ » بِالْإِبْتِدَائِيَّةِ أَوْ (٣) الْخَبْرِيَّةِ ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَةِ . وَغَيْرُهُمْ كَالْحَنَفِيَّةِ يُوْجِبُونَهَا بِنَاءً عَلَى نَصْبِ ذَلِكَ عَلَى التَّشْبِيهِ أَي : يُذَكِّي مِثْلَ ذِكَاةِ أُمِّهِ (٤) . وَكَحَدِيثِ : « لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةٌ » (٥) .

فَالسَّنِّي يَرْفَعُ (٦) « صَدَقَةٌ » بِالْخَبْرِيَّةِ ؛ لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يُوْرَثُونَ .

(١) أخرجه عبد الرزاق (٨٦٤٩) ، وابن أبي شيبة (٣٦١٣٩) ، وأحمد ٣١/٣ و ٣٩ و ٥٣ ، وأبو داود (٢٨٢٧) ، وابن ماجه (٣١٩٩) ، والترمذي (١٤٧٦) ، وابن الجارود (٩٠٠) ، وأبو يعلى (٩٩٢) ، وابن حبان (٥٨٩٨) ، والدارقطني ٢٧٢/٤ و ٢٧٣ و ٢٧٤ ، والبيهقي ٣٣٥/٩ ، والبخاري (٢٧٨٩) من طريق أبي الوداك ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ ، وقال الترمذي : « حسن » . وله طريق آخر عند أحمد ٤٥/٣ من طريق عطية العوفي ، عن أبي سعيد .

(٢) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٠٢/٢ .

(٣) في (م) و (ق) : « و » .

(٤) انظر في المسألة : الإلماع : ١٥٠ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١١١/٣ ، والنهاية ١٦٤/٢ ، وفيض القدير ٥٦٣/٣ ، وعون المعبود ٢٣/٣ ، وبذل المجهود ٦٨/١٣ - ٦٩ ، وسبل السلام ١٨٥٥/٤ - ١٨٥٦ ، ونيل الأوطار ١٤٥/٨ - ١٤٦ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٩٧٧٢) ، وابن سعد في الطبقات الكبرى ٣١٤/٢ ، وأحمد ٢٥/١ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٦٠ و ١٦٢ و ١٦٤ و ١٧٩ و ١٩١ و ٢٠٨ ، والبخاري ٩٦/٤ (٣٠٩٤) و ١١٣/٥ (٤٠٣٣) و ٨١/٧ (٥٣٥٨) و ١٨٥/٨ (٦٧٢٨) و ١٢١/٩ (٧٣٠٥) ، ومسلم ١٥١/٥ (١٧٥٧) (٤٩) و ١٥٣ (١٧٥٧) (٥٠) ، وأبو داود (٢٩٦٣) و (٢٩٦٤) ، والترمذي (١٦١٠) ، والسيار (٢) و (٥١٨) ، والمروزي في مسند أبي بكر (٢) ، والتسائي ١٣٥/٧ ، وأبو يعلى (٢) و (٣) و (٤) ، والطحاوي في شرح المعاني ٥/٢ ، وابن حبان (٦٦١٧) ، والبيهقي ٢٩٧/٦ و ٢٩٨ ، والبخاري (٢٧٣٨) .

عن أبي بكر وعمر . ويروى هذا الحديث عن عائشة ومالك بن أوس بن الحدثان وأبي هريرة .

(٦) في (ص) : « يرى » .

والمعتزلي ينصبها تمييزاً ، ويجعلُ « ما تركنا » مفعولاً ثانياً « لنورث » أي : لا نورثُ ما تركناه صدقةً ، بل ملكاً^(١) .

(و) لَكِنْ (أَكْثَرًا) أي : العُلَمَاءُ (مُلْتَبِسَ) أي ضبطَ ملتبسِ (الأسماءِ) إذ لا يدخلها قياسٌ ، ولا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا شيءٌ يدلُّ عَلَيْهَا .

(وَلَيْكُ) ضَبْطُ الشَّكْلِ^(٢) (فِي الْأَصْلِ ، وَفِي الْهَامِشِ) قَبَالَتُهُ : لِأَنَّ الْجَمْعَ يَبْتَهِمَا أَلْبَغُ فِي الْإِبَانَةِ مِنَ الْأَقْتِصَارِ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَصْلِ .

وَلَيْكُ مَا فِي الْهَامِشِ ثَابِتًا (مَعَ تَقْطِيعِهِ) أي : الْكَاتِبِ ، (الْحُرُوفِ) مِنْ الْمَشْكِ^(٣) ، (فَهَوَ أَنْفَعُ) .

وَفَائِدَةُ تَقْطِيعِهَا أَنْ يُظْهَرَ شَكْلَ الْحَرْفِ^(٤) بِكُنَائِهِ مُفْرَدًا فِي بَعْضِ الْحُرُوفِ كَالنُّونِ ، وَالْيَاءِ التَّحْتِيَةِ ، بِخِلَافِ مَا إِذَا كُتِبَتْ مُجْتَمِعَةً ، وَالْحَرْفُ الْمَذْكُورُ فِي أَوْلَاهَا ، أَوْ^(٥) وَسَطِهَا .

٥٦٤ . وَيُكْرَهُ الْخَطُّ الرَّقِيقُ^(٦) إِلَّا لِضَيْقِ رَقٍّ أَوْ لِرَحَالٍ فَلَا

٥٦٥ . وَشَرُّهُ التَّغْلِيْقُ وَالْمَشَقُّ ، كَمَا شَرُّ الْقِرَاءَةِ إِذَا مَا هَذَرَمَا

(وَيُكْرَهُ) كَرَاهَةً تَنْزِيهِ^(٧) (الْخَطُّ الدَّقِيقُ) - بِالذَّلَالِ وَفِي نَسْخَةِ بِالرَّاءِ -

لفوات الانتفاع ، أَوْ كَمَالِهِ بِهِ لِمَنْ ضَعُفَ نَظْرُهُ ، وَرَبْمَا ضَعُفَ نَظْرُ كَاتِبِهِ بَعْدَ ذَلِكَ ؛ فَلَا يَنْتَفَعُ بِهِ .

(١) انظر : فتح المغيث ١٤٩/٢ .

(٢) في (ص) و (ق) : « المشكل » .

(٣) في (م) : « من الشكل » ، وفي (ق) : « مع المشكل » .

(٤) في (م) : « الحروف » .

(٥) في (ص) : « أو في » .

(٦) في النفاثس و (أ) : « الدقيق » بالذال ، وما أثبتناه من (ب) و (ج) وشروح الألفية وهو الموافق لما يأتي ،

وسوف يشير المصنف إلى هذا الاختلاف .

(٧) فتح المغيث ١٥٠/٢ .

كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ^(١) بِنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ ، لِابْنِ عَمِّهِ حَنْبَلِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ ^(٢) وَرَأَاهُ يَكْتُبُ خَطًّا دَقِيقًا: لَا تَفْعَلْ فَإِنَّهُ يَخُونُكَ أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ .

(إِلَّا) أَنْ تَكُونَ ^(٣) دَقَّتُهُ (لِضَيْقِ رَقٍّ) ^(٤) -بِفَتْحِ الرَّاءِ-، وَهُوَ جِلْدٌ رَقِيقٌ أَيْضُ يُكْتُبُ فِيهِ، وَمِثْلُهُ الْوَرَقُ، وَذَلِكَ بِأَنْ عَجَزَ عَنْهُمَا، أَوْ عَنِ ثَمَنِيهِمَا ^(٥)، (أَوْ لِرِحَالٍ) فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ، يَرِيدُ حَمْلَ كُتُبِهِ مَعَهُ ، فَتَكُونُ خَفِيفَةَ الْحَمْلِ ^(٦)، (فَلَا) كَرَاهَةَ لِعَذْرِهِ .
وَالْقَضِيَةُ الْمُسْتَشْنَأَةُ مَانِعَةٌ خُلُوًّا، فَتَصَدَّقُ بِطَرْفَيْهَا، بَلْ ذَلِكَ مَفْهُومٌ بِالْأُولَى .

(وَشْرُهُ) أَي: الْخَطُّ (التَّعْلِيقُ) ، وَهُوَ خَلَطُ الْحُرُوفِ الَّتِي يَنْبَغِي تَفْرِيقُهَا ^(٧)
(وَالْمَشْقُ) - بِفَتْحِ الْمِيمِ - وَهُوَ سُرْعَةُ الْكِتَابَةِ ^(٨) مَعَ بَعَثَةِ الْحُرُوفِ ، (كَمَا) أَنَّهُ (شَرُّ الْقِرَاءَةِ إِذَا مَا) زَائِدَةٌ (هَذَا مَا) - بِالْمَعْجَمَةِ - أَي: أَسْرَعُ فِي قِرَائَتِهِ ^(٩) .
فَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : شَرُّ الْكِتَابَةِ الْمَشْقُ ، وَشَرُّ الْقِرَاءَةِ الْهَذْرَمَةُ ، وَأَجْوَدُ الْخَطِّ أَيْبَنُهُ ^(١٠) .

٥٦٦ . وَيَنْقُطُ الْمُهْمَلُ لَا الْحَا أَسْفَلَ أَوْ كَتَبُ ذَلِكَ الْحَرْفِ تَحْتَ مَثَلًا
٥٦٧ . أَوْ فَوْقَهُ قَلَامَةً، أَقْوَالُ وَالْبَعْضُ نَقَطَ السِّينِ صَفًّا قَالُوا
٥٦٨ . وَبَعْضُهُمْ يَخْطُ فَوْقَ الْمُهْمَلِ وَبَعْضُهُمْ كَالْهَمْزِ تَحْتَ يَجْعَلُ

(١) الجامع لأخلاق الراوي ٢٦١/١ (٥٣٧) ، وانظر : أدب الإملاء والاستملاء : ١٦٧ .

(٢) « بن حنبل » : سقط من (م) .

(٣) في (م) : « تكونه » .

(٤) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٠٥ ، والنكت الوفية ٢٨١/ب .

(٥) انظر : فتح المغيث ٢/١٥١ .

(٦) المصدر السابق .

(٧) انظر : فتح المغيث ٢/١٥١ .

(٨) الصحاح ٤/١٥٥٥ مادة (مشق) .

(٩) الصحاح ٥/٢٠٥٧ مادة (هذرم) .

(١٠) أسنده الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ٢٦٢/١ (٥٤١) ، وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤٧ ،

وشرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٠٥ .

(وَيَنْقُطُ) الْحَرْفُ (الْمُهْمَلُ) ، كَالدَّالِ وَالرَّاءِ (لَا الْحَا ^(١)) - بِالْقَصْرِ - بِمَا
فَوْقَ الْحَرْفِ الْمُعْجَمِ الْمَشَاكِلَ لَهُ (أَسْفَلًا) أَي : أَسْفَلَ الْمُهْمَلِ .
وَأَمَّا لَمْ يَنْقُطِ الْحَاءُ كَذَلِكَ ، لِئَلَّا تَلْتَبَسَ بِالْحِيمِ .
وَلَمْ يُصَرِّحْ ابْنُ الصَّلَاحِ ، كَالْقَاضِي عِيَاضٍ ^(٢) بِاسْتِنَائِهِمَا ، لِلْعِلْمِ بِهَا مِنْ عِلَّةِ
ذَلِكَ ، وَهِيَ التَّمْيِيزُ .
وَلَيْسَ هَذَا الضَّبْطُ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ ، بَلْ مِنْهُمْ مَنْ يَسْئَلُكَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْئَلُكَ غَيْرَهُ ،
كَمَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ :

(أَوْ) عِلَامَتُهُ (كَتَبُ ذَاكَ الْحَرْفِ) الْمُهْمَلِ (تَحْتُ) أَي : تَحْتَهُ
(مَثَلًا) بِفَتْحَتَيْنِ لُغَةً فِي « مِثْل » بِكَسْرِ أَوَّلِهِ ، وَإِسْكَانِ ثَانِيهِ - ، أَي : كَتَبُ مِثْلِ ذَلِكَ
الْحَرْفِ ، لَكِنَّ الْأَنْسَبَ كَوْنُهُ أَصْغَرَ مِنْهُ .

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ : وَهَذَا عَمَلُ بَعْضِ أَهْلِ الْمَشْرِقِ ، وَالْأَنْدَلُسِ ^(٣) .
(أَوْ) يَكْتُبُ (فَوْقَهُ قَلَامَةً) أَي : صُورَةَ هِلَالٍ ، كَقَلَامَةِ الظَّفْرِ ، مُضْطَجِعَةً عَلَيَّ
فَقَاهَا ^(٤) ، لِتَكُونَ ^(٥) فَرَجْتَهَا ^(٦) إِلَى فَوْقِ .

(أَقْوَالٌ) ثَلَاثَةٌ شَائِعَةٌ مَعْرُوفَةٌ ^(٧) ، وَهِيَ مَعَ مَا يَأْتِي خَمْسَةٌ أَقْوَالٍ ، أَوْ سِتَّةٌ ،
كَمَا سَتَرَاهُ ، وَقَضِيَّةٌ أَوَّلُهَا أَنْ تَكُونَ ^(٨) هَيْئَةُ النَّقْطِ مِنْ تَحْتِ كَهَيْئَتِهِ مِنْ فَوْقٍ حَتَّى يَكُونَ
مَا تَحْتِ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ كَالْأَثَافِيِّ ، وَعَلَيْهِ فَالْأَنْسَبُ أَنْ تَكُونَ التُّقْطَةُ الثَّلَاثَةُ تَحْتِ التُّقْطَتَيْنِ
الْأُخْرَيَيْنِ ^(٩) .

(١) فِي (م) : « الْحَاءُ » بِإِبْطَاتِ الْهَمْزَةِ ، وَلَمْ يَفْهَمْ مُرَادَ الشَّارِحِ .

(٢) الْإِلْمَاعُ : ١٥٧ .

(٣) الْإِلْمَاعُ : ١٥٧ .

(٤) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٤٨ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٢/٢٠٨ ، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ ٢/١٥٤ .

(٥) فِي (ص) : « لِيَكُونَ » .

(٦) فِي (م) : « فَوَهْنَهَا » .

(٧) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٤٨ .

(٨) فِي (م) : « يَكُونُ » .

(٩) فَتْحُ الْمَغِيثِ ٢/١٥٤-١٥٥ .

(وَالْبَعْضُ) مِمَّنْ سَلَكَ النَّقْطَ ، (نَقَطَ السَّيْنَ) يَكُونُ (صَفًّا) تَحْتَهَا ، (قَالُوا):
 وَإِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ لِئَلَّا يَزِدْحَمَ ^(١) بَعْضُ النَّقْطِ بِالسَّطْرِ الَّذِي يَلِيهِ فَيُظْلَمُ ، وَرَبَّمَا يَلْبَسُ ^(٢) .
 (وَبَعْضُهُمْ يَخْطُ فَوْقَ الْمُهْمَلِ) خَطًّا صَغِيرًا ^(٣) .
 قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : وَذَلِكَ مَوْجُودٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ ^(٤) ، وَلَا يَفْطَنُ لَهُ
 كَثِيرُونَ ^(٥) .

أَي: لِيَخْفَأَهُ ، وَعَدَمِ شُبُوعِهِ حَتَّى تَوْهَمَهُ بَعْضُهُمْ فَتَحَةً ، فَقَرَأَ «رَضَوَان» - بِفَتْحِ
 الرَّاءِ - ، وَهِيَ لَيْسَتْ إِلَّا عَلَامَةٌ الْإِهْمَالِ .
 (وَبَعْضُهُمْ كَالْهَمْزِ تَحْتُ) أَي : تَحْتُ الْمُهْمَلِ (يَجْعَلِ) .

نَقَلَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٦) عَنْ بَعْضِ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ ، وَنَقَلَهُ الْقَاضِي عِيَّاضُ ^(٧) عَنْ
 بَعْضِهِمْ مَعَ نَقْلِهِ عَنْ بَعْضِهِمْ أَيْضًا ، أَنَّهُ يَجْعَلُهَا فَوْقَ الْمُهْمَلِ ، وَعَبَّرَ عَنْهَا بِالنَّبْرَةِ .
 وَيَكْتُبُ فِي بَطْنِ الْكَافِ الْمُعْلَقَةِ كَافًا صَغِيرَةً أَوْ هَمْزَةً ، وَفِي بَطْنِ اللَّامِ لَامًا هَكَذَا:
 « لا » صورة .

٥٦٩ . وَإِنْ أَتَى بِرَمْزِ رَاوٍ مَـيِّزًا مُرَادُهُ وَاخْتِيارٌ أَنْ لَا يَرْمِيزَا
 ٥٧٠ . وَتَتَّبِعِي الدَّارَةَ فَصَلًّا وَارْتَضَى إِغْفَالَهَا (الْخَطِيبُ) حَتَّى يُعْرَضَا
 ٥٧١ . وَكَرِهُوا فَصَلَ مُضَافٍ اسْمِ اللَّهِ مِنْهُ بِسَطْرِ إِنْ يُنَافِ مَا تَلَاهُ
 (وَإِنْ أَتَى) رَاوٍ فِي كِتَابِ سَمِعَهُ بِطُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ عَلَى مَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ (بِرَمْزِ رَاوٍ)
 بَبَعْضِ حُرُوفِ اسْمِهِ (مَيِّزًا مُرَادُهُ) بِتِلْكَ الرُّمُوزِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ ، أَوْ آخِرِهِ .

(١) فِي (م) : « يَزِدْهُمْ » .

(٢) فِي (م) : « يَلْتَبِسُ » ، وَانظُرْ : فَتْحُ الْمَغِيثِ ١٥٥/٢ .

(٣) انظُرْ : فَتْحُ الْمَغِيثِ ١٥٥/٢ .

(٤) فِي (ص) : « التَّقْدِيمَةُ » .

(٥) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٤٨ .

(٦) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٤٨ .

(٧) الْإِلْمَاعُ : ١٥٧ .

كَأَنَّ رَوَى الْبُخَارِيُّ رَاوٍ مِنْ رِوَايَةِ الْفَرَبْرِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَعْقِلِ النَّسْفِيِّ . وَحَمَّادُ
ابْنِ شَاكِرِ النَّسَوِيِّ ، فَيَجْعَلُ رَاوِيَهُ فِي كِتَابِهِ لِلْفَرَبْرِيِّ : « ف » ، وَلِلنَّسْفِيِّ : « س » ،
وَلِحَمَّادٍ : « ح » ^(١) .

وَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٢) .

(و) مع ذَلِكَ (اخْتِيزَ أَنْ لَا يُرْمَزَا) أي : الأولى أَنْ يَجْتَنِبَ الرَّمْزَ ، وَيَكْتُبَ عِنْدَ
كُلِّ رِوَايَةٍ اسْمَ رَاوِيِهِ ، بِكَمَالِهِ ؛ لِأَنَّ تَمْيِيزَ الرَّمْزِ ، إِمَّا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ ، أَوْ آخِرِهِ ، وَقَدْ
تَسْقُطُ الْوَرَقَةُ الَّتِي هُوَ فِيهَا ، فَيُوقَعُ فِي الْحَيْرَةِ ، فَإِنْ أَخْلَى كِتَابَهُ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ كَرِهَ لَهُ مَا
يُوقَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنَ الْحَيْرَةِ فِي فَهْمٍ مَرَادِهِ ^(٣) .

(وَتَنْبِغِي) نَدْبًا فِي إِثْمَامِ الضَّبْطِ (الدَّارَةُ) ^(٤) ، وَهِيَ حَلَقَةٌ (فَصْلًا) ، أَي :
لِلْفَصْلِ بِهَا ، لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ ، فَقَدْ يَدْخُلُ عَجْزُ الْأَوَّلِ فِي صَدْرِ الثَّانِي أَوْ بِالْعَكْسِ
فِيمَا إِذَا تَجَرَّدَتِ الْمُتُونُ عَنْ أَسَانِيدِهَا .

وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَقْتَصِرُ عَلَى الدَّارَةِ ، بَلْ يَتْرُكُ بَقِيَّةَ السَّطْرِ بَيَاضًا . وَكَذَا يَفْعَلُ فِي
التَّرَاجِمِ ، وَرُؤُوسِ الْمَسَائِلِ .

(وَارْتَضَى) نَدْبًا (إِغْفَالَهَا) أَي : تَرَكَهَا مِنَ النِّقْطِ ، بِحَيْثُ يَكُونُ غُفْلًا لَا أَثَرَ بِهَا
الْحَافِظُ (الْخَطِيبُ ، حَتَّى) أَي : إِلَى أَنْ (يُعْرَضَا) أَي : يُقَابَلُ كِتَابُهُ بِالْأَصْلِ ، أَوْ نَحْوِهِ ^(٥) .
وَحِينَئِذٍ فَكُلُّ حَدِيثٍ فَرَّغَ مِنْ عَرْضِهِ يَنْقُطُ فِي الدَّائِرَةِ الَّتِي تَلِيهِ نَقْطَةً ، أَوْ يَخْطُ فِي
وَسْطِهَا خَطًّا ، لِئَلَّا يَشُكَّ بَعْدَ هَلْ عَارَضَهُ أَوْ لَا ؟ وَلِيَعْرِفَ بِهِ كَمْ عَارَضَهُ مَرَّةً حِينَ
يُخَالِفُهُ فِيهِ غَيْرُهُ ^(٦) .

(١) فتح المغيث ١٥٦/٢ .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤٩ .

(٣) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢١٠/٢ .

(٤) الجامع لأخلاق الراوي ٢٧٢/١ قبيل (٥٧٠) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٤٩ ، وشرح التبصرة
والتذكرة ٢١٠/٢ .

(٥) الجامع لأخلاق الراوي ٢٧٣/١ .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢١٠/٢-٢١١ .

قَالَ الْخَطِيبُ : « وَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يُعْتَدُّ مِنْ سَمَاعِهِ إِلَّا بِمَا كَانَ كَذَلِكَ ، أَوْ فِي مَعْنَاهُ » (١) .

(وَكَرَهُوا) أي : الْمُحَدِّثُونَ فِي الْكِتَابَةِ (فَضَلَ مُضَافِ اسْمِ اللَّهِ مِنْهُ) كَعَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ فُلَانٍ ، أَوْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
فَلَا يَكْتُبُ «عَبْدٌ» ، أَوْ «رَسُولٌ» فِي آخِرِ سَطْرٍ ، وَ «اللَّهُ» ، أَوْ «الرَّحْمَانُ» ، مَعَ مَا بَعْدَهُ (ب) أَوَّلِ (سَطْرٍ) آخِرٍ ، احْتِرَازًا مِنْ قُبْحِ الصُّورَةِ (٢) ، وَهَذِهِ الْكِرَاهَةُ لِلتَّنْزِيهِ . وَقَوْلُ الْخَطِيبِ : «يَجِبُ اجْتِنَابُ ذَلِكَ» (٣) حَمَلَهُ شَيْخُنَا عَلَى التَّأَكِيدِ لِلْمَنْعِ . وَيَلْتَحِقُ بِذَلِكَ - كَمَا قَالَ النَّاطِمُ (٤) - أَسْمَاءُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَسْمَاءُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، كَقَوْلِهِ : « سَابُّ النَّبِيِّ ﷺ كَافِرٌ » (٥) ، وَقَوْلِهِ : « قَاتِلُ ابْنِ صَفِيَّةَ - يَعْنِي الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ - فِي النَّارِ » (٦) .

فَلَا يَكْتُبُ «سَابٌ» ، أَوْ «قَاتِلٌ» فِي آخِرِ سَطْرٍ ، وَمَا بَعْدَهُ فِي أَوَّلِ آخِرٍ . بَلْ وَلَا اخْتِصَاصَ لِلْكَرَاهَةِ بِالْفَصْلِ بَيْنَ الْمُتَضَافَيْنِ فَغَيْرُهُمَا مِمَّا يُسْتَقْبَحُ فِيهِ الْفَصْلُ كَذَلِكَ . كَقَوْلِهِ فِي شَارِبِ الْخَمْرِ الَّذِي أُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَهُوَ تَجَلُّ ، فَقَالَ عُمَرُ (٧) : «أَخْرَاهُ اللَّهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ» (٨) .

(١) الجامع ٢٧٣/١ (٥٧١) .

(٢) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢١١/٢ .

(٣) الجامع ٢٦٨/١ عقب (٥٥٩) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢١٢/٢ .

(٥) هذا ليس حديثنا وإنما هو قول عابر ، وانظر المسألة في الموسوعة الفقهية ١٣٦/٢٤ .

(٦) أخرجه ابن سعد ١٠٥/٣ ، والإمام أحمد ١٨٩/١ و ١٠٢ و ١٠٣ ، والترمذي (٣٧٤٥) ، الطبراني (٢٤٣)

والحاكم ٣٦٧/٣ ، ومن قول علي بلفظ : « بشّر قاتل ابن صافية بالنار سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : لكل نبي حواربي وحواربي الزبير » .

(٧) في (ص) : « عمرو » .

(٨) في صحيح البخاري ١٩٧/٨ (٦٧٨٠) من حديث عمر بن الخطاب وفيه « قال رجل » بالإهمام ،

وليس فيه التصريح أن القاتل هو عمر بن الخطاب . وقال ابن حجر في الفتح ٧٧/٢ : « لم أر هذا الرجل

المسمى ... ثم رايته مسمى في رواية الواقدي فعنده : فقال عمر » ثم ليس في الحديث لفظة : « مل » .

فلا يكتُب « فَقَالَ » في آخر سطر ، وما بعده ^(١) في أول آخر .

هَذَا (إِنْ يُنَافِ) بِالْفَصْلِ (مَا ثَلَاةَ) ، كَمَا فِي الْأَمْثَلَةِ الْمَذْكُورَةِ ، فَإِنْ لَمْ يُنَافِهِ
- كَأَنْ يَكُونَ اسْمُ اللَّهِ مَثَلًا آخَرَ الْكِتَابِ ، أَوْ الْحَدِيثِ ، أَوْ يَكُونَ مَا بَعْدَهُ مَا يَلِئِمُهُ نَحْوَ

قَوْلِهِ فِي آخِرِ الْبُخَارِيِّ : « سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » ^(٢) - فَلَا كِرَاهَةَ فِي الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا .

وَمَعَ ذَلِكَ فَحَمَعُهُمَا أَوْلَى ، بَلْ ^(٣) صَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِالْكَرَاهَةِ فِي فَصْلِ نَحْوِ :

« أَحَدَ عَشَرَ » ، لِكُوهُمَا ^(٤) بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ ، وَكَرِهُوا جَعَلَ الْكَلِمَةَ فِي آخِرِ سَطْرٍ ،
وَبَعْضَهَا فِي أَوَّلِ آخِرِ .

٥٧٢ . وَأَكْتُبُ ثَنَاءَ (اللَّهِ) وَالتَّسْلِيمًا مَعَ الصَّلَاةِ لِلنَّبِيِّ تَعْظِيمًا

٥٧٣ . وَإِنْ يَكُنْ أُسْقِطَ فِي الْأَصْلِ وَقَدْ خُولِفَ فِي سَقْطِ الصَّلَاةِ (أَحْمَدُ)

٥٧٤ . وَعَلَيْهِ ^(٥) قَيْدٌ ^(٦) بِالرُّوَايَةِ مَعَ نُطْقِهِ ، كَمَا رَوَوْا حِكَايَةَ

٥٧٥ . وَالْعَنْبَرِيِّ وَأَبْنِ الْمَدِينِيِّ بِيَضًا لَهَا لِإِعْجَالٍ وَعَادَا عَوْضًا ^(٧)

٥٧٦ . وَاجْتَبَى الرَّمْزَ لَهَا وَالْحَذْفَا مِنْهَا صَّلَاةً أَوْ سَلَامًا تُكْفَى ^(٨)

(١) في (م) : « بعد » .

(٢) صحيح البخاري ١٩٩/٩ (٧٥٦٣) ، وهو آخر حديث في الصحيح ، رواه عن شيوخه محمد بن فضيل ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم » .

(٣) في (ص) : « ثم » .

(٤) في (ق) و (ص) : « لكوها » .

(٥) هي لغة في : « لعل » . انظر : الصحاح ٥ / ١٧٧٤ (علل) .

(٦) يجوز في ضبط (قيد) البناء للمعلوم والمجهول كما أشار إليه البقاعي . انظر توجيه ذلك في النكت الوافية ١/٢٨٤ .

(٧) قال البقاعي : « أي : ورجعا إلى التعويض ، أي : ورجعا بعد انقضاء سبب العجلة إلى التدارك فكتبا عوض الذي حذفه وفوتاه في ذلك الوقت » . النكت الوافية ٢٨٤/ب .

(٨) تكفى : أي : همك ، وهذا إشارة إلى حديث أخرجه عبد بن حميد (١٧٠) ، والترمذي (٢٤٥٧) ، والحاكم ٢ / ٤٢١ ، وحسنه الترمذي .

(واكتب) أُنْتِ نَدْبًا (ثَنَاءَ اللَّهِ) تَعَالَى ، كَلَّمَا ^(١) مَرَّ لَكَ ذِكْرُهُ ، كَعَزَّ وَجَلَّ ،
وَتَبَارَكَ وَتَعَالَى ^(٢) .

(وَ) اكتب كَذَلِكَ (التَّسْلِيمًا مَعَ الصَّلَاةِ لِلنَّبِيِّ) - بِإِسْكَانِ الْيَاءِ - ﷺ ، كَلَّمَا
مَرَّ لَكَ ذِكْرُهُ (تَعْظِيمًا) ، وَإِجْلَالًا لَهُمَا .

(وَإِنْ يَكُنْ) كُلُّ مِنْ الثَّلَاثَةِ (أَسْقَطَ فِي الْأَصْلِ) أَي : أَصْلِ سَمَاعِهِ ، أَوْ سَمَاعِ
الشَّيْخِ ، فَلَا تَتَّقِيْدُ بِإِسْقَاطِ شَيْءٍ مِنْهَا ^(٣) ، بَلْ تَلْفِظْ بِهِ ، وَأَكْتُبْهُ ، لِأَنَّهُ ثَنَاءٌ وَدَعَاءٌ تَثْبُتُهُ ،
لَا كَلَامٌ تَرَوِيهِ ، وَلَا تَسَامٌ مِنْ تَكَرُّرِهِ عِنْدَ تَكَرُّرِهِ ، فَأَجْرُهُ عَظِيمٌ .

فَقَدْ قَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" ^(٤) فِي قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً» ^(٥): إِنَّهُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ ^(٦) ، لِأَنَّهُمْ أَكْثَرُ صَلَاةً عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِهِمْ ^(٧) .

(١) فِي (ص) وَ (ع) : «كَمَا» .

(٢) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢١٣/٢ .

(٣) فِي (م) : «مِنْهَا» .

(٤) صحيح ابن حبان (الإحسان) (٩٠٨) .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٧٧٨) ، والبخاري في تاريخه ١٧٧/٥ (٥٥٩) ، والترمذي (٤٨٤) ، والبيهقي (١٤٤٦) ، وأبو يعلى (٥٠١١) ، والطبراني في الكبير ١٧/١٠-١٨ (٩٨٠٠) ، وابن عدي في الكامل ٢٣٤٢/٦ طبعة دار الفكر ، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (٦٣) ، والبعغوي (٦٨٦) ، من طريق موسى بن يعقوب الزمعي ، عن عبد الله بن كيسان ، أن عبد الله بن شداد أخبره ، عن عبد الله بن مسعود ، به ، مرفوعاً . وفي بعض طرقه : عبد الله بن شداد ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، به .

قلنا : هذا سند ضعيف ؛ لضعف موسى بن يعقوب الزمعي وجهالة شيخه عبد الله بن كيسان . وفيه اضطراب كما أشار إليه البزار عقب (١٤٤٦) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ ١٦٧/١١ : وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ بَلْفِظَ : «صَلَاةُ أُمَّتِي تَعْرُضُ عَلَيَّ كُلَّ جُمُعَةٍ فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً كَلَّمَ أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً» . أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٢٤٩/٣ وَلَا بَأْسَ بِسَنَدِهِ . وَفِي بَعْضِ طَرَفِهِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، بِهِ .

قلنا : وهذا الشاهد لا يصلح ؛ للإقطاع الذي فيه كما ذكره المنذري في الترغيب ٥٠٣/٢ ؛ فهو من رواية مكحول عن أبي أمامة ، ولم يسمع منه .

(٦) انظر : النكت الوفية ٢٨٥/أ .

(٧) صحيح ابن حبان (الإحسان) ١٣٣/٢ عقب (٩٠٨) .

(وَقَدْ خُولِفَ فِي سَقَطٍ) ، بمعنى : سُقُوطٌ ^(١) (الصَّلَاةِ) ، وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْإِمَامُ (أَحْمَدُ) ، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ كَثِيرًا اسْمَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٢) بِدُونِ ذَلِكَ مِنْ جَمَاعَةٍ كَالعَنْبَرِيِّ ، وَابْنِ المَدِينِيِّ ، كَمَا سَيَأْتِي ^(٣) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٤) : (وَعَلَّهُ) أَي : وَلَعَلَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ (قَيْدَ) أَي : تَقْيِيدَ فِي إِسْقَاطِهِمَا (بِالرَّوَايَةِ) ، لِالتَّزَامِهِ اتِّبَاعَهَا ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا تَوَرُّعًا ، كَمَذْهَبِهِ فِي عَدَمِ إِبْدَالِ « النَّبِيِّ » بِـ « الرَّسُولِ » ، وَإِنْ لَمْ يَخْتَلِفِ الْمَعْنَى ، لَكِنْ (مَعَ نَطْقِهِ) بِهِمَا إِذَا قَرَأَ ، أَوْ كَتَبَ (كَمَا رَوَوْا) أَي : الْمُحَدِّثُونَ ذَلِكَ عَنْهُ ، (حَاكِيَهُ) لَمْ يَتَّصِلْ إِسْنَادُهَا .

فَقَدْ قَالَ الْحَطِيبُ : « وَبَلَّغَنِي أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَيْهِ ﷺ نَطْقًا » ^(٥) .
وَجَرَى عَلَى التَّفْهِيمِ بِالرَّوَايَةِ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ ^(٦) أَيْضًا ، وَقَالَ : « إِذَا ذَكَرَ الصَّلَاةَ لَفْظًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تُكُونَ فِي الْأَصْلِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُصَحِّبَهَا قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ، كَكُونِهِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ عَنِ النَّظَرِ فِي الْكِتَابِ ، وَيُنَوِّي بِقَلْبِهِ أَنَّهُ هُوَ الْمُصَلِّي ، لَا حَاكِيًا عَنْ غَيْرِهِ » .
وَعَلَيْهِ فَمَنْ كَتَبَهَا ، وَلَمْ تُكُنْ فِي الرَّوَايَةِ نَبْهَ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا بِرَمْزٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، كَمَا جَرَى عَلَيْهِ بِالرَّمْزِ الْحَافِظُ أَبُو الْحُسَيْنِ الْبُونِينِيُّ فِي نُسْخَتِهِ الَّتِي جَمَعَ فِيهَا بَيْنَ الرَّوَايَاتِ الَّتِي وَقَعَتْ لَهُ ^(٧) .

(١) فِي (ص) : « السَّقُوطُ » .

(٢) الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّاويِ ٢٧١/١ عَقِبَ (٥٦٦) . قَالَ الزَّرْكَشِيُّ ٥٧٩/٣ : « وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى تَبْدِيلَ لَفْظِ النَّبِيِّ بِالرَّسُولِ فِي الرَّوَايَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَخْتَلِفِ الْمَعْنَى » .

(٣) الْجَامِعُ ٢٧٢/١ عَقِبَ (٥٦٨) .

(٤) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٥٠ .

(٥) الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّاويِ ٢٧١/١ عَقِبَ (٥٦٦) : قَالَ الْبَلْقِيْسِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ : ٣٠٨ : « لَا يُقَالُ : لَعَلَّ سَبِيهَ أَنْ كَانَ يَكْتُبُ عَجَلًا لِأَمْرِ اعْتَادِهِ ، فَيَتْرَكُ ذَلِكَ لِلْعَجَلَةِ لَا لِلتَّقْيِيدِ بِالرَّوَايَةِ وَشَبْهَهَا ؛ لِأَنَّهَا نَقُولُ : تَرَكَ مِثْلَ هَذَا الثَّوَابِ بِسَبَبِ الاسْتِعْجَالِ ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يَنْسَبَ لِلْعُلَمَاءِ الْجَبَالِ » .

(٦) الْاِقْتِرَاحُ : ٢٩٢ .

(٧) انظُرْ : شَرْحَ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٢٠٩/٢ - ٢١٠ .

(و) عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ (الْعَنْبَرِيُّ) - بِالْإِسْكَانِ لِمَا مَرَّ - نَسْبَةً لِبَنِي الْعَنْبَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ ، (و) عَلِيُّ (ابْنُ الْمَدِينِيِّ) - بِالْإِسْكَانِ لِمَا مَرَّ - نَسْبَةً لِلْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ (بَيْضًا) فِي كِتَابَيْهِمَا ^(١) (لَهَا) أَي : لِلصَّلَاةِ أحيانًا (لِإِعْجَالٍ) أَي : لِلْعَجَلَةِ ، (وَعَلَادًا) بَعْدُ (عَوْضًا) بِكِتَابَةِ مَا تَرَكَاهُ ^(٢) لِلْعَجَلَةِ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِينَانَ: سَمِعْتُهُمَا يَقُولَانِ: « مَا تَرَكَنَا الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُلِّ حَدِيثٍ سَمِعْنَاهُ وَرَبَّمَا عَجَلْنَا فَبَيَضَ الْكِتَابَ فِي كُلِّ حَدِيثٍ حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْهِ » ^(٣) .
وَأَسْنُ الصَّلَاةَ نَظْفًا وَكِتَابَةً عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَالْمَلَائِكَةِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِمْ ، كَمَا نَقَلَهُ النَّوَوِيُّ عَنْ إِجْمَاعٍ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ .

قَالَ: « وَيُسْنُ التَّرَضِّي ، وَالتَّرْحُمُ عَلَى الصَّحَابَةِ ، وَالتَّابِعِينَ ، وَسَائِرِ الْأَخْيَارِ » ^(٤) .
(وَاجْتَنَبَ) أَنْتَ (الرَّمْزَ لَهَا) أَي لِلصَّلَاةِ مَعَ السَّلَامِ فِي خَطِّكَ ، كَأَن تَقْتَصِرَ مِنْهَا عَلَى حَرْفَيْنِ ، كَمَا يَفْعَلُهُ أَبْنَاءُ الْعَجَمِ ، وَعَوَامُّ الطُّلُبَةِ ، فَيَكْتَبُونَ بِدَلْهَا « صَم » ، أَوْ « صَلْعَم » فَذَلِكَ خِلَافُ الْأُولَى .

بَلْ قَالَ النَّازِمُ: إِنَّهُ مَكْرُوهٌ ^(٥) .

وَيَقَالُ: إِنَّ مِنْ رَمَزِ لَهَا بـ « صَلْعَم » قُطِعَتْ يَدُهُ .

(و) اجْتَنَبَ أَيْضًا (الْحَدْفًا) لِشَيْءٍ (مِنْهَا) أَي: مِنْ صِبْغِ التَّعْظِيمِ لَهُ ﷺ (صَلَاةً، أَوْ سَلَامًا) أَي: حَذَفَ أَحَدَهُمَا (تُكْفَى) مَا أَهَمَّكَ مِنْ أَمْرِ دِينِكَ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْخَبَرِ ^(٦)، وَالِاقْتِصَارُ عَلَى أَحَدِهِمَا مَكْرُوهٌ، كَمَا قَالَهُ النَّوَوِيُّ ^(٧) .

(١) فِي (ق) وَ (ع) : « كِتَابَيْهِمَا » .

(٢) فِي (ص) : « تَرَكَنَاهُ » .

(٣) الْجَامِعُ ٢٧٢/١ (٥٦٨) .

(٤) الْإِرْشَادُ ٤٣٤/١ ، وَالتَّقْرِيبُ : ١٢٥ .

(٥) شَرْحُ الْبَصَرَةِ وَالتَّذَكُّرَةُ ٢١٦/٢ ، وَانظُرْ : فَتْحُ الْمَغِيثِ ١٦٢/٢ - ١٦٣ .

(٦) وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَفُوعًا فِي سَوَالِهِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَمَا يَجْعَلُهُ لَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، وَفِي نَهَائِهِ : « إِذَنْ تُكْفَى هَمُّكَ ، وَيَغْفِرُ لَكَ ذَنْبَكَ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٣٦/٥ ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٧٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٤٥٧) وَقَالَ : « حَسَنٌ » وَالحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٤٢١/٢ وَ ٥١٣ ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ٢٥٦/١ وَ ٣٧٧/٨ .

(٧) التَّقْرِيبُ : ١٢٥ .

وَقَالَ حَمْرَةُ الْكِنَانِي: كُنْتُ أَكْتُبُ عِنْدَ ذِكْرِ النَّبِيِّ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ»، وَلَا أَكْتُبُ: «وَسَلَّمَ»، فَرَأَيْتُهُ ﷺ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ لِي: مَا لَكَ لَا تَتِمُّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ؟ فَمَا كَتَبْتُ بَعْدُ ذَلِكَ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ»، إِلَّا وَكَتَبْتُ: «وَسَلَّمَ»^(١).

المُقَابَلَةُ

- (المقابلة) وما معها مما يأتي، ويقال لها: المُعَارَضَةُ، يُقال: «قَابَلْتُ الْكِتَابَ بِالْكِتَابِ، وَعَارَضْتُهُ بِهِ» إِذَا جَعَلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا فِي الْمُقَابِلِ بِهِ^(٢).
٥٧٧. ثُمَّ عَلَيْهِ الْعَرَضُ بِالْأَصْلِ وَلَوْ إِجَازَةً أَوْ^(٣) أَصْلَ أَصْلِ الشَّيْخِ أَوْ
٥٧٨. فَرَعَ مُقَابِلًا، وَخَيْرَ الْعَرَضِ مَعَ أَسْتَاذِهِ بِنَفْسِهِ إِذْ يَسْمَعُ
٥٧٩. وَقِيلَ: بَلْ مَعَ نَفْسِهِ وَأَشْتَرَطًا بَعْضُهُمْ^(٤) هَذَا، وَفِيهِ غُلَطًا
٥٨٠. وَلَيَنْظُرِ السَّامِعُ حِينَ يَطْلُبُ فِي نُسْخَةٍ وَقَالَ (يَحْيَى): يَجِبُ
٥٨١. وَجَوَزَ الْأَسْتَاذُ أَنْ يَرْوِيَ مِنْ غَيْرِ مُقَابِلٍ وَ(لِلْخَطِيبِ) إِنْ
٥٨٢. بَيْنَ وَالنُّسْخِ مِنْ أَصْلِ^(٥) وَلَيُزِدُ صِحَّةً نَقَلَ نَاسِخٍ فَالْشَّيْخُ^(٦) قَدْ
٥٨٣. شَرَطَهُ ثُمَّ اعْتَبَرَ مَا ذَكَرَ فِي أَصْلِ الْأَصْلِ^(٧) لِأَنَّ كُنْ مُهَوَّرًا

(١) أسنده إليه ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥١، والذهبي في السير ١٦/١٨٠، وقد عقب البقاعي على هذا المنام فقال: «غير مرضي، فإن المنامات لا تصلح أن تكون أدلة لحكم شرعي». النكت الوفية ٢٨٧/ب.

(٢) انظر: فتح المعيث ١٦٤/٢، ونكت الزركشي ٥٨٢/٣.

(٣) في النفائس: «كان إجازة أو...» ولا يستقيم الوزن به.

(٤) بضم الميم؛ لضرورة الوزن.

(٥) بوصل همزة (أصل)؛ لضرورة الوزن، وتحركت نون (من) للقاء ساكن.

(٦) في (ب): «والشيخ».

(٧) بوصل همزة (الأصل) لضرورة الوزن، وقد تحركت اللام فيها للقاء الساكنين.

(ثُمَّ) بَعْدَ تَحْصِيلِ الطَّالِبِ مَرْوِيَهُ بِخَطِّهِ ، أَوْ بِحِطِّ غَيْرِهِ (عَلَيْهِ) وَجُوباً (الْعَرَضُ) لِكِتَابِهِ عَرَضاً مَوْثُوقاً بِهِ ، إِمَّا (بِالْأَصْلِ) أَي : أَصْلِ شَيْخِهِ الَّذِي أَخَذَهُ هُوَ عَنْهُ ، (وَلَوْ) كَانَ أَخَذَهُ (إِجَازَةً) ، كَمَا لَوْ كَانَ سَمَاعاً .

(أَوْ) — (أَصْلُ أَصْلِ الشَّيْخِ) الْمُقَابِلُ بِهِ أَصْلُ الشَّيْخِ ، (أَوْ) — (فِرْعٌ مُقَابِلٌ) بِالْأَصْلِ ، أَوْ بِفِرْعٍ آخَرَ مُقَابِلٍ بِهِ ، وَإِنْ كَثُرَ الْعَدَدُ بَيْنَهُمَا ، لِحِصُولِ الْمَطْلُوبِ .
سَوَاءً أَعَارَضَ مَعَ نَفْسِهِ ، أَمْ عَارَضَ هُوَ أَوْ ثِقَةً يَقِظُ غَيْرَهُ مَعَ شَيْخِهِ ، أَوْ ثِقَةً يَقِظُ غَيْرَهُ ، وَقَعَ حَالُ السَّمَاعِ أَمْ لَا .

(و) لَكِنْ (خَيْرُ الْعَرَضِ) مَا كَانَ (مَعَ أَسْتَاذِهِ) أَي : شَيْخِهِ ، بِأَنْ يَعْرِضَ كِتَابَهُ بِكِتَابِهِ (بِنَفْسِهِ) مَعَهُ ، (إِذْ) أَي : حِينَ (يَسْمَعُ) مِنْهُ ، أَوْ عَلَيْهِ ، أَوْ يَقْرَأُ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْإِحْتِيَاطِ التَّامِّ .

وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ : « الْأَوَّلَى الْعَرَضُ قَبْلَ السَّمَاعِ ؛ لِأَنَّهُ أَيْسَرُ لِلْسَّمَاعِ » (١) .
(وَقِيلَ) : ، أَي : وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ الْجَارُودِيُّ (٢) : (بَلْ) خَيْرُ الْعَرَضِ مَا كَانَ (مَعَ نَفْسِهِ) ؛ لِأَنَّهُ حِينئِذٍ عَلَى يَقِينٍ مِنْ مُطَابَقَةِ الْكِتَابَيْنِ (٣) .

(و) لِهَذَا (اشْتَرَطَا بَعْضُهُمْ هَذَا) فَجَزَمَ بِعَدَمِ صِحَّةِ عَرَضِهِ مَعَ غَيْرِهِ ، (وَفِيهِ) أَي : اشْتَرَا ذَلِكَ (غُلَطًا) قَائِلُهُ ؛ فَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : إِنَّهُ مَشْرُوكٌ ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى (٤) . وَ « فِيهِ » مُتَعَلِّقٌ بِ « غُلَطًا » .

(وَلْيَنْظُرِ السَّامِعُ) نَدْباً (حِينَ يَطْلُبُ) أَي : يَسْمَعُ (فِي نُسخَةٍ) لَهُ ، أَوْ لِمَنْ حَضَرَ ، فَهُوَ جَدِيرٌ بِأَنْ يَفْهَمَ مَعَهُ مَا يَسْمَعُ .

(١) الاقتراح : ٢٩٣ .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٣ .

(٣) وهذا يختلف من حال شخص إلى آخر ، فمن كان من عادته ألا يسهو عند نظره في الأصل والفرع فهذا يقابل بنفسه ، ومن كان من عادته أن يسهو عند نظره فمقابلته مع الغير أولى . انظر : الاقتراح : ٢٩٦ -

٢٩٧ ، ونكت الزركشي ٥٨٣/٣ .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٤ .

(وَقَالَ يَحْيَى) بن مَعِين : بَلْ (يَجِبُ) النَّظْرُ فِيهَا . فَقَدْ سُئِلَ عَمَّنْ لَمْ يَنْظُرْ فِي الْكِتَابِ ، وَالْمُحَدَّثُ يَقْرَأُ : أَيْجُوزُ لَهُ أَنْ يَحْدِثَ بِذَلِكَ عَنْهُ ؟ فَقَالَ : « أَمَا عِنْدِي فَلَا ، وَلَكِنْ عَامَّةُ الشُّيُوخِ هَكَذَا سَمَاعُهُمْ » (١) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَهَذَا مِنْ مَذَاهِبِ الْمُتَشَدِّدِينَ فِي الرَّوَايَةِ ، وَالصَّحِيحُ : عَدَمُ اشْتِرَاطِهِ ، وَصِحَّةُ السَّمَاعِ ، وَلَوْ لَمْ يَنْظُرْ أَصْلًا فِي الْكِتَابِ حَالَةَ الْقِرَاءَةِ » (٢) .

ثُمَّ مَا مَرَّ مِنْ أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي صِحَّةِ الرَّوَايَةِ الْمُقَابَلَةُ ، هُوَ مَا اعْتَمَدَهُ كَثِيرٌ ، مِنْهُمْ : الْقَاضِي عِيَاضٌ حَيْثُ قَالَ : « لَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ مِنْ كِتَابٍ لَمْ يُقَابَلْ ؛ لِأَنَّ الْفِكْرَ يَذْهَبُ ، وَالْقَلْبَ يَسْهُوُ ، وَالْبَصَرَ يَزِيغُ ، وَالْقَلَمَ يَطْعَى » (٣) .

(وَجَوَّزَ الْأَسْتَاذُ) أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيَّ (٤) (أَنْ يَرَوِيَ) الرَّوَايَةَ (مِنْ) كِتَابٍ (غَيْرِ مُقَابَلٍ ، وَ) عَزَا الْجَوَّازُ أَيْضًا (لِلخَطِيبِ) (٥) ، لَكِنْ (إِنْ بَيَّنَّ) عِنْدَ الرَّوَايَةِ أَنَّهُ لَمْ يُقَابَلْ ، (وَ) كَانَ (التَّسْخِخُ) لِذَلِكَ الْكِتَابِ (مِنْ أَصْلِ) مَعْتَمِدٍ بِدَرَجِ الْهَمْزَةِ . وَسَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مُقْتَصِرِينَ عَلَى الشَّرْطِ الْأَوَّلِ .

(وَتَزِيدُ) شَرْطُ تَالِثٌ هُوَ : (صِحَّةُ نَقْلِ نَاسِخٍ) لِذَلِكَ الْكِتَابِ ، بِأَنْ لَا يَكُونَ سَقِيمَ النَّقْلِ كَثِيرَ السَّقَطِ ، (فَالْشَيْخُ) ابْنُ الصَّلَاحِ (قَدْ شَرَطَهُ) أَي مَا ذَكَرَ مِنْ صِحَّةِ النَّقْلِ (٦) . (ثُمَّ اعْتَبِرْ) أَنْتَ (مَا ذَكَرْنَا) مِنَ الشُّرُوطِ (فِي أَصْلِ الْأَصْلِ) - بِدَرَجِ الْهَمْزَةِ - كَمَا اعْتَبَرْتَهَا فِي أَصْلِ شَيْخِكَ .

(وَ لَا تَكُنْ) أَنْتَ بِقَلَّةِ مُبَالَاتِكَ بِعَدَمِ الضَّبْطِ ، وَالِإِتْقَانِ (مُهَوَّرًا) ، كَمَا إِذَا رَأَى سَمَاعَ شَيْخٍ لِكِتَابٍ قَرَأَهُ عَلَيْهِ مِنْ ، أَي نُسْخَةٍ اتَّفَقَتْ . وَالتَّهْوِيرُ : الْوُقُوعُ فِي الشَّيْءِ بِقَلَّةِ مَبَالَاةٍ . قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ (٧) ، وَغَيْرُهُ .

(١) الكفاية : (٣٥١ ت ، ٢٣٨ هـ) .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٤ .

(٣) الإلماع : ١٥٩ .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٤ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٢١/٢ .

(٥) الكفاية : (٣٥٢ ت ، ٢٣٩ هـ) .

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٥ .

(٧) الصحاح ٨٥٦/٢ ، مادة (هور) ، وانظر : النكت الوفية ٢٩/أ .

تَخْرِيجُ السَّاقِطِ

(تَخْرِيجُ السَّاقِطِ) وما معه مما يأتي :

- ٥٨٤ . وَيُكْتَبُ السَّاقِطُ : وَهُوَ اللَّحَقُ حَاشِيَةً إِلَى الْيَمِينِ يُلْحَقُ
 ٥٨٥ . مَا لَمْ يَكُنْ آخِرَ سَطْرٍ وَلْيَكُنْ^(١) لِفَوْقِ وَالسُّطُورُ أَعْلَى فَحَسُنَ
 ٥٨٦ . وَخَرَجَ لِلسَّقَطِ مِنْ حَيْثُ سَقَطَ مُنْعَطِفًا لَهُ ، وَقِيلَ : صِلْ بِخَطِّ
 ٥٨٧ . وَبَعْدَهُ اُكْتُبْ صَحَّ أَوْ زِدْ رَجَعَا أَوْ كَرَّرِ الْكَلِمَةَ^(٢) لَمْ تَسْقُطْ مَعَا
 ٥٨٨ . وَفِيهِ لَبْسٌ وَلِقْيَرِ الْأَصْلِ خَرَجَ بِيَوْسُطِ كَلِمَةِ الْمَحَلِّ
 ٥٨٩ . وَ(لِعِيَاضٍ) : لَا تُخْرِجْ ضَبِّبِ أَوْ صَحَّحَنْ لِيَخُوفِ لَبْسِ وَأَبِي
 (وَيُكْتَبُ السَّاقِطُ) مِنْ أَصْلِ الْكِتَابِ ، (وَهُوَ) أَي : السَّاقِطُ الْمَكْتُوبُ (اللَّحَقُ)

بفتح اللام والمهملة مشتق من اللحاق - بالفتح - أي : الإدراك (حاشية) أي : في حاشية الكتاب ، أو بين سطوره ، لكن الأول أولى ؛ لسلامته من تغليس ما يقرأ ، لاسيما إن كانت السطور ضيقة متلاصقة^(٣) .

و (إلى) جهة (اليمين يلحق) الساقط لشرافها ، ولاحتمال سقط آخر ، فيخرج له إلى جهة اليسار . فلو خرج للأول إلى اليسار ، ثم ظهر في السطر سقط آخر ، فإن

(١) في (ج) : « ولتكن » .

(٢) بإسكان اللام ؛ لضرورة الوزن ، وانظر : اللسان ١٢ / ٥٢٣ (كلم) .

(٣) قال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٢٣ : « أهل الحديث والكتابة يسمون ما سقط من أصل الكتاب ، فألحق بالحاشية أو بين السطور : اللحق - بفتح اللام والحاء المهملة معاً - ، وأما اشتقاقه فيحتمل أنه من الإلحاق ، قال الجوهري : اللحق - بالتحريك - شيء يلحق بالأول ، قال : واللحق أيضاً من التمر الذي يأتي بعد الأول . وقال صاحب المحكم : اللحق : كل شيء لحق شيئاً أو ألحق به من الحيوان والنبات وحمل النخل ، ويحتمل أنه من الزيادة يدل عليه كلام صاحب المحكم فإنه قال : اللحق : الشيء الزائد . ثم قال : وقد وقع في شعر نسب إلى أحمد بن حنبل - بإسكان الحاء - ثم قال بعد إيراده : وكأنه خفف حركة الحاء ؛ لضرورة الشعر » .

قلنا : أشار صاحب اللسان ١٠ / ٣٢٧ إلى أن : اللحق إن خفف كان جائزاً ، فيقال : لحق ، ومثله في التاج ٢٦/٣٥٢ . وانظر : الصحاح ٤ / ١٥٤٩ ، ونكت الزركشي ٣/٥٨٦ ، والنكت الوفية ٢٩١ / ١ .

خَرَجَ إِلَى الْيَسَارِ أَيْضًا اشْتَبَهَ مَحَلُّ أَحَدِ السَّقَطَيْنِ بِمَحَلِّ آخَرَ^(١)، أَوْ إِلَى الْيَمِينِ تَقَابُلَ طَرَفَا التَّخْرِيجَيْنِ، وَرَبَّمَا التَّقْيَا لِقُرْبِ السَّقَطَيْنِ، فَيُظَنُّ أَنَّ ذَلِكَ ضَرْبٌ عَلَى مَا بَيْنَهُمَا عَلَى مَا يَأْتِي فِي صِفَةِ الضَّرْبِ^(٢)، هَذَا (مَا لَمْ يَكُنْ) أَي: السَّقَاطُ (آخِرَ سَطْرِ^(٣)) .
فَإِنْ كَانَ آخِرُهُ، أَلْحَقَ إِلَى جِهَةِ الْيَسَارِ، لِلأَمْنِ حِينَئِذٍ مِنْ تَقْصِ فِيهِ بَعْدَهُ، وَلِيَكُنْ^(٤) مُتَّصِلًا بِالْأَصْلِ .

نَعَمْ: إِنْ ضَاقَ الْمَحَلُّ لِقُرْبِ الْكِتَابَةِ مِنْ طَرَفِ الْوَرَقَةِ، أَوْ لِلتَّحْلِيدِ^(٥)، خَرَجَ إِلَى جِهَةِ الْيَمِينِ، وَكَالآخَرِ فِي الْكِتَابَةِ عَلَى الْيَسَارِ مَا قَرِبَ مِنْهُ، وَأَمِنْ مِنْ وَقُوعِ سَقَطِ آخَرَ بَعْدَهُ فِيمَا يَظْهَرُ^(٦) .

(وَلِيَكُنْ) كَتَبَ السَّقَاطُ^(٧) مِنْ، أَي جِهَةِ كَانِ التَّخْرِيجُ صَاعِدًا (لِفَوْقِ)^(٨) أَعْلَى الْوَرَقَةِ لَا نَازِلًا بِهِ إِلَى أَسْفَلِهَا، لِاحْتِمَالِ وَقُوعِ سَقَطِ آخَرَ فِيمَا بَعْدُ، فَلَا يَجِدُ^(٩) لَهُ مَحَلًّا مُقَابِلَهُ^(١٠) .

(و) وَإِنْ زَادَ السَّقَاطُ عَلَى سَطْرِ، وَكَانَ فِي جِهَةِ الْيَمِينِ، فَلتَكُنْ (السُّطُورُ أَعْلَى) الطَّرَةَ نَازِلًا بِهَا إِلَى أَسْفَلَ، بِحَيْثُ تَنْتَهِي السُّطُورُ إِلَى جِهَةِ بَاطِنِ الْوَرَقَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي جِهَةِ الْيَسَارِ ابْتِدَاءَ سَطُورِهِ مِنْ جَانِبِ الْكِتَابِ، بِحَيْثُ تَنْتَهِي سَطُورُهُ إِلَى جِهَةِ طَرَفِ الْوَرَقَةِ، وَهَذَا فِيمَا يَكْتُبُ لِفَوْقِ، فَلَوْ كَتَبَ إِلَى أَسْفَلَ لَكُونَهُ فِي السَّقَطِ الثَّانِي، أَوْ خَالَفَ أَوَّلًا، انْعَكَسَ الْحَالُ .

(١) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢٢٥/٢ .

(٢) انظر: فتح المغيث ١٧١/٢ .

(٣) في (م) : « السطر » .

(٤) في (ص) : « ويكن » .

(٥) في (م) : « لتحليل » .

(٦) في (ص) : « يأتي » .

(٧) في (ص) : « السقط » .

(٨) بعد هذا في (م) : « أي » .

(٩) في (م) : « تجدد » .

(١٠) في (ق) : « مقابلاً » .

فإن انتهى الهامشُ قبل فراغ السَّاقِطِ ، كمل في أعلى الورقة أو^(١) أسفلها بحسب ما يَكُونُ من الجِهَتَيْنِ^(٢) .

(فَحَسُنَ) بضم السينِ فعلٌ ، وبفتحها اسمٌ ، والأوَّلُ أنسبُ - ، أي : فهذا الصنيعُ قدَّ حَسُنَ مِمَّنْ يفعله .

(وَخَرَجَنَ) أَنْتَ (لِلسَّقَطِ) أي : لِلسَّقِطِ (مِنْ حَيْثُ سَقَطَ) خطأً صاعداً إلى تحْتِ السَّطْرِ الَّذِي فَوْقَهُ (مُنْعَطِفاً) يَسِيراً (لَهُ) أي : لِلسَّقِطِ ، أي : لِجِهَتِهِ مِنَ الْحَاشِيَةِ ، لِيَكُونَ إشارةً إِلَيْهِ .

(وَقِيلَ) : لَا يَكْتَفِي بِالْإِنْعِطَافِ ، بَلْ (صِلْ) بَيْنَ الْخَطِّ ، وَأَوَّلِ السَّقِطِ (بِخَطِّ) مُمتدِّ بَيْنَهُمَا .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَهُوَ غَيْرُ مَرْضِي »^(٣) .

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ : إِنَّهُ تَسْخِيمٌ لِلْكِتَابِ ، وَتَسْوِيدٌ لَهُ ، لِأَسِيْمًا إِنْ كَثُرَ التَّخْرِيجُ^(٤) .

نعم : إِنْ لَمْ يَكُنْ مَا يُقَابِلُ مَحَلَّ السَّقُوطِ خَالِيًا ، وَاضْطَرَّ لِكِتَابَتِهِ بِمَحَلِّ آخِرِ ، مَدًّا حِينَئِذٍ الْخَطَّ إِلَى أَوَّلِ السَّقِطِ ، أَوْ كَتَبَ قِبَالَةَ الْمَحَلِّ « يَتْلُوهُ كَذَا فِي الْمَحَلِّ الْفُلَانِي » ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ رَمَزٍ ، وَغَيْرِهِ ، مِمَّا يَزُولُ بِهِ اللَّبْسُ ، ذَكَرَهُ النَّاطِمُ .

قَالَ : « قَدْ رَأَيْتُ فِي خَطِّ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ يَعْتَمِدُ^(٥) إِيْصَالَ الْخَطِّ ، إِذَا بَعُدَ السَّقِطُ عَنْ مَقَابِلِ مَحَلِّ^(٦) السَّقُوطِ ، وَهُوَ جَيِّدٌ حَسَنٌ » . انتهى^(٧) .

(١) فِي (ق) وَ (ص) : « وَ » .

(٢) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٢٦-٢٢٧ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٦-٣٥٧ .

(٤) الإلماع : ١٦٤ .

(٥) فِي نَسْخَةِ (ص) : « يَعْتَدِ بِهِ » ، وَفِي (ق) : « يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ » .

(٦) فِي نَسْخَةِ (ص) : « مَحَطٌّ » .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٢٨ .

(وَبَعْدَهُ) أي : بَعْدَ انْتِهَاءِ السَّاقِطِ (اَكْتُبْ صَحَّ) ، والأولى كوئُها صغيرةً ، (أَوْ زِدْ) مَعَهَا : (رَجَعَا) ، بَلْ أَوْ اقْتَصِرْ عَلَيَّ « رَجِعْ » ، كَمَا قَالَهُ شَيْخُنَا ، أَوْ عَلَيَّ « اَنْتَهَى اللِّحْقُ » كَمَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عِيَّاضٌ ^(١) عَنْ بَعْضِهِمْ ، (أَوْ كَرَّرِ الْكَلِمَةَ) الَّتِي (لَمْ تَسْقُطْ) مِنَ الْأَصْلِ ، وَهِيَ الثَّالِيَةُ لِلْسَّاقِطِ ، بَأَنْ تَكْتَبَهَا عَقِبَهُ بِالْهَامِشِ (مَعَا) أي : مَعَهُ .
 قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَهَذَا لَيْسَ بِمَرْضِيٌّ » ^(٢) .

وَقَالَ غَيْرُهُ : « إِنَّهُ لَيْسَ بِحَسَنٍ » ^(٣) .

(وَفِيهِ لَبْسٌ) ، فَرُبَّ كَلِمَةٍ تَجِيءُ فِي الْكَلَامِ مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا ، لِمَعْنَى صَحِيحٍ ، فَإِذَا كَرَّرْنَا الْكَلِمَةَ لَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَوَافِقَ مَا يَتَكَرَّرُ حَقِيقَةً ، أَوْ يَشْكَلُ أَمْرُهُ ، فَيُوجِبُ ارْتِيَابًا ، وَ ^(٤) زِيَادَةً إِشْكَالًا .

(وَلِغَيْرِ الْأَصْلِ) مِمَّا يَكْتُبُ مِنْ شَرْحٍ ، أَوْ تَنْبِيهِ عَلَى غَلَطٍ ، أَوْ اخْتِلَافٍ رِوَايَةٍ أَوْ نُسْخَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ (خَرَجَ) لَهُ (بِيَوْسُطٍ) - يَأْسُكُنِ السِّينَ - ، أي : بِأَعْلَى وَسَطِ (كَلِمَةِ الْمَحَلِّ) الَّتِي كُتِبَتْ الْحَاشِيَةُ لِأَجْلِهَا ، لَا يَبِينُ الْكَلِمَتَيْنِ ، لِتَمَيِّزِ بَدَلِكَ عَنْ تَخْرِيجِ السَّاقِطِ مِنَ الْأَصْلِ .

(وَ) لَكِنْ (لِعِيَّاضٍ لَا تُخَرِّجُ) لِتِلْكَ الْكَلِمَةِ ، بَلْ : (ضَبَّبَ) عَلَيْهَا ، (أَوْ صَحَّحَنُ) أي : أَكْتُبْ عَلَيْهَا « صَحَّ » (لِحُوفِ) دُخُولِ (لَبْسٍ) فِيهِ يُظَنُّ أَنَّهُ مِنَ الْأَصْلِ ^(٥) .
 (وَ) قَدْ (أَمِي) هَذَا ، أي : مُنَعٌ ، لِأَنَّ الْإِعْلَامَ بِذَلِكَ ، يَغَايِرُ الْإِعْلَامَ بِمَا مَرَّ ، فَلَا لَبْسَ .

التَّصْحِيحُ وَالتَّمْرِيطُ ، وَهُوَ التَّضْيِيبُ

وَقَدْ أَخَذَ فِي بَيَانِ التَّصْحِيحِ ، وَالتَّمْرِيطِ ^(٦) ، وَالتَّضْيِيبِ ، فَقَالَ :

(١) الإلماع : ١٦٢ .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٦ .

(٣) الإلماع : ١٦٣ .

(٤) في (ص) و (ع) : « أَوْ » .

(٥) الإلماع : ١٦٤ .

(٦) « التمريط » : سقطت من (ص) .

(التَّصْحِيحُ) ، وَهُوَ كِتَابَةٌ « صَحَّ » عَلَى مَا يَأْتِي ، (وَالتَّمْرِيزُ ، وَهُوَ التَّضْيِيبُ)
 الْمُشَارُ بِهِ إِلَى صِحِّهِ الرَّوَايَةِ مَعَ فَسَادِ شَيْءٍ عَلَى مَا يَأْتِي .

- ٥٩٠ . وَكُتِبُوا (صَحَّ) عَلَى الْمَعْرُضِ لِلشُّكِّ إِنْ تَقْلًا وَمَعْنَى ارْتَضَى
 ٥٩١ . وَمَرَضُوا فَضَيَّبُوا (صَادًا) تَمَدُّ فَوْقَ الَّذِي صَحَّ وَرُودًا وَفَسَدًا
 ٥٩٢ . وَضَيَّبُوا فِي الْقَطْعِ وَالْإِرْسَالِ وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَعْصُرِ الْخَوَالِي
 ٥٩٣ . يَكْتُبُ صَادًا عِنْدَ عَطْفِ الْأَسْمَاءِ (١) تُوهِمُ (٢) تَضْيِيبًا ، كَذَلِكَ إِذْ مَا
 ٥٩٤ . يَخْتَصِرُ التَّصْحِيحُ بَعْضَ يَوْمِهِمْ وَإِلْمًا يَمَيِّزُهُ (٣) مَنْ يَفْهَمُ
 (وَكُتِبُوا) أَي : الْمُحَدِّثُونَ ، وَغَيْرُهُمْ (« صَحَّ » عَلَى) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ (٤) :
 أَوْ عِنْدَ (الْمَعْرُضِ) مِنْ حَرْفٍ ، أَوْ أَكْثَرَ (لِلشُّكِّ) ، أَوْ الْخِلَافِ فِيهِ ، لِتَكْرِيرٍ ، أَوْ
 غَيْرِهِ (إِنْ تَقْلًا) أَي : رَوَايَةٍ ، (وَمَعْنَى ارْتَضَى) مَا صَحَّحَ عَلَيْهِ ؛ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ قَدْ
 ضَبِطَ وَصَحَّ ، فَلَا يُبَادِرُ الرَّاقِفَ عَلَيْهِ مِمَّنْ لَمْ يَتَأَمَّلْ إِلَى تَخَطُّبِهِ .
 وَقَدْ يُكْتُبُ بَدَلَ « صَحَّ » فِي الْحَاشِيَةِ عِدَّةُ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ إِذَا تَكَرَّرَتْ بِحُرُوفِ
 الْجَمَلِ .

(وَمَرَضُوا) أَيْضًا (فَضَيَّبُوا) مَا مَرَّضُوهُ (صَادًا) مُهْمَلَةٌ مُخْتَصِرَةٌ مِنْ « صَحَّ » ،
 وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَعْجَمَةً مِنْ « ضَيَّبَتْهُ » (تَمَدُّ) هَكَذَا : « ص » (فَوْقَ الَّذِي صَحَّ) مِنْ
 حَرْفٍ ، أَوْ أَكْثَرَ (وَرُودًا) فِي الرَّوَايَةِ . (وَ) لِكُنْهَ (فَسَدًا) مَعْنَى ، أَوْ لَفْظًا ، أَوْ
 خَطًّا ، كَأَنْ يَكُونَ مَلْحُونًا ، أَوْ شَاذًا ، أَوْ مُصَحَّفًا ، أَوْ نَاقِصًا مِنْ غَيْرِ إِصَاقِهَا (٥)
 بِالْمَمْرُضِ ، لِثَلَا يَظُنُّ ضَرْبًا .

(١) بقصر الممدود (الأسماء) ؛ لأجل التصريح هنا .

(٢) في (أ) و (ج) : « يُوهِمُ » .

(٣) يميزه بلا تشديد ؛ لضرورة الوزن .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٨ .

(٥) في (ق) : « التصاقها » .

وأشاروا بكتابتها نصف « صَحَّ » إلى أن الصَّحَّةَ لَمْ تَكُنْ فِيهَا^(١) هِيَ فَوْقَهُ مَعَ صَحَّةٍ رَوَيْتِهِ ، لثَلَا يَظُنُّ كَمَا لَهَا فِيهِ^(٢) ، وَإِلَى تَنْبِيهِ النَّاطِرِ فِيهِ عَلَى أَنَّهُ مُتَّبِتٌ فِي نَقْلِهِ غَيْرُ غَافِلٍ ؛ فَلَا يَظُنُّ أَنَّهُ غَلَطٌ فَيَصْلِحُهُ ، وَقَدْ يَأْتِي بَعْدَ مَنْ يَظْهَرُ لَهُ تَوْجِيهُ صَحَّتِهِ ، فَيَسْهَلُ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ تَكْمِيلُهَا : « صَحَّ » الَّتِي هِيَ عِلَامَةُ الْمَعْرُضِ لِلشَّكِّ^(٣) .

وَقَدْ تَجَاسَرَ بَعْضُهُمْ فَنَيَّرَ مَا الصَّوَابُ إِبْقَاؤُهُ ، وَاسْتَعِيرَ لِتِلْكَ الصُّورَةِ اسْمُ الضَّبَّةِ لِشَبْهِهَا بِضَبَّةِ الْإِنَاءِ الَّتِي يُصْلِحُ بِهَا خَلْلُهُ بِجَمَاعٍ أَنْ كَلَّامًا مِنْهُمَا جَعَلَ عَلَى مَا فِيهِ خَلْلٌ ، أَوْ بِضَبَّةِ الْبَابِ ، لَكُونَ الْمَحَلِّ مُنْفَلِئًا بِهَا ، لَا تَتَجَهَّ قِرَاءَتُهُ ، كَمَا أَنَّ الضَّبَّةَ يَقْفَلُ بِهَا^(٤) .

وَمَا تَقَرَّرَ عِلْمٌ أَنَّ عَطْفَ « ضَبَّوْا » الْمَشَارَ بِهِ إِلَى مَا مَرَّ عَلَى « مَرَضُوا » عَطْفٌ

تفسير .

(وَضَبَّوْا) أَيْضًا (يِ) مَحَلُّ (الْقَطْعِ ، وَالْإِرْسَالِ)^(٥) فِي الْإِسْنَادِ ، لِيَتَّبَعَ^(٦)

النَّاطِرُ فِي ذَلِكَ إِلَى مَعْرِفَةِ مَحَلِّ السَّقُوطِ .

(وَبَعْضُهُمْ) كَانَ (فِي الْأَعْصِرِ الْخَوَالِي ، يَكْتُبُ صَادًا عِنْدَ عَطْفِ الْأَسْمَا^(٧))

بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، كَحَدَّثْنَا فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا ، فَ(تَوْهِيمٌ) الصَّادُ مِنْ لَا خَسِرَةَ لَهُ

كُوْنُهَا (قَضِيْبِيًّا) أَي : ضَبَّةٌ ، وَليستْ بِضَبَّةٍ ، بَلْ كَانَتْهَا - كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٨) -

عِلَامَةٌ وَصَلَّ فِيهَا بَيْنَهَا أَثْبَتَتْ تَأْكِيدًا لِلْعَطْفِ ، خَوْفًا مِنْ أَنْ تَجْعَلَ^(٩) « عَنُّ » مَكَانَ

(١) فِي (ص) : « تَكْمَلُ فِيهَا » .

(٢) عِبَارَةٌ : « لثَلَا يَظُنُّ كَمَا لَهَا فِيهِ » . سَقَطَتْ مِنْ (ص) وَ (ق) .

(٣) انظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٥٨ .

(٤) انظُرْ : شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٢/٢٣٣ .

(٥) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٦٠ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٢/٢٣٤ .

(٦) فِي (ص) وَ (ع) : « لِيَنْبَهُ » .

(٧) فِي (م) : « الْأَسْمَاءُ » .

(٨) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٦٠ .

(٩) فِي (ق) وَ (ع) : « يَجْعَلُ » .

(كذلك إذ) أي: حيث (ما) زائدة (يختصر التصحيح) أي كتابة «صح» (بعض) من المحدثين، فيقتصر على كتابة الصاد، (يوهم) أيضاً كونها ضبة، وليست بضبة (٢).
وقوله: يوهم، أي ضاح للاغتناء عنه.
وكذلك (وإنما يميزه) بفتح أوله - في هذه والتي قبلها (من يفهم) ويتقن.

الكشط والمحو والضرب

(الكشط والمحو) (٣)، وما معها (٤) مما يأتي:

٥٩٥. وَمَا يَزِيدُ فِي الْكِتَابِ يُعْعَدُ كَشَطًا وَمَحْوًا وَبِضْرِبِ أَجْوَدٍ
٥٩٦. وَصِلُهُ بِالْحُرُوفِ خَطًّا أَوْ لَا مَعَ عَطْفِهِ أَوْ كَتَبَ (لَا) ثُمَّ إِلَى
٥٩٧. أَوْ نَصَفَ دَارَةَ وَإِلَّا صِفْرًا فِي كُلِّ جَانِبٍ وَعَلَّمَ سَطْرًا
٥٩٨. سَطْرًا إِذَا مَا كَثُرَتْ سَطُورُهُ أَوْ لَا وَإِنْ حَرَفٌ أَتَى تَكَرُّرَهُ
٥٩٩. فَأَبْقِ مَا أَوَّلُ سَطْرٍ ثُمَّ مَا آخِرُ سَطْرٍ ثُمَّ مَا تَقَدَّمَ
٦٠٠. أَوْ (٥) اسْتَجِدْ قَوْلَانِ مَا لَمْ يُضَيَّفِ أَوْ يُوصَفِ أَوْ (٦) نَحْوَهُمَا فَالْفِ

(وَمَا يَزِيدُ فِي الْكِتَابِ) بأن لم يكن منه، وكذا ما يكتب على غير وجهه (يُععد) عنه، إما (كشطاً) أي: بكشط، وهو بالكاف، وبالقاف: سلخ الورق بسكين، أو نحوها، ويعبر عنه بالبشر، وبالْحك (٧).

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٠، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٣٤/٢.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٠، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٣٤/٢.

(٣) في (م): «الكشط والمحو والضرب».

(٤) في (ق) و (ع): «وما معها».

(٥) كسرت الواو؛ لإلتقاء الساكنين.

(٦) بوصل همزة (أو)؛ لضرورة الوزن.

(٧) في (ص): «والحك».

(و) إما (محواً) أي: بمحوٍ، وهو: الإزالة بغيرِ سَلْخٍ إنْ أمْكَنَ، بأنْ تُكُونِ الْكِتَابَةُ فِي لَوْحٍ، أَوْ رَقٍّ، أَوْ وَرَقٍ صَقِيلٍ جَدًّا فِي حَالَةِ طَرَاوَةِ الْمَكْتُوبِ وَأَمِنْ نَفْوِذِ الْحِزْرِ^(١).
 وَتَنْتَوُّعِ طُرْفُهُ، فَقَدْ يُكُونُ بِاصْبِعٍ، أَوْ بِخَرْقَةٍ، أَوْ بِغَيْرِهَا، فَقَدْ رُوِيَ عَنْ سَحْنُونَ^(٢) مِنْ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ أَنَّهُ كَانَ رَبُّمَا كَتَبَ الشَّيْءَ ثُمَّ لَعِقَهُ.
 (و) إما (بضرب) عَلَيْهِ، وَهُوَ (أَجُودٌ) مِنَ الْكَشْطِ، وَالْحَوِ؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا يُضَعْفُ الْكِتَابَ وَيَجْرُكُ هَمَّةً.

وَعَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الشُّيُوخُ يَكْرَهُونَ حُضُورَ السَّاكِنِ مَجْلِسَ السَّمَاعِ، حَتَّى لَا يُبَشِّرَ^(٣) شَيْءٌ، لِأَنَّ مَا يَبْشُرُ مِنْهُ رَبُّمَا يَصْحُ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، وَقَدْ يَسْمَعُ الْكِتَابَ مَرَّةً أُخْرَى عَلَى شَيْخٍ آخَرَ يُكُونُ مَا بُشِّرَ صَاحِبًا فِي رِوَايَتِهِ، فَيَحْتَاجُ إِلَى الْخَافِ بِعَدِّ أَنْ بُشِّرَ، وَهُوَ إِذَا خَطَّ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ الْأَوَّلِ، وَصَحَّ عِنْدَ الْآخِرِ اِكْتَفَى بِعَلَامَةٍ^(٤) الْآخِرَ عَلَيْهِ بِصَحْتِهِ^(٥).

وَفِي كَيْفِيَةِ الضَّرْبِ خَمْسَةُ أَقْوَالٍ بَيْنَهَا بِقَوْلِهِ:

(وَصِلُهُ) أَي: الضَّرْبُ^(٦) (بِالْحُرُوفِ) الْمَضْرُوبِ عَلَيْهَا، بِمِثِّ يُكُونُ مُخْتَلِطًا بِهَا^(٧)، بِأَنْ تَخَطَّ عَلَيْهَا (خَطًّا).

فـ «خَطًّا» مَنْصُوبٌ بِمَحْدُوفٍ، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ حَالًا، أَوْ بَدَلًا مِنَ الْمَاءِ. وَكَمَا يُسَمَّى ذَلِكَ بِالضَّرْبِ يُسَمَّى أَيْضًا عِنْدَ الْمَعَارِبَةِ بِـ «الشَّقِّ».

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢٣٦/٢؛ وانظر: فتح المغيث ١٧٨/٢.

(٢) الإلماع: ١٧٣، وانظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢٣٦/٢.

(٣) قال البقاعي في نكته الوفية ٢٩٥/ب: «(البشر: القشر: وهو أخذ وجه البشر وهو حقيقة الكشط)».

انظر: اللسان ٦٠/٤.


(٤) في (م): «(بعلاقة)».



(٥) الإلماع: ١٧٠-١٧١.


(٦) فتح المغيث ١٨٠/٢.


(٧) المصدر السابق.

وأجودُ الضربِ أن لا يطمسَ الحروفَ ، بل يخطُّ مِنْ فوقها خطأً بيناً ، يدلُّ عَلَى إبطالِهَا ، ولا يَمْنَعُ القِراءةَ مِنْ تَحْتِهِ (١) .

(أَوْ لَا) تَصَلُّ بِهَا الخَطُّ ، بَلِ اجْعَلُهُ فَوْقَهَا مُنْفَصِلاً عَنْهَا (مَعَ عَطْفِهِ) مِنْ طَرَفِي المَضْرُوبِ عَلَيْهِ ، بَحِثُ يُكُونُ كَالْبَاءِ المَقْلُوبَةِ ، مِثَالُهُ هَكَذَا : «» (٢) .
(أَوْ كَتَبَ) أَي : وَيَبْعُدُ ذَلِكَ أَيْضاً بِكُتْبِ (لَا) فِي أَوَّلِهِ ، (ثُمَّ إِلَى) فِي آخِرِهِ .
قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ (٣) تَبَعاً لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٤) : وَمِثْلُ هَذَا يَحْسُنُ فِيمَا صَحَّ فِي رِوَايَةِ وَسَقَطَ مِنْ أُخْرَى .

مِثَالُهُ هَكَذَا : « إِلَى » . وَإِنْ شِئْتَ كَتَبْتَ بَدَلَ « لا » « مِنْ » .

(أَوْ) بِتَحْوِيقِ (نِصْفِ دَائِرَةٍ) ، كَالهِلَالِ ، مِثَالُهُ هَكَذَا : «» .

(وإِلَّا) أَي : وَإِنْ لَمْ تَكْتُبْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَابْتُبْ (صِفْراً) ، وَالْمَعْنَى : أَوْ بِتَحْوِيقِ صِفْرٍ ، وَهُوَ دَائِرَةٌ صَغِيرَةٌ سَمِيَتْ بِذَلِكَ ، لِخَلْوِ مَا أُشِيرَ إِلَيْهِ بِهَا مِنَ الصَّحَّةِ كَتَسْمِيَةِ الحَسَابِ لَهَا بِذَلِكَ لِخَلْوِ مَوْضِعِهَا مِنْ عِدَدِ O مِثَالُهُ هَكَذَا : «» (٥) .
ثُمَّ إِذَا أُشِيرَ لِلزَّائِدِ بِنِصْفِ دَائِرَةٍ ، أَوْ بِصِفْرٍ (٦) ، فَلْيَكُنْ (فِي كُلِّ جَانِبٍ) ، كَمَا رَأَيْتَ ، فَإِنْ ضَاقَ المَحَلُّ جَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَعْلَى كُلِّ جَانِبٍ .

(وَعَلِمَ) أَنْتَ لِلزَّائِدِ بِكُلِّ مِنَ الأَقْوَالِ الثَّلَاثَةِ الأَخِيرَةِ إِمَّا (سَطْرًا سَطْرًا إِذَا مَا) زَائِدَةٌ (كَثُرَتْ سَطُورُهُ) أَي : الزَّائِدُ بِأَنْ تُكْرَرَ تِلْكَ العَلَامَةُ فِي أَوَّلِ كُلِّ سَطْرِ ، وَآخِرِهِ ، لِمَا فِيهِ مِنْ زِيَادَةِ البَيَانِ .


(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٣٦ .

(٢) انظر: المصدر السابق ٢/٢٣٨ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٢ .

(٤) الإلماع : ١٧١ .

(٥) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٣٩-٢٤٠ .

(٦) في (م) : « لصفراً» .

(أَوْ لَا) سَطْرًا سَطْرًا ، بَأْنَ لَا تَكَرَّرَهَا ، بَلْ اِكْتَفَرَ بِهَا فِي طَرَفِي الزَائِدِ ، وَإِنْ كَثُرَتِ السُّطُورُ ^(١) .

(وَإِنْ حَرَفٌ) فَأَكْثَرَ (أَتَى تَكَرُّبَةً ^(٢)) غَلَطًا (فَأَبَقَ) نَدْبًا (مَا) هُوَ (أَوَّلُ سَطْرٍ) ، وَاضْرَبْ عَلَى الْآخِرِ سِوَاءَ أَكَانَا ^(٣) فِي أَوَّلِهِ أَمْ أَحَدُهُمَا ^(٤) فِي آخِرِهِ ، وَالْآخِرُ ^(٥) أَوَّلُ تَالِيهِ ، لِثَلَا يَطْمَسُ أَوَّلُ السَطْرِ .

(ثُمَّ) إِنْ كَانَ فِي آخِرِهِ ، فَأَبَقَ (مَا) هُوَ (آخِرُ سَطْرٍ) صَوْنًا لِأَوَاخِرِ السُّطُورِ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَصْنُ آخِرَ السَطْرِ فِيمَا قَبْلَهُ لِأَنَّ مِرَاعَاةَ أَوَّلِهِ أَوْلَى .

(ثُمَّ) إِنْ كَانَ فِي أُنْتَاءِ السَطْرِ فَأَبَقَ (مَا تَقَدَّمَ) مِنْهُمَا ، لِأَنَّهُ كُتِبَ عَلَى الصَّوَابِ ، وَاضْرَبْ عَلَى الثَّانِي ، لِأَنَّهُ كُتِبَ عَلَى خَطِئٍ ، فَهُوَ أَوْلَى بِالْإِبْطَالِ .

(أَوْ اسْتَجَدَّ) أَي : أَبَقَ أَحْوَدَهُمَا صُورَةً ، وَأَدْلُهُمَا عَلَى قِرَاءَتِهِ .

وَهَذَانِ (قَوْلَانِ) أَطْلَقَهُمَا ابْنُ خَلَّادٍ الرَّامَهُرْمُزِيُّ ^(٦) مِنْ غَيْرِ مِرَاعَاةٍ ، لِأَوَائِلِ السُّطُورِ وَآخِرِهَا ^(٧) ، وَمَحَلُّهُمَا عِنْدَ ابْنِ الصَّلَاحِ ، كغَيْرِهِ : (مَا لَمْ يُضَيَّفْ) الْمَكْرَرُ (أَوْ يُوصَفُ ، أَوْ ^(٨) نَحْوَهُمَا) - بِالدرج - كَالْعَطْفِ عَلَيْهِ ، وَالْإِجْبَارِ عَنْهُ .

فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ ، (فَأَلْفِ) بَيْنَ الْمُتَضَايِفِينَ ، وَبَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمُوصُوفِ ، وَبَيْنَ الْمُتَعَاظِفِينَ ، وَبَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، بَأْنَ يَضْرَبُ ^(٩) عَلَى الْمُتَطَرِّفِ مِنَ الْمُتَكَرِّرِ ^(١٠) ، لَا

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٠/٢ .

(٢) في (م) : « بتكريره » .

(٣) في (ص) و (ق) : « كانا » .

(٤) في (ص) : « أحدها » .

(٥) في (م) : « والآخر في » .

(٦) المحدث الفاضل : ٦٠٧ (٨٨٥) .

(٧) في (م) : « وأواخرها » .

(٨) في (م) : « أو » بإثبات الهمزة ، وَلَمْ يَفْطِنْ لِقَوْلِ الشَّارِحِ .

(٩) في (ق) و (ع) : « تضرب » .

(١٠) في (م) : « المكرر » .

عَلَى الْمُتَوَسِّطِ؛ لثَلَا يَفْصَلُ بِالضَّرْبِ بَيْنَ شَيْئَيْنِ بَيْنَهُمَا ارْتِبَاطٌ مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةٍ لِلأَوَّلِ ، أَوْ الأَخِيرِ ، أَوْ الأَجُودِ ؛ إِذْ مُرَاعَاةُ المَعَانِي أُولَى مِنْ مُرَاعَاةِ تَحْسِينِ الصُّورَةِ فِي الخَطِّ (١) .

العَمَلُ فِي اخْتِلَافِ الرُّوَايَاتِ

(العَمَلُ) أَي كَيْفِيَّتُهُ (فِي) الجَمْعِ بَيْنَ (اخْتِلَافِ الرُّوَايَاتِ) :

٦٠١ . وَلَيْسَ (٢) أَوْلَاً عَلَى رِوَايَةِ كِتَابِهِ ، وَيُحْسِنُ العِنَايَةَ

٦٠٢ . بِغَيْرِهَا بِكُتُبِ رَاوٍ سُمِّيَا أَوْ رَمَزَا (٣) أَوْ (٤) يَكْتُبُهَا (٥) مُعْتَبِرًا

٦٠٣ . بِحُمْرَةٍ ، وَحَيْثُ زَادَ الأَصْلُ حَوْقَهُ بِحُمْرَةٍ وَيَجْلُو

(وَلَيْسَ) مِنَ البِنَاءِ ، أَي : يَجْعَلُ مَنْ يَرِيدُ ذَلِكَ (أَوْلَاً) أَي : وَقْتَ الكِتَابَةِ ، أَوْ

المُقَابَلَةِ (عَلَى رِوَايَةٍ) وَاحِدَةً (كِتَابَهُ) ، وَلا يَجْعَلُهُ مَلْفَقًا مِنْ رِوَايَتَيْنِ لِمَا فِيهِ مِنَ اللُّبْسِ .

(وَ) بَعْدَ هَذَا (يُحْسِنُ العِنَايَةَ بِغَيْرِهَا) أَي : بِغَيْرِ هَذِهِ الرُّوَايَةِ ، بَأَنَّ بَيْنَ مَا وَقَعَ فِيهِ

التَّخَالَفُ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ مِنْ زِيَادَةٍ ، أَوْ نَقْصٍ ، أَوْ إِبْدَالِ لَفْظٍ بِآخَرَ ، أَوْ نُحُوها (بِكُتُبِ)

ذَلِكَ فِي الهَامِشِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، مَعَ كُتُبِ (رَاوٍ) لَهُ فَوْقَهُ سِوَاءِ (سُمِّيَا) ، أَي : الرَّاوِي ، أَي :

كُتِبَ بِاسْمِهِ ، أَوْ بِمَا يُغْنِي عَنْهُ ، (أَوْ) رَمَزَ لَهُ (رَمَزًا) بِمَا مَرَّ فِي كِتَابَةِ الحَدِيثِ وَضَبَطِهِ .

(أَوْ) (٦) بِالدرجِ (يَكْتُبُهَا) أَي : الرُّوَايَةَ الأُخْرَى (مُعْتَبِرًا) بِهِ (بِحُمْرَةٍ) ، أَوْ

غَيْرِهَا مِنَ الأَلْوَانِ المَبَايِنَةِ لِلوَنِ الحَبْرِ المَكْتُوبِ بِهِ الأَصْلُ (٧) .

(١) فتح المغيث ١٨٢/٢ .

(٢) «أَي: يجعل كما عبر به ابن الصلاح ، شبه كتابة سطره وجمع حروفه بالبناء» . النكت الوفية ٢٩٧/أ .

(٣) في فتح المغيث : «رمز» ، وانظر : النكت الوفية ٢٩٧ / أ .

(٤) بالدرج ؛ لضرورة الوزن .

(٥) في (أ) والنفايس وفتح المغيث : « بكتبا » .

(٦) في (م) : « أَوْ » يثبت الهمزة ، ولم يتنبه لقول الشارح .

(٧) قال الحافظ العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٤٤ : « فقد حكاه القاضي عياض عن كثير من

الأشياخ ، وأهل الضبط كأبي ذر الهروي وأبي الحسن القاسمي وغيرهما » . وانظر : الإلماع : ١٨٩-١٩٠ ،

ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٤ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٤٣-٢٤٤ .

(وحيثُ زادَ الأصلُ) الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ الرَّوَايَةَ شَيْئًا (حَوْقَهُ) أَي : جَعَلَ عَلَى أَوْلَاهِ دَارَةً ، وَعَلَى آخِرِهِ أُخْرَى ، وَكُتِبَ بَيْنَهُمَا اسْمَ رَاوِيهِ (بِحُمْرَةٍ) ^(١) ، أَوْ غَيْرِهَا ، مِمَّا مَرَّ . وَإِنْ شَاءَ أَعْلَمَ عَلَى الزَّائِدِ ، أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ رِوَايَةِ فُلَانٍ بِاسْمِهِ ، أَوْ بِالرَّمْزِ إِلَيْهِ ، (وَيَجْلُو) أَي : يُوَضِّحُ مَرَادَهُ بِالرَّمْزِ ، أَوْ الْحُمْرَةِ أَوْ نَحْوِهَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ ، أَوْ آخِرِهِ عَلَى مَا مَرَّ ^(٢) .

وَلَا يَعْتَمِدُ عَلَى حِفْظِهِ ، وَذَكَرَهُ ، فَرُبَّمَا نَسِيَ مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ ، لِطَوْلِ الْعَهْدِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، وَقَدْ يَتَعَطَّلُ غَيْرُهُ مِمَّنْ يَقَعُ لَهُ كِتَابُهُ عَنِ الْإِتِّفَاعِ بِهِ بِوُقُوعِهِ فِي حَيْرَةٍ مِنْ رَمُوزِهِ ^(٣) .

الإِشَارَةُ بِالرَّمْزِ

بِبَعْضِ حُرُوفِ بَعْضِ صَيَغِ الْأَدَاءِ ، وَ ^(٤) مَا مَعَهَا مِمَّا يَأْتِي :

٦٠٤ . وَاخْتَصَرُوا فِي كُتُبِهِمْ (حَدَّثْنَا) عَلَى (ثَنَا) أَوْ (نَا) وَقِيلَ : (دَنَّا)

٦٠٥ . وَاخْتَصَرُوا (أَخْبَرْنَا) عَلَى (أَنَا) أَوْ (أَرْنَا) وَ(الْبَيْهَقِيُّ) (أَبْنَا)

٦٠٦ . قُلْتُ : وَرَمَزُ (قَالَ) إِسْنَادًا يَرِدُ (قَافًا) وَقَالَ الشَّيْخُ : حَذَفَهَا عُهْدُ

٦٠٧ . خَطًّا وَلَا بَدَأَ مِنَ التُّطْقِ كَذَا قِيلَ لَهُ : وَيَتَّبَعِي التُّطْقُ بَدَأَ

٦٠٨ . وَكُتِبُوا عِنْدَ اثْتِقَالِ مِنْ سَنَدٍ لِغَيْرِهِ (ح) وَأَنْطَقْنَ بِهَا وَقَدْ

٦٠٩ . رَأَى الرَّهَّائِيُّ ^(٥) بَأَنَّ لَا تُقْرَأُ ^(٦) وَأَنَّهَا مِنْ حَائِلٍ ، وَقَدْ رَأَى

٦١٠ . بَعْضُ أَوْلِي الْعَرَبِ بَأَنَّ يَقُولًا مَكَانَهَا : الْحَدِيثُ قَطُ ، وَقِيلَ

٦١١ . بَلْ حَاءُ تَحْوِيلٍ وَقَالَ قَدْ كُتِبَ مَكَانَهَا : صَحَّ فَحَا مِنْهَا اتُّخِبَ

(١) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٤ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٤٤ .

(٣) انظر : الإلماع : ١٩٢ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٤ ، وشرح التبصرة ٢/٢٤٤ .

(٤) في (م) : « أو » .

(٥) وضبطت (الراء) بالفتح أيضاً. انظر : النكت الوفية ٢٩٩/ب ، والضم اختيار الشارح كما سينص عليه .

(٦) في (أ) و (ج) : « يقرأ » .

(واختصروا) أي : المُحدِّثونَ (في كتبهم) لا في نُطقهم : (حدَّثنا) ، على اختلاف بينهم في كيفية ذلك ، فمنهم من يقتصر منها (على : ثنا) شطرها الثاني ، وهو المشهور ، (أو) على (نا) الضمير^(١) .

(وقيل) : على (دثنا) بإسقاط الحاء ، كما رآه ابن الصلاح^(٢) في خط الحاكم وغيره^(٣) .

(واختصروا) أيضاً (أخبرنا) على اختلاف بينهم في كيفية ذلك . فمنهم من يقتصر منها (على أنا) الألف والضمير ، وهو المشهور ، (أو) على (أرنا) بحذف الحاء والباء .
(و) اقتصر (البيهقي^(٤)) ، وطائفة على (أبنا) بحذف الحاء والراء . قال ابن الصلاح : « وليس بحسن »^(٥) .
ويرمز أيضاً « حدَّثني » فيكتب « ثني » ، أو « دثني » دون أخبرني ، وأبنا ، وأبناي .

(قلتُ : ورمزُ قال) الواقعة (إسناداً) أي : في الإسناد بين روايته (يرد) في بعض الكتب المعتمدة (قافاً) مفردة ، هكذا : « ق ثنا » ، وبعضهم يجمعها بما يليها هكذا « قثنا »^(٦) ، يعني : « قال حدَّثنا » .

(١) في (ق) هنا زيادة (منها) ، وأشار إلى أنها في نسخة هكذا .

(٢) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٥ .

(٣) كأبي عبد الرحمن السلمى ، والحافظ البيهقي . انظر : المصدر السابق : ٣٦٥ .

(٤) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٥ .

(٥) المصدر السابق . قال السيوطي : « لثلاث تلتبس بـ رمز حدَّثنا » . تدریب الراوي ٧٨/٢ .

وزاد المسألة إيضاحاً السخاوي فقال : « و كأنه فيما يظهر للخوف من اشتباهاها بأبنا ، وإن لم يصطلحوا على اختصار أبنا - كما نشاهده من كثيرين - .

وكذا يظهر أنهم إنما لم يقتصروا من «أخبرنا» على الحرف الأخير من الفعل مع الضمير، كما فعلوا في «ثنا»

بحيث تصير «رنا» للخوف من تحريف الراء دالاً، فرمما يلتبس بأحد الطرق الماضية في «حدَّثنا»، وهذا أحسن

من قول بعضهم: لثلاث يحرف الراء زائلاً. فتح المغيث ١٨٦/٢ .

(٦) وهو الحافظ الدمياطي . انظر : فتح المغيث ١٨٧/١ .

قَالَ النَّاطِمُ : « وَهَذَا اصْطِلَاحٌ مَتْرُوكٌ » ^(١) .

(وَقَالَ الشَّيْخُ) ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٢) : (حَذَفُهَا) كَلِمًا (عَهْدٌ) عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ (خَطًّا) حَتَّى أَنَّهُمْ يَحْذِفُونَ الْأَوَّلَى فِي مِثْلِ : « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ » .
قَالَ : (وَلَا بُدَّ مِنَ التُّطْقِ) بِهَا ^(٣) حَالِ الْقِرَاءَةِ ، أَيْ : لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ
كَلَامِ ^(٤) الْمُتَكَلِّمِينَ .

وَمَعَ ذَلِكَ صَحَّحَ فِي " فَتَاوِيهِ " ^(٥) أَنَّ عَدَمَ التُّطْقِ بِهَا لَا يُبْطِلُ السَّمَاعَ ، وَإِنْ أَخْطَأَ
فَاعِلُهُ .

وَجَزَمَ بِهِ التَّوَوِيُّ فِي " شَرْحِ مُسْلِمٍ " ^(٦) وَاسْتَظْهَرَهُ فِي " تَقْرِيهِ " ^(٧) ، قَالَ ^(٨) :
« لِلْعِلْمِ بِالْمَقْصُودِ ، وَيَكُونُ هَذَا مِنَ الْحَذْفِ لِدَلَالَةِ الْحَالِ عَلَيْهِ » ^(٩) .
(وَكَذَا) عَهْدٌ حَذَفُ (قِيلَ لَهُ) فِي مِثْلِ « قُرِئَ عَلَى فُلَانٍ ، قِيلَ لَهُ : أَخْبِرَكَ فُلَانٌ » .
(وَيَتَّبِعِي) لِلْقَارِئِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(١٠) (التُّطْقُ بِذَا) أَيْضًا ، ، أَيْ :
بـ « قِيلَ لَهُ » .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٤٦ .

(٢) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٩٢-٣٩٣ .

(٣) ليست في (ص) .

(٤) في (ق) : « كل من » .

(٥) انظر : فتاوى ابن الصلاح : ٢٦ .

(٦) انظر : شرح صحيح مسلم ١ / ٢٨ .

(٧) التقريب : ١٣٩ .

(٨) بعد هذا في (م) : « (والسمع صحيح) ، زادها المحقق من شرح صحيح مسلم ، وذكر بأنها ضرورية لاستقامة النص، والنص مستقيم بدونها ؛ لأن غرض المصنف نقل تعليل الحكم فقط ، وإلا فإنه قد نقل عنه الجزم بالصحة في شرح مسلم، وهذه آفة من يتصدى للتحقيق ولا يفهم مواقع كلام العلماء ، فافتأت على مصنفات السلف ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

(٩) شرح صحيح مسلم ١ / ٢٨ .

(١٠) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٩٣ .

قال^(١): وَوَقَعَ فِي بَعْضِ ذَلِكَ «قُرِئَ عَلَى فُلَانٍ ثَنَا فُلَانٍ»، فَهَذَا يُنْطِقُ فِيهِ بِ«قَالَ»
 أي: لا ب: «قِيلَ لَهُ» لِأَنَّهُ أَخْصَرُ، لَا لِأَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ، إِذْ لَوْ قَالَ: «قِيلَ لَهُ: قُلْتُ
 حَدَّثَنَا» صَحَّ.

(وَكُتِبُوا) أَي: الْمُحَدَّثُونَ فِي كُتُبِهِمْ إِذَا جَمَعُوا بَيْنَ إِسْنَادِي حَدِيثٍ أَوْ أَسَانِيدِهِ
 (عِنْدَ النِّقَالِ مِنْ سَنَدٍ لِغَيْرِهِ ح) - بِالْقَصْرِ، مُهْمَلَةٌ مُفْرَدَةٌ - وَاحْتَلَفُوا هَلْ هِيَ مِنْ
 الْحَائِلِ، أَوْ مِنَ الْحَدِيثِ، أَوْ مِنَ التَّحْوِيلِ، أَوْ مِنْ صَحَّ؟ وَهَلْ يُنْطِقُ بِهَا «حَا»، أَوْ بِمَا
 رَمَزَ بِهَا لَهُ عِنْدَ الْمُرُورِ بِهَا فِي الْقِرَاءَةِ أَوْ لَا^(٢)؟
 وَقَدْ أَخَذَ فِي بَيَانِ ذَلِكَ، فَقَالَ: (وَاطْلُقْنِ بِهَا) كَمَا كُتِبَتْ، وَمُرٌّ فِي قِرَاءَتِكَ.
 وَاخْتَارَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ وَغَيْرُهُ^(٣).

(وَقَدْ رَأَى) الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الرُّهَاقِيُّ) نِسْبَةً لـ«الرُّهَاقِ»
 - بِالضَّمِّ - الْحَبْلِيُّ (بَأَنَّ) أَي: أَنْ (لَا تُقْرَأُ) أَي: أَيُنْطِقُ بِهَا، (وَأَنَّهَا) لَيْسَتْ مِنْ
 الرُّوَايَةِ، بَلْ هِيَ «حَا» (مِنْ حَائِلٍ) تَحْوِيلٌ^(٤) بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ؛ لِأَنَّهَا حَالَتْ بَيْنَ
 الْإِسْنَادَيْنِ^(٥).

(وَقَدْ رَأَى بَعْضُ) عُلَمَاءِ (أُولَى الْقَرْبِ، بِأَنَّ) أَي: أَنْ (يَقُولًا) مَنْ يَمُرُّ بِهَا
 (مَكَانَهَا: الْحَدِيثَ قَطُّ) أَي: فَقَطُّ^(٦).
 (وَقِيلًا) إِنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْحَائِلِ، وَلَا مِنَ الْحَدِيثِ، (بَلْ) هِيَ (حَاءٌ تَحْوِيلٌ)
 مِنْ إِسْنَادٍ إِلَى آخَرَ، وَاخْتَارَهُ النَّوَوِيُّ^(٧).

(١) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٩٣.

(٢) شرح الكرمانى على صحيح البخارى ٥٠/١.

(٣) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٦، والإرشاد ٤٥١/١.

(٤) في (ق) و (ع): «بحول».

(٥) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٦.

(٦) انظر: المصدر السابق.

(٧) انظر: شرح صحيح مسلم ٣٠/١.

(وَقَالَ) ابنُ الصَّلَاحِ ^(١) : (قَدْ كُتِبَ مَكَانَهَا) بَدَلًا عَنْهَا (صَحَّ) صَرِيحَةً ،
 (فـ « حـا ») - بِالْقَصْرِ - (مِنْهَا انْتَحَبَ) أَي : اخْتِيرَ فِي اخْتِصَارِهَا ، فَهِيَ رَمَزٌ لَهَا .
 قَالَ ابنُ الصَّلَاحِ : « وَحَسُنَ إِثْبَاتُ « صَحَّ » هُنَا ؛ لِئَلَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّ حَدِيثَ هَذَا
 الْإِسْنَادِ سَقَطَ ، وَلِئَلَّا يُرَكَّبَ الْإِسْنَادُ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ ، فَيُجْعَلَا إِسْنَادًا وَاحِدًا » ^(٢) .

كِتَابَةُ التَّسْمِيْعِ

بِمَعْنَى السَّمَاعِ الْمُسَمَّى بِالطَّبَقَةِ ، وَمَا مَعَ ذَلِكَ مِمَّا يَأْتِي ^(٣) :

- ٦١٢ . وَيَكْتُبُ اسْمَ الشَّيْخِ بَعْدَ الْبِسْمَلَةِ وَالسَّامِعِينَ قَبْلَهَا مُكَمَّلَةً
 ٦١٣ . مُؤَرِّخًا أَوْ جَبَّهَا ^(٤) بِالطَّرَةِ ^(٥) أَوْ آخِرَ الْجُزْءِ وَإِلَّا ظَهَرَ
 ٦١٤ . بِخَطِّ مَوْثُوقٍ بِخَطِّ عَرَفَا وَلَوْ بِخَطِّهِ لِنَفْسِهِ كَفَى
 ٦١٥ . إِنْ حَضَرَ الْكُلُّ ، وَإِلَّا اسْتَمَلَى مِنْ ثِقَةٍ ، صَحَّحَ شَيْخٌ أَمْ لَا
 ٦١٦ . وَلْيَعْرِ الْمُسَمَّى بِهِ ^(٦) إِنْ يَسْتَعِرُ وَإِنْ يَكُنْ بِخَطِّ مَالِكِ سَطْرُ
 ٦١٧ . فَقَدْ رَأَى حَفْصٌ وَإِسْمَاعِيلُ كَذَا الزُّبَيْرِي فَرَضَهَا إِذْ سِئِلُوا ^(٧)

(١) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٦ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) في (ص) : « سِيَّاتِي » .

(٤) « أَي : إِلَى جَنْبِ الْبِسْمَلَةِ مِنْ يَمِينِهَا أَوْ يَسَارِهَا » . النكت الوفية ٣٠٠ / أ .

(٥) قال البقاعي : « الطَّرَةُ - بَضْمُ الطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ ثُمَّ رَاءَ مَهْمَلَةٍ مُشَدَّدة - : هِيَ حَاشِيَةُ الْكِتَابِ . قَالَ فِي

القاموس : وَبِالضَّمِّ جَانِبُ الثُّوبِ الَّذِي لَا هَدْبَ لَهُ ، وَشَفِيرُ النَّهْرِ وَالْوَادِي ، وَطَرَفُ كُلِّ شَيْءٍ وَحَرْفُهُ » .

النكت الوفية ٣٠٠ / أ ، وانظر : التاج ٤٣ / ١٢ (طرر) .

(٦) قال البقاعي : « وَلْيَعْرِ : اللَّامُ فِيهِ لِلْأَمْرِ النَّدْبِيِّ ، وَالْمُسَمَّى بِهِ : بِإِسْكَانِ السَّيْنِ ، مِنْ أَسْمَى . بِمَعْنَى : سَمَّى ،

قَالَ فِي الصَّحَاحِ : سَمَّيْتُ فَلَانًا زَيْدًا وَسَمَّيْتُهُ زَيْدًا بِمَعْنَى ، وَأَسَمَيْتُهُ مِثْلَهُ ، وَالبَاءُ فِي (بِهِ) ظَرْفِيَّةٌ أَي : يَنْدُبُ

لَهُ أَنْ يَعْرِ كِتَابَهُ تَمَّنَ كِتَابَهُ فِيهِ » . النكت الوفية ٣٠١ / أ وانظر : الصحاح ٦ / ٢٣٨٣ (سما) .

(٧) أصلها (ستلوا) لكن كتبت بالياء الساكنة لمناسبة ضرب الشطر الأول (إسماعيل) صوتياً ، وانظر :

النكت الوفية ٣٠١ / أ .

٦١٨ . إِذْ خَطَّهُ عَلَى الرَّضَا بِهِ دَلٌّ كَمَا عَلَى الشَّاهِدِ مَا تَحْمَلُ

٦١٩ . وَلِيَحْذَرَ الْمُعَارَ تَطْوِينًا وَأَنْ يُثْبِتَ قَبْلَ عَرْضِهِ مَا لَمْ يُبَيِّنْ

(وَيَكْتُبُ) الطَّالِبُ (اسْمَ الشَّيْخِ) الَّذِي قَرَأَ عَلَيْهِ ، أَوْ سَمِعَ عَلَيْهِ ، أَوْ مِنْهُ كِتَابًا

أَوْ جُزْءًا ، أَوْ نَحْوَهُ ، وَمَا يَلْتَحِقُ بِاسْمِ الشَّيْخِ مِنْ نِسْبَةٍ ، وَكُنْيَةٍ ، وَغَيْرِهِمَا مِمَّا يُعْرَفُ بِهِ مَعَ سِيَاقِ سَنَدِهِ بِالْمَرْوِيِّ إِلَى مُصَنِّفِهِ (بَعْدَ الْبِسْمَلَةِ) .

كَأَنَّ يَقُولَ : حَدَّثَنَا بِهَذَا الْكِتَابِ أَبُو فُلَانٍ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ الْفُلَانِيُّ إِلَى آخِرِهِ (١) .

(و) إِنْ سَمِعَ مَعَهُ غَيْرُهُ كَتَبَ أَسْمَاءَ (السَّامِعِينَ) إِمَّا (قَبْلَهَا) أَي : الْبِسْمَلَةَ فَوْقَ

سَطْرِهَا (مُكْمَلَةً) مِنْ غَيْرِ اخْتِصَارٍ لِمَا لَا يَتِمُّ التَّعْرِيفُ بِدُونِهِ .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : وَالْحَذَرُ مِنْ إِسْقَاطِ اسْمِ أَحَدٍ مِنْهُمْ لِعَرَضٍ فَاسِيْدٍ (٢) .

(مُؤَرِّخًا) ذَلِكَ (٣) بوقتِ السَّمَاعِ مَعَ ذِكْرِ مَحَلِّهِ مِنَ الْبَلَدِ ، وَعَدَدِ مَجَالِسِهِ .

(أَوْ) كَتَبَهَا (جَنْبَهَا) أَي : الْبِسْمَلَةَ فِي الْوَرَقَةِ الْأُولَى مِنَ الْكِتَابِ (بِالطَّرْهُ) أَي :

فِي الْحَاشِيَةِ الْمَتَّسِعَةِ (٤) .

(أَوْ) كَتَبَهَا (آخِرَ الْجُزْءِ) مَثَلًا .

(وَإِلَّا) أَي : وَإِنْ لَمْ يَكْتُبَهَا فِيمَا ذَكَرَ ، فَلْيَكْتُبَهَا (ظَهْرَهُ) أَي : فِي ظَهْرِ الْجُزْءِ ،

بِأَنَّ يَكْتُبَهَا فِيمَا هُوَ كَالْوَقَايَةِ لَهُ .

وَلْيَكُنِ الْمَكْتُوبُ (بِخَطِّ مُؤَثِّقٍ) بِهِ ، غَيْرِ مَجْهُولِ الْخَطِّ ، بَلْ (بِخَطِّ عُرْفَا) بَيْنَ

الْمُحَدِّثَيْنِ .

(وَلَوْ) كَانَ التَّسْمِيْعُ (بِخَطِّهِ لِنَفْسِهِ) مَعَ اتِّصَافِهِ بِذَلِكَ (كَفَى) ، كَمَا فَعَلَهُ

الثَّقَاتُ .

(١) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٢٦٨/١ ، وآداب الإملاء والاستملاء : ١٧١ .

(٢) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٨ .

(٣) في (ص) : « وذلك » .

(٤) من قوله : « أي : البسملة » ... إلى هنا سقط من (ق) و (ع) .

وَلْيَحَرَّ كَاتِبُ التَّسْمِيعِ فِي بَيَانِ الْأَقْوَاتِ ، وَالسَّامِعِ ، وَالْمَسْمُوعِ ، وَالْمَسْمُوعِ بِعِبَارَةٍ
يَبِينُهُ ، وَكِتَابَةٍ وَأَصْحَةٍ ، وَإِنْزَالِ كُلِّ مَنْزِلَتُهُ ، وَلِيَعْتَمِدَ فِي السَّامِعِينَ وَتَمَيِّزِ أَقْوَاتِهِمْ ضَبْطَ
نَفْسِهِ (إِنْ حَضَرَ) هُوَ (الْكُلُّ ، وَإِلَّا اسْتَمَلَى) مَا غَابَ عَنْهُ (مِنْ ثِقَةٍ) ضَابِطٍ مِمَّنْ حَضَرَ .
وَيَكْتَفِي بِذَلِكَ سِوَاءَ أ (صَحَّحَ) عَلَى التَّسْمِيعِ (شَيْخٌ) أَي : الشَّيْخُ الْمُسْمِعُ (أَمْ
لَا) اعْتِمَادًا عَلَى الْكَاتِبِ الثَّقَةِ .

(وَلْيُعْرَ) مَنْ نَبَتَ ^(١) فِي كِتَابِهِ الْأَسْمَاءَ بِخَطِّهِ أَوْ خَطَّ غَيْرِهِ كِتَابَهُ ، الطَّالِبَ
(الْمُسَمَّى بِهِ) - بِإِسْكَانِ السِّينِ - ، أَي : الَّذِي اسْمُهُ فِي الْكِتَابِ (إِنْ يَسْتَعْرِ) هُوَ لِيَكْتَبَ
مِنْهُ ، أَوْ يُقَابِلَ بِهِ ، أَوْ يُحَدِّثَ مِنْهُ .

ثُمَّ إِنْ كَانَ التَّسْمِيعُ بِخَطِّ غَيْرِ مَالِكِهِ ، فَإِلْعَارَةٌ ^(٢) مَنْدُوبَةٌ ، (وَإِنْ
يَكُنْ بِخَطِّ مَالِكٍ) لَهُ (سَطْرٌ) ^(٣) ، فَقَدْ رَأَى (الْقَاضِيَانِ) : (حَفْصٌ) ، هُوَ ابْنُ غِيَاثِ
التَّخَعِيُّ الكُوفِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ ^(٤) أَبِي حَنِيفَةَ ^(٥) ، (وَإِسْمَاعِيلُ) بْنُ إِسْحَاقَ الْأَزْدِيُّ
الْبَصْرِيُّ مِنْ أَيْمَةِ الْمَالِكِيَّةِ ^(٦) ، وَ (كَذَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرُ بْنُ أَحْمَدَ (الزُّبَيْرِيُّ) ^(٧)
- بِالْإِسْكَانِ لِمَا مَرَّ - نِسْبَةً لِلزُّبَيْرِ جَدِّ مِنْ أَجْدَادِهِ ^(٨) مِنْ أَيْمَةِ الشَّافِعِيَّةِ (فَرَضَهَا) أَي :
الإِعَارَةَ (إِذْ) أَي : حِينَ (سِئَلُوا) - بِكَسْرِ السِّينِ وَإِسْكَانِ الْيَاءِ - لِمُنَاسَبَةِ آخِرِ صَدْرِ الْبَيْتِ .
فَلَوْ امْتَنَعَ مَالِكُهُ مِنَ الْإِعَارَةِ بَعْدَ طَلِبِهَا مِنْهُ ، أُلْزِمَ بِهَا (إِذْ خَطَّهُ عَلَى الرِّضَا بِهِ)
أَي : بِإِثْبَاتِ الْاسْمِ (دَلٌّ) ، فَكَأَنَّهُ قَدْ تَحَمَّلَ لَهُ أَمَانَةً ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَدَاؤُهَا ، (كَمَا)

(١) فِي (ع) : «أَبْت» .

(٢) فِي (ص) : «فَالِإِعَادَةُ» ، وَهُوَ سَهُو .

(٣) فِي (ق) وَ (ع) : «سَطْرُهُ» .

(٤) لَيْسَتْ فِي (ص) .

(٥) انظر : المحدث الفاصل : ٥٨٩ (٨٣٨) ، والجامع لأخلاق الراوي ٢٤١/١ (٤٨٠) .

(٦) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٢٤١/١ (٤٨١) .

(٧) انظر : المحدث الفاصل : ٥٨٩ (٨٣٨) ، والجامع لأخلاق الراوي ٢٤١/١ (٤٨٠) .

(٨) انظر : الأنساب ١٥٣/٣ ، ووفيات الأعيان ٣١٣/٢ .

يَجِبُ (عَلَى الشَّاهِدِ) الْمُتَحَمِّلِ - وَلَوْ اتَّفَاقًا - أَدَاءُ (مَا تَحَمَّلَ) ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ بَذَلٌ
نَفْسِهِ بِالسَّعْيِ إِلَى مَجْلِسِ الْحُكْمِ ؛ لِأَدَائِهَا .
وَلأنَّ هَذَا مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهَا مَعَ وُجُودِ عُلُقَةٍ بَيْنَهُمَا تَقْتَضِي الْإِلْزَامَ
بِذَلِكَ ^(١) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَيَرْجِعُ حَاصِلُ أَقْوَالِهِمْ إِلَى أَنَّ سَمَاعَ غَيْرِهِ إِذَا ثَبَتَ فِي كِتَابِهِ
بِرِّضَاهُ ، فَيَلْزِمُهُ إِعَارَتُهُ إِيَّاهُ » ^(٢) .
وَتَبِعَهُ التَّوَوِيُّ فِي " تَقْرِيبِهِ " ^(٣) .
(وَلِيَحْذَرَ الْمُعَارُ) لَهُ (تَطْوِينًا) أَي : مِنَ التَّطْوِينِ ، بِمَا اسْتَعَارَهُ عَلَى مَا لِكِهِ إِلَّا بِقَدَرِ
الْحَاجَةِ .

فَعَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : إِيَّاكَ وَعُغْلُولَ الْكُتُبِ . وَقِيلَ : وَمَا عُغْلُولُ الْكُتُبِ ؟ قَالَ :
حَبْسُهَا عَنْ أَصْحَابِهَا ^(٤) .

(١) قَالَ الْبَلْقِينِي فِي الْمَحَاسِنِ : ٣٢٥ : « عِنْدِي فِي تَوْجِيهِهِ غَيْرَ مَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ، وَهُوَ : أَنَّ مِثْلَ هَذَا مِنْ
الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا مَعَ حَصُولِ عُلُقَةٍ بَيْنَ الْمُحْتَاجِ وَالْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ ، يَقْتَضِي الْإِلْزَامَ بِإِسْعَافِهِ فِي مَقْصِدِهِ .
أَصْلُهُ : إِعَارَةُ الْجِدَارِ لَوْضِعِ جَذْوَعِ الْجَارِ . وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه
الْحَدِيثَ فِيهِ .

وَقَالَ بِوَجُوبِ ذَلِكَ جَمْعُ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ رضي الله عنه . وَإِذَا كَانَ يَلْزِمُ الْجَارَ بِالْعَارِيَةِ مَعَ دَوَامِ
الْجَذْوَعِ فِي الْغَالِبِ ؛ فَلأنَّ يَلْزِمُ صَاحِبَ الْكِتَابِ مَعَ عَدَمِ دَوَامِ الْعَارِيَةِ ، أَوْلَى ، وَكَأَنَّ الشَّيْخَ ابْنَ الصَّلَاحِ
إِنَّمَا قَاسَهُ عَلَى أَدَاءِ الشَّهَادَةِ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُمَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمَا ، لَكِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا أَنَّ الشَّهَادَةَ حَقٌّ يَتَعَلَّقُ بِالْحُكْمِ
الَّذِي هُوَ نِظَامُ الْأُمُورِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ . فَلَوْ لَمْ يَقُلْ يَلْزِمُ الْأَدَاءَ لَتَعَطَّلَ هَذَا النِّظَامُ ، بِخِلَافِ الْعَارِيَةِ فِيمَا
نَحْنُ فِيهِ . وَالْأَقْرَبُ فِي الْقِيَاسِ وَالتَّوْجِيهِ مَا ذَكَرْتَهُ ، وَلَا يَقَالُ : تَخَرَّجْتَ عَلَيَّ قَوْلَ مَرْجُوحٍ فِي الْمَذْهَبِ ؛
لأنَّا بَيْنَا الْأَوْلِيَّةَ الَّتِي تَقْتَضِي رَجْحَانَ الْإِلْزَامِ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ » .

(٢) انظُر : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٦٩ .

(٣) التَّقْرِيبُ : ١٣٠ .

(٤) رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي الْجَامِعِ ٢٤٢/١ (٤٨٣) ، وَالْقَاضِي عِيَاضُ فِي الْإِمْلَاءِ : ٢٢٤ ، وَالسَّمْعَانِيُّ فِي أَدَبِ

الْإِمْلَاءِ وَالِاسْتِمْلَاءِ : ١٧٦ .

وَلِيَحْذَرَ أَيْضاً إِذَا نَسَخَ الْكِتَابَ الْمَعَارَ أَوْ شَيْئاً مِنْهُ (وَأَنْ ^(١) يُثَبِتَ) سَمَاعُهُ فِيمَا نَسَخَهُ (قَبْلَ عَرَضِهِ) وَمُقَابَلَتِهِ .

بَلْ لَا يَنْبَغِي إِثْبَاتُ سَمَاعٍ فِي كِتَابٍ مُطْلَقاً ، إِلَّا بَعْدَ مُقَابَلَتِهِ ، لِأَنَّ يَعْتَرِّ بِهِ أَحَدٌ ^(٢) قَبْلَهَا (مَا لَمْ يُبَيِّنْ) - بِضَمِّ أَوَّلِهِ ، وَفَتْحِ ثَانِيهِ - ، أَي : مَا لَمْ يُبَيِّنْ فِي الْإِثْبَاتِ وَالنَّقْلِ أَنَّ النُّسْخَةَ غَيْرُ مُقَابَلَةٍ .

صِفَةُ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ ، وَأَدَائِهِ

غَيْرُ مَا مَرَّ :

- ٦٢٠ . وَلَيُرْوَى مِنْ كِتَابِهِ وَإِنْ عَرِيَ مِنْ حِفْظِهِ فَجَائِزٌ لِلْأَكْثَرِ
- ٦٢١ . وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ الْمَنْعُ كَذَا عَنْ مَالِكٍ وَالصَّيْدِ لَانِي وَإِذَا
- ٦٢٢ . رَأَى سَمَاعَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَعَنْ نُعْمَانَ الْمَنْعُ وَقَالَ ابْنُ الْحَسَنِ
- ٦٢٣ . مَعَ أَبِي يُوسُفَ ثُمَّ الشَّافِعِيُّ وَالْأَكْثَرِينَ بِالْجَوَازِ الْوَاسِعِ
- ٦٢٤ . وَإِنْ يَغِبُ وَغَلَبَتْ سَلَامَتُهُ جَازَتْ ^(٣) لَدَى جُمْهُورِهِمْ رَوَايَتُهُ
- ٦٢٥ . كَذَلِكَ الضَّرِيرُ وَالْأُمِّيُّ لَا يَحْفَظَانِ يَضْبُطُ الْمَرْضِيُّ
- ٦٢٦ . مَا سَمِعَا وَالْخُلْفُ فِي الضَّرِيرِ أَقْوَى ، وَأَوْلَى مِنْهُ فِي الْبَصِيرِ
- (وَلَيُرْوَى) الرَّاوي (مِنْ كِتَابِهِ) الْمُقَابِلِ الْمَصُونِ مُعْتَمِداً عَلَيْهِ (وَإِنْ عَرِيَ) أَي : خَلَا (مِنْ حِفْظِهِ) لِأَحَادِيثِهِ عِنْدَ تَحْدِيثِهِ .
- (فَ) ذَلِكَ ^(٤) (جَائِزٌ لِلْأَكْثَرِ) مِنَ الْعُلَمَاءِ ، وَصَوَّبَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٥) لِبِنَاءِ الرَّوَايَةِ عَلَى غَلْبَةِ الظَّنِّ .

(١) فِي (م) : (أَنْ) .

(٢) فِي (ع) : « أَحَدٌ بِهِ » .

(٣) فِي (ب) : « جَازٌ » ، وَالْوِزْنَ بِهَا صَحِيحٌ أَيْضاً .

(٤) فِي (ص) : « ذَاكَ » .

(٥) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٢ .

(و) رُوِيَ (عَنْ) الْإِمَامِ (أَبِي حَنِيفَةَ) الثُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتِ الْكُوفِيِّ (الْمَنْعُ) ^(١) مِنْ ذَلِكَ ،
وَأَنَّهُ لَا حُجَّةَ إِلَّا فِيمَا رَوَاهُ الرَّأْوِيُّ مِنْ حِفْظِهِ ، وَتَذَكُّرِهِ لَهُ .

و (كَذَا) رُوِيَ (عَنْ) الْإِمَامِ (مَالِكِ) ، هُوَ ابْنُ أَنَسٍ ^(٢) ، (وَ) عَنْ أَحَدِ أَيْمَّةِ
الشَّافِعِيَّةِ أَبِي بَكْرٍ (الصَّيْدَلَانِيِّ) - بِالْإِسْكَانِ لِمَا مَرَّ - الْمَرْوَزِيِّ ^(٣) .

(وَإِذَا رَأَى) الْمُحَدِّثُ (سَمَاعَهُ) فِي كِتَابِهِ بِخَطِّهِ ، أَوْ خَطَّ مَنْ يَثْبُقُ بِهِ (وَلَمْ
يَذْكُرْ) سَمَاعَهُ لَهُ ، وَلَا عَدَمَهُ (فَعَنْ) أَبِي حَنِيفَةَ (ثُعْمَانَ الْمَنْعُ) ^(٤) مِنْ رِوَايَتِهِ ، يَعْنِي :
وَإِنْ كَانَ حَافِظًا لِمَا فِيهِ ^(٥) .

(وَقَالَ) صَاحِبُهُ مُحَمَّدٌ (ابْنُ الْحَسَنِ مَعَ) شَيْخِهِ وَرَفِيقِهِ الْقَاضِي (أَبِي يُوسُفَ ،
ثُمَّ) الْإِمَامِ (الشَّافِعِيِّ وَالْأَكْثَرِينَ) مِنْ أَصْحَابِهِ ^(٦) (بِالْجَوَازِ الْوَاسِعِ) الَّذِي لَمْ يَقُلْ

(١) انظر : الكفاية : (٣٤٢ ، ت ، ٢٣١ هـ) .

(٢) انظر : الكفاية : (٣٣٧ ، ت ، ٢٢٧ هـ) ، والإلماع : ١٣٦ .

(٣) انظر : الإلماع : ١٣٩ ، معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧١ . قلنا : ونسبه الزركشي إلى زين الدين
الكشاني من المتأخرين . نكت الزركشي ٦٠٤/٣ .

فائدة :

قال الحميدي : « فأما من اقتصر على ما في كتابه فحدّث به ولم يزد ولم ينقص منه ما يغير معناه ، ورجع
عما يخالف فيه بوقوف منه عن ذلك الحديث ، أو عن الاسم الذي خولف فيه من الإسناد ولم يغيره ، فلا
يطرح حديثه ، فلا يكون ذلك ضاراً في حديثه إذا لم يرزق من الحفظ والمعرفة بالحديث ما رزق غيره إذا
اقتصر على ما في كتابه ولم يقبل التلقين » . الكفاية : (٣٤١ ، ت ، ٢٣٠ هـ) .

(٤) نقل القاضي عياض عن المحاملي أنه حكاه عن أبي حنيفة وبعض الشافعية . ونقله الخطيب عن المتأخرين
من الحنفية . انظر : الكفاية : (٥٤١ ، ت ، ٣٨٠ هـ) ، والإلماع : ١٣٩ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٥ .

(٥) ونسبه القاضي عياض إلى إمام الحرمين ، وقال القاضي حسين من الشافعية في فتاويه : إنه كذلك من
طريق الفقه ، واختاره ابن دقيق العيد ، فحكى القطب الحلبي قال : أتيت بجزء سمعه من ابن دراج والطبقة
بخطه ، فقال : حتى أنظر فيه ، ثم عدت إليه فقال : هو بخطي ، لكن ما أحقق سماعه ولا أذكره ، ولم
يحدث به . انظر : الإلماع : ١٣٩ ، وفتح المغيث ١٩٩/٢ .

(٦) الإلماع : ١٣٩ .

بِمِثْلِهِ الْإِمَامُ ^(١) الشَّافِعِيُّ وَأَكْثَرُ أَصْحَابِهِ فِي الشَّهَادَةِ ؛ لِأَنَّ بَابَ الرَّوَايَةِ أَوْسَعُ ^(٢) .
 (وَإِنْ يَغِيبُ) كِتَابُهُ عَنْهُ ، وَلَوْ غَيَّبَهُ طَوِيلَةً بِإِعْلَرَةٍ ، أَوْ غَيْرَهَا ، ثُمَّ حَضَرَ (وَغَلَبَتْ)
 عَلَى ظَنِّهِ (سَلَامَتُهُ) مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ ، (جَازَتْ لَدَى) أَي : عِنْدَ (جُمُهورِهِمْ) أَي :
 الْمُحَدِّثِينَ (رِوَايَتُهُ) ؛ لِأَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى غَلَبَةِ الظَّنِّ كَمَا مرَّ ^(٣) .
 قَالَ الخَطِيبُ : وَكَذَا الحُكْمُ فِيمَنْ يَجِدُ سَمَاعَهُ فِي كِتَابٍ غَيْرِهِ ^(٤) ، وَغَيْرُ الجُمُهورِ
 مَنَعَ ذَلِكَ ؛ لِاحْتِمَالِ التَّغْيِيرِ ^(٥) فِي العَيِّبَةِ ^(٦) .
 (كَذَلِكَ الضَّرِيرُ) أَي : الْأَعْمَى ، (وَالْأُمِّيُّ) أَي : الَّذِي لَا يَكْتُبُ ، اللَّذَانِ (لَا
 يَحْفَظَانِ) حَدِيثَهُمَا مِنْ فَمٍ مَنْ حَدَّثَهُمَا ، تَصَحُّحُ رِوَايَتُهُمَا عِنْدَ الجُمُهورِ ، حَيْثُ (يَضْبِطُ)
 لَهُمَا (الْمَرَضِيُّ) الثَّقَةُ (مَا سَمِعَا) هُ يَحْفَظُ كُلُّهُمَا كِتَابَهُ عَنِ التَّغْيِيرِ ، وَلَوْ يَثِقَهُ غَيْرُهُ ،
 بِحَيْثُ يُغَلَبُ عَلَى الظَّنِّ سَلَامَتُهُ مِنَ التَّغْيِيرِ إِلَى انْتِهَاءِ الْأَدَاءِ ^(٧) .
 وَمَنَعَ غَيْرُ الجُمُهورِ ذَلِكَ لِاحْتِمَالِ إِدْخَالِ مَا لَيْسَ مِنْ سَمَاعِهِمَا عَلَيْهِمَا ^(٨) ،
 (وَالخُلْفُ فِي الضَّرِيرِ أَقْوَى ، وَأَوْلَى مِنْهُ فِي البَصِيرِ) الْأُمِّيُّ ؛ لِخِيفَةِ الْمَحْذُورِ فِيهِ .

(١) لم ترد في (ص) و(ق) .

(٢) قال ابن كثير : « وهذا يشبه ما إذا نسي الراوي سماعه ، فإنه تجوز روايته عنه لمن سمعه منه ، ولا يضر نسيانه ، والله أعلم » . اختصار علوم الحديث ٣٩٨/٢ .

(٣) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧١ .

(٤) انظر : الكفاية : (٣٤٩ ت ، ٢٣٦ هـ) . وقال الخطيب : سألت القاضي أبا الطيب طاهر بن عبد الله الطبري عن رجل وجد سماعه في كتاب من شيخ قد سمي ونسب في الكتاب غير أنه لا يعرفه ؟ فقال : لا يجوز له رواية ذلك الكتاب » . الكفاية : (٣٥٠ ت ، ٢٣٧ هـ) ، وانظر : فتح المغيب ٢٠١/٢ .

(٥) في (ص) (م) : « ذلك التغيير » .

(٦) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧١ .

(٧) انظر : الكفاية : (٣٣٨ ت ، ٢٢٨ هـ) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٣ .

(٨) قال الخطيب في الكفاية : (٣٣٩ ت ، ٢٢٩ هـ) : « ونرى العلة التي لأجلها منعوا صحة السماع من الضرير البصير الأمي هي جواز الإدخال عليهما ما ليس من سماعهما » .

وَحَصَّ الرَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ الْخِلَافَ فِي الضَّرِيرِ بِمَا سَمِعَهُ بَعْدَ الْعَمَى ، أَمَا مَا سَمِعَهُ قَبْلَهُ ، فَلَهُ أَنْ يَرَوِيَهُ بِلاَ خِلَافٍ (١) .

الرَّوَايَةُ مِنَ الْأَصْلِ

أَوْ الْفَرْعِ الْمُقَابِلِ بِهِ ، وَمَا مَعَهَا مِمَّا يَأْتِي :

- ٦٢٧ . وَلَيُرَوِّى مِنْ أَصْلِ أَوْ الْمُقَابِلِ بِهِ وَلَا يَجُوزُ بِالتَّسَاهُلِ
عَنْهُ لَدَى الْجُمُهورِ وَأَجَازَ ذَا
٦٢٨ . مِمَّا بِهِ اسْمٌ شَيْخِهِ أَوْ أُخِذَا
٦٢٩ . أَيُّوبُ وَالثَّرِيسَانُ (٢) قَدْ أَجَازَهُ
وَرَخَّصَ الشَّيْخُ مَعَ الإِجَازَةِ
٦٣٠ . وَإِنْ يُخَالَفُ حِفْظُهُ كِتَابَهُ
وَلَيْسَ مِنْهُ فَرَأَوْا صَوَابَهُ :
٦٣١ . الْحِفْظَ مَعَ تَيَقُّنٍ وَالْأَخْسَنُ
الْجَمْعُ كَالْخِلَافِ مِمَّنْ يُتَقَنَّ

(وَلَيُرَوِّى) الرَّوَايَةُ إِذَا رَامَ أَدَاءَ شَيْءٍ مِمَّا (٣) تَحَمَّلَهُ (مِنْ أَصْلِ) تَحَمَّلَ مِنْهُ ، (أَوْ)

مِنْ الْفَرْعِ (الْمُقَابِلِ بِهِ) مَعَ ثِقَةٍ .

(وَلَا يَجُوزُ) الأَدَاءُ (بِالتَّسَاهُلِ) بِأَنْ يَرَوِي (مِمَّا) أَي : مِنْ كِتَابٍ لَمْ يَكُنْ
سَمَاعُهُ مِنْهُ ، وَلَوْ كَانَ أَصْلًا (بِهِ اسْمٌ شَيْخِهِ) ، يَعْنِي : سَمَاعُهُ ، (أَوْ) كَانَ فَرْعًا
(أُخِذَا عَنْهُ) أَي : عَنْ شَيْخِهِ مِنْ ثِقَةٍ ، وَلَوْ سَكَنَتْ نَفْسُهُ إِلَى صِحِّهِ (لَدَى) أَي : عِنْدَ

(١) قال الزركشي في نكته ٦٠١/٣ : « قلت : هما وجهان لأصحاب الشافعي حكاهما الرافعي في كتاب الشهادات ، وقال : إن الجمهور على القبول ، قال : وهذا الخلاف فيما سمعه بعد العمى ، فأما ما سمعه قبله فله أن يرويه بلا خلاف . وذكر الخطيب أن علة المانعين هي جواز الإدخال عليهما ما ليس من حديثهما ، قال : وهي العلة التي ذكرها مالك فيمن لهُ كتب وسماعه صحيح فيها غير أنه لا يحفظ مل تضمنت ، قال الخطيب : فمن احتاط في حفظه وسلم من أن يدخل عليه غير سماعه جازت روايته » .
وانظر : الكفاية : (٢٢٩ ت ، ٣٣٩ هـ) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٣ .

(٢) في النفائس : « البرساني » بإثبات ياء النسب ، ولا يصح الوزن بذلك .

(٣) ساقطة من (ص) .

(الْجُمْهُور) مِنَ الْمُحَدِّثِينَ (١) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « لِأَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ مِنْهُمَا زَوَائِدُ لَيْسَتْ فِي نُسْخَةِ سَمَاعِهِ » (٢) .

(و) لَكِنَّ (أَجَازَ ذَا) أَي : الأَدَاءَ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا (أَيُّوبُ) السَّخْتِيَّانِيُّ ، (وَ) مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ (البُرْسَانُ) - بَضَمُ المَوْحَدَةِ ، وَحَذْفُ يَاءِ النَّسْبَةِ - نِسْبَةً (٣) لِقَبِيلَةٍ مِنَ الأَزْدِ (قَدْ أَجَازَهُ) أَيضاً تَرَخُّصاً مِنْهُمَا فِي ذَلِكَ (٤) .

(وَرَخَّصَ) فِيهِ أَيضاً (الشَّيْخُ) ابْنُ الصَّلَاحِ ، لَكِنَّ (مَعَ الإِجَازَةِ) لِلرَّأَوِيِّ مِنْ شَيْخِهِ بِذَلِكَ الكِتَابِ ، أَوْ بِسَائِرِ مَرْوِيَّاتِهِ الَّتِي مَرَّ أَنَّهُ لَا غِنَى عَنْهَا فِي كُلِّ سَمَاعٍ احتِيَاطاً . قَالَ : « وَلَيْسَ فِيهِ حِينِيذٌ أَكْثَرُ مِنْ رَوَايَةِ تِلْكَ الزِّيَادَاتِ بِالإِجَازَةِ بَلْفَظٍ : » « أَحْبَبْنَا » أَوْ « حَدَّثْنَا » مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ لِلإِجَازَةِ فِيهَا ، وَالأَمْرُ فِي ذَلِكَ قَرِيبٌ يَقَعُ مِثْلُهُ فِي مَحَلِّ التَّسَامُحِ » (٥) .

فَإِنْ كَانَ الَّذِي فِي النُّسْخَةِ سَمَاعُ شَيْخِ شَيْخِهِ ، أَوْ هِيَ مَسْمُوعَةٌ عَلَى شَيْخِ شَيْخِهِ ، أَوْ مَرْوِيَّةٌ عَنْ شَيْخِ شَيْخِهِ ، فَيَنْبَغِي لَهُ حِينِيذٌ فِي رَوَايَتِهِ مِنْهَا أَنْ تَكُونَ لَهُ إِجَازَةٌ شَامِلَةٌ مِنْ شَيْخِهِ ، وَلشَيْخِهِ إِجَازَةٌ شَامِلَةٌ مِنْ شَيْخِهِ .

قَالَ : « وَهَذَا تَبَسُّرٌ حَسَنٌ - هَدَانَا اللهُ لَهُ ، وَاللهِ الحَمْدُ (٦) - وَالحَاجَةُ إِلَيْهِ مَاسَّةٌ فِي زَمَانِنَا جِدًّا » (٧) .

(١) كما حكاه الخطيب عنهم في الكفاية: (٣٧٦، ت، ٢٥٧هـ). وبه قطع أبو نصر بن الصبّاغ من فقهاء

الشافعية. انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٧٤ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٦١/٢ .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٤ .

(٣) لم ترد في (ص) و (ع) .

(٤) انظر : الكفاية : (٣٧٦ ، ت ، ٢٥٧ هـ) ، ووافقهم عليه ابن كثير من المتأخرين . انظر : اختصار علوم

الحديث : ٣٧٤ .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٤ .

(٦) في ابن الصّلاح : ٣٧٥ : « وله الحمد » ، والمثبت من جميع النسخ الخطية .

(٧) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٥ . ورجح الخطيب من جهة النظر لا من جهة النقل : « أنه متى عرف

أن الأحاديث التي تضمنتها النسخة هي التي سمعها من الشيخ جاز له أن يرويها إذا سكنت نفسه إلى صحة

النقل بها والسلامة من دخول الوهم فيها » . الكفاية : (٣٧٧ ، ت ، ٢٥٧ هـ) .

(وَإِنْ يُخَالِفُ حِفْظُهُ كِتَابَهُ) فَإِنْ كَانَ حِفْظُهُ مِنْ كِتَابِهِ رَجَعَ إِلَيْهِ وَإِنْ اِخْتَلَفَ
 المعنى ، (و) إِنْ كَانَ (لَيْسَ) حِفْظُهُ (مِنْهُ) ، بَلْ مِنْ قَمِ الْمُحَدَّثِ ، أَوْ مِنَ الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ
 (ف) قَدْ (رَأَوْا) أَي : الْمُحَدَّثُونَ (صَوَابُهُ الْحِفْظُ) أَي : اعْتِمَادَ الْحِفْظِ إِنْ كَانَ (مَعَ)
 تَيَقُّنٍ (وَتَثَبَّتْ فِي حِفْظِهِ ، فَإِنْ كَانَ مَعَ شَكٍّ ، أَوْ سُوءِ حِفْظٍ ، فَلَا .
 (وَالْأَحْسَنُ) مَعَ التَّيَقُّنِ (الْجَمْعُ) بَيْنَهُمَا ، فَيَقُولُ : « حِفْظِي كَذَا ، وَفِي كِتَابِي ^(١)
 كَذَا » (كَالْخِلَافِ) أَي : كَالْمُخَالَفَةِ لَهُ (مِمَّنْ يَتَّقِنُ) مِنَ الْحِفَاطِ فِي أَنَّهُ يَحْسُنُ مِنْهُ بَيَّانُ
 الْأَمْرَيْنِ ، فَيَقُولُ : « حِفْظِي كَذَا ، وَقَالَ فِيهِ فَلَانٌ كَذَا » ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ^(٢) .

الرَّوَايَةُ بِالْمَعْنَى

وما معها مما يأتي :

٦٣٢ . وَلَيُرَوِّ بِالْأَلْفَاظِ مَنْ لَا يَعْلَمُ مَذْلُولَهَا وَغَيْرُهُ فَالْمُعْظَمُ

٦٣٣ . أَجَازَ بِالْمَعْنَى وَقِيلَ : لَا الْخَبْرُ وَالشَّيْخُ فِي التَّصْنِيفِ قَطْعًا قَدْ حَظَرَ

٦٣٤ . وَلَيَقُلِ الرَّاوي: بِمَعْنَى، أَوْ كَمَا قَالَ وَنَحْوُهُ كَشَكِّ أَيْبَهُمَا

(وَلَيُرَوِّ) وَجُوبًا بِلَا خِلَافٍ ^(٣) (بِالْأَلْفَاظِ) الَّتِي سَمِعَ بِهَا ، لَا بِمَعَانِيهَا (مَنْ)

تَحَمَّلَهَا ، وَهُوَ (لَا يَعْلَمُ مَذْلُولَهَا) وَمَقَاصِدَهَا .

إِذْ لَوْ رَوَى بِالْمَعْنَى لَمْ يُؤْمَنْ مِنَ الْخَلَلِ .

(وَ) أَمَّا (غَيْرُهُ) ، وَهُوَ مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ ، (فَالْمُعْظَمُ) مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَالْفَقْهِ ،

وَالْأَصُولِ ^(٤) (أَجَازَ) لَهُ الرَّوَايَةَ (بِالْمَعْنَى) ، وَلَوْ فِي الْخَبْرِ ، أَوْ حِفْظِ اللَّفْظِ ، أَوْ أَتَى

بِلَفْظٍ غَيْرِ مُرَادِفٍ ، أَوْ كَانَ الْمَعْنَى غَامِضًا .

(١) فِي (م) : « كِتَابٌ » .

(٢) وَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ أَيْضًا فِيمَا إِذَا خَالَفَهُ بَعْضُ الْحِفَاطِ . انظُر : الْكِفَايَةُ : (٣٣٤ ت ، ٢٢٥ هـ) ،

وَمَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٧٥ .

(٣) وَأَوَّلُ مَنْ نَقَلَهُ الْخَطِيبُ فِي الْكِفَايَةِ : (٣٠٠ ت ، ١٩٨ هـ) ، وَمَنْ نَقَلَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي الْإِمْلَاعِ : ١٧٤ .

(٤) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٧٦ ، وَالْمَنْهَلُ الرَّوِي : ٩٩ .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَهُوَ الَّذِي تَشْهَدُ بِهِ أَحْوَالُ الصَّحَابَةِ ، وَالسَّلَفِ الْأَوْلِيَيْنِ ، فَكَثِيرًا مَا كَانُوا يَنْقُلُونَ مَعْنَى وَاحِدًا فِي أَمْرٍ وَاحِدٍ بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ مُعْوَلَهُمْ كَانَ عَلَى الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ » (١) .

وَقِيلَ : لَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ مُطْلَقًا ، وَإِنْ لَمْ يَتَّعَيَّرِ الْمَعْنَى ، وَلَا خَالَفَ اللَّغَةَ الْفُصْحَى (٢) خَوْفًا مِنَ الدُّخُولِ فِي الْوَعِيدِ حَيْثُ عَزَا لِلنَّبِيِّ ﷺ لَفْظًا لَمْ يَقُلْهُ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَظُنُّ تَوْفِيَةَ لَفْظٍ بِمَعْنَى لَفْظٍ آخَرَ ، وَلَا يَكُونُ كَذَلِكَ فِي الْوَاقِعِ .

(وَقِيلَ : لَا) يَجُوزُ لَهُ (٤) ذَلِكَ فِي (الْحَبْرِ) أَي : خَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيَجُوزُ لَهُ فِي غَيْرِهِ (٥) .

وَقِيلَ : غَيْرُ ذَلِكَ (٦) .

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٧ .

(٢) وبه قال ابن سيرين والقاسم بن محمد ورجاء بن حيوة . وحكاه ابن الصلاح عن طائفة من الفقهاء والأصوليين من الشافعيين وغيرهم . انظر : الكفاية : (٣١١ ت ، ٢٠٦ هـ) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٦ .

(٣) فِي (ق) : « لَهُ » .

(٤) لَمْ تَرِدْ فِي (ق) وَ(ع) .

(٥) وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ . انظر : الكفاية : (٢٨٨-٢٨٩ ت ، ١٨٨-١٨٩ هـ) ، وجامع بيان العلم ٨١/١ ، والإلماع : ١٧٨ و ١٧٩-١٨٠ .

(٦) وَلِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ تَقْيِيدٌ وَجِهَةٌ لِلْجَوَازِ ، إِذْ قَالَ : « إِنْ الْأَقْوَالُ الْمَنْصُوصَةُ إِذَا تَعَبَّدَ بِلَفْظِهَا لَا يَجُوزُ تَغْيِيرُهَا وَلَوْ وَافَقَ الْمَعْنَى ، وَليست هذه مسألة الرواية بالمعنى بل هي متفرعة منها ، وينبغي أن يكون ذلك قيـداً في الجواز ، أعني يزداد في الشرط : أن لا يقع التعبد بلفظه ولا بد منه ومن أطلق فكلامه محمول عليه » . فتح الباري ٣٠٤/٨ .

والذي نراه أن الجواز كان مخصوصاً بعصر الصحابة ومن بعدهم بقليل ، أما غيرهم فلا يجوز لهم التصرف . قال ابن العربي : « إن هذا الخلاف إنما يكون في عصر الصحابة ومنهم ، وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى ، وإن استوفى ذلك المعنى ، فإننا لو جوزناه لكل أحد لما كنا على ثقة من الأخذ بالحديث ، إذ كل أحد إلى زماننا هذا قد بدّل ما نقل ، وجعل الحرف بدل الحرف فيما رواه فيكون خروجاً من الإخبار بالجملة . والصحابة بخلاف ذلك فإنهم اجتمع فيهم أمران عظيمان : -

هَذَا كُلُّهُ فِيمَنْ أَخَذَ مَنْ غَيْرِ تَصْنِيفٍ، أَمَا مَنْ أَخَذَ مِنْهُ، فَهُوَ مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ:
 (وَالشَّيْخُ) ابْنُ الصَّلَاحِ (فِي التَّصْنِيفِ قَطْعًا قَدْ حَظَرَ)، وَفِي نُسخَةٍ:
 «مُطْلَقًا حَظَرَ» - ، أَي : مَنَعَ تَغْيِيرَ اللَّفْظِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ بِلَفْظٍ آخَرَ بِمَعْنَاهُ .
 لِأَنَّ مَا رَخَّصُوا بِسَبَبِهِ مِنَ الْمَشَقَّةِ فِي ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ ، وَالْجُمُودِ عَلَيْهَا مُنْتَفِي فِي
 الْمُصَنَّفَاتِ ؛ وَلِأَنَّهُ إِنْ مَلَكَ تَغْيِيرَ اللَّفْظِ ، فَلَا يَمْلِكُ تَغْيِيرَ تَصْنِيفِ غَيْرِهِ .
 وَقَضِيَّتُهُ تَخْصِيسُ الْمَنَعِ بِمَا إِذَا رَوَيْنَا التَّصْنِيفَ ، أَوْ نَسَخْنَاهُ ، أَمَا إِذَا نَقَلْنَا مِنْهُ إِلَى
 أَجْزَائِنَا وَتَخَارِيجِنَا ، فَلَا : إِذِ التَّصْنِيفُ حِينَئِذٍ لَمْ يُغَيَّرْ . ذَكَرَهُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ ^(١) ، وَأَقْرَهُ
 شَيْخُنَا ، وَعَلَيْهِ عَمَلُ جَمَاعَةٍ .
 قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: «لَكِنَّهُ لَيْسَ جَارِيًا عَلَى الْإِصْطِلَاحِ ، فَإِنَّ الْإِصْطِلَاحَ عَلَى أَنْ
 لَا تُغَيَّرَ الْأَلْفَاظُ بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ إِلَى الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ، سِوَاءَ أَرَوَيْنَاهَا فِيهَا أَمْ نَقَلْنَاهَا مِنْهَا ؟» ^(٢) .
 وَوَافَقَهُ النَّاطِمُ عَلَى ذَلِكَ ^(٣) .

= أحدهما : الفصاحة والبلاغة ، إذ جبلتهم عربية ، ولغتهم سليقة .

والثاني : أنهم شاهدوا قول النبي ﷺ وفعله ، فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة ، واستيفاء المقصد كله ،
 وليس من أحبر كمن عاين . ألا تراهم يقولون في كُلِّ حديث : أمر رسول الله ﷺ بكذا ، ونهى
 رسول الله ﷺ عن كذا ، ولا يذكرون لفظه ، وكان ذلك خبراً صحيحاً ونقلًا لازماً ، وهذا لا ينبغي أن
 يستريب فيه منصف لبيانه . . أحكام القرآن ١/٣٥-٣٦ .

ومن قال بهذا الماوردي والرويانى . فتح المغيث ٢/٢١٢ .

ووافقه على ذلك القاضي عياض ، فقال : «لكن لحماية الباب من تسلط من لا يحسن ، وغلط الجهلة في
 نفوسهم ، وظنهم المعرفة مع القصور ، يجب سدّ هذا الباب ، إذ فعل هذا من لم يبلغ درجة الكمال في
 معرفة المعاني حرام باتفاق» . إكمال المعلم ١/٩٥ .

وهذا المبحث استوعب جوانبه الشيخ طاهر الجزائري في كتابه " توجيه النظر " ٢/٦٧١-٧٠٢ ، وانظر :

الإحكام لابن حزم ٢/٨٦-٩٠ .

(١) انظر : الاقتراح : ٢٤٥ - ٢٤٦ .

(٢) انظر : الاقتراح : ٢٤٥ - ٢٤٦ .

(٣) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٦٦ .

لَكِنَّ مَيْلَ ^(١) شَيْخِنَا إِلَى الْجَوَازِ إِذَا قَرَنَ بِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِهِ : « بَنَحُوهُ » .
 (وَتَقْبَلُ الرَّأْيَ) نَدْبًا عَقِبَ إِيْرَادِهِ لِلْحَدِيثِ (بِمَعْنَى) أَي : بِالْمَعْنَى :
 (أَوْ كَمَا قَالَ ، وَنَحْوَهُ) ، كَقَوْلِهِ : أَوْ نَحْوُ هَذَا أَوْ مِثْلُهُ أَوْ شِبْهُهُ .
 وَهَذَا (كَشَكُّ) مِنَ الْمَحَدِّثِ أَوْ الْقَارِي فِي لَفْظٍ ، فَإِنَّهُ يَحْسُنُ أَنْ يَقُولَ : أَوْ كَمَا
 قَالَ ، أَوْ نَحْوَهُ .
 قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَهُوَ الصَّوَابُ فِي مِثْلِهِ ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : « أَوْ كَمَا قَالَ » يَتَضَمَّنُ
 إِجَازَةً مِنَ الرَّأْيِ ، وَإِذْنَا فِي رِوَايَةِ الصَّوَابِ عَنْهُ إِذَا بَانَ » ^(٢) .
 (أُبْهِمَا) - بِالْفِ الْإِطْلَاقِ - صِفَةٌ لـ : شَكٌّ ، وَهُوَ تَكْمِلَةٌ وَإِيْضَاحٌ .

الْاِقْتِصَارُ عَلَى بَعْضِ الْحَدِيثِ

- ٦٣٥ . وَحَذَفَ بَعْضَ الْمَتْنِ فَاْمَنَعَ أَوْ أَجِزَ أَوْ إِنْ أْتَمَّ أَوْ لِعَالِمٍ وَمِمَزُ
 ٦٣٦ . ذَا بِالصَّحِيْحِ إِنْ يَكُنْ مَا اخْتَصَرَ مِنْفَصِلًا عَنِ الَّذِي قَدْ ذَكَرَهُ
 ٦٣٧ . وَمَا لِيْذِي تَهْمَةٍ ^(٣) أَنْ يَفْعَلَهُ فَإِنْ أَبِي فَجَازَ أَنْ لَا يُكْمَلَهُ
 ٦٣٨ . أَمَا إِذَا قُطِعَ فِي الْأَبْوَابِ فَهُوَ إِلَى الْجَوَازِ ذُو اِقْتِصَابِ
 (وَحَذَفَ بَعْضَ الْمَتْنِ) أَي : الْحَدِيثِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِالْمُثَبَّتِ تَعَلُّقًا يُجِلُّ حَذْفُهُ
 بِالْمَعْنَى (فَاْمَنَعَ) مُطْلَقًا ؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ الْحَدِيثِ نَاقِصًا تَقْطَعُهُ وَتُغَيِّرُهُ عَنْ وَجْهِهِ ^(٤) .
 (أَوْ أَجِزَ) هُ مُطْلَقًا إِنْ اِتَّفَقَى التَّعَلُّقُ الْمَذْكُورُ ، وَإِلَّا فَلَا يَجُوزُ بِلَا خِلَافٍ ^(٥) .

(١) أشار ناسخ (ع) إلى أن في نسخة: «مال» .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٨ .

(٣) في النفائس وفتح المغيث : «من تمة» ، وما أثبتناه من جميع النسخ والألفية وشرحها .

(٤) قلنا : فإن كان الإسقاط للشك في الحديث ، فقد سوغ ابن كثير والبلقيني ذلك ، ونقل عن مالك

وغيره . انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ٤٩/١ ، واختصار علوم الحديث ٤٠٦/٢ ، ومحاسن

الاصطلاح : ٣٣٧ ، وفتح المغيث ٢١٩/٢ .

(٥) وبه جزم أبو بكر الصيرفي وغيره . انظر : البحر المحيط ٣٦٠/٤ ، وشرح التبصرة ٢٦٩/٢ .

(أَوْ) أَجِزُهُ (إِنْ أْتَمَّ) - بِضَمِّ أَوَّلِهِ - إِيرَادُ الْحَدِيثِ مِنْهُ ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِ مَرَّةً أُخْرَى لِيُؤْمَنَ بِذَلِكَ مِنْ تَقْوِيَتِ حُكْمِ أَوْ نَحْوِهِ ، وَإِلَّا فَلَا ، وَإِنْ جَوَّزَ قَائِلُهُ الرَّوَايَةَ بِالْمَعْنَى ، كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(١) ، وَغَيْرُهُ ^(٢) .

(أَوْ) أَجِزُهُ (لِعَالِمٍ) عَارِفٍ - وَإِنْ لَمْ يُجِزِ الرَّوَايَةَ بِالْمَعْنَى - لَا لِعَيْرِهِ .
فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ ^(٣) .

(وَمِنْ) أَي : مَيِّزُ (ذَا) الْقَوْلَ الرَّابِعَ - وَهُوَ مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ - عَنِ الْبَقِيَّةِ بِوَصْفِهِ (بِالصَّحِيحِ إِنْ يَكُنْ مَا اخْتَصَرَهُ) بِالْحَذْفِ مِنَ الْمَثْنِ (مُنْفَصِلًا عَنِ) الْقَدْرِ (الَّذِي قَدْ ذَكَرَهُ) مِنْهُ ، أَي : غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِهِ تَعَلُّقًا يُجِلُّ حَذْفُهُ بِالْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ خَبَرَيْنِ مُنْفَصِلَيْنِ .

أَمَّا إِذَا تَعَلَّقَ بِهِ التَّعَلُّقَ الْمَذْكُورَ ، كَالِاسْتِنَاءِ ، وَالغَايَةِ ، وَالْحَالِ ، كَقَوْلِهِ ﷺ : « لَا يُبَاعُ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ » ^(٤) ، فَلَا يَجُوزُ حَذْفُهُ بِلَا خِلَافٍ ، كَمَا مَرَّ . وَقَوْلُهُ : (أَوْ لِعَالِمٍ) إِلَى آخِرِهِ ، قَالَ شَيْخُنَا : « يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ قَوْلًا بِرَأْسِهِ ، بَلْ يُجْعَلُ شَرْطًا لِمَنْ أَحَازَ ، فَإِنَّ مَنَعَ غَيْرِ الْعَالِمِ مِنْ ذَلِكَ لَا يُخَالِفُ فِيهِ أَحَدٌ » ^(٥) .
هَذَا كُلُّهُ فِي غَيْرِ الْمُتَّهَمِ . أَمَّا الْمُتَّهَمُ فَيَمْنَعُ مِنْهُ ، كَمَا قَالَ :

(وَمَا لِذِي) أَي : لِصَاحِبِ خَوْفٍ مِنْ تَطَّرُقِ (تُهْمَةٍ) إِلَيْهِ بِالْحَذْفِ (أَنْ يَفْعَلَهُ) سَوَاءً رَوَاهُ أَيْتِدَاءً نَاقِصًا أَمْ تَامًا ؛ لِأَنَّهُ إِنْ رَوَاهُ تَامًا بَعْدَ أَنْ رَوَاهُ نَاقِصًا أَتَتْهُمُ بِزِيَادَةِ مَا لَمْ

(١) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٨ .

(٢) انظر : الكفاية : (٢٩٠ ت ، ١٩٠ هـ) ، والبحر المحيط ٤/٣٦١ .

(٣) انظر : الكفاية : (٢٨٩-٢٩٠ ت ، ١٩٠ هـ) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٦٩ .

(٤) رواه الطيالسي (٢١٨١) ، وعبد الرزاق (١٤٥٤٦) ، والحميدي (٧٤٤) ، وأحمد ٩/٣ و ٤٧ ، ومسلم ٤٢/٥ (١٥٨٤) (٧٧) ، والطحاوي في شرح المشكل (٦١٠٧) ، وفي شرح المعاني ٤/٦٧ .

(٥) انظر : نزهة النظر : ١٢٨ - ١٢٩ ، ونسبه إلى الأكثرين .

يَسْمَعُهُ ، أَوْ بِالْعَكْسِ أَتَاهُمْ بِنِسْيَانِهِ لِقَلَّةِ حِفْظِهِ ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ ^(١) أَنْ يَرُوِيَهُ تَامًا ؛ لِيَنْفِي هَذِهِ الظُّنَّةَ عَنْ نَفْسِهِ ^(٢) .

(فإن أبي) أي : خالف ، ورواه ناقصاً فقط ، (فجاز) لهذا العذر ^(٣) ، أعني خوف اتهام الزيادة (أن لا يكمله) بعد ذلك ، ويكتّم الزيادة .

قال ابن الصّلاح : « من كان هذا حاله ، فليس له أن يروي الحديث ناقصاً ، إن كان قد تعين عليه أداء تمامه ؛ لأنه إذا رواه أولاً ناقصاً أخرج باقيه عن حيز الاحتجاج به ، ودار بين أن لا يرويّه أصلاً ؛ فيضيعه رأساً ، وبين أن يرويّه متهماً فيه بالزيادة ؛ فيضيع ثمرته لسقوط الحجّة فيه » ^(٤) .

هذا كله إذا اقتصر على بعض الحديث في الرواية ، (أمّا إذا قطع) الحديث الواحد المشتمل على أحكام (في الأبواب) بحسب الاحتجاج به على مسألة مسألة (فهو إلى الجواز ذو اقتراب) أي : أقرب ، ومن المنع أبعد .

وقد فعله من الأئمة : مالك ، وأحمد ، والبخاري ، وأبو داود ، والنسائي ، وغيرهم ^(٥) ، وحكى الخلال عن أحمد أنه ينبغي أن لا يفعل ^(٦) . قال ابن الصّلاح : « ولا يخلو من كراهية » ^(٧) .

(١) لم ترد في (ق) .

(٢) انظر : الكفاية : (٢٩٣ ت ، ١٩٣ هـ) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٩ .

(٣) ساقطة من (ق) .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٩ .

(٥) انظر : الكفاية : (٢٩٤-٢٩٥ ت ، ١٩٣-١٩٤ هـ) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٦٩ .

(٦) انظر : الكفاية : (٢٩٥ ت ، ١٩٤ هـ) .

(٧) نازع النووي ابن الصّلاح فقال : « وما أظنه يوافق عليه » . التقريب : ١٣٥ .

وقال السخاوي : « وصرح الرشيد العطار بالخلاف فيه ، وأن المنع ظاهر صنيع مسلم فإنه لكونه لم يقصد ما قصده البخاري من استنباط الأحكام يورد الحديث بتمامه من غير تقطيع له ولا اختصار إذا لم يقل فيه مثل حديث فلان أو نحوه » . فتح المغيث ٢/٢٢٣ .

التَّسْمِيعُ بِقِرَاءَةِ اللَّحْنِ ، وَالْمُصَحِّفِ

(التَّسْمِيعُ) أي : هَذَا حُكْمُ سَمَاعِ الشَّيْخِ ، (بِقِرَاءَةِ اللَّحْنِ وَالْمُصَحِّفِ)
والمُحَرِّفِ ، مَعَ الْحَثِّ عَلَى تَعَلُّمِ النَّحْوِ ، وَعَلَى الْأَخْذِ مِنْ أَفْوَاهِ الشُّيُوخِ .
وَاللَّحْنُ : الْخَطَأُ فِي الْإِعْرَابِ .

والتَّصْحِيفُ : الْخَطَأُ فِي الْحُرُوفِ ، بِالتَّقَطُّ ، كَابْدَالِ الزَّايِ فِي « الْبِرَّازِ » ^(١) رَأَى .
والتَّحْرِيفُ : الْخَطَأُ ^(٢) فِيهَا بِالشَّكْلِ ، كَقِرَاءَةِ « حَجَرَ » - مُحَرِّكٌ أَوَّلُهُ وَتَانِيَهُ -
بِتَحْرِيفِكِ أَوَّلِهِ وَإِسْكَانِ تَانِيَهُ .

٦٣٩ . وَلِيُحَذِرَ اللَّحْنَ وَالْمُصَحِّفَا عَلَى حَدِيثِهِ بِأَنْ يُحَرِّفَا

٦٤٠ . فَيَدْخُلَا فِي قَوْلِهِ : مَنْ كَذَبَا فَحَقُّ النَّحْوِ عَلَى مَنْ طَلَبَا

٦٤١ . وَالْأَخْذُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ لَا الْكُتُبِ أَدْفَعُ لِلتَّصْحِيفِ فَاسْمَعْ وَأَدَّابِ

(وَلِيُحَذِرَ) الشَّيْخُ الطَّالِبَ (اللَّحْنَ) أي : كَثِيرَ اللَّحْنِ فِي الْأَحَادِيثِ ،
(وَالْمُصَحِّفَا) ، وَالْمُحَرِّفَ فِيهَا ، أي : لِيَحْتَرِزَ مِنْهُمْ ، (عَلَى) .مَعْنَى : « فِي » (حَدِيثِهِ) ،
وَهَذَا تَنَازُعُهُ يُحَذِرُ . وَاللَّحْنَ وَالْمُصَحِّفَ (بِأَنْ يُحَرِّفَا) أي : بِسَبَبِ تَحْرِيفِهِ مَثَلًا ؛
(فَيَدْخُلَا) أي : الشَّيْخُ وَالطَّالِبُ ، أَوْ ، أي : الشَّيْخُ الْمَفْهُومُ مِنْهُ الطَّالِبُ بِالْأَوَّلَى ، (فِي)
جُمْلَةٍ (قَوْلِهِ) ﷺ : (مَنْ كَذَبَا) عَلَى مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » ^(٣) .

لأنَّهُ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَلْحَنُ ، فَهَمَّا رَوَيْتَ عَنْهُ وَلِحْنَتْ فِيهِ كَذَبَتْ عَلَيْهِ .

(فَحَقُّ النَّحْوِ) وَاللُّغَةُ ، أي : وَاجِبٌ تَعَلُّمُهُمَا ^(٤) (عَلَى مَنْ طَلَبَا) الْحَدِيثَ ،

بأنَّ يَتَعَلَّمُ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا مَا يَتَخَلَّصُ بِهِ مِنْ شَيْنِ اللَّحْنِ وَأَخْوِيهِ وَمَعَرَّتَيْهَا ^(٥) ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ
مُقَدِّمَةٌ لِحِفْظِ الشَّرِيعَةِ ، وَهُوَ وَاجِبٌ ، وَمُقَدِّمَةٌ الْوَاجِبِ وَاجِبَةٌ .

(١) فِي (م) وَ (ق) وَ (ص) : « الْبِرَّازِ » ، وَالصُّوَابُ كَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ع) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(٢) لَمْ تَرِدْ فِي (ق) .

(٣) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ .

(٤) فِي (م) : « تَعَلَّمَهَا » .

(٥) مِنْ مَعَانِي الْمَعْرَةِ : الْجَنَابَةِ ، وَالْمَسْبَةِ ، وَالِإِثْمِ ، وَالْأَمْرَ الْقَبِيحَ وَالْمَكْرُوهَ . انظُرْ : تَاجُ الْعُرُوسِ ١٣/٥-٢٠ .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: « التَّخَوُّ فِي الْعِلْمِ ، كَالْمَلْحِ فِي الطَّعَامِ ، لَا يَسْتَعْنِي شَيْءٌ عَنْهُ » (١) .
 وَعَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ : « مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْحَدِيثَ ، وَلَا يَعْرِفُ التَّخَوَّ ، مَثَلُ
 حِمَارٍ عَلَيْهِ مِخْلَافَةٌ لَا شَعِيرَ فِيهَا » (٢) .

(وَالْأَخْذُ) لِلْأَلْفَافِ (مِنْ أَفْوَاهِهِمْ) أَي : الْعُلَمَاءِ بِهَا ، (لَا) مِنْ (الْكُتُبِ) مِنْ
 غَيْرِ تَدْرِيبِ الْمَشَايخِ (أَدْفَعُ لِلتَّصْحِيفِ) وَأَخْوِيهِ (فَاسْمَعُ) مَنِّي ذَلِكَ ، (وَأَدَابُ) أَي :
 جِدًّا ، وَاتَّعَبَ فِي أَخْذِهِ مِنَ الْمُتَقِينِ الْمُتَقِينَ الْعَارِفِينَ ، لَا الْمُدَّعِينَ الْخَاسِرِينَ الْخَائِبِينَ (٣) .

إِصْلَاحُ اللَّحْنِ ، وَالْخَطَأِ

الوَاقِعِينَ فِي الرَّوَايَةِ مَعَ مَا يَأْتِي :

- ٦٤٢ . وَإِنْ أَتَى فِي الْأَصْلِ لَحْنٌ أَوْ خَطَأٌ (٤)
 ٦٤٣ . وَمَنْهَبُ الْمُحَصِّلِينَ يُصْلَحُ وَيَقْرَأُ الصَّوَابُ وَهُوَ الْأَرْجَحُ
 ٦٤٤ . فِي اللَّحْنِ لَا يَخْتَلِفُ الْمَعْنَى بِهِ وَصَوَّبُوا الْإِتْقَانَ مَعَ (٥) تَضْيِيقِهِ
 ٦٤٥ . وَيَذْكَرُ الصَّوَابُ جَانِبًا كَذَا عَنْ أَكْثَرِ الشُّيُوخِ نَقْلًا أَخْذًا
 ٦٤٦ . وَالْبَدْءُ بِالصَّوَابِ أَوْلَى وَأَسَدُ وَأَصْلَحُ الْإِصْلَاحُ مِنْ مَثْنٍ وَرَدَّ
 (وَإِنْ أَتَى فِي الْأَصْلِ) ، أَوْ نَحْوِهِ (لَحْنٌ) فِي إِعْرَابٍ ، (أَوْ خَطَأٌ) بِتَّصْحِيفٍ ،
 أَوْ تَحْرِيفٍ ؛ فَقَدْ اخْتَلَفَ فِي كَيْفِيَّةِ رِوَايَتِهِ .

(١) الجامع لأخلاق الرّواي ٢٨/٢ (١٠٨٠) .

(٢) أسنده الخطيب في الجامع ٢٦/٢ (١٠٧٤) .

(٣) من قوله : « العارفين ... » إلى هنا لم يرد في (ص) .

قال ابن الصّلاح : « وأما التصحيف فسيبيل السلامة منه ، الأخذ من أفواه أهل العلم وال ضبط ، فإن من
 حرم ذلك وكان أخذه وتعلمه من بطون الكتب كان من شأنه التحريف ، ولم يفلت من التبديل
 والتصحيف » . معرفة أنواع علم الحديث : ٣٨١ .

(٤) في (ب) : « خطي » .

(٥) بتسكين العين ؛ لضرورة الوزن .

(فَقِيلَ) : إِنَّهُ (يُرْوَى كَيْفَ جَاءَ غَلَطًا) - بِنَصْبِهِ تَمَيِّزًا ، أو حَالًا - ، أي : كَيْفَ جَاءَ غَلَطُهُ بِلَحْنٍ ^(١) ، أو غَيْرِهِ عَمَلًا بِمَا سَمِعَ ^(٢) .
 وقِيلَ : لَا يَرْوِيهِ عَنْ شَيْخِهِ أَصْلًا . واختاره ابنُ عَبْدِ السَّلَامِ : لِأَنَّهُ إِنْ تَبِعَهُ فِيهِ ، فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَقُلْهُ ، وَإِنْ أوردَهُ عَنْهُ عَلَى الصَّوَابِ ، فَهُوَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ كَذَلِكَ ^(٣) .
 وشَبَّهَ بِمَا لَوْ وَكَلَّهُ فِي بَيْعِ فَاسِدٍ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَفِيدُ الْفَاسِدُ ؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ لَمْ يَأْذَنْ فِيهِ ، وَلَا الصَّحِيحُ ؛ لِأَنَّ الْمَالِكَ لَمْ يَأْذَنْ فِيهِ .

(وَمَذْهَبُ الْمُحْصِلِينَ) مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ ^(٤) : أَنَّهُ (يُصْلَحُ ، وَيُقْرَأُ الصَّوَابُ) مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ ، وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْمُغَيَّرِ لِلْمَعْنَى وَغَيْرِهِ ^(٥) .
 (وَهُوَ) أَي : الإِصْلَاحُ (الْأَرْجَحُ) أَي : الْأَوَّلَى (فِي اللَّحْنِ) الَّذِي (لَا يَخْتَلِفُ الْمَعْنَى بِهِ) ، أَمَا الَّذِي يَخْتَلِفُ الْمَعْنَى ^(٦) بِهِ ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يُصْلَحَ عِنْدَ الْمُحْصِلِينَ جِزْمًا ، وَأَنْ لَا يَكُونَ الْأَوَّلَى عِنْدَهُمْ إِصْلَاحَهُ .

(١) فِي (م) : « لِلْحَنِ » .

(٢) وَهُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخِرَةَ . انظُرْ : الْعِلْمُ لِأَبِي خَيْثَمَةَ (١٣٤) ، وَالْحَدِيثُ الْفَاصِلُ : ٥٣٨ عَقِبَ (٧٠١) ، وَالْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّوَايِ ٢٢/٢ (١٠٥٦) ، وَالْكَفَايَةُ : (١٨٦ هـ — ، ٢٨٥ ت) ، وَجَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ ٨٠ / ١ .

(٣) نَقَلَ مَذْهَبَ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ تَلْمِيزَهُ ابْنَ دَقِيقِ الْعِيدِ . انظُرْ : الْاِقْتِرَاحُ : ٢٩٤ .
 قَالَ السَّخَاوِيُّ : « قَالَ الْمَصْنَفُ : وَلَمْ أَرِ ذَلِكَ لِغَيْرِ الْعَزِيزِ ، وَاسْتَحْسَنَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ » . فَتَحَ الْمَغِيثُ ٢٣٢/٢ وَسَبَقَهُ النَّقِيُّ ابْنَ دَقِيقِ الْعِيدِ . الْاِقْتِرَاحُ : ٢٩٤ .

(٤) مِنْهُمْ : الْأَوْزَاعِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ . وَبِهِ قَالَ الْأَعْمَشُ وَالشَّعْبِيُّ ، وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَأَمَّادُ بْنُ صَالِحٍ ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيِّ ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ . انظُرْ مَذَاهِبَهُمْ فِي الْمَحْدُثِ الْفَصْلُ : ٥٢٤ فَفَرَقَ (٦٦٣) ، وَالْكَفَايَةُ : (٢٩٥-٣٠٠ ت ، ١٩٤-١٩٧ هـ) ، وَالْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّوَايِ ٢٣/٢ رَقْمَ (١٠٦٠) وَ(١٠٦١) ، وَجَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ ٨١ / ١ .

(٥) وَهَنَّاكَ قَوْلُ رَابِعِ أَهْلِ الْمَصْنَفِ ، حِكَاةَ الزَّرْكَشِيِّ فِي نَكْتِهِ ٢٢٢/٣ عَنِ الْقَابِسِيِّ أَنَّهُ نَقَلَ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمِ الْبَصْرِيِّ سَوْأَلَهُ لِأَبِي عِمْرَانَ النَّسَوِيِّ عَنِ اللَّحْنِ يَوْجَدُ فِي الْحَدِيثِ ؟ فَقَالَ : « إِنْ كَانَ شَيْئًا يَقُولُهُ الْعَرَبُ - لَوْ كَانَ فِي غَيْرِ لُغَةِ قَرِيشٍ - فَلَا يُغَيَّرُ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكَلِّمُ النَّاسَ بِلِسَانِهِمْ وَإِنْ كَانَ تَمَّا لَا يَوْجَدُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَلْحَنُ » ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ حَزْمٍ . انظُرْ : إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ ٨٩/٢ .

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ (ص) .

والثاني أوفقُ بكلامِهِ في شرحِهِ (١) .

(وَ) قَدْ (صَوَّبُوا) أَي : أَكْثَرَ الشُّيُوخَ (الْإِنْقَاءَ) لِذَلِكَ فِي الْكُتُبِ مِنْ غَيْرِ
إِصْلَاحٍ (مَعَ) بِالْإِسْكَانِ (تَضْيِيبِهِ) أَي : التَّضْيِيبِ عَلَيْهِ مِنَ الْعَارِفِ بِالْعَلَامَةِ الْمُنْبَهَةِ
عَلَى خَلَلِهِ ، (وَيَذَكِّرُ) مَعَ ذَلِكَ (الصَّوَابُ) الَّذِي ظَهَرَ (جَانِباً) أَي : بِجَانِبِ اللَّفْظِ
الْمُخْتَلِّ عَلَى هَامِشِ الْكِتَابِ .

(كَذَا عَنْ أَكْثَرِ الشُّيُوخِ ، نَقْلًا) لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ عَنْهُمْ (٢) (أَخِذَا)
مِمَّا اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ عَمَلُهُمْ ، فَيَكْتُبُ الرَّاوي عَلَى الْحَاشِيَةِ : كَذَا قَالَ ، وَالصَّوَابُ كَذَا .
قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْمَعٌ لِلْمَصْلَحَةِ ، وَأَثْمَى لِلْمُفْسَدَةِ » (٣) .
أَي : لِمَا فِيهِ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ ، وَنَفْيِ التَّسْوِيدِ عَنِ الْكِتَابِ .
قَالَ : « وَالأولى سَدُّ بابِ التَّغْيِيرِ ، وَالْإِصْلَاحِ ، لِئَلَّا يَجْسُرَ عَلَى ذَلِكَ مَنْ لَا يَحْسُنُ ،
وَهُوَ أَسْلَمُ مَعَ التَّيْبِينِ ، فَيَذَكِّرُ ذَلِكَ عِنْدَ السَّمَاعِ ، كَمَا وَقَعَ ، ثُمَّ يَذَكِّرُ وَجْهَ صَوَابِهِ » (٤) .
(وَالْبَدْءُ (٥) بِالصَّوَابِ) أَي : بِقِرَاءَتِهِ ، ثُمَّ التَّنْبِيهُ عَلَى مَا وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ (أَوْلَى
وَأَسَدٌ) - بِالْمَهْمَلَةِ - ، أَي : أَقْوَى وَأَقْوَمُ (٦) مِنْ بَدْئِهِ بِالْخَطَأِ الْمَذْكُورِ آتِئًا ، كَيْلًا (٧)
يَتَقَوْلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْهُ .

(وَأَصْلُحُ الْإِصْلَاحِ) أَي : أَحْسَنَ مَا يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي الْإِصْلَاحِ ، أَنْ يَكُونَ مَا
أَصْلَحَ بِهِ الْخَطَأُ مَاخُودًا (مِنْ هَتَنِ) آخَرَ (وَرَدٌ) مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى ؛ لِأَنَّهُ بِذَلِكَ أَمِنَ مِنْ
أَنْ يَكُونَ مَتَقَوْلًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْهُ .

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٧٥ .

(٢) انظر : الإلماع : ١٨٥-١٨٦ . قال ابن فارس : « وهذا أحسن ما سمعت في هذا الباب » شرح التبصرة
والتذكرة ٢/٢٧٧ . قال المياشي : « و صوب بعض المشايخ هذا ، وأنا استحسنته وأخذ به » . ما لا يسع

المحدث جهله : ٨ ط السامرائي .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٨٢ .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٨٤ .

(٥) في (م) : « البدأ » .

(٦) في (ص) : « أي أقوم » وفي (ع) : « أي أقوى » وما أثبتناه من (ق) و (م) .

(٧) في (ع) : « لئلا » .

- هَذَا كُلُّهُ فِي الْخَطِّ بِلَحْنٍ ، أَوْ تَصْحِيفٍ .
 ٦٤٧ . وَلَيَاتٍ فِي الْأَصْلِ بِمَا لَا يَكْثُرُ
 ٦٤٨ . وَالسَّقْطُ يُدْرَى ^(١) أَنَّ مِنْ فَوْقَ أَتَى
 ٦٤٩ . وَصَحَّحُوا اسْتِذْرَاكَ مَا دَرَسَ فِي
 ٦٥٠ . صِحَّتُهُ مِنْ بَعْضِ مَثْنٍ أَوْ سَنَدٍ
 ٦٥١ . وَحَسَّنُوا الْبَيَانَ كَالْمُسْتَشْكِلِ
 كَابِنٍ وَحَرْفٍ حَيْثُ لَا يُغَيَّرُ
 بِهِ يُزَادُ بَعْدَ يَعْنِي مُثَبَّتًا
 كِتَابِهِ مِنْ غَيْرِهِ إِنْ يَعْرِفُ
 كَمَا إِذَا ثَبَّتَهُ مَنْ يُعْتَمَدُ
 كَلِمَةً فِي أَصْلِهِ ^(٢) فَلَيْسَ أَلِ

أما الخطأ بسقط يسير ، فهو ما ذكره بقوله :

(وَلَيَاتٍ) الرَّأْوِي (فِي الْأَصْلِ) ، أَوْ نَحْوِهِ رِوَايَةً وَإِلْحَاقًا (بِمَا لَا يَكْثُرُ) مِمَّا هُوَ مَعْرُوفٌ لِلْمُحَدِّثِينَ (كَابِنٍ) ، وَأَبِي : مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ - مَثَلًا - إِذَا غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ مِنَ الْكَاتِبِ ، لَا مِنْ شَيْخِهِ .

(وَ) مِثْلُ (حَرْفٍ ، حَيْثُ لَا يُغَيَّرُ) سَقُوطه المعنى ، فَلَا بِأَسْبَابِ رِوَايَةِ ذَلِكَ وَإِلْحَاقِهِ مِنْ غَيْرِ تَنْبِيهِ عَلَى سَقُوطِهِ ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامَانِ مَالِكٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَغَيْرُهُمَا ^(٣) .

(وَالسَّقْطُ) أَي : السَّاقِطُ مِنْ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الرَّوَاةِ مِمَّا (يُدْرَى أَنْ مِنْ فَوْقَ) أَي : مِنْ فَوْقِهِ مِنَ الرَّوَاةِ (أَتَى بِهِ ، يُزَادُ) أَيْضًا فِي الْأَصْلِ ، أَوْ نَحْوِهِ لَكِنْ (بَعْدَ) لَفْظٍ : (يَعْنِي) ، حَالَةَ كَوْنِهِ (مُثَبَّتًا) كِتَابَةً .

كَمَا فَعَلَهُ جَمْعٌ ، مِنْهُمْ : الْخَطِيبُ ، فَقَدْ رَوَى حَدِيثَ عَائِشَةَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجِلُهُ » ^(٤) ، عَنْ أَبِي عَمْرٍاءِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ الْمَحَامِلِيِّ ، بِسَنَدِهِ إِلَى عُرْوَةَ ، عَنْ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَعْنِي : عَنْ عَائِشَةَ .

(١) كذا في (ج) و (فتح المغيث) و (النفائس) وجميع نسخ شرح الألفية ، وفي (أ) و (ب) : « يدري » ، والأولى ما أثبت .

(٢) في (النفائس) : « أصل » .

(٣) انظر : جامع بيان العلم وفضله ١/٨١ ، والكفاية : (٣٦٨-٣٧٢ ت ، ٢٥٠-٢٥٣ هـ) .

(٤) الحديث أخرجه مالك (٨٦٦) رواية الليثي ، وأحمد ٦/١٠٤ و ٢٦٢ ، ومسلم ١/١٦٧ (٢٩٧) (٦) ، وأبو داود (٢٤٦٧) ، والنسائي في الكبرى (٣٣٧٤) ، والبيهقي ٤/٣١٥ ، وابن عبد البر في التمهيد ٨/٣١٦ و ٣١٧ ، والبخاري (١٨٣٦) .

وَنَبَّهَ عَلَيْهِ عَلَى أَنْ ذَكَرَ عَائِشَةَ لَمْ يَكُنْ فِي أَصْلِ شَيْخِهِ مَعَ ثُبُوتِهِ عِنْدَ الْمَحَامِلِيِّ ،
وَأَنَّهُ لِيَكُونَ لِأَبَدٍ مِنْهُ الْحَقُّ ، وَلَكُونِ شَيْخِهِ لَمْ يَقُلْ لَهُ زَادَ : « يَعْنِي » (١) .

(و) كَذَا (صَحَّحُوا) أَي : الْمُحَدِّثُونَ (اسْتَدْرَاكَ) أَي : جَوَّازَ اسْتَدْرَاكَ
الرَّوَايِ (مَا دَرَسَ فِي كِتَابِهِ) ، بِنَحْوِ تَقْطِيعِ ، أَوْ بَلَلِ (مَنْ) كِتَابِ (غَيْرِهِ إِنْ يَعْرِفَ)
الرَّوَايِ (صَحَّحَهُ) أَي : ذَلِكَ الْكِتَابَ : بَأَنَّ وَثِقَ بِصَاحِبِهِ ، كَأَنَّ أَخَذَهُ عَنْ شَيْخِهِ ، وَهُوَ
ثِقَةٌ ، كَمَا فَعَلَهُ (٢) نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ (٣) ، وَغَيْرُهُ ، حَيْثُ كَانَ السَّاقِطُ (مِنْ بَعْضِ مَتْنِ ، أَوْ
سُنَدِ) ، فَاسْتَدْرَاكَ ذَلِكَ جَائِزٌ عَلَى الْمَشْهُورِ .

(كَمَا) يَجُوزُ فِيمَا (إِذَا) شَكَّ الرَّوَايِ فِي شَيْءٍ وَ (ثَبَّتَهُ) فِيهِ (مَنْ يُعْتَمَدُ) عَلَيْهِ ثِقَةٌ
وَضَبْطًا مِنْ حِفْظِهِ أَوْ كِتَابِهِ ، كَمَا رَوَى ذَلِكَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ (٤) .

(وَحَسَّنُوا) أَي : الْمُحَدِّثُونَ فِيهِمَا لِلرَّوَايِ ، (الْبَيَانُ) لِذَلِكَ الْكِتَابِ ، وَلِلْمَثَبِ ،
وَإِنْ لَمْ يَعْنِهِ ، كَقَوْلِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ : أَخْبَرْنَا عَاصِمًا ، وَثَبَّتِي فِيهِ شُعْبَةُ (٥) .

وَقَوْلِ الْبُخَارِيِّ : عَقِبَ حَدِيثِ رَوَاهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ : قَالَ أَحْمَدُ :
« أَفْهَمَنِي رَجُلٌ إِسْنَادُهُ » (٦) . وَقَوْلِ أَبِي دَاوُدَ فِي " سُنَنِهِ " (٧) « عَقِبَ حَدِيثِ : » « ثَبَّتِي فِي
شَيْءٍ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا » .

(١) انظر : الكفاية : (٣٧١-٣٧٢ ، ت ، ٢٥٣ هـ) .

(٢) في (ع) : « فعل » .

(٣) رواه الخطيب في الكفاية : (٣٧٣ ، ت ، ٢٥٤ هـ) .

(٤) انظر : الكفاية : (٣٢٤-٣٢٥ ، ت ، ٢١٦-٢١٧ هـ) .

(٥) عند عبد بن حميد (٥١٠) عن يزيد بن هارون ، عن عاصم . وعند الدارمي (٢٦٧٥) عن يزيد بن
هارون ، عن شعبة ، عن عاصم .

والحديث صحيح له طرق عن عاصم : أخرجه أحمد ٢/٥ و ٨٣ ، وعبد بن حميد (٥١١) ، ومسلم

١٠٤/٤ (١٣٤٣) (٤٢٦) و (١٠٥/٤) (١٣٤٣) (٤٢٧) ، وابن ماجه (٣٨٨٨) ، والترمذي

(٣٤٣٩) والنسائي ٨/ ٢٧٢ ، وفي الكبرى (١٠٣٣٣) وفي عمل اليوم والليلة (٤٩٩) ، وابن خزيمة

(٢٥٣٣) ، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٢٢ .

(٦) صحيح البخاري ٨/ ٢١ (٦٠٥٧) .

(٧) ٢٨٧/١ (١٠٩٦) .

وهذا (كالمُستشكَلِ كَلِمَةً) مِنْ غَرِيبِ الْعَرَبِيَّةِ ، أَوْ غَيْرِهَا وَجَدَهَا (فِي أَصْلِهِ)
 غَيْرَ مَقِيدَةٍ ، (فَلْيَسْأَلِ) ^(١) أَي : فَإِنَّهُ يَسْأَلُ عَنْهَا الْعَالِمِينَ بِهَا ، وَيُرْوِيهَا عَلَى مَا أَحْبَرُوهُ
 بِهِ ، كَمَا رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ ^(٢) .

اِخْتِلَافُ أَلْفَاظِ الشُّيُوخِ

(اِخْتِلَافُ أَلْفَاظِ الشُّيُوخِ) فِي مَثْنٍ ، أَوْ كِتَابٍ ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ ، وَقَدْ بَدَأَ بِالْقِسْمِ

الْأَوَّلِ ، فَقَالَ :

- ٦٥٢ . وَحَيْثُ مِنْ أَكْثَرٍ مِنْ شَيْخٍ سَمِعَ مَثْنًا بِمَعْنَى لَا بِلَفْظٍ فَقِنِعَ
 ٦٥٣ . بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَسَمِيَ الْكُلُّ : صَحَّ عِنْدَ مُجِيزِي النَّقْلِ مَعْنَى وَرَجَحَ
 ٦٥٤ . بَيَانُهُ مَعِ قَالَ أَوْ مَعِ قَالَا وَمَا يَبْغِضُ ذَا وَذَا وَقَالَا :
 ٦٥٥ . اقْتَرَبَا فِي اللَّفْظِ أَوْ لَمْ يَقْل : صَحَّ لَهُمْ وَالْكَتُبُ إِنْ تُقَابِلَ
 ٦٥٦ . بِأَصْلِ شَيْخٍ مِنْ شُيُوخِهِ فَهَلْ يُسَمَّى ^(٣) الْجَمِيعَ مَعِ بَيَانِهِ؟ اِحْتَمَلُ
 (وَحَيْثُ مِنْ أَكْثَرٍ مِنْ شَيْخٍ) اثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ (سَمِعَ) أَي : الرَّأْيِي (مَثْنًا) أَي :
 حَدِيثًا (بِمَعْنَى) وَاحِدٍ اتَّفَقُوا عَلَيْهِ ، (لَا بِلَفْظٍ) وَاحِدٍ ، بَلْ ^(٤) اِخْتَلَفُوا فِيهِ ، (فَقِنِعَ)
 حِينَ أوردَهُ (بِلَفْظٍ) شَيْخٍ (وَاحِدٍ) مِنْهُمْ ، (وَسَمِيَ) مَعَهُ (الْكُلُّ) حَمَلًا لِأَلْفَاظِ غَيْرِهِ
 عَلَى لَفْظِهِ ، كَأَن يَقُولَ فِيمَا يَكُونُ فِيهِ اللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ
 أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بِنِ مَثْنَى ^(٥) ، وَمُحَمَّدُ بِنِ بَشَارٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا فَلَانٌ .

(١) فِي (م) : « فَيَسْأَلِ » .

(٢) انظر : الكفاية : (٣٧٤-٣٧٧ ت ، ٢٥٥-٢٥٧ هـ) .

(٣) بتسكين السين ؛ لضرورة الوزن .

(٤) ساقطة من (ع) .

(٥) فِي (ع) : « المثنى » .

(صَحَّ) ذَلِكَ (عِنْدَ مُجِيزِي التَّقْلِ مَعْنَى) أَي : بِالْمَعْنَى ، وَهُمْ الْجُمْهُورُ ، كَمَا
مَرَّ سَوَاءً أَبِينٌ ^(١) ذَلِكَ ، أَمْ لَا .

وَمِمَّنْ فَعَلَهُ : حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ^(٢) .

(و) لَكِنْ (رَجَحَ) عِنْدَهُمْ (بَيَانُهُ) أَي : هُوَ أَحْسَنُ ، بَأَنَّ يَعِينُ صَاحِبَ اللَّفْظِ
الَّذِي أَتَى بِهِ ، كَأَنَّ يَقُولُ فِي الْمِثَالِ السَّابِقِ : وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، لِلخُرُوجِ
مِنْ خِلَافِ جَوَازِ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى .

وَبَيَانُهُ ^(٣) ذَلِكَ يَكُونُ (مَع) إِفْرَادِ (قَالَ ، أَوْ مَعَ) بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ فِيهِمَا (قَالَ) .

« أَوْ » إِمَّا لِلتَّخْيِيرِ - وَجَرَى عَلَيْهِ النَّاطِمُ ^(٤) كَابْنِ الصَّلَاحِ ^(٥) - فَيَقُولُ : حَدَّثَنَا
فُلَانٌ وَفُلَانٌ ، وَاللَّفْظُ لِفُلَانٍ ، قَالَ ، أَوْ قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَانٌ .

أَوْ لِلتَّنْوِيحِ - وَهُوَ الْأَوْلَى - لِأَنَّهُ فِي مَقَامِ بَيَانِ مَا ذُكِرَ فَيَقُولُ : « قَالَ » إِنْ أَخَذَهُ
عَنْ شَيْخٍ ، كَمَا فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ ، أَوْ « قَالَ » إِنْ أَخَذَهُ عَنْ شَيْخَيْنِ ، أَوْ « قَالُوا » إِنْ
أَخَذَهُ عَنْ أَكْثَرِ . كَأَنَّ يَقُولُ : حَدَّثَنَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ^(٦) ، وَاللَّفْظُ لِفُلَانٍ وَفُلَانٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَانٌ ، أَوْ ^(٧) وَاللَّفْظُ لِفُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفُلَانٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا فُلَانٌ .

وَاسْتُحْسِنَ لِمُسْلِمٍ قَوْلُهُ : « حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ
كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ » ^(٨) .

(١) فِي (ع) : « بَيْنَ » . وَهُوَ خَطَأٌ نَحْوِي .

(٢) قَالَ الْخَلِيلِيُّ : « ذَاكَرْتُ يَوْمًا بَعْضَ الْحِفَاطِ فَقُلْتُ : الْبُخَارِيُّ لَمْ يَخْرُجْ حَمَادُ بْنُ

سَلَمَةَ فِي الصَّحِيحِ . وَهُوَ زَاهِدٌ ثَقَّةٌ !؟ فَقَالَ : لِأَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ أَنَسٍ ، فَيَقُولُ : حَدَّثَنَا

قَتَادَةَ ، وَثَابِتَ ، وَعَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْبٍ ، وَرَبْمَا يَخَالَفُ فِي ذَلِكَ » . الْإِرْشَادُ ١/٤١٧-٤١٨ .

(٣) فِي (ع) وَ (م) : « وَبَيَانٌ » .

(٤) انظُرْ : شَرْحَ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٢/٢٨٢ .

(٥) انظُرْ : مَعْرِفَةَ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٨٨ .

(٦) « فُلَانٌ وَفُلَانٌ » الْأَخْبَرَتَيْنِ ، سَاقِطَةٌ مِنْ (م) .

(٧) لَمْ تَرُدْ فِي (ع) .

(٨) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٢/ ١٣٣ طَبْعَةُ إِسْتَنْبُولِ ، وَ ١/ ٤٦٥ (٦٧٣) طَبْعَةُ مُحَمَّدِ فَوَادٍ .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « فِعَادَتُهُ ثَانِيًا ذَكَرَ أَحَدَهُمَا خَاصَةً فِيهَا إِشْعَارٌ بِأَنَّ اللَّفْظَ الْمَذْكُورَ لَهُ » (١) .

قَالَ النَّاطِلُ : « وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِإِعَادَتِهِ بَيَانَ التَّصْرِيحِ فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ ، وَأَنَّ الْأَشْجَّ لَمْ يَصْرَحْ بِهِ » (٢) .

(وَمَا) أَتَى فِيهِ الرَّأَوِي (بِبَعْضِ) لَفْظِ (ذَا) أَي : أَحَدِ الشَّيْخِينَ (وَ) بَعْضِ لَفْظِ (ذَا) أَي : الْآخَرَ مِمَّا اتَّحَدَ فِيهِ الْمَعْنَى ، (وَقَالَا) أَي : وَقَالَ الرَّأَوِي : (اقْتَرَبَا) أَي : الشَّيْخَانِ ، أَوْ تَقَارَبَا (فِي اللَّفْظِ) ، أَوْ قَالَ : وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ .

(أَوْ لَمْ يَقُلْ) شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ (صَحَّ) أَيْضًا (لَهُمْ) أَي : لِمُحْبِزِي التَّقْلِ بِالْمَعْنَى .
وَالْأَحْسَنُ أَيْضًا الْبَيَانُ ، فَقَدْ عِيبَ بِتَرْكِهِ الْبُخَارِيُّ ، وَغَيْرُهُ ، فِيمَا قَالَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ (٣) . ثُمَّ نَتَى بِالْقِسْمِ الثَّانِي ، فَقَالَ :

(وَالْكَتُبُ) - بِإِسْكَانِ التَّاءِ - الْمَسْمُوعَةُ لِلرَّأَوِيِّ مِنْ شَيْخَيْنِ فَكَثَرَ (إِنْ تَقَابَلِ بِأَصْلِ شَيْخٍ) وَاحِدٍ (مِنْ شَيْوُخِهِ) دُونَ مَنْ سِوَاهُ ، (فَهَلْ يُسْمَى) - بِإِسْكَانِ السِّينِ - عِنْدَ رِوَايَتِهِ لِتِلْكَ الْكُتُبِ (الْجَمِيعِ) أَي : جَمِيعِ شَيْوُخِهِ (مَعِ) - بِالْإِسْكَانِ - (بَيَانِهِ) أَنَّ اللَّفْظَ لِفِلَانِ الَّذِي قَابَلَ بِأَصْلِهِ ؟

(اِحْتَمَلَ) الْجَوَازَ ، كَالأَوَّلِ ، وَهُوَ الظَّاهِرُ ؛ لِأَنَّ مَا أوردَهُ قَدْ سَمِعَهُ بِنَصِّهِ مِمَّنْ ذَكَرَ أَنَّهُ (٤) بَلْفِظِهِ .

وَاحْتَمَلَ عَدَمَهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ (٥) بِكَيْفِيَةِ رِوَايَةِ مَنْ سِوَاهُ ، حَتَّى يُخْبَرَ عَنْهُ ، بِخِلَافِهِ فِي الأَوَّلِ ، فَإِنَّهُ اطَّلَعَ فِيهِ عَلَى مُوَافَقَةِ الْمَعْنَى (٦) .

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٨٨ .

(٢) شرح البصرة والتذكرة ٢/٢٨٣ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٨٩ .

(٤) في (ق) : « ذكره » . و (أنه) لم ترد فيها .

(٥) في (ق) : « له » .

(٦) قال البدر بن جماعة : « ويحتمل تفصيلاً آخر ، وهو النظر إلى الطرق ، فإن كانت متباينة بأحاديث

مستقلة لم يجز ، وإن كان تفاوتها في ألفاظ أو لغات أو اختلاف ضبط جاز » . المنهل السروي : ١٠٢ .

وانظر : نكت الزركشي ٣/٦٢٧-٦٢٨ ، و محاسن الاصطلاح : ٣٤٥ . ففيهما تفصيل يستحسن .

الزِّيَادَةُ فِي نَسَبِ الشَّيْخِ

(الزِّيَادَةُ) عَلَى الرَّوَايَةِ (فِي نَسَبِ الشَّيْخِ) ، حَيْثُ لَمْ تَقَعْ فِيهَا
أَصْلًا ، أَوْ وَقَعَتْ فِي أَوَّلِ الْمَرْوِيِّ فَقَطْ ، وَبَدَأَ بِالْقِسْمِ الْأَوَّلِ ، فَقَالَ :

٦٥٧ . وَالشَّيْخُ إِنْ يَأْتِ بِبَعْضِ نَسَبٍ مَنْ فَوْقَهُ فَلَا تَزِدْ وَاجْتَنِبِ

٦٥٨ . إِلَّا بِفَصْلِ نَحْوِ هُوَ ^(١) أَوْ يَعْنِي أَوْجِيءُ بِأَنَّ وَالنُّسْبَ الْمَعْنِي

٦٥٩ . أَمَّا إِذَا الشَّيْخُ أَتَمَّ النَّسَبَا فِي أَوَّلِ الْجُزْءِ فَقَطْ فَذَهَبَا

٦٦٠ . الْأَكْثَرُونَ لِعَجَازِ أَنْ يُتِمَّ مَا بَعْدَهُ وَالْفَصْلُ أَوْلَى وَأَتَمَّ

(وَالشَّيْخُ إِنْ يَأْتِ) فِي حَدِيثِهِ لَكَ ^(١) (بِعْضِ نَسَبٍ مَنْ فَوْقَهُ) مِنْ شَيْخِهِ ، أَوْ
غَيْرِهِ (فَلَا تَزِدْ) أَنْتَ عَلَى مَا حَدَّثَكَ بِهِ شَيْخُكَ .

وَأَكَّدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : (وَاجْتَنِبِ) إِدْرَاجَهُ فِيهِ ، (إِلَّا بِفَصْلِ) يُمَيِّزُ الزَّائِدَ عَنِ كَلَامِ
الشَّيْخِ ، (نَحْوُ : هُوَ) - بِإِسْكَانِ الْوَاوِ - ابْنُ فُلَانٍ ، (أَوْ يَعْنِي) ابْنُ فُلَانٍ ، (أَوْ جِيءُ)
لِلْفَصْلِ ، (بِأَنَّ) بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ .

(وَالنُّسْبَ) بِنُونِ تَأْكِيدٍ مُشَدَّدَةٍ (الْمَعْنِي) بِالزِّيَادَةِ ، كَمَا رَوَى الْبِرْقَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ ^(٣)
إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ : « إِذَا حَدَّثَكَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا فُلَانٌ ، وَلَمْ يَنْسُبْهُ ،
وَأَحْبَبْتَ أَنْ تُنْسِبَهُ ، فَقُلْ : حَدَّثَنَا فُلَانٌ أَنَّ فُلَانًا بَنَ فُلَانًا الْفُلَانِيَّ حَدَّثَنِي هَذَا » ^(٤) .

وَلَكِنْ إِيرَادُهُ ، كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٥) بِ« هُوَ » ، أَوْ « يَعْنِي » أَوْلَى مِنْهُ بِ« أَنْ »
لأنَّهُمَا أَقْرَبُ إِلَى الْإِشْعَارِ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ ، وَهِيَ الْإِخْبَارُ بِأَنَّ الزِّيَادَةَ لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ
شَيْخِهِ ، وَلِأَنَّ « أَنْ » اسْتَعْمَلَهَا قَوْمٌ فِي الْإِجَازَةِ ، كَمَا مَرَّ .

(١) بِإِسْكَانِ الْوَاوِ فِي (هُوَ) ؛ لِمُضْرُوبَةِ الْوِزْنِ .

(٢) لَمْ تَرِدْ فِي (ق) .

(٣) فِي (م) : « بِإِسْنَادٍ » .

(٤) وَكِتَابُ الْبِرْقَانِيِّ اسْمُهُ " اللَّقَطُ " كَمَا فِي مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٩٠ ، وَشَرَحَ التَّبَصُّرَةَ وَالتَّذْكَرَةَ
٢٨٥/٢ . وَقَدْ أَسْنَدَهُ الْخَطِيبُ عَنِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ فِي الْكِفَايَةِ : (٣٢٣ ت ، ٢١٥ هـ) .

(٥) انظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٩١-٣٩٢ .

ثُمَّ تَنَى بِالثَّانِي ، فَقَالَ :

(أَمَّا إِذَا الشَّيْخُ) الَّذِي حَدَّثَكَ (أَتَمَّ التَّسْبِي) لشيخه ، أَوْ مَنْ فَوْقَهُ (فِي أَوَّلِ الْجُزْءِ) ، أَوْ الْكِتَابِ ، أَي : فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْهُ (فَقَطُّ) ، وَاقْتَصَرَ فِي بَاقِيهِ عَلَى اسْمِهِ ، أَوْ بَعْضِ نَسْبِهِ ، (فَذَهَبَا الْأَكْثَرُونَ) مِنَ الْعُلَمَاءِ ^(١) (لِجَوَازِ أَنْ يُتَمَّ مَا بَعْدَهُ) أَي : بَعْدَ الْأَوَّلِ ، سِوَاءِ أَفْصَلَ بِمَا مَرَّ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ أَمْ لَا ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا ذَكَرَهُ أَوَّلًا .
(وَ لَكِنَّ الْفَصْلَ أَوْلَى) مِنْ تَرْكِهِ ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِفْصَاحِ بِصُورَةِ الْحَالِ ، (وَ أَتَمَّ) لِجَمْعِهِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ ، وَالْفَصْلُ بِـ « هُوَ » ، أَوْ « يَعْنِي » أُولَى ، وَأَتَمَّ مِنْهُ بِـ « أَنْ » لِمَا مَرَّ .

الرُّوَايَةُ مِنَ التُّسْخِ الْتِي إِسْنَادُهَا وَاحِدٌ

(الرُّوَايَةُ مِنْ) أَتْنَاءِ (التُّسْخِ الْتِي إِسْنَادُهَا وَاحِدٌ) :

- ٦٦١ . وَالتُّسْخُ الْتِي يَاسْنَادُ قَطُّ تَجْدِيدُهُ فِي كُلِّ مَثْنٍ أَحْوَطُ
٦٦٢ . وَالْأَغْلَبُ الْبَدْءُ بِهِ وَيُذَكَّرُ مَا بَعْدَهُ ^(٢) مَعَ وَبِهِ وَالْأَكْثَرُ
٦٦٣ . جَوَّزَ أَنْ يُفْرَدَ بَعْضًا بِالسَّنَدِ لِأَخِيذٍ ^(٣) كَذَا وَالْإِفْصَاحُ أَسَدُ
٦٦٤ . وَمَنْ يُعِيدُ سَنَدَ الْكِتَابِ مَعَ آخِرِهِ احْتِطَاطًا وَخَلْفًا مَا رَفَعَ
(وَالتُّسْخُ الْتِي) مُتَوْنُهَا (يَاسْنَادُ قَطُّ) أَي : وَاحِدٌ ، كَنَسْخَةِ هَمَامِ بْنِ مِنْبِهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةٌ ^(٤) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنْهُ (تَجْدِيدُهُ) أَي : الْإِسْنَادُ (فِي كُلِّ مَثْنٍ) مِنْهَا (أَحْوَطُ) ، بَلْ أَوْجِبُهُ بَعْضُهُمْ .
(وَ لَكِنَّ الْأَغْلَبُ) مِنْ صَنِيْعِهِمْ ^(٥) (الْبَدْءُ بِهِ) أَي : بِالْإِسْنَادِ فِي أَوَّلِهَا أَوْ فِي كُلِّ مَجْلِسٍ مِنْ سَمَاعِهَا ، (وَيُذَكَّرُ مَا بَعْدَهُ) مِنْهَا (مَعَ) قَوْلِهِ فِي أَوَّلِ كُلِّ مَثْنٍ مِنْهَا ، (وَبِهِ) أَي : وَبِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ ، أَوْ نَحْوِهِ .

(١) كما نقله عنهم الخطيب في كفايته : (٣٢٣ ت ، ٢١٥ هـ) .

(٢) في (النفائس) : « مع بعده » .

(٣) في فتح المغيث والنفائس : « لأخذ كذا .. » ولا يصح الوزن هكذا ، فالصحيح ما أثبت .

(٤) في (ع) : « برواية » .

(٥) في (م) : « صنعهم » .

(والأكثر^(١) جَوَزَ أَنْ يُفْرِدَ بَعْضًا) مِنْهَا (بِالسَّنَدِ) الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ ، (لَاخِذٍ كَذَا) أَي : جَوَزَ ذَلِكَ لِمَنْ سَمِعَهَا كَذَلِكَ لِأَنَّ لِلْمَعْطُوفِ حُكْمَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ بِمَثَابَةِ تَقْطِيعِ الْمُتَنِّ الْوَاحِدِ فِي أَبْوَابِ بَيِّنَاتِهِ الْمَذْكُورِ فِي أَوَّلِهِ . وَقَدْ قِيلَ لَوْ كَيْفَ : الْمُحَدَّثُ يَقُولُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، ثُمَّ يَقُولُ فِيمَا بَعْدَهُ : وَعَنْ مَنْصُورٍ ، فَهَلْ يُقَالُ فِي كُلِّ مِنْ ذَلِكَ : حَدَّثَنَا فَلَانٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ^(٢) ؟ فَقَالَ : « نَعَمْ ! لَا بَأْسَ بِهِ »^(٣) .

وَالْأَقْلُ - كَالْأَسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِي - مَنَعَ مِنْ^(٤) ذَلِكَ ؛ لِإِيْهَامِهِ أَنَّهُ سَمِعَ كَذَلِكَ^(٥) .

(وَ) مَعَ جَوَازِهِ ، (الْإِفْصَاحُ) بِصُورَةِ الْحَالِ بِأَنْ يُبَيِّنَ أَنَّهُ أَخَذَهُ بِلَا سَنَدٍ (أَسَدٌ) بِالْمُهْمَلَةِ ، أَي : أَقْوَمُ وَأَحْسَنُ ، كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ^(٦) ، مِنْهُمْ : مُسْلِمٌ ، كَقَوْلِهِ : « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَامٍ ، قَالَ : هَذَا مِمَّا حَدَّثَنَا^(٧) أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : « وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ فِي الْحِجَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ تَمَنَّ » الْحَدِيثُ^(٨) .

(١) منهم : وكيع ، وابن معين ، والإسماعيلي . انظر: الكفاية: (٣٢٢ ت ، ٢١٤-٢١٥ هـ) .

(٢) من قوله : « فهل يقال ... » إلى هنا ساقط من (ق) .

(٣) الكفاية : (٣٢٢ ت ، ٢١٤-٢١٥ هـ) .

(٤) لم ترد في (م) .

(٥) قال السخاوي : « ومنع منه الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني في الأسئلة التي سأله عنها الحافظ أبو سعد ابن عليك ، وقال : إنه لا يجوز أن يذكر الإسناد في كل حديث منها لمن سماعه على هذا الوصف » . فتح المغيث ٢٥٢/٢ .

(٦) انظر : نكت الزركشي ٦٢٩/٣ ، ومحاسن الاصطلاح : ٣٤٩ .

(٧) في (م) : « حدثناه » .

(٨) صحيح مسلم ١١٤/١ (١٨٢) (٣٠١) ، وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٨٥) ، وأحمد ٣١٥/٢ ، وعبد الله ابن أحمد في زياداته على الزهد: ٢٢ ، وبحشل في تاريخ واسط: ١٦٠ . وأبو يعلى (٦٣١٦) ، وابن حبان (٦١٥٨) و (٧٤١٨) ، والبيهقي (٣٩٠) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١٧/٢ .

(وَمَنْ يُعِيدُ سَنَدَ الْكِتَابِ) ، أَوْ الْجُزْءَ (مَع) بِمَعْنَى « فِي » (آخِرِهِ) ، فَقَدْ (احتاط) لِمَا فِيهِ مِنَ التَّأَكِيدِ ، (وَ) لَكِنْ (خُلْفًا) أَي : الْخِلَافُ فِي (١) إِفْرَادِ كُلِّ حَدِيثٍ بِالسَّنَدِ (مَا رَفَعَ) لِعَدَمِ اتِّصَالِ السَّنَدِ بِكُلِّ حَدِيثٍ مِنْهَا ، بَلْ الْخِلَافُ فِيهِ لَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ .

تَقْدِيمُ الْمَثْنِ عَلَى السَّنَدِ

(تَقْدِيمُ الْمَثْنِ عَلَى السَّنَدِ) كَلِّهِ ، أَوْ بَعْضِهِ :

- ٦٦٥ . وَسَبَقُ مَثْنٍ لَوْ بَعْضِ سَنَدٍ لَا يَمْنَعُ الْوَصْلَ وَلَا أَنْ يَتَّيَدِيَ
 ٦٦٦ . رَأَوْ كَذَا بِسَنَدٍ فَمَتَّجِهَةٌ وَقَالَ : خُلْفُ التَّقْلِ مَعْنَى يَتَّجِهُ
 ٦٦٧ . فِي ذَا كَبَعْضِ الْمَثْنِ قَدَّمَتْ عَلَى بَعْضٍ فَفِيهِ ذَا الْخِلَافِ نُقْلًا

(وَسَبَقُ مَثْنٍ) عَلَى سَنَدِهِ ، كَأَنْ يَقُولَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَذَا وَكَذَا ، حَدَّثَنَا بِهِ فُلَانٌ ، وَيَذَكُرُ سَنَدَهُ . (لَوْ) كَانَ سَبَقَهُ (بَعْضِ سَنَدٍ) ، كَأَنْ يَقُولَ : رَوَى عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ كَذَا وَكَذَا ، حَدَّثَنَا بِهِ فُلَانٌ ، وَيَسُوقُ سَنَدَهُ إِلَى عَمْرُو . (لَا يَمْنَعُ) أَي : سَبَقَهُ فِي ذَلِكَ (الْوَصْلَ) لِلِإِسْنَادِ ، بَلْ يُحْكَمُ بِأَنَّهُ مُتَّصِلٌ . (وَلَا) يَمْنَعُ (أَنْ يَتَّيَدِيَ رَأَوْ) تَحْمَلُ عَنْ شَيْخِهِ (كَذَا) أَي : مِثْلَ ذَلِكَ (بِسَنَدٍ) ، وَيُوَخَّرَ الْمَثْنُ عَلَى الْعَادَةِ الْمَعْرُوفَةِ ، (ف) هُوَ (مَتَّجِهَةٌ) ، كَمَا جَوَّزَهُ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ .

(وَقَالَ) ابْنُ الصَّلَاحِ (٢) : (خُلْفُ التَّقْلِ مَعْنَى) أَي : وَالْخِلَافُ فِي التَّقْلِ بِالْمَعْنَى (يَتَّجِهُ) مَجِيئُهُ (فِي ذَا) الْفَرْعِ ، (كَبَعْضِ الْمَثْنِ) إِذَا (قَدَّمَتْ) هُ (عَلَى بَعْضٍ) ، فَفِيهِ ذَا الْخِلَافِ نُقْلًا (بِنَاءً عَلَى جَوَازِ الرُّوَايَةِ بِالْمَعْنَى) ، وَعَدَمِ جَوَازِهَا .

(١) « الخِلاف فِي » سَقَطَتْ مِنْ (ص) .

(٢) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٣٩٤ .

لَكِنْ ضَعَّفَ النَّوَوِيُّ ^(١) مَجِيئَ الْخِلَافِ فِي فَرْعِنَا بِأَنْ تَقْدِمَ الْبَعْضُ ، قَدْ يَتَغَيَّرُ بِهِ
الْمَعْنَى بِخِلَافِ تَقْدِيمِ ^(٢) الْجَمِيعِ . وَذَكَرَ مِثْلَهُ الْبُلْقِينِيُّ ^(٣) .

إِذَا قَالَ الشَّيْخُ : مِثْلُهُ ، أَوْ نَحْوَهُ

- ٦٦٨ . وَقَوْلُهُ مَعَ حَذْفِ مَثْنٍ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ يُرِيدُ مَثْنًا قَبْلَهُ
- ٦٦٩ . فَلَا ظَهْرَ الْمَنْعِ مِنْ أَنْ ^(٤) يُكْمَلَهُ بِسَنَدِ الثَّانِي وَقِيلَ : بَلْ لَهُ
- ٦٧٠ . إِنْ عَرَفَ الرَّاويَ بِالتَّحْفُظِ وَالضَّبْطِ وَالتَّمْيِيزِ لِلتَّلْفُظِ
- ٦٧١ . وَالْمَنْعِ فِي نَحْوِ فَقَطْ قَدْ حُكِيَ وَذَا عَلَى التَّقْلِ بِمَعْنَى بُنِيَا
- ٦٧٢ . وَاخْتِيَرَ أَنْ يَقُولَ : مِثْلَ مَثْنٍ قَبْلُ وَمِثْلُهُ كَذَا ، وَيُنِي
- ٦٧٣ . وَقَوْلُهُ : إِذْ بَعْضُ مَثْنٍ لَمْ يُسَقْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَالْمَنْعُ أَحَقُّ
- ٦٧٤ . وَقِيلَ : إِنْ يَعْرِفُ كِلَاهُمَا الْخَبْرَ يُرْجَى الْجَوَازُ وَالْيَيَّانُ الْمُعْتَبَرُ
- ٦٧٥ . وَقَالَ : إِنْ يُجِزُ فَبِالإِجَازَةِ لِمَا طَوَى وَاعْتَفَرُوا إِفْرَازَهُ

(١) انظر : الإرشاد ٤٨٩/١ .

(٢) ساقطة من (ق) .

(٣) انظر : محاسن الاصطلاح : ٣٥١ ، ونكت الزركشي ٦٣١/٣ .

قال ابن كثير : « والأشبه عندي جواز ذلك » . اختصار علوم الحديث ٤١٥/٢ .

فائدة : نقل السيوطي عن الحافظ ابن حجر أنه قال : « تقدم الحديث على السند يقع لابن خزيمة إذا كان في السند من فيه مقال فيبتدئ به ، ثم بعد الفراغ يذكر السند ، قال : وقد = صرح ابن خزيمة بأن مسن رواه على غير ذلك الوجه لا يكون في حل منه ، فحينئذ ينبغي أن يمنع هذا ، ولو جوزنا الرواية بالمعنى » .
تدريب الراوي ١١٩/٢ .

ويمكن على هذا القول أن نقيده إطلاق الجواز بأن لا يكون للشيخ المروي عنه اصطلاح خاص في ذلك والله أعلم .

(٤) بالدرج ؛ لضرورة الوزن .

(وقولُهُ) أي : الشَّيْخُ الرَّأْيِيُّ (مَعَ حَذْفِ مَتْنٍ) أوردَهُ بِسَنَدٍ : (« مِثْلُهُ ») أَوْ « نَحْوَهُ » يُرِيدُ) بِهِ (مَتْنًا) أوردَهُ (قَبْلَهُ) بِسَنَدٍ آخَرَ ، هَلْ يَجُوزُ لِمَنْ سَمِعَهُ كَذَلِكَ ، أَي رَادُ الْمَتْنِ الْمُحَالِ عَلَيْهِ بِالسَّنَدِ الْمَحْذُوفِ مَتْنُهُ ؟ اِخْتَلَفَ فِيهِ :
 (فالأظهرُ : المَنعُ مِنْ (١)) بِالذَّرَجِ (يُكْمَلُهُ بِسَنَدِ الثَّانِي) أَي : بِالسَّنَدِ الثَّانِي لِعَدَمِ تَيَقُّنِ تَمَاتِلِهِمَا فِي اللَّفْظِ ، وَفِي قَدْرِ مَا تَفَاوَتَا فِيهِ (٢) .
 (وَقِيلَ : بَلْ) يَجُوزُ ذَلِكَ (لَهُ) أَي : لِلسَّامِعِ كَذَلِكَ ، كَمَا رُوِيَ عَنِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ (٣) .

وَقِيلَ : يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ (إِنْ عَرَفَ الرَّأْيِيُّ بِالتَّحْفِظِ ، وَالتَّضْبِطِ ، وَالتَّمْيِيزِ ، لِلتَّلْفِظِ) أَي : لِللَّفْظِ ، وَعَدَدِ الْحُرُوفِ ، فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهُ بِذَلِكَ لَمْ يَجُزْ . وَبَعْضُهُمْ رَوَى هَذَا عَنِ الثَّوْرِيِّ (٤) ، فَلَعَلَّ لَهُ قَوْلَيْنِ .
 (وَالْمَنعُ) مِنْ ذَلِكَ (فِي « نَحْوِ ») بِالتَّنْوِينِ - ، أَي : « نَحْوِهِ » (فَقَطُّ) أَي : دُونَ « مِثْلِهِ » (قَدْ حُكِيَ) عَمَلًا بِظَاهِرِ اللَّفْظَيْنِ ، إِذْ ظَاهِرُ « مِثْلِهِ » يَفِيدُ التَّسَاوِيَّ فِي اللَّفْظِ ، دُونَ ظَاهِرِ « نَحْوِهِ » (٥) . (وَذَا) الْقَوْلُ (عَلَيَّ) عَدَمِ جَوَازِ (التَّقْلِ بِمَعْنَى) أَي : بِالْمَعْنَى (بُنْيَا) .

(١) ساقطة من (م) .

(٢) وبه قال شعبة . كما رواه عنه الرامهرمزي في الحديث : ٥٩٠ (٨٤١) ، والخطيب في الكفاية (٣٢١ - ٣٢٢ ت ، ٢١٢ - ٢١٣ هـ) ، وابن عبد البر في التمهيد ١٢/١ - ١٣ . وانظر : نكت الزركشي ٣/٦٣١ ، ومحاسن الاصطلاح : ٣٥٢ .

وتابع ابن الصلاح في استظهاره هذا النووي ، وابن دقيق العيد ، والعراقي . كما في الإرشاد ١/٤٩٠ ، والاقتراح : ٢٥٦ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٩٠ .

(٣) انظر : الكفاية : (٣٢٠ ت ، ٢١٣ هـ) .

(٤) انظر : الكفاية : (٣٢٠ ت ، ٢١٣ هـ) ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٩١ .

(٥) وبه قال يحيى بن معين . انظر : الكفاية (٣٢١ ت ، ٢١٤ هـ) ، قال العراقي : « وعليه يسدل كلام الحاكم أبي عبد الله حيث يقول : لا يجعل له أن يقول : مثله إلا بعد أن يعلم أنهما على لفظ واحد ، ويجعل أن يقول : نحوه ، إذا كان على مثل معانيه » . شرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٩١ . وانظر : سوالات مسعود السجزي للحاكم (١٢٣) و (٣٢٢) .

أما مَنْ أجازَهُ فِيسُوِي بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ ^(١) . (واختِيرَ) مِنْ جَمْعِ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، مِنْهُمْ :
 الْخَطِيبُ ^(٢) ، فِي رِوَايَةٍ مِثْلَ ذَلِكَ (أَنْ يَقُولَ : « مِثْلَ ») ، أَوْ « نَحْوَ » ، أَوْ « مَعْنَى »
 (مَثْنٍ) ذِكْرَ (قَبْلُ ، وَمَتْنُهُ كَذَا ، وَيَنْبِي) الْمَتْنَ الْأَوَّلَ عَلَى السَّنَدِ الثَّانِي ، لِمَا فِي ذَلِكَ
 مِنَ الْإِحْتِيَاظِ بِالْتَعْيِينِ ^(٣) ، وَإِزَالَةِ الْإِنْبَهَامِ بِحِكَايَةِ صُورَةِ الْحَالِ .

ثُمَّ مَا تَقَرَّرَ مَجَلَّهُ إِذَا سَاقَ الْمَتْنَ بِتَمَامِهِ . (وَ) أَمَا (قَوْلُهُ) أَي : الرَّأْيِ (إِذْ)
 بِمَعْنَى جَيْنَ ، أَوْ إِذَا (بَعْضُ مَثْنٍ لَمْ يُسَقْ) بَلْ حُذِفَ ، وَسِيقَ بَعْضُهُ الْآخَرُ : (« وَذَكَرَ
 الْحَدِيثَ ») ، أَوْ نَحْوَهُ ، كَقَوْلِهِ : « الْحَدِيثُ » ، أَوْ « وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ » ، أَوْ
 « بِتَمَامِهِ » (فَالْمَنْعُ) مِنْ سِيَاقِ تَمَامِ الْمَتْنِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ (أَحَقُّ) مِنْهُ فِي الَّتِي قَبْلَهَا .
 لِأَنَّ تِلْكَ قَدْ سِيقَ فِيهَا جَمِيعُ الْمَثْنِ قَبْلَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ ، وَفِي هَذِهِ لَمْ يُسَقْ إِلَّا بَعْضُهُ ؛
 فَيَقْتَصِرُ هُنَا عَلَى الْقَدْرِ الْمَثْبُتِ مِنْهُ فَقَطْ إِلَّا مَعَ الْبَيَانِ الْآتِي بَيَانُهُ .
 وَقِيلَ : يَجُوزُ ذَلِكَ مُطْلَقًا .

(وَقِيلَ) ، يَعْنِي : وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ ^(٤) : (إِنْ يَعْرِفُ كِلَاهُمَا) أَي :
 الْمُحَدِّثُ ، وَالْقَارِئُ ذَلِكَ (الْخَبْرُ) بِتَمَامِهِ (يُرْجَى الْجَوَازُ) مَعَهُ ^(٥) .
 قَالَ : (وَالْبَيَانُ) مَعَ ذَلِكَ ، بِأَنَّ يَقْتَصِرَ الْقَارِئُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْمُحَدِّثُ ، ثُمَّ يَقُولُ :
 قَالَ : « وَذَكَرَ الْحَدِيثَ » ، ثُمَّ يَقُولُ « وَتَمَامُهُ كَذَا وَكَذَا » هُوَ (الْمُعْتَبَرُ) أَي : الْأَوَّلَى .
 (وَقَالَ) ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٦) بَعْدَ حِكَايَتِهِ ذَلِكَ : (إِنْ يُجِزُ) هُ (فَ) رِوَايَتُهُ (بِالْإِجَازَةِ)
 لِمَا طَوَى) أَي : لِمَا لَمْ يَذْكُرْهُ مِنَ الْخَبْرِ ، هُوَ التَّحْقِيقُ . قَالَ : لَكُنْهَا إِجَازَةٌ أَكِيدَةٌ قَوِيَّةٌ مِنْ
 جِهَاتٍ عَدِيدَةٍ . أَي : لِأَنَّهَا إِجَازَةٌ مَعْيِنٌ لِمُعَيِّنٍ ، وَفِي الْمَسْمُوعِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَجَازِ مَعَ
 الْمَعْرِفَةِ بِهِ ، فَأُدْرَجَ فِيهِ .

(١) انظر : الكفاية (٣٢١ ت ، ٢١٤ هـ) .

(٢) قال الخطيب : « وهذا الذي اختاره » . الكفاية : (٣١٩ ت ، ٢١٢ هـ) .

(٣) في (ق) : « باليقين » .

(٤) انظر : الكفاية : (٤٤٥-٤٤٦ ت ، ٣١١ هـ) ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/٢٩٣ .

(٥) ساقطة من (م) و (ق) وفي (ص) : « مع » .

(٦) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٩٧ .

(وَاعْتَفَرُوا) - أي : فاعلوه - (إفرازة) أي : عدم إفرازه عن المسموع بصيغة تدل للإجازة ، فأدرجوا ما لم يسمع فيما سمع من غير إفراز له بلفظ الإجازة .

إِبْدَالُ الرَّسُولِ بِالنَّبِيِّ ، وَعَكْسُهُ

٦٧٦ . وَإِنْ رَسُولٌ بِنَبِيٍّ أُبْدِلَا فَالظَّاهِرُ الْمَنْعُ كَعَكْسِ فِعْلًا
٦٧٧ . وَقَدْ رَجَا جَوَازَهُ ابْنُ حَنْبَلٍ وَالنُّووي صَوَّبَهُ وَهُوَ جَلِيٌّ
(وَإِنْ رَسُولٌ) أي : لفظ « رَسُولِ اللَّهِ » الواقع في الرواية (بِنَبِيٍّ) أي : « بِالنَّبِيِّ »
(أُبْدِلَا) وقت التَّحْمُلِ ، أَوْ الْكِتَابَةِ ، أَوْ الْأَدَاءِ ، (فَالظَّاهِرُ الْمَنْعُ) مِنْهُ . (كَعَكْسِ فِعْلًا) بَأَن يَبْدَلُ لَفْظُ « النَّبِيِّ » بَلَفْظِ « رَسُولِ اللَّهِ » وَإِنْ جَازَتْ الرُّوَايَةُ بِالْمَعْنَى ، لِأَنَّ مَعْنَاهُمَا ^(١) مُخْتَلِفٌ ، كَمَا مَرَّ أَوَّلَ الْكِتَابِ .

وَحَمَلَهُ الْخَطِيبُ ^(٢) عَلَى التَّدْبِ ^(٣) فِي إِتْبَاعِ الْمُحَدَّثِ فِي لَفْظِهِ .

(وَقَدْ ^(٤) رَجَا جَوَازَهُ) الْإِمَامُ أَحْمَدُ (ابْنُ حَنْبَلٍ ^(٥) ، وَ) الْإِمَامُ (النَّوَوِي صَوَّبَهُ) أَي : الْجَوَازَ ^(٦) ، (وَهُوَ جَلِيٌّ) وَاضِحٌ .

وَالْقَوْلُ بَأَن مَعْنَاهُمَا مُخْتَلِفٌ لَا يَمْنَعُهُ ؛ إِذِ الْمَقْصُودُ نِسْبَةُ الْحَدِيثِ لِقَائِلِهِ وَهُوَ حَاصِلٌ بِكُلِّ مِنَ الْوَصْفَيْنِ ، وَلَيْسَ الْبَابُ بَابَ تَعْبُدٍ بِاللَّفْظِ ^(٧) .

وَمَا اسْتُدِلَّ بِهِ لِلْمَنْعِ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فِي تَعْلِيمِ مَا يُقَالُ عِنْدَ النَّوْمِ مِنْ رَدِّ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلَهُ : « وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ » ، بِقَوْلِهِ : « لَا ، وَبِيِّكَ الَّذِي

(١) في (ق) : « معنيهما » .

(٢) انظر : الكفاية : (٣٦٠ ، ت ٢٤٤ هـ) .

(٣) المندوب عند الفقهاء هو الفعل الذي يكون راجحاً على تركه في نظر الشارع ويكون تركه جائزاً .
انظر : التعريفات للجرجاني : ١٢٧ .

(٤) في (م) : « قد » . بسقوط الواو .

(٥) انظر : الكفاية : (٣٦٠ ، ت ٢٤٤ هـ) .

(٦) انظر : الإرشاد ١/٤٩٣ ، والتقريب : ١٤٢ ، وتدريب الراوي ١٢١/٢-١٢٢ .

(٧) انظر : محاسن الاصطلاح : ٣٥٦ .

أُرْسِلَتْ « (١) ، لَا دَلِيلَ فِيهِ ؛ لِأَنَّ أَلْفَاظَ الْأَذْكَارِ تَوْقِيفِيَّةٌ ، وَرَبِّمَا كَانَ فِي اللَّفْظِ سِرٌّ ، لَا يَحْصُلُ بغيرِهِ (٢) .

السَّمَاعُ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْوَهْنِ ، أَوْ عَنْ رَجُلَيْنِ

(السَّمَاعُ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْوَهْنِ، أَوْ) بِإِسْنَادٍ وَقَعَتْ فِيهِ الرَّوَايَةُ (عَنْ رَجُلَيْنِ)، فَأَكْثَرَ.

- ٦٧٨ . ثُمَّ عَلَى السَّمَاعِ بِالْمَذَاكِرَةِ يَبَاءُ كَنُوعٍ وَهْنٍ خَامِرَةٍ
 ٦٧٩ . وَالْمَتْنُ عَنْ شَخْصَيْنِ وَاحِدٍ جَرِحَ لَا يَحْسُنُ الْحَذْفُ لَهُ لَكِنْ يَصِحُّ
 ٦٨٠ . وَمُسْلِمٌ عَنْهُ كَنَى فَلَمْ يُوفَ وَالْحَذْفُ حَيْثُ وَثَقًا فَهُوَ أَحْفُ
 ٦٨١ . وَإِنْ يَكُنْ عَنْ كُلِّ رَاوٍ قِطْعَةٌ أَجْزُ بِلَا مَزِيٍّ بِخَلْطِ جَمْعَةٍ
 ٦٨٢ . مَعَ الْبَيَانِ كَحَدِيثِ الْإِفْكِ وَجَرِحَ بَعْضُ مُقْتَضٍ لِلتَّرْكِ
 ٦٨٣ . وَحَذْفٍ وَاحِدٍ مِنَ الْإِسْنَادِ فِي الصُّورَتَيْنِ أَمْنَعُ لِلْإِزْدِيَادِ

(١) حديث صحيح ، أخرجه الطيالسي (٧٠٨) ، وابن أبي شيبة (٢٩٢٨٧) ، وأحمد ٤/٢٩٠ و ٢٩٢ و ٢٩٣ و ٢٩٦ و ٣٠٠ ، والبحاري ١/٧١ (٢٤٧) و ٨/٨٤ (٦٣١١) ، ومسلم ٨/٧٧ (٢٧١٠) (٥٦) (٥٧) (٥٨) ، وأبو داود (٥٠٤٦) و (٥٠٤٧) و (٥٠٤٨) ، والترمذي (٣٣٩٤) و (٣٥٧٤) ، والنسائي في الكبرى (١٠٦١٦) و (١٠٦١٧) و (١٠٦١٨) و (١٠٦١٩) و (١٠٦٢٠) و (١٠٦٢١) وفي عمل اليوم والليلة (٧٨٠) و (٧٨١) و (٧٨٢) و (٧٨٣) و (٧٨٤) و (٧٨٥) ، وأبو يعلى (١٦٦٨) ، وابن خزيمة (٢١٦) ، والطحاوي في شرح المشكل (١١٣٧) و (١١٤٠) . من طرق عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب ، به .

(٢) وذهب البدر بن جماعة مذهبا ثالثا فقال: « لو قيل: يجوز تغيير النبي إلى الرسول ولا يجوز عكسه لما بعد ؛ لأن في الرسول معنى زائدا على النبي ، وهو الرسالة ؛ فإن كل رسول نبي ، وليس كل نبي رسولا » . المنهل الروي : ١٠٤ .

انظر : نكت الزركشي ٣/٦٣٣-٦٣٤ ، والتقيد والإيضاح : ٢٣٩-٢٤٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة . ٢٩٥/٢ .

(ثُمَّ) بَعْدَ الْعِلْمِ بِمَا مَرَّ مِنَ التَّحْرِي فِي الْأَدَاءِ (عَلَى السَّامِعِ) مِنْ حِفْظِ الشَّيْخِ
 بِالْمُذَاكِرَةِ) أَي : فِيهَا (بَيَّأْتُهُ) بِحِكَايَةِ الْوَاقِعِ ، كَأَنْ يَقُولَ : « حَدَّثَنَا فُلَانٌ مُذَاكِرَةً » ،
 أَوْ « فِي الْمَذَاكِرَةِ » ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَسَاهَلُونَ فِيهَا ، وَالْحِفْظُ خَوَّانٌ ، فَفِيهَا نَوْعٌ وَهْنٌ .
 وَظَاهِرُ كَلَامِهِ كَأَصْلِهِ أَنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ ، كَمَا
 صَرَّحَ بِهِ الْخَطِيبُ ^(١) ، وَفَعَلَهُ بَدُونَ بَيَانِهِ غَيْرٌ وَاحِدٌ مِنْ مُتَقَدِّمِي الْعُلَمَاءِ ^(٢) .

(كِنُوعِ) أَي : كَبَيَانِهِ فِيَمَا إِذَا سَمِعَ عَلَى نَوْعِ (وَهْنِ) أَي : ضَعْفِ آخِرِ
 (خَامِرَةٍ) أَي : خَالَطَهُ ^(٣) كَأَنْ سَمِعَ مِنْ غَيْرِ أَصْلٍ ، أَوْ كَانَ هُوَ أَوْ شَيْخُهُ يَتَحَدَّثُ ، أَوْ
 يَنْعَسُ ، أَوْ يَنْسَخُ وَقْتَ السَّمَاعِ ، أَوْ كَانَ سَمَاعُهُ ، أَوْ سَمَاعُ شَيْخِهِ بِقِرَاءَةِ لِحَانٍ ، أَوْ
 مَصْحَفٍ ، أَوْ كِتَابَةِ التَّسْمِيعِ بِخَطِّ مَنْ فِيهِ نَظَرٌ ؛ إِذْ فِي تَرْكِ الْبَيَانِ نَوْعٌ تَدْلِيلٍ .

(وَالْمَثْنُ عَنْ شَخْصَيْنِ) ، وَفِي نَسْخَةٍ عَنْ « شَيْخَيْنِ » مِنْ شَيْوَحِهِ ^(٤) ، أَوْ مِمَّنْ
 فَوْقَهُمْ (وَاحِدٌ) مِنْهُمَا (جُرْحٌ) ، وَالْآخِرُ وَثَقٌ ، كَحَدِيثِ لِأَنْسِ يَرُويهِ عَنْهُ - مَثَلًا -
 ثَابِتُ الْبُنَابِيُّ ، وَأَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ ، (لَا يَخْسُنُ) مِنَ الرَّأْيِ عَلَى وَجْهِ الْإِسْتِحْبَابِ
 (الْحَدْفُ لَهُ) أَي : لِلْمَجْرُوحِ وَهُوَ أَبَانُ ، وَالْإِقْتِصَارُ عَلَى ثَابِتٍ ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ
 شَيْءٌ عَنْ ^(٥) أَبَانَ وَحْدِهِ ، وَحَمَلَ الشَّيْخُ لَفْظَ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ .

(لَكِنْ يَصِخُ) ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ - كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٦) - اتِّفَاقُ الرَّوَايَتَيْنِ ،
 وَمَا ذُكِرَ مِنَ الْإِحْتِمَالِ نَادِرٌ بَعِيدٌ ، فَإِنَّهُ مِنَ الْإِدْرَاجِ الَّذِي لَا يَحُوزُ تَعَمُّدَهُ .

(١) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٣٧/٢ عقب (١١١٣) ، ونكت الزركشي ٦٣٤/٣ .

(٢) نص عليه الخطيب في الجامع . انظر : ما سبق .

(٣) في (ص) : بياض موضعها .

(٤) المثبت من (ع) ، وفي (ص) : « عن شيخين عن شيوخه » ، وفي (ق) : « من شخصين من شيوخه » .

(٥) في (ق) : « عند » .

(٦) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٠٠ .

(وَمُسْلِمٌ عَنْهُ) أي : عَنِ الْمَجْرُوحِ رَبَّمَا (كُنِيَ) حَيْثُ يَسْقُطُ اسْمُهُ ، وَيَصْرَحُ
بِالثَّقَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « وَآخِرُ » كِنَايَةٌ عَنِ الْمَجْرُوحِ ، (فَلَمْ يُوفَ) مُسْلِمٌ بِالْخُرُوجِ عَنْ
عَهْدَةِ الْمَجْرُوحِ إِنْ اخْتَصَّ عَنِ الثَّقَةِ بِزِيَادَةٍ ^(١) . وَلِهَذَا الْفِعْلُ فَائِدَتَانِ :

١ - الإِشْعَارُ بِضَعْفِ الْمُبْتَهَمِ .

٢ - وَكَثْرَةُ الطَّرُقِ الَّتِي يَرْجَحُ بِهَا عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ .

وَإِنْ قَالَ الْخَطِيبُ : إِنَّهُ لَا فَائِدَةَ لَهُ ^(٢) .

(وَ) أَمَّا (الْحَذْفُ) لِأَحَدِ الرَّاويينِ (حَيْثُ وَثَقَا ، فَهَوَ أَخْفَى) مِمَّا قَبْلَهُ ، وَإِنْ
تَطَرَّقَ إِلَيْهِ مِثْلُ الْاِحْتِمَالِ السَّابِقِ ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ اتِّفَاقَ الرَّوَايَتَيْنِ .

(وَإِنْ يَكُنْ) مَجْمُوعُ الْحَدِيثِ عَنِ رِوَاةٍ مَلْفَقًا ، بَأَنَّ كَانَ (عَنْ كُلِّ رَاوٍ مِنْهُمْ
(قِطْعَةً) مِنْهُ (أَجْزَ بِلَا مَيِّزِ) أَي : تَمَيِّزٍ لِمَا تَحْمَلُ كُلُّ مِنْهُمْ مِنْهُ
(بِخَلْطِ) أَي : أَجْزَ (جَمْعَةً) مُخْتَلِطًا بِلَا تَمَيِّزٍ ، لَكِنْ (مَعَ الْبَيَانِ) لِذَلِكَ ، وَلَوْ إِجْمَالًا .

(كَحَدِيثِ الْإِفْكِ) ، فَإِنَّهُ فِي " الصَّحِيحِ " ^(٣) مِنْ رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ
الزُّبَيْرِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، كُلُّهُمْ
عَنْ عَائِشَةَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : « وَكُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا ، وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ » .
(وَجَرَحَ بَعْضٌ) مِنَ الْمَرْوِيِّ عَنْهُمْ إِنْ اتَّفَقَ فِي حَدِيثٍ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ (مَقْتَضٍ
لِلتَّرْكِ) لِجَمِيعِ الْحَدِيثِ ؛ إِذْ مَا مِنْ قِطْعَةٍ مِنْهُ إِلَّا وَجَائِزٌ أَنْ تَكُونَ عَنْ ذَلِكَ الرَّاويِ
الْمَجْرُوحِ .

(١) وكذلك صنع الإمام البخاري والنسائي ، انظر : تهذيب الكمال ٤/٢٥٥-٢٥٦ ترجمة عبد الله بن لهيعة .

(٢) في (م) : « فيه » . وهو الموافق لما في الكفاية فانظرها : (٥٣٧ ت ، ٣٧٨ هـ) .

قلنا : تعقبه البلقيني فقال : « فائدته الإعلام بأنه رواه عن رجلين ، وأن المذكور لم ينفرد ، وفيه إعلام
بتتبع الطرق » . محاسن الاصطلاح : ٣٥٧ . واقتبسه تلميذه الزركشي في نكته ٣/٦٣٤ .

(٣) صحيح البخاري ٣/٢١٩ (٢٦٣٧) و ٤/٤٠ (٢٨٧٩) و ٥/١١٠ (٤٠٢٥) و ١٤٨ (٤١٤١)

و ٦/٩٥ - ٩٦ (٤٦٩٠) و ٨/١٦٨ (٦٦٦٢) و ١٧٢ (٦٦٧٩) و ٩/١٣٩ (٧٣٦٩) و ١٧٦

(٧٥٠٠) .

(وَحَذَفَ وَاحِدٍ مِنْ) الرُّوَاةِ الْمُجْتَمِعِينَ فِي (الإِسْنَادِ فِي الصُّورَتَيْنِ) ، الثَّقَاتِ كُلَّهُمْ ، وَالْمَحْرُوحِ بَعْضِهِمْ ، أَيْ ^(١) : (اِمْنَع) حَذَفَ مَا ذُكِرَ (لِلزَّيَادَةِ) أَيْ : لِأَجْلِ الزِّيَادَةِ عَلَى بَقِيَّةِ الرُّوَاةِ ، لِمَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِمْ إِنْ لَمْ يَحْذَفْ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَ ^(٢) لِحَوَازِ حَذْفِ مَا اخْتَصَّ بِهِ بَعْضُ الْبَاقِينَ ^(٣) إِنْ حُذِفَ مِنْهُ شَيْءٌ .

آدَابُ الْمُحَدَّثِ

(آدَابُ) الشَّيْخِ ^(٤) (الْمُحَدَّثِ) مَعَ مَا يَأْتِي :

- ٦٨٤ . وَصَحَّحِ النَّيَّةَ فِي التَّحْدِيثِ وَأَحْرِصْ عَلَى تَشْرِكِ لِلْحَدِيثِ
 ٦٨٥ . ثُمَّ تَوَضَّأْ وَاغْتَسِلْ وَاسْتَعْمِلْ طَيِّباً وَتَسْرِيحاً وَزَبْرَ ^(٥) الْمُعْتَلِي
 ٦٨٦ . صَوْتاً ^(٦) عَلَى الْحَدِيثِ وَاجْلِسْ بِأَدَبٍ وَهَيْبَةٍ بِصَدْرِ مَجْلِسٍ وَهَبْ
 ٦٨٧ . لَمْ يُخْلِصِ النَّيَّةَ طَالِبُ فَعْمٍ وَلَا تُحَدِّثْ عَجِلاً أَوْ إِنْ تَقُمْ
 ٦٨٨ . أَوْ فِي الطَّرِيقِ ثُمَّ حَيْثُ احْتِجَّ لَكَ فِي شَيْءٍ ارْوِهِ وَأَبْنُ خَالِدٍ سَلَكَ
 ٦٨٩ . بِأَنَّهُ يَخْسُنُ لِلْخَمْسِينَ عَاماً وَلَا بَأْسَ لَأَرْبَعِينَ خَصَّصَ لَأَكْمَالِكِ وَالشَّافِعِيِّ
 ٦٩٠ . وَرُدَّ . وَالشَّيْخُ بَعِيرُ الْبَارِعِ

(وَصَحَّحِ) أَنْتَ لِلرُّوَايَةِ (النَّيَّةَ فِي التَّحْدِيثِ) ، بَأَنْ تُقَدِّمَهَا عَلَيْهِ ، وَتَخْلَصَ فِيهِ لِلَّهِ تَعَالَى بِحَيْثُ لَا يَشُوبُكَ فِيهِ غَرَضٌ دُنْيَوِيٌّ ، إِذِ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ .

(١) ليست في (ع) .

(٢) ليست في (م) .

(٣) في (م) : « الباقي » .

(٤) لم ترد في (ع) .

(٥) في (ج) : « وذر » .

(٦) في (ج) والنفائس : « صوتاً » .

(واحرصْ) مَعَ ذَلِكَ (عَلَى نَشْرِكِ لِلْحَدِيثِ) ، فَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالتَّبْلِيغِ عَنْهُ
بِقَوْلِهِ : « بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً » (١) .

وَقَالَ : « نَضَرَ اللَّهُ أَمْرَهُ سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ، وَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا » (٢) .
(ثُمَّ) إِذَا أَرَدْتَ نَشْرَهُ بِالنِّيَّةِ الصَّحِيحَةِ ، (تَوْضُحاً) وَضَوْعَكَ لِلصَّلَاةِ ، (وَاعْتَسَلَ)
اغْتَسَلَكَ لِلحَنَابَةِ ، وَتَسَوَّكَ ، وَقَصَّ أَظْفَارَكَ وَشَارِبَكَ ، (وَاسْتَعْمَلَ طَيِّباً) وَبَخُوراً فِي
بَدَنِكَ وَثِيَابِكَ ، (وَتَسْرِيحاً) لِشَعْرِ لِحْيَتِكَ ، وَرَأْسِكَ إِنْ كَانَ ، وَالبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِكَ (٣) .
(وَ) اسْتَعْمَلَ حَالَ تَحْدِيثِكَ (زَبْرٌ) أَي : نَهْرٌ (٤) (الْمُعْتَلِي صَوْتاً) أَي : صَوْتَهُ (عَلَى)
قِرَاءَةِ (الْحَدِيثِ) أَخْذاً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ (٥) .

(١) رواه أحمد ١٥٩/٢ و ٢٠٢ و ٢١٤ ، والدارمي (٥٤٨) ، والبخاري ٢٠٧/٤ (٣٤٦١) ، والترمذي (٢٦٦٩) . من طرق عن حسان بن عطية ، عن أبي كبشة ، عن
عبد الله بن عمرو به .

(٢) رواه الشافعي في الرسالة (١١٠٢) ، والحميدي (٨٨) ، وأحمد ٤٣٦/١ ، وابن ماجه (٢٣٢) ،
والترمذي (٢٦٥٧) ، وأبو يعلى (٥١٢٦) و (٥٢٩٦) ، والشاشي (٢٧٥) و (٢٧٦) و (٢٧٧) (٢٧٨)
، وابن حبان (٦٦) و (٦٨) و (٦٩) ، والرامهرمزي في المحدث الفصل (٦) و (٧) و (٨) ،
والحاكم في معرفة علوم الحديث : ٢٦٠ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٣١/٧ ، وفي ذكر أخبار أصبهان ٩٠/٢ ،
والبيهقي في دلائل النبوة ٢٣/١ و ٥٤٠/٦ ، وفي معرفة السنن والآثار (٤٤) و (٤٦) ، والخطيب في
الكفاية : ٦٩ ، وفي شرف أصحاب الحديث : ٢٦ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم : ٤٠/١ ،
والبغوي في شرح السنة (١١٢) . كلهم من حديث ابن مسعود .

قلنا : وهو مروى من حديث غيره من الصحابة .
قال العلامة ابن دقيق العيد : « ولا خفاء بما في تبليغ العلم من الأجور لا سيما وبرواية الحديث يدخل
الراوي في دعوة النبي ﷺ حيث قال : « نَضَرَ اللَّهُ أَمْرَهُ سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ثم أداها إلى من لم يسمعها » .
الاقتراح : ٢٦٤ .

(٣) كل هذا روي عن الإمام مالك - رحمه الله - حين أرادته التحديث . انظر : المحدث الفاصل : ٥٨٤
(٨٢٧) ، وحلية الأولياء ٣١٨/٦ ، والجامع لأخلاق الراوي ٣٨٥/١ (٨٩٥) .

(٤) الزبر : الانتهاز ، يقال : زبره عن الأمر زبراً : انتهره ، والزبر أيضاً : الزجر والمنع والتسهي ، يقال :
زبره عن الأمر زبراً : نهاه ومنعه . انظر : اللسان ٣١٥/٤ ، والتاج ٣٩٩/١١ (زبر) .

(٥) الحجرات : ٢ .

فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ : « مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ عِنْدَ حَدِيثِهِ ﷺ فَكَأَنَّمَا رَفَعَ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (١) .

(واجلس) حينئذ متوجه (٢) القبلة (بأدب ، وهَيِّئَة) أي : مهابة وإجلال (بصندِرِ مَجْلِسٍ) تحدّثُ فِيهِ ، بَلْ وَعَلَى فِرَاشٍ يَخْصُكُ ، أَوْ مِثْبَرٍ . وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّنْذِيرِ تَعْظِيمًا لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(وَهَبٌ) (٣) لَمْ يُخْلِصِ النِّيَّةَ طَالِبُ فِعْمٍ) أي : واحسب واعدد أن الطالب لم يخلص النية بقرائن دلّت على ذلك ، فلا تمتنع من تحدّثه ، بَلْ عَمَّ كُلُّ طَالِبٍ عِلْمٍ (٤) ندباً (٥) . فعن الثوريّ أنّه قال : « مَا كَانَ فِي النَّاسِ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ » . فَقِيلَ لَهُ : « يَطْلُبُونَهُ بَعِيرِ نِيَّةٍ » . فَقَالَ : « طَلِبُهُمْ لَهُ نِيَّةٌ » (٦) .

وعن حبيب بن أبي ثابت ، ومعمّر بن راشد ، أنّهما قالوا : « طَلَبْنَا الْحَدِيثَ وَمَا لَنَا فِيهِ نِيَّةٌ ، ثُمَّ رَزَقَ اللَّهُ تَعَالَى (٧) النِّيَّةَ بَعْدُ » (٨) .

(١) الجامع ٤٠٦/١ (٩٦١) ، وانظر : تفسير الطبري ٧٤/٢٦ ، والدّر المنثور ٥٤٧/٧ .

(٢) في (م) : « متوجهاً » .

(٣) هب : فعل أمر من (وهب) ، يقال : هبني فعلت أي : احسني واعددي ، وهي كلمة للأمر فقط تنصب مفعولين . والمراد : أي احسب واعدد أن الطالب لم يخلص النية بقرائن دلّت على ذلك . انظر : اللسان ١ / ٦٠٥ ، والتاج ٤ / ٣٦٧ (وهب) .

(٤) لم ترد في (ص) .

(٥) قال الخطيب الحافظ : « والذي نستحبه أن يروي الحدّث لكل أحد سأله التحديث ولا يمنع أحداً من الطلبة » . الجامع لأخلاق الرّواي ٣٣٩/١ عقب (٧٧٠) .

(٦) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل : ١٨٣ (٤٠) من طريق عبد الصمد بن حسان عن سفيان . ورواه الخطيب في الجامع ١ / ٣٣٩ (٧٧١) من طريق ابن مهدي عن سفيان .

(٧) لم ترد في (م) و (ص) .

(٨) الرّواية عنهما عند الخطيب في الجامع لأخلاق الرّواي ٣٣٩/١ (٧٧٣) و(٧٧٤) . قال الزركشي : « قال الغزالي في الإحياء : هذه كلمة اعتبرها قوم في تعلم العلم لغير الله ثم رجوعهم إلى الله ، قال : وإنما العلم الذي أشلر إليه هَذَا القائل هو علم الحديث وتفسير القرآن ومعرفة سير الأنبياء عليهم السلام والصحابّة رضي الله =

(ولا تُحَدِّثُ) نَدْبًا (عَجَلًا) أي: في حالة كونك مُسْتَعِجِلًا لِقَلَّةِ الْفَهْمِ مَعَ ذَلِكَ ؛
 ولأنَّهُ قَدْ يُفْضَى إِلَى الْهَذْرَمَةِ الْمَنْهِيَّ عَنْهَا . (أَوْ إِنْ تَقُمْ) أي : أَوْ فِي حَالِ (١) قِيَامِكَ ،
 (أَوْ فِي الطَّرِيقِ) ، وَلَوْ جَالِسًا ، تَعْظِيمًا لِلْحَدِيثِ ، وَلأنَّ ذَلِكَ يَفْرُقُ الْقَلْبَ وَالْفَهْمَ .
 (ثُمَّ) بَعْدَ مَا مَرَّ (حَيْثُ احْتِيجَ لَكَ فِي شَيْءٍ) مِنَ الْحَدِيثِ (أَرْوَاهُ) وَجَوَابًا ،
 كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ (٢) لِخَبْرِ أَبِي دَاوُدَ (٣) ، وَغَيْرِهِ : « مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ نَافِعٍ ، فَكَتَمَهُ جَاءَ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْحَمًا بِلِحَامٍ مِنْ نَارٍ » (٤) .
 وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « الَّذِي نَقَوْلُهُ أَنَّهُ مَتَى (٥) احْتِيجَ إِلَى مَا عِنْدَهُ اسْتُحِبَّ لَهُ
 التَّصَدُّقُ لِرَوَاتِهِ ، وَنَشْرِهِ فِي ، أَيْسَنُ كَانَ » (٦) .
 وَقَالَ ابْنُ النَّاطِمِ : « وَالَّذِي أَقَوْلُهُ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْحَدِيثُ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ إِلَّا
 عِنْدَهُ ، وَاحْتِيجَ إِلَيْهِ وَجَبَ عَلَيْهِ ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ ثُمَّ غَيْرُهُ . فَفَرْضُ كِفَايَةِ هَذَا » .
 (وَابْنُ خَلَّادٍ) الرَّامَهُرْمِزِيُّ (سَلَّكَ) فِي كِتَابِهِ " الْمُحَدَّثُ الْفَاصِلُ " (٧) التَّحْدِيدَ
 بِالسَّنِّ ؛ فَصَرَّحَ (بِأَنَّهُ) أَي : التَّحْدِيثُ (يَخْسَنُ لِلْخَمْسِينَ عَامًا) أَي : بَعْدَهَا .

=تَعَالَى عَنْهُمْ، فَإِنَّ فِيهِ التَّخْوِيفَ وَالتَّحْذِيرَ، وَهُوَ سَبَبٌ لِإِثَارَةِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ لَمْ يُوَثِّرْ فِي الْحَالِ أُنْزِرَ
 فِي الْمَالِ، فَأَمَّا الْكَلَامُ وَالْفِقْهُ الْمَجْرَدُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِفِتَاوَى الْمَعَامَلَاتِ وَفَصْلِ الْخِصُومَاتِ - الْمَذْهَبِ مِنْهُ وَالْخِلَافِ -
 فَلَا يَرِدُ الرَّغْبُ فِيهِ لِلدُّنْيَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. بَلْ لَا يَسْزَالُ مَتَمَادِيًّا فِي حِرْصِهِ إِلَى آخِرِ عَمْرِهِ. نَكَتَ
 الزَّرْكَشِيُّ ٦٤٣/٣.

(١) فِي (ص) : « حَالَةٌ » .

(٢) انظُر : الْجَامِعَ لِأَخْلَاقِ الرَّأْيِ ٣٢٣/١ عَقِبَ (٧١٧) .

(٣) سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ (٣٦٥٨) .

(٤) وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ٢٦٣/٢ ، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٦٦) ، وَابْنُ حِبَانَ (٩٥) ، وَالطَّرِيفِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٢٣١١) وَ
 (٣٣٤٦) وَ(٣٥٥٣) ، وَفِي الصَّغِيرِ (١٦٠) وَ(٣١٥) وَ(٤٥٢) ، وَالْحَاكِمُ ١/١٠١ ، وَابْنُ عَبْدِ السَّرِيِّ
 جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ ١/٤-٥ ، وَالبَغْوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (١٤٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَانظُر : كَلَامُ أَبِي
 عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بَعْدَ تَحْرِيجِهِ فِي مَسْتَدْرَكِهِ ١/١٠١ ، وَتَعْلِيقِ الشَّيْخِ شُعَيْبٍ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ
 (٥) فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ : « مِنْ » ، وَمَا أُثْبِتْنَاهُ مِنْ (م) وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ .

(٦) انظُر : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٠١

(٧) ٣٥٢ (٢٨٧) .

وَقَالَ : « إِنَّهُ الَّذِي يَحْسُنُ عِنْدِي مِنْ (١) طَرِيقِ الْأَثَرِ ، وَالنَّظَرِ ؛ لِأَنَّهَا انْتِهَاءُ الكَهُولَةِ ، وَفِيهَا يَجْتَمِعُ الْأَشَدُّ » (٢) .

قَالَ : (وَلَا بَأْسَ) بِهِ (لِأَرْبَعِينَ) عَامًا ، أَيْ : بَعْدَهَا . « فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُسْتَنْكَرٍ ، لِأَنَّهَا حَدُّ الْإِسْتَوَاءِ ، وَمُنْتَهَى الْكَمَالِ » (٣) .
(وَرُدُّ) أَيْ : رَدَّ عَلَيْهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ مَا قَالَهُ بِأَنَّ اسْتِحْسَانَهُ هَذَا ، لَا تَقْوَمُ لَهُ حُجَّةٌ بِمَا قَالَهُ .

قَالَ : « وَكَمْ مِنَ السَّلَفِ الْمُتَقَدِّمِينَ ، فَمَنْ (٤) بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مَنْ لَمْ يَنْتَهِهِ إِلَى هَذَا السَّنِّ ، وَقَدْ نَشَرَ مِنَ الْعِلْمِ ، وَالْحَدِيثِ مَا لَا يُحْصَى ، هَذَا عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ تُوفِي وَلَمْ يُكْمَلِ الْأَرْبَعِينَ ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لَمْ يَبْلُغِ الْخَمْسِينَ ، وَكَذَا إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ . وَهَذَا مَالِكٌ قَدْ جَلَسَ لِلنَّاسِ ابْنُ نَيْفٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً - وَقِيلَ : ابْنُ سَبْعِ عَشْرَةَ - وَالنَّاسُ مُتَوَافِرُونَ ، وَشَيْبُوخَةُ - رَبِيعَةُ ، وَابْنُ شِهَابٍ ، وَابْنُ هُرْمُزٍ ، وَنَافِعٌ ، وَابْنُ الْمُتَكَدِّرِ ، وَغَيْرُهُمْ - أَحْيَاءٌ ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ شِهَابٍ حَدِيثَ الْفُرَيْعَةِ أختِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . ثُمَّ قَالَ : وَكَذَلِكَ الشَّافِعِيُّ قَدْ أَخَذَ عَنْهُ الْعِلْمُ فِي سَنِّ الْحَدَاثَةِ ، وَانْتَصَبَ لِذَلِكَ فِي (٥) آخِرِينَ مِنَ الْأَيْمَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ (٦) وَالْمُتَأَخِّرِينَ » (٧) .

(و) لَكِنَّ (الشَّيْخَ) ابْنَ الصَّلَاحِ حَمَلَ كَلَامَ ابْنِ خَلَادٍ عَلَى مَحْمَلٍ صَحِيحٍ ، حَيْثُ (بِغَيْرِ الْبَارِعِ) أَيْ : الْفَائِقِ لِأَصْحَابِهِ فِي الْعِلْمِ ، وَغَيْرِهِ (خَصَّصَ) كَلَامَهُ .
فَإِنَّهُ قَالَ : « وَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ خَلَادٍ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ قَالَهُ فِيمَنْ تَصَدَّى لِلتَّحْدِيثِ ابْتِدَاءً مِنْ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ بَرَاعَةٍ فِي الْعِلْمِ تَعَجَّلَتْ لَهُ قَبْلَ السَّنِّ الَّذِي ذَكَرَهُ ، فَهَذَا إِنَّمَا يَنْبَغِي

(١) فِي (م) : « عَنْ » .

(٢) انظر : المحدث الفاضل : ٣٥٢ (٢٨٧) .

(٣) انظر : المحدث الفاضل : ٣٥٢ (٢٨٧) .

(٤) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ ، وَفِي الْإِمْلَاعِ : « وَمَنْ » .

(٥) « فِي » هُنَا لِلْمَصَاحِبَةِ بِمَعْنَى « مَعَ » . مَغْنَى اللَّيْبِ ١/٢٢٣ .

(٦) فِي (م) : « الْمُتَقَدِّمِينَ » .

(٧) الْإِمْلَاعُ : ٢٠٠-٢٠٤ ، وَانظر : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٠٣ .

لَهُ ذَلِكَ بَعْدَ اسْتِيفَاءِ السَّنِّ الْمَذْكُورِ ، فَإِنَّهُ مِطْئَةٌ لِلْاِحْتِيَاجِ إِلَى مَا عِنْدَهُ .
 (لَا كَمَا لِكَ وَالشَّافِعِي) وَسَائِرِ مَنْ ذَكَرَهُمُ الْقَاضِي عِيَاضُ ، مِمَّنْ حَدَّثَ قَبْلَ ذَلِكَ ؛
 لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ ذَلِكَ لِبَرَاعَةِ مِنْهُمْ فِي الْعِلْمِ تَقَدَّمَتْ ، ظَهَرَ لَهُمْ مَعَهَا الْاِحْتِيَاجُ إِلَيْهِمْ ، فَحَدَّثُوا
 قَبْلَ ذَلِكَ ، أَوْ لِأَنَّهُمْ سَأَلُوا ذَلِكَ إِمَّا بِصَرِيحِ السُّؤَالِ ، وَإِمَّا بِقَرِينَةِ الْحَالِ . انتهى (١) .

فوق التَّحْدِيثِ دَائِرٌ بَيْنَ وَقْتِ الْحَاجَةِ ، وَسَنِّ مَخْصُوصٍ .

وَأَمَّا الْوَقْتُ الَّذِي يُنْتَهَى إِلَيْهِ ، فَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ أَيْضًا ، وَقَدْ أَخَذَ فِي بَيَانِهِ ، فَقَالَ :

٦٩١ . وَيَنْبَغِي الْإِمْسَاكُ إِذْ يُخْشَى الْهَرَمَ وَبِالْثَّمَانِينَ ابْنَ خَلَادٍ جَزَمَ

٦٩٢ . فَإِنْ يَكُنْ ثَابِتَ عَقْلٍ لَمْ يُبَلِّ كَأَنْسٍ وَمَالِكٍ وَمَنْ فَعَلَ

٦٩٣ . وَالْبَغْوِيُّ وَالْهَجِيمِيُّ وَفَسَهُ كَالطَّبْرِيِّ حَدَّثُوا بَعْدَ الْمِائَةِ

(وَيَنْبَغِي) لَهُ نَدْبًا (الْإِمْسَاكُ) عَنِ التَّحْدِيثِ (إِذْ) أَي : وَقْتُ كَوْنِهِ

(يُخْشَى الْهَرَمَ) الْمُفْضِي غَالِبًا إِلَى التَّغْيِيرِ ، وَخَوْفِ الْخَرْفِ ، وَالتَّخْلِيضِ ، بِحَيْثُ يَرُوي مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ (٢) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَالتَّاسُ فِي السَّنِّ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْهَرَمُ مُتَّفَاوِتُونَ بِحَسَبِ

اِخْتِلَافِ أَحْوَالِهِمْ » (٣) .

(وَبِالْثَّمَانِينَ) أَي : بِأَحْيَاءِ الْإِمْسَاكِ عَنِ التَّحْدِيثِ عِنْدَهَا أَبُو مُحَمَّدٍ (ابْنُ خَلَادٍ)

الرَّامَهُرْمُزِيُّ (جَزَمَ) ، فَقَالَ : « إِذَا تَنَاهَى الْعُمُرُ بِالْمُحَدَّثِ فَأَعْجَبُ إِلَيَّ أَنْ يُمْسَكَ فِي

الْثَّمَانِينَ ، فَإِنَّهُ حَدُّ الْهَرَمِ . وَالتَّسْبِيحُ ، وَالدُّكْرُ ، وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ ، أَوْلَى بِأَبْنَاءِ الثَّمَانِينَ » .

قَالَ (٤) : (فَإِنْ يَكُنْ ثَابِتَ عَقْلٍ) ، وَرَأْيِي يَعْرِفُ حَدِيثَهُ ، وَيَقُومُ بِهِ ، (لَمْ يُبَلِّ)

أَي : لَمْ يُبَالِ بِذَلِكَ ، بَلْ رَجَوْتُ لَهُ خَيْرًا (٥) .

(١) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٠٣ بتصرف .

(٢) قال القاضي عياض : « (الحد في ترك الشيخ التحديث والتغير، وخوف الخرف) » . الإلماع : ٢٠٤ .

(٣) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٠٣ .

(٤) لم ترد في (ق) .

(٥) المحدث الفاصل : ٣٥٤ (٢٨٩) .

(كَأَنِّي) هُوَ ابْنُ مَالِكٍ ، (وَمَالِكٍ) هُوَ ابْنُ أَنَسٍ ، (وَمَنْ فَعَلَ) ذَلِكَ غَيْرُهُمَا ،
 (وَ) أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (الْبَغَوِيُّ ، وَ) أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ (الْهَجِيمِيُّ)
 نَسَبُهُ لَهْجِيمِ بْنِ عَمْرٍو ، (وَفَتْهُ) أَي : جَمَاعَةٌ غَيْرُهُمْ ، (ك) الْقَاضِي أَبِي الطَّيِّبِ
 (الطَّبْرِيِّ) كُلُّهُمْ (حَدَّثُوا بَعْدَ الْمِئَةِ) (١) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ تَبَعًا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ : « وَإِنَّمَا كَرِهَ مَنْ كَرِهَ لِأَصْحَابِ الثَّمَانِينَ
 التَّحْدِيثَ ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى مَنْ بَلَغَهَا ضَعْفُ حَالِهِ ، وَتَغْيِيرُ فَهْمِهِ ؛ فَلَا يَفْطِنُ لَهُ إِلَّا بَعْدَ
 أَنْ يَخْرَفَ وَيَخْلُطَ » (٢) .

- ٦٩٤ . وَيَنْبَغِي إِمْسَاكَ الْإِعْمَى إِنْ يَخْرَفُ وَإِنْ مِنْ سَيْلٍ (٣) بِجُزْءٍ قَدْ عَرَفَ
 ٦٩٥ . رُجْحَانَ رَأَوْ فِيهِ دَلٌّ فَهُوَ حَقٌّ وَتَرَكَ تَحْدِيثَ بِحَضْرَةِ الْأَحَقِّ
 ٦٩٦ . وَبَعْضُهُمْ كَرِهَ الْإِخْذَ عَنْهُ بِيَلَدٍ وَفِيهِ أَوْلَى مِنْهُ

(١) انظر : الإلماع : ٢٠٤-٢٠٧ .

قال الزركشي : « وظاهره أنه وقع ذلك لغيرهم ، وقد رأيت في فوائد رحلة المصنف بخطه : أخبرني
 بنيسابور الشيخ أبو الحسن بن محمد الطوسي بقراءتي عليه ، عن الحافظ أبي سعد عبد الكريم بن محمد
 السمعي المروزي رحمه الله تعالى قال : لا يعرف في الإسلام محدث حدث بعد استيفاء مئة إلا أبو القاسم
 البغوي وأبو إسحاق الهجيمي وأبو الطيب الطبري .

قال الشيخ أبو عمرو: قلت : هذا الحصر مردود ، فهذا الحسن بن عرفة عاش مئة وعشراً وكتب عنه خمسة
 قرون ، وسماع وإسماعيل الصغار منه - بمقتضى سنه - لا يكون إلا بعد المئة من سن الحسن ، وأما قول ابن
 خلاد في كتابه : لا يعرف رجل في الإسلام حدث بعد استيفائه مئة سنة إلا أبو إسحاق الهجيمي .

فإننا لا نستدرك عليه ؛ وذلك أنه أراد من حدث بعد المئة ولم يحدث قبلها ، وذلك لا يعرف لغير الهجيمي
 فإنه آلى إلا يحدث بعد المئة إن يستوفي المئة فتم له ذلك ، ولم يشاركه في ذلك البغوي والطبري وغيرهما .»

نكت الزركشي ٦٣٨/٣-٦٣٩ . وانظر : المنتظم ٢٣/٧ .

(٢) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٠٣ .

قال الحافظ ابن كثير : « إذا كان الاعتماد على حفظ الشيخ الراوي ، فينبغي الاحتراز من اختلاطه إذا
 طعن في السن. وأما إذا كان الاعتماد على حفظ غيره وخطه وضبطه، فهاهنا كلما كان السن عالياً كان
 الناس أرغب في السماع عليه . . . اختصار علوم الحديث ٢/٤٢٥ .

(٣) بكسر السين وتسهيل الهمزة ؛ لضرورة الوزن ، وسينبه الشارح عليه .

٦٩٧ . وَلَا تَقُمْ لِأَحَدٍ وَأَقْبَلِ عَلَيْهِمْ وَلِلْحَدِيثِ رَأْسٌ

٦٩٨ . وَأَحْمَدُ وَصَلَ مَعَ سَلَامٍ وَدَعَا فِي بَدْءِ مَجْلِسٍ وَخَتَمَهُ مَعَا

(وَيَبْغِي) نَدْبًا أَيْضًا ^(١) (إِمْسَاكُ الْأَعْمَى ^(٢)) بالدرج - عَنِ التَّحْدِيثِ (إِنْ

يَخْفُ) أَنْ يَدْخَلَ عَلَيْهِ فِي حَدِيثِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ .

(وَإِنْ مَنْ سَيْلٌ) ^(٣) - بَكْسَرِ السَّيْنِ ، وَتَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ - ، أَي : وَيَبْغِي لِمَنْ

سُئِلَ فِي أَنْ يُحَدِّثَ (بِجُزْءٍ) ، أَوْ نَحْوِهِ ، وَ (قَدْ عَرَفَ رُجْحَانَ رَاوٍ) مِنْ مُعَاصِرِيهِ

(فِيهِ) ، لِكُونِهِ أَعْلَى سَنَدًا مِنْهُ فِيهِ ، أَوْ مُتَّصِلَ السَّمَاعِ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ

الْمُرْجَّحَاتِ ، (دَلٌّ) أَي : يَدُلُّ السَّائِلُ ^(٤) لَهُ عَلَيْهِ لِأَخْذِهِ عَنْهُ . (فَهُوَ) أَي : إِرْشَادُهُ

بِالدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِكَ (حَقٌّ) ، وَنَصِيحَةٌ فِي الْعِلْمِ ؛ لِأَنَّ الرَّاجِحَ عَلَيْهِ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ ، وَقَدْ

فَعَلَهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَغَيْرِهِمْ .

قَالَ شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ : « سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - عَنِ الْمَسْحِ -

يَعْنِي عَلَى الْخُفَّيْنِ - فَقَالَتْ : إِيْتِ عَلِيًّا ؛ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي » ^(٥) .

(وَ) وَيَبْغِي نَدْبًا لِلْمُحَدِّثِ أَيْضًا (تَرُكُ تَحْدِيثِ بَحْضَرَةَ الْأَحْقُ) ، أَي : مَنْ هُوَ أَحَقُّ

مِنْهُ بِالتَّحْدِيثِ ، فَقَدْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ التَّخَمِيُّ إِذَا اجْتَمَعَ مَعَ الشَّعْبِيِّ ، لَمْ يَتَكَلَّمْ إِبْرَاهِيمُ بِشَيْءٍ ^(٦) .

(١) لم ترد في (ق) .

(٢) في (م) : « الأعمى » بإثبات الهمزة ، ولم يفتن لقول الشارح .

(٣) في (م) : « سئل » .

(٤) في (ص) : « السامع » .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٦٦) ، وأحمد ١١٣/١ ، ومسلم ١٦٠/١ (٢٧٦) (٨٥) ، والنسائي ٨٤/١ ،

وأبو يعلى (٢٦٤) ، وابن خزيمة (١٩٤) ، وأبو عوانة ٢٦١-٢٦٢ و ٢٦٢ ، والبيهقي ٢٧٢/١ و

٢٧٥ ، والبخاري (٢٣٨) كلهم من طريق أبي معاوية الضرير ، عن الأعمش ، عن الحكم ، عن القاسم بن

مخيمرة ، عن شريح بن هانئ به ، وفي رواية ابن أبي شيبة من طريق معاوية ، عن الأعمش ، عن القاسم ،

عن شريح ، به ولم يذكر (الحكم) .

(٦) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٣٢٠/١ .

(وَبَعْضُهُمْ كَرِهَ الْإِخْذَ ^(١)) بِالدرج (عَنْهُ بِلَدِّ ، وَفِيهِ) مَنْ هُوَ (أَوْلَى) بِهِ (مِنْهُ) ، لِسَنِّهِ ، أَوْ عِلْمِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ .

فَقَدْ قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : « الَّذِي يُحَدِّثُ بِلَدِّهِ ، وَفِيهَا أَوْلَى بِالتَّحْدِيثِ مِنْهُ أَحْمَقُ » ^(٢) وَأَنَا إِذَا حَدَّثْتُ بِلَدِّ فِيهِ مِثْلُ أَبِي مُسْهَرٍ ، فَيَجِبُ لِلْحَيِّ أَنْ تُحْلَقَ » ^(٣) .

(وَلَا تَقُمْ) نَدْبًا إِذَا كُنْتَ بِمَجْلِسِ التَّحْدِيثِ ، وَلَا الْقَارِئِ أَيْضًا (لِأَحَدٍ) إِكْرَامًا لِلْحَدِيثِ . وَعَنْ الْفَقِيهِ أَبِي زَيْدٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : « الْقَارِئُ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا قَامَ لِأَحَدٍ كُتِبَتْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ » ^(٤) .

(١) في (م) : « الأخذ » بإثبات الهمزة .

(٢) لم ترد في (ق) .

(٣) رواه الخطيب في الجامع ٣١٩/١ (٧٠١) .

قال الزركشي في نكته ٦٤٢/٣ : « سئل ابن المبارك وسفيان بن عيينة حاضر ، فقال : هينا أن نتكلم عند أكابرنا . قلت : إلا بإذنه . وقد بوب ابن عبد البر باباً في فتوى الصغير بين يدي الكبير بإذنه ، واستشهد بحديث معاذ لما أراد النبي ﷺ بعثه إلى اليمن ، قال : دعا أبا بكر وعمر وقال : أشيروا عليّ فيما آخذ من اليمن ، قالوا : يا رسول الله قد همى الله أن يتقدم بين يدي الله ورسوله ، فكيف نقول وأنت حاضر ؟ فقال رسول الله ﷺ : إذا أمرتكما فلم تتقدما بين يدي الله ورسوله .

قال عبد الرحمان بن غنم : فقلت لمعاذ : فللرجل العالم أن يقول ومن معه عداؤه من الناس في الأمر لا بد منه ، قال : إن شاء قال وإن شاء أمسك حتى يكفيه أصحابه وذلك أحب إلي ، قال أبو عمر : هذا حديث لا يحتج بمثله لضعف إسناده ، ولكنه حديث حسن نقله الناس . . وانظر : جامع بيان العلم وفضله ١٢٠/١-١٢١ .

والعلامة ابن دقيق العيد تقييد حسن لهذا الإطلاق ، فقال : « ولا بد أن يكون ذلك مشروطاً بأن لا يعارض هذا الأدب ما هو مصلحة راجحة عليه . ومن الآداب المذكورة : أنه إذا التمس منه ما يعلمه عند غيره بإسناد أعلى من إسناده ، أو أرجح من وجه آخر ، أن يعلم الطالب به ويرشده إليه نصحاً . وهذا أيضاً يفصل الحال فيه :

وينبغي أن يكون عند الاستواء فيما عدا الصفة المرجحة ، أما مع التفاوت : بأن يكون الأعلى إسناداً عامياً لا معرفة له بالصنعة ، والأنزول إسناداً عارفاً ضابطاً ، فهذا يتوقف فيه بالنسبة إلى الإرشاد المذكور ؛ لأنه قد يكون في الرواية عن هذا الشخص العامي ما يوجب خللاً » . الاقتراح : ٢٧٠-٢٧١ .

(٤) نقله ابن الصلاح . انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٠٦ ، وفتح المغيث ٢٩٢/٢-٢٩٣ .

(وَ) لَا تَخُصَّ أَحَدًا مِمَّنْ تُحَدِّثُهُمْ بِإِقْبَالِكَ عَلَيْهِ ، بَلْ (أَقْبِلْ عَلَيْهِمْ) - بكسر الميم - جَمِيعًا نَدْبًا ، لِقَوْلِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ : « إِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ »^(١) .

(وَلِلْحَدِيثِ رَتْلٌ) نَدْبًا ، وَلَا تَسْرُدُهُ سَرْدًا يَمْنَعُ السَّامِعَ مِنْ إِدْرَاكِ بَعْضِهِ ، فَفِي " الصَّحِيحَيْنِ " ^(٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : « لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يُسْرِدُ الْحَدِيثَ كَسْرِدِكُمْ » ^(٣) . زَادَ التِّرْمِذِيُّ : « وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنَ فَصْلِ يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ » ، قَالَ : إِنَّهُ حَسَنٌ صَحِيحٌ (٤) .

وَلَا تُطِيلُ الْمَجْلِسَ ، بَلْ اجْعَلْهُ مُتَوَسِّطًا ، حَذْرًا مِنْ سَامَةِ السَّامِعِ وَمَلَلِهِ ، إِلَّا إِنْ عَلِمْتَ أَنَّ الْحَاضِرِينَ لَا يَتَبَرَّمُونَ بِطَوِيلِهِ .

فَقَدْ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَغَيْرُهُ : « إِذَا طَالَ الْمَجْلِسُ كَانَ لِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَصِيبٌ » ^(٥) .
(وَاحْمَدُ) رَبُّكَ تَعَالَى ، (وَصَلَّ مَعَ سَلَامٍ) عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، (وَ) مَعَ (دُعَا) ^(٦) يَلِيقُ بِالْحَالِ (فِي بَدءِ) كُلِّ (مَجْلِسٍ وَ) فِي (خَتْمِهِ مَعَا) ، فَكُلُّ ذَلِكَ مَنْدُوبٌ .
كَأَنَّ يَقُولَ ^(٧) : « الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا

(١) رواه الخطيب في الجامع ٣٠٥/١ (٦٨٥) و ٤١١/١ (٩٨١) .

(٢) قَلَدَ المصنّف هنا الحافظ العراقي ، فَإِنَّهُ عِبْرَ بِنَفْسِ كَلَامِهِ هُنَا ، وَقَوْلِ المصنّف هَذَا فِيهِ إِيهَامٌ أَنَّ البخاري أَخْرَجَ الحديثَ مَوْصُولًا ، وَلَيْسَ الأَمْرُ كَذَلِكَ ؛ إِنَّمَا أَخْرَجَهُ البخاري تَعْلِيقًا ٢٣١/٤ (٣٥٦٧) ، قَالَ اللّيثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ... ، وَانظُرْ : تَحْفَظَةُ الأَشْرَافِ ١٠٥/١٢ (١٦٦٩٨) ، فَقَدْ نَصَّ عَلَى أَنَّهُ مَعْلُوقٌ عِنْدَ البخاري .

(٣) أَخْرَجَهُ الحميدي (٢٤٧) ، وَأَحْمَدُ ١١٨/٦ و ١٣٨ و ١٥٧ و ٢٥٧ ، وَالبخاري ٢٣١/٤ (٣٥٦٧) مَعْلُوقًا ، وَمُسْلِمٌ ١٦٧/٧ (٢٤٩٣) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٥٤) وَ (٣٦٥٥) وَ (٤٨٣٩) ، وَفِي الشَّمَاثِلِ (٢٢٣) ، وَالنسائي فِي عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (٤١٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (٤٣٩٣) وَ (٤٦٧٧) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٧١٥٣) مِنْ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ .

(٤) التِّرْمِذِيُّ (٣٦٣٩) .

(٥) رواه الخطيب في الجامع ١٢٨/٢ (١٣٨٥) ، وَانظُرْ : أَدَبُ الإِمْلَاءِ وَالِاسْتِمْلَاءِ : ٦٨ .

(٦) فِي (م) : « وَدُعَاءٌ » .

(٧) فِي (ع) وَ (م) : « تَقُولُ » .

وَيَرْضَى اللَّهُ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ
 إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارَكْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ
 إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ ، وَكُلَّمَا غَفَلَ عَنُ
 ذِكْرِكَ الْعَافِلُونَ ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ ، وَآلِ كُلِّ ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ ،
 نَهَايَةَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْأَلَ السَّائِلُونَ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلْنَاكَ مِنْهُ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٌ
 ﷺ ، وَتُعَوِّذُكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ (١) مِنْهُ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ . (٢)

- ٦٩٩ . وَأَعْقِدْ لِلْإِمْلَاءِ مَجْلِسًا فَذَلِكَ مِنْ أَرْفَعِ الْأَسْمَاعِ وَالْأَخْذِ (٣) ثُمَّ إِنْ
 ٧٠٠ . تَكَثَّرَ (٤) جُمُوعٌ فَاتَّخِذْ مُسْتَمَلِيًا مُحَصَّلًا ذَا يَقْظَةٍ مُسْتَوِيًا
 ٧٠١ . بَعَالٍ أَوْ فِقَائِمًا يَتَّبِعُ مَا يَسْمَعُهُ مَبْلُغًا أَوْ مُفْهِمًا
 ٧٠٢ . وَاسْتَحْسِنُوا الْبَدَأَ بِقَارِي تَلَا وَبَعْدَهُ اسْتَنْصَتْ ثُمَّ بِسْمَلًا
 ٧٠٣ . فَالْحَمْدُ فَالصَّلَاةُ ثُمَّ أَقْبَلُ يَقُولُ : مَنْ أَوْمَأَ ذَكَرْتَ وَابْتَهَلُ
 ٧٠٤ . لَهُ وَصَلَّى وَتَرْضَى رَافِعًا وَالشَّيْخُ تَرْجَمَ الشُّيُوخَ وَدَعَا

(واعقد) نذباً ، إن كنت محدثاً عارفاً ، (للإملاء) - بالدرج ، والقصر للوزن -
 في الحديث (مجلساً) من حفظك ، أو كتابك ، والحفظ أشرف .

(فذاك) أي : الإملاء (من أرفع) وجوه (الأسماع) - بالدرج - من
 المحدث (والاختذ) (٥) - بالدرج - للطالب ، بل هو أرفعها ، كما مر بيانه في أول أقسام
 التحمل . ومن فوائده : اعتناء الراوي بطرق الحديث ، وشواهده ، ومتابعاته .

(١) في (ع) : « استعاذك » .
 (٢) قال الزركشي معقبا على هذا الكلام : « اعلم أن المأثور في التعميد والصلاة أفضل من هذا ، وقد ورد
 في التعميد سنن مشهورة فينبغي اتباعها ، وكذلك تتبع السنة الصحيحة في الصلاة على النبي ﷺ ، وقد تبه
 على هذا النووي - رحمه الله تعالى - . نكت الزركشي ٦٤٦/٣ ، وانظر : روضة الطالبين ١١/٦٥ - ٦٦ .
 (٣) بدرج همزة (الإسماع) و (الأخذ) على التوالي ؛ لضرورة الوزن .
 (٤) في (أ) : « يكثر » .
 (٥) في (م) : « والأخذ » بإثبات الهمزة ، ولم يفقه الناشر قول الشارح .

(ثُمَّ إِنَّ تَكْثُرَ جُمُوعٍ) مِنَ الْحَاضِرِينَ (فَاتَّخِذْ) وَجُوباً (مُسْتَمَلِيَا) يَتَلَقَّنُ مِنْكَ لِلإِخْتِاجِ إِلَيْهِ ، بِخِلَافِ مَا إِذَا قَلَّتْ ، (مُحْصِلاً ذَا يَقْظَةٍ) - بِإِسْكَانِ الْقَافِ لِلوِزْنِ - ، أَي: مُتَيَقِّظاً بَارِعاً فِي الفَنِّ اقْتِدَاءً بِأَيِّمَةِ الْحَدِيثِ ، كَمَالِكٍ ، وَشُعْبَةَ ، وَوَكَيْعٍ ، وَأَبِي عَاصِمٍ ^(١) .
 وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ (٢) بِمَنْى حِينَ ارْتَفَعَ الضُّحَى عَلَى بَعْلَةِ شَهْبَاءَ وَعَلَى عَلِيٍّ يُعَبِّرُ عَنْهُ » ^(٣) .
 فَإِنَّ تَكَاتُرَ الْجَمْعِ ، بِحَيْثُ لَا يَكْفِي وَاحِدٌ فَرْدٌ بِحَسَبِ الْحَاجَةِ ، فَقَدْ أَمْلَسَى أَبُو مُسْلِمٍ الْكَلْبَجِيُّ فِي « رَحْبَةِ غَسَّانِ » ^(٤) ، وَكَانَ فِي مَجْلِسِهِ سَبْعَةٌ مُسْتَمَلِينَ ، يُبْلَغُ كُلُّ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ الَّذِي يَلِيهِ (٥) .

وَخَرَجَ بِالْمَتَيْقِظِ: الْمَعْفَلُ كَمُسْتَمَلِي يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، حَيْثُ قَالَ لَهُ يَزِيدُ: حَدَّثَنَا عِدَّةٌ . فَقَالَ : عِدَّةُ ابْنِ مَنْ ؟ فَقَالَ لَهُ يَزِيدُ: عِدَّةُ ابْنِ فَقَدْتُكَ ^(٦) .
 وَيَنْدُبُ أَنْ يَكُونَ جَهُورِيَّ الصَّوْتِ ، (مُسْتَوِيَا) أَي : جَالِساً (ب) مَكَانِ (عَلِيٍّ) ، كَكُرْسِيِّ ^(٧) ، (أَوْ) ^(٨) - بِالدرجِ - (فَقَائِمَا) - عَلَى قَدَمَيْهِ - كَابْنِ عَلِيَّةَ ، بِمَجْلِسِ

(١) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٥٥/٢ - ٥٦ .

(٢) ساقطة من (م) .

(٣) أخرجه أبو داود (١٩٥٦) ، والنسائي في الكبرى (٤٠٩٤) كلاهما عن مروان ، عن هلال بن عامر المزني ، قال حدثني رافع بن عمرو المزني ، به .

(٤) رجة - بالفتح - الموضع المتسع بين أفنية البيوت . قال في المرصد ٦٠٨/٢ : « (والرحاب كثيرة) » . والذي يظهر أن هذا الموضع ساحة عامة تنسب إلى رجل يدعى غسان ، ولم نتحقق موضعها الآن .

(٥) انظر : تاريخ بغداد ١٢١/٦ - ١٢٢ ، والجامع لأخلاق الراوي ٥٣/٢ (١١٦٠) ، وأدب الإملاء والاستملاء : ٩٦ .

(٦) الجامع لأخلاق الراوي ٦٦/٢ - ٦٧ (١٢٠١) ، وأدب الإملاء والاستملاء : ٨٩ - ٩٠ . واسم هذا المستملي : بريح .

(٧) قيد ابن السمعاني ذلك بما إذا كثر عدد من يحضر السماع ، وكانوا بحيث لا يرون وجه المستملي ، فيستحب أن يجلس على منبر أو غيره حتى ترى الجماعة وجهه ويبلغهم صوته . وانظر : أدب الإملاء : ٥٠ ، ونكت الزركشي ٣ / ٦٥٠ .

(٨) في (م) : « أَوْ » بإثبات الهزمة ، وهو ذهول .

مَالِكٍ^(١) وَأَدَمِ بْنِ أَبِي إِسَاسٍ، بِمَجْلِسِ شُعْبَةَ^(٢) تَعْظِيمًا لِلْحَدِيثِ، وَلَأَنَّ ذَلِكَ أبلغُ لِلسَّامِعِينَ.
 (يَتَّبِعُ) الْمُسْتَمْلِي (مَا يَسْمَعُهُ) مِنْكَ ، وَيُورِدُهُ عَلَيَّ وَجْهَهُ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ (مُبَلِّغًا)
 بِذَلِكَ مَنْ لَمْ يَلْغُهُ لَفْظُ الْمُمْلِي، (أَوْ مُفْهِمًا) بِهِ مَنْ يَلْغُهُ عَلَيَّ بَعْدَ ، وَلَمْ يَتَّفَهَّمَهُ فَيَتَوَصَّلْ
 بِصَوْتِ الْمُسْتَمْلِي إِلَى تَفْهَمِهِ، وَتَحْقِيقِهِ^(٣). وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ حُكْمِ مَنْ يَسْمَعُ إِلَّا مِنَ الْمُسْتَمْلِي.
 (وَاسْتَحْسَنُوا) أَي : الْمُحَدِّثُونَ مِمَّنْ تَصَدَّى لِلإِمْلَاءِ ، أَوِ التَّحْدِيثِ (الْبَدءَ) أَي :
 الْإِبْتِدَاءَ فِي مَجْلِسِهِ (بِقَارِي تَلَا) أَي : بِقِرَاءَةِ قَارِيٍّ مِنَ الْمُسْتَمْلِي ، أَوِ الْمُمْلِي ، أَوْ
 غَيْرِهِمَا مِنَ الْحَاضِرِينَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ^(٤) .

فَقَدْ كَانَتْ الصَّحَابَةُ ﷺ ، إِذَا قَعَدُوا يَتَذَاكَرُونَ فِي الْعِلْمِ يَأْمُرُونَ رَجُلًا أَنْ يَقْرَأَ
 سُورَةً^(٥) ، وَاخْتَارَ شَيْخُنَا تَبَعًا لِلنَّاطِمِ أَنْ تَكُونَ^(٦) سُورَةُ «الْأَعْلَى» ، لِمُنَاسَبَةِ
 ﴿سُتْقِرْتُكَ فَلَا تَنْسَى﴾^(٧) .

(وَبَعْدَهُ) أَي : بَعْدَ^(٨) الْفَرَاحِ مِنَ التَّلَاوَةِ (اسْتَنْصَتَ) أَي : الْمُسْتَمْلِي ، أَوِ الْمُمْلِي ،
 أَوْ غَيْرَهُمَا إِنْ احْتِجَّ لِالاسْتِنْصَاتِ اقْتِدَاءً بِمَا فِي "الصَّحِيحَيْنِ" مِنْ قَوْلِهِ ﷺ لِجَرِيرٍ فِي حِجَّةِ
 الْوَدَاعِ : «اسْتَنْصَتِ النَّاسَ»^(٩) .

(١) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٦٦/٢ (١٢٠٠) ، وأدب الإملاء والاستملاء : ٨٨-٨٩ .

(٢) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٥٦/٢ (١١٥٥) ، وأدب الإملاء والاستملاء : ١٥ .

(٣) قال الزركشي : «عبارة الخطيب : ويستحب له ألا يخالف ، وكذا قال ابن السمعاني في أدب الإملاء ، ثم صرح بالوجوب فقال : ويستحب للمستملي ألا يخالف لفظ الملمي في التبليغ عنه ، بل يلزمه ذلك ، خاصة إذا كان الراوي من أهل الدراية والمعرفة بأحكام الرواية» . نكت الزركشي ٦٥٠/٣ ، وانظر : الجامع لأخلاق الراوي ٦٧/٢ ، وأدب الإملاء : ١٠٥ .

(٤) انظر : أدب الإملاء والاستملاء : ٩٨ . وقال الخطيب : سورة من القرآن . انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٦٨/٢ عقب (١٢٠٦) .

(٥) انظر : الفقيه والمتفقه ١٢٧/٢ ، والجامع لأخلاق الراوي ٦٨/٢ (١٢٠٧) .

(٦) في (م) : «يكون» .

(٧) الأعلى : ٦ .

(٨) لم ترد في (م) .

(٩) صحيح البخاري ٤١/١ (١٢١) و ٢٢٤/٥ (٤٤٠٥) و ٣/٩ (٦٨٦٩) و ٦٣ (٧٠٨٠)

وصحيح مسلم ٥٨/١ (٦٥) . وأخرجه الطيالسي (٦٦٤) ، وابن أبي شيبة (٣٧٦٤) ، وأحمد =

« ثُمَّ بَعْدَ إِنْصَاتِهِمْ (بِسْمَلًا) أَي: الْمُسْتَمْلِي، أَي: قَالَ: « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ »
أَوَّلًا (فَالْحَمْدُ) لِلَّهِ، (فَالصَّلَاةُ) وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) لِخَبْرٍ: « كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ ،
لَمْ يُبْدَأْ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: بِحَمْدِ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةٍ: وَالصَّلَاةِ عَلَيَّ -، فَهُوَ أَقْطَعُ » (٢).
فَفِي الْجَمْعِ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ اسْتِعْمَالُ الرِّوَايَاتِ الثَّلَاثِ .
(ثُمَّ) بَعْدَ ذَلِكَ (أَقْبَلُ) أَي: الْمُسْتَمْلِي عَلَى الْمُتَمْلِي (يَقُولُ) أَي: قَائِلًا لَهُ:
(مَنْ) ذَكَرْتَ، أَوْ مَنْ (٣) حَدَّثَكَ مِنَ الشُّيُوخِ، (أَوْ مَا ذَكَرْتَ) مِنَ الْأَحَادِيثِ؟
(وَابْتَهَلُ) أَي: دَعَا (لَهُ) مَعَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: رَحِمَكَ اللَّهُ، أَوْ أَصْلَحَكَ اللَّهُ (٤) أَوْ
غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أَوْ نَحَوَهُ (٥).

٣٨٥/٤ و ٣٦٣ و ٣٦٦ ، والدارمي (١٩٢٧) ، وابن ماجه (٣٩٤٢) ، والنسائي ١٢٧/٧ و ١٢٨
وفي الكبرى (٥٨٨٢) ، والطحاوي في شرح المشكل (٢٤٩٦) ، وابن حبان (٥٩٤٩) ، والطبراني
في الكبير (٢٢٧٧) (٢٤٠٢) ، وابن منده في الإيمان (٦٥٧) ، والبعوي (٢٥٥٠) .
(١) ينظر الجامع لأخلاق الرواي ٢ / ٦٩ ، وأدب الإملاء : ٩٨ .
(٢) أخرجه أحمد ٢ / ٣٥٨ ، وأبو داود (٤٨٤٠) ، وابن ماجه (١٨٩٤) ، والنسائي في الكبرى
(١٠٣٢٨) ، وفي عمل اليوم والليلة (٤٩٤) ، وابن حبان (١) و (٢) ، والدارقطني ١ / ٢٢٩ ،
والبيهقي في الكبرى ٣ / ٢٠٨-٢٠٩ .
كلهم من طريق قره بن عبد الرحمان عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً موصولاً به .
وقد خالف قره في هذا الحديث أصحاب الزهري (يونس ، وعقيل ، وشعيب ، وسعيد بن عبد العزيز ،
والحسن بن عمر) الذين رووه عن الزهري مرسلأ .
أخرجه النسائي هكذا في عمل اليوم والليلة (٤٩٥) و (٤٩٦) و (٤٩٧) ، ورجح الدارقطني في
السنن ١ / ٢٢٩ وفي علله ٨ / ٣٠ الرّواية المرسله على الموصولة .
وانظر : تخريجاً موسعاً كتبه الشيخ شعيب في تعليقه على مسند الإمام احمد ١٤ / ٣٢٩-٣٣١ (٨٧١٢) ،
وضعيف ابن ماجه للألباني (٤١٥) ، وإرواء الغليل (٢) .

(٣) لفظ الجلالة لم يرد في (م) .

(٤) ساقطة من (م) .

(٥) روي عن يحيى بن أكنم ، قال: « نلت القضاء، وقضاء القضاة ، والوزارة، وكذا ، وكذا . ما سررت بشيء
مثل قول المستملي : من ذكرت رحمتك الله » . انظر : الجامع ٢ / ٧١ (١٢١٥) ، وأدب الإملاء : ١٠٤ .

(و) إِذَا انْتَهَى تَبَعًا لِلْمُمْلِي إِلَى ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْإِسْنَادِ (صَلَّى) ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِ نَدْبًا ، وَإِنْ تَكَرَّرَ ذَلِكَ .

(و) كَذَا إِذَا انْتَهَى إِلَى ذِكْرِ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ (تَرَضَى) عَنْهُ (رَافِعًا) صَوْتَهُ بِذَلِكَ كُلِّهِ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ ^(١) الصَّحَابِيُّ أَبُوهُ صَحَابِيٌّ ، أَوْ أَبُوهُ وَجَدُّهُ صَحَابِيَّانِ ، وَذَكَرَ الْجَمِيعَ ، قَالَ : رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَوْ عَنْهُمْ .

وَيَنْدُبُ أَيْضًا التَّرَضِيَّ ، وَالتَّرَحُّمُ عَلَى الْأَيْمَةِ ، فَقَدْ قَالَ الْقَارِيُّ لِلرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ يَوْمًا : حَدَّثَكُمْ الشَّافِعِيُّ ، وَلَمْ يَقُلْ : ﷺ ، فَقَالَ الرَّبِيعُ : « وَلَا حَرْفٌ ، حَتَّى يُقَالَ : رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ » ^(٢) .

(وَالشَّيْخُ) الْمُمْلِي (تَرْجَمَ الشُّيُوخَ) الَّذِينَ رَوَى عَنْهُمْ بِذِكْرِ بَعْضِ أَوْصَافِهِمُ الْجَمِيلَةِ ، (وَدَعَا) لَهُمْ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ ، وَنَحْوِهِمَا ^(٣) .

لَأَنَّهُمْ أَبَاؤُهُ فِي الدِّينِ ، وَهُوَ مَأْمُورٌ بِالدُّعَاءِ لَهُمْ ، وَبِإِبْرَاهِيمَ ، وَذَكَرَ مَآثِرِهِمُ وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِمْ ، كَأَن يَقُولَ : حَدَّثَنِي الثَّقَةُ ، أَوْ الْأَمِينُ ، أَوْ الْحَبِيبُ الْأَمِينُ ، أَوْ الْحَافِظُ فَلَانٌ ، أَوْ حَدَّثَنِي فَلَانٌ ، وَكَانَ مِنْ مَعَادِنِ الصَّدَقِ ، ثُمَّ يَسُوقُ سَنَدَهُ ^(٤) .

٧٠٥ . وَذَكَرُ مَعْرُوفٍ بِشَيْءٍ مِنْ لَقَبٍ كَعُنْدَرٍ أَوْ وَصَفٍ نَقَصٍ أَوْ نَسَبٍ

٧٠٦ . لِأَمِّهِ فَجَائِزٌ مَا لَمْ يَكُنْ يَكْرَهُهُ كَابْنِ غُلَيْبَةَ ^(٥) فَصُنْ

٧٠٧ . وَارَوْ فِي الْإِمْلَاءِ عَنْ شُيُوخِ قَلْدَمٍ أَوْلَاهُمْ ^(٦) وَأَنْتَقِه وَأَفْهِم

(١) فِي (م) وَ (ص) : « ذَلِكَ » .

(٢) انظر : الجامع ١٠٦/٢ - ١٠٧ (١٣١٦) ، وأدب الإملاء : ٦٣ .

(٣) لم ترد في (ص) .

(٤) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٨٧-٨٥/٢ (١٢٤٥) و (١٢٤٦) و (١٢٤٧) و (١٢٤٨) و

(١٢٥٠) و (١٢٥٤) .

(٥) الأصل عدم صرفه ، والوجهان جائز وزناً ، غير أن الناظم اختار صرفه ؛ بالمراعاة كراهة العرب توالي ثلاثة متحركات .

(٦) فِي (ج) : « أَعْلَاهُمْ » ، وَيَجِبُ فِي كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ إِشْبَاعُ حَرَكَةِ الْمِيمِ ؛ لِمَعْنَى الضَّرُورَةِ الْوِزْنِ .

٧٠٨ . مَا فِيهِ مِنْ فَايِدَةٍ وَلَا تَزِيدُ عَنْ كُلِّ شَيْخٍ فَوْقَ مَتْنٍ وَأَعْتَمِدُ

٧٠٩ . عَالِي إِسْنَادٍ ^(١) قَصِيرٍ مَتْنٍ وَاجْتَنِبِ الْمُشْكِلَ خَوْفَ الْفَتَنِ

(وَ) أما (ذِكْرُ) رَاوٍ (مَعْرُوفٍ بِشَيْءٍ مِنْ لَقَبٍ) اشتهر به ،
(كَغُنْدَرٍ) لِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَغَيْرِهِ ، مِمَّا يَأْتِي فِي بَابِ الْأَلْقَابِ . (أَوْ) مَنْ (وَصَفَ)
نَقَصَ ، كَالْحَوْلِ لِعَاصِمٍ ، وَالشَّلَلِ لِمَنْصُورٍ ، وَالْعَرَجِ لِعَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ هُرْمُزَ . (أَوْ)
مَنْ (نَسَبَ لِأُمَّهِ) كَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَابْنِ بُحَيْنَةَ . (فَجَائِزٌ) لِقَوْلِهِ ﷺ لَمَّا سَلِمَ مِنْ
رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ : « أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » ^(٢) ؛ وَلأنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَذْكَرُ ^(٣)
لِلْبَيَانِ وَالتَّمْيِيزِ .

هَذَا (مَا لَمْ يَكُنْ) مَنْ يَوْصَفُ بِهِ (يَكْرَهُهُ) . أَمَا إِذَا كَانَ يَكْرَهُهُ
(كَابْنِ عَلِيَّةٍ) ، وَالْأَصَمِّ ، (فَصُنْ) نَفْسَكَ عَنِ ارْتِكَابِهِ ؛ لِأَنَّهُ حَيْثُ نَذِيَ مِنْهِيَ عَنْهُ ، لِقَوْلِهِ
تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ ^(٤) .

(١) فِي (ب) وَ (ج) : « (الإِسْنَادُ) » .

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٠١٧) ، وَابْنُ مَاجَهَ (١٢١٣) ، وَابْنُ خُرَيْمَةَ (١٠٣٤) . مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِ . مَرْفُوعًا بِهِ .

وَرَوَاهُ مَالِكُ (٧٩) ، وَالحَمِيدِيُّ (٩٨٣) ، وَأَحْمَدُ ٣٧/٢ وَ ٢٣٤ وَ ٢٤٧ وَ ٢٨٤ ، وَالدَّارِمِيُّ
(١٥٠٤) ، وَالبُخَارِيُّ ١٢٩/١ (٤٨٢) وَ ١٨٣ (٧١٤) وَ ٨٦/٢ (١٢٢٨) وَ (١٢٢٩) وَ ٢٠/٨
(٦٠٥١) وَ ١٠٨/٩ (٧٢٥٠) ، وَمُسْلِمٌ ٨٦/٢ (٥٧٣) (٩٧) (٩٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٠٨) وَ
(١٠٠٩) وَ (١٠١٠) وَ (١٠١١) ، وَابْنُ مَاجَهَ (١٢١٤) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩٤) وَ (٣٩٩) ،
وَالنَّسَائِيُّ ٢٠/٣ وَ ٢٢ وَ ٢٦ ، وَفِي الكَتَبِ (٤٨٦) وَ (٤٨٧) وَ (٤٨٨) وَ (١٠٥٦) وَ
(١٠٥٧) وَ (١٠٦٦) وَ (١٠٦٧) ، وَابْنُ الجَارُودِ (٢٤٣) ، وَابْنُ خُرَيْمَةَ (٨٦٠) وَ (١٠٣٥) وَ
(١٠٣٦) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ المَعَانِي ١/٤٤٤ وَ ٤٤٥ ، وَابْنُ حِبَانَ (٢٢٥٢) وَ (٢٢٥٣) وَ
(٢٢٥٤) وَ (٢٢٥٥) ، وَالبَيْهَقِيُّ ٣٤٦/٢ وَ ٣٥٣ وَ ٣٥٤ .

كُلُّهُمْ مِنْ طَرَفِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، بِهِ مَرْفُوعًا .

(٣) « (إِنَّمَا يَذْكَرُ) » لَمْ تَرِدْ فِي (ص) .

(٤) الحَجَرَاتُ : ١١ .

ولأنَّ الإمامَ أَحْمَدَ نَهَى ابنَ مَعِينٍ ، أَنْ يَقُولَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، حَيْثُ قَالَ لَهُ : قُلْ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، فَإِنَّهُ بَلَعَنِي أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَنْسَبَ إِلَى أُمَّهِ ، وَلَمْ يَخَالِفْهُ ابنُ مَعِينٍ فِيهِ ، بَلْ قَالَ : « قَدْ قَبَلْنَاهُ مِنْكَ يَا مُعَلِّمَ الْخَيْرِ » (١) .

قَالَ النَّاطِمُ هُنَا : « وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَا قَالَهُ أَحْمَدُ عَلَى طَرِيقِ الْأَدَبِ ، لَا لِلزُّومِ » (٢) .
لَكِنَّهُ أَقْرَبُ ابنِ الصَّلَاحِ فِي "النَّظْمِ" فِي بَحْثِ الْأَلْقَابِ عَلَى التَّحْرِيمِ .
وَهَذَا فِيْمَنْ عُرِفَ بِغَيْرِ ذَلِكَ ، وَإِلَّا فَلَا تَحْرِيمَ ، وَلَا كَرَاهَةَ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٣) .

(وَارَوْ) نَدْبًا (فِي الْإِمْلَاءِ) (٤) بِالدرجِ وَالْقَصْرِ (عَنْ شُيُوخِ) رُوِيَ عَنْهُمْ ، وَلَا تَقْتَصِرُ عَلَى شَيْخٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ، لِأَنَّ التَّعَدُّدَ أَكْثَرُ فَائِدَةٌ ، وَ (قَدَّمَ) مِنْهُمْ (أَوْلَاهُمْ) سَنًا ، أَوْ عُلُوَّ إِسْنَادِ ، وَنَحْوَهُ (٥) .

(وَأَنْتَقَه) أَي : الْمَرْوِيَّ بِالْإِمْلَاءِ أَيْضًا ، أَي : اتَّ بِخِيَارِهِ بِحَيْثُ يَكُونُ أَنْفَعُ ، وَأَعْمَّ فَائِدَةً .

وَأَنْفَعُهُ - كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ - الْأَحَادِيثُ الْفِقْهِيَّةُ (٦) .

(وَأَفْهَمُ) أَنْتَ ، أَي : بَيَّنْ نَدْبًا لِلْسَّامِعِينَ (مَا فِيهِ مِنْ) (٧) فَائِدَةٍ (مِنْ بَيَانِ مُجْمَلٍ ، أَوْ غَرِيبٍ ، أَوْ عِلَّةٍ فِيْمَا تُمْلِيهِ) (٨) .

(١) أسنده الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ٧٩/٢ (١٢٣٧) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٣٢٤/٢ .

(٣) انظر : فتح المغيث ٣٠٨/٢ .

(٤) في (م) : « (في الإملاء) بإثبات الهمزة ، وهو ذمولى .

(٥) في (ع) و (ص) : « أو نحوه » .

(٦) الجامع لأخلاق الراوي ١١٠/٢ عقب (١٣٢٧) .

(٧) ليست في (ق) .

(٨) الجامع لأخلاق الراوي ١١١/٢ عقب (١٣٢٩) .

ويندبُ أن يُنبهَ على فضلِ ما يرويه ، وعلى علوِّ سَنَدِهِ ، وثقةِ راوِيهِ ،
وَمَا انْفَرَدَ عَنْ شَيْخِهِ بِهِ ، وَكَوْنَ الْحَدِيثِ لَا يُوجَدُ إِلَّا عِنْدَهُ ^(١) . (وَلَا تَرُدُّ) فِي إِمْلَائِكَ
(عَنْ كُلِّ شَيْخٍ) مِنْ شُيُوكِ (فَوْقَ مَثْنٍ) وَاحِدٍ ، فَإِنَّهُ أَعْمُ مَنْفَعَةٌ .

(وَاعْتَمِدْ) فِيمَا تَرَوِيهِ (عَالِي إِسْنَادٍ قَصِيرٍ مَثْنٍ) ، لِمَزِيدِ الْفَائِدَةِ فِيهِ ^(٢) ،
(وَاجْتَنِبِ) فِي إِمْلَائِكَ (الْمُمْشِكَلِ) مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي لَا تَحْتَمِلُهَا ^(٣) عُقُولُ الْعَوَامِ ،
كَأَحَادِيثِ الصِّفَاتِ الَّتِي ظَاهِرُهَا يَقْتَضِي التَّشْبِيهَ وَالتَّجْسِيمَ ، وَإثْبَاتِ الْحَوَارِحِ ،
وَالأَعْضَاءِ لِلأَرْزَلِ الْقَدِيمِ (خَوْفَ الْفِتَنِ) - بفتح الفاء من فتن - ، أي: خوفَ الإفْتَانِ ،
وَالضَّلَالِ ؛ فَإِنْ سَامِعَهَا لِهَيْلِهِ مَعَانِيهَا ، يَحْمِلُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا ، أَوْ يُنْكِرُهَا فِيرُدُّهَا ، وَ ^(٤)
يَكْذِبُ رَوَاتِهَا ^(٥) . وَقَدْ صَحَّ قَوْلُهُ ﷺ : « كَفَى بِالْمَرْءِ كِذْبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » ^(٦) .

وقول ابن مسعود : « إِنْ الرَّجُلُ لِيَحَدِّثَ بِالْحَدِيثِ ، فَيَسْمَعُهُ مَنْ لَا يَبْلُغُ عَقْلَهُ فَهَمْ
ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَيَكُونُ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ » ^(٧) .

وقول الإمام مالك: « شَرُّ الْعِلْمِ: الْغَرِيبُ ، وَخَيْرُ الْعِلْمِ: الْمَعْرُوفُ الْمُسْتَقِيمُ » ^(٨) .
وَأَمَّا خَبْرُ: « حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ » ^(٩) . فَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِنَّ قَوْلَهُ:

(١) الجامع لأخلاق الراوي ٩٣/٢ عقب (١٢٧٢) ، و ٩٧/٢ عقب (١٢٨٣) ، و ١٠٢/٢ عقب (١٣٠١) و (١٣٠٢) ، و ١٢٠/٢ عقب (١٣٦٠) ، و ١٢٢/٢ عقب (١٣٦٦) .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي ٨٨/٢ عقب (١٢٥٨) .

(٣) في (م) : « تحملها » .

(٤) في (م) : « أو » .

(٥) الجامع لأخلاق الراوي ١٠٧/٢ - ١٠٨ عقب (١٣١٧) .

(٦) الجامع ١٠٨/٢ (١٣١٩) . والحديث أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه ٨/١ ، وأبو داود (٤٩٩٢) .

(٧) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١ / ١١ وفيه انقطاع .

(٨) روى نحوه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ١٠٠ / ٢ (١٢٩٢) .

(٩) تقدم تخريجهم من حديث عبد الله بن عمرو وأخرجه الحميدي (١١٦٥) ، وأحمد ٤٧٤/٢ و ٥٠٢ ،
وأبو داود (٣٦٦٢) من حديث محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

« وَلَا حَرَجَ » فِي مَحَلِّ الْحَالِ ، أَي : حَدَّثُوا عَنْهُمْ حَالَةَ كَوْنِهِ لَا حَرَجَ فِي التَّحْدِيثِ عَنْهُمْ ^(١) .

٧١٠ . وَأَسْتُحْسِنُ الْإِنْشَادَ ^(٢) فِي الْأَوَاخِرِ بَعْدَ الْحِكَايَاتِ مَعَ النَّوَادِرِ
٧١١ . وَإِنْ يُخْرَجُ لِلرُّوَاةِ مُتَقَبِّلِينَ مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ فَهُوَ حَسَنٌ
٧١٢ . وَلَيْسَ بِالْإِمْلَاءِ حِينَ يَكْمُلُ غَنَى عَنِ الْعَرْضِ لِزَيْغِ يَحْصُلُ

(وَأَسْتُحْسِنُ) لِلْمُمْلِي (الْإِنْشَادُ) الْمُبَاحُ الْمُرَقَّقُ لِلْقُلُوبِ ^(٣) (فِي الْأَوَاخِرِ) مِنْ مَجَالِسِ الْإِمْلَاءِ (بَعْدَ الْحِكَايَاتِ) اللَّطِيفَةِ (مَعَ النَّوَادِرِ) الْحَسَنَةِ ، وَإِنْ كَانَتْ مُنَاسِبَةً لِمَا أَمْلَأَهُ ، فَهُوَ أَحْسَنُ . كُلُّ ذَلِكَ بِإِسْنَادِهِ عَلَى عَادَةِ الْأَيْمَةِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ^(٤) .
وَعَنْ عَلِيِّ رضي الله عنه : « رَوَّحُوا الْقُلُوبَ ، وَابْتَغُوا لَهَا طَرْفَ الْحِكْمَةِ » ^(٥) .

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ : « هَاتُوا مِنْ أَشْعَارِكُمْ ، هَاتُوا مِنْ حَدِيثِكُمْ ، فَإِنَّ الْأُذُنَ مَجَاجِحَةٌ ، وَالْقَلْبُ حَمِضٌ » ^(٦) ، أَي : مَشْتَهٍ لِلْحَمِضِ .
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَإِنَّمَا أُخِذَ مِنْ شَهْوَةِ الْإِبْلِ لِلْحَمِضِ ، وَهُوَ مَا مَلَحَ وَأَمَرَ مَنْ التَّبَاتِ كَالْأَنْثِلِ وَالطَّرْفَاءِ ، لِأَنَّهَا إِذَا مَلَّتِ الْخَلَةَ ، وَهُوَ مِنَ التَّبَاتِ مَا كَانَ حُلُومًا ، اشْتَهَتْ الْحَمِضَ ، فَتَحُولُ إِلَيْهِ ^(٧) .

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢ / ٣٢٨ .

(٢) في (ج) : « الإسناد » .

(٣) في (ق) : « للقلب » .

(٤) بوب له الخطيب في الجامع ٢ / ١٢٩ عقب (١٣٨٨) .

(٤) الجامع ٢ / ١٢٩ رقم (١٣٨٩) ، وفيه محمد بن حمير مجهول ، وقد قال الدارقطني : لا أعرفه . لسان الميزان ٥ / ١٥٠ .

(٥) الجامع ٢ / ١٣٠ رقم (١٣٩٢) .

(٧) انظر : الصحاح ٣ / ١٠٧٢ (حمض). و«الأذن مجاجة» أي : ((لا تعي ما تسمع ، ولكنها تلقيه نسياناً ، كما يُمَجُّ الشيء من الضم)) . انظر : لسان العرب ٣ / ٤٣٩ (مجمع) . وانظر : تاج العروس ١٨ / ٣٠٢ .

ثُمَّ مَا مَرَّ مَحَلُّهُ فِي الرَّأْوِي (١) الْعَارِفِ غَيْرِ الْعَاجِزِ. (وَإِنْ يُخْرَجُ لِلرَّوَاةِ الَّذِينَ لَيْسُوا أَهْلًا لِلْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، وَعَلَيْهِ، وَاخْتِلَافِ طَرِيقِهِ، أَوْ أَهْلًا لِذَلِكَ، لَكِنَّهُمْ عَجَزُوا عَنِ التَّخْرِيجِ، وَالتَّفْتِيْشِ، لِكِبَرِ سِنِّ، أَوْ ضَعْفِ بَدَنِ (مُتَّقِنُ) مِنْ حُفَاطِ وَقْتِهِمْ (مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ) الَّتِي يُرِيدُونَ إِمْلَاءَهَا قَبْلَ يَوْمِ مَجَالِسِهِمْ، إِمَّا بِسُؤَالٍ مِنْهُمْ لَهُ أَوْ ائْتِدَاءً (فَهُوَ حَسَنٌ) وَقَدْ كَانَ جَمَاعَةٌ يَسْتَعِينُونَ بِمَنْ يُخْرَجُ لَهُمْ (٢).

(وَلَيْسَ بِالْإِمْلَاءِ حِينَ يَكْمُلُ) أَي: يَنْقَضِي (غَنَى عَنِ الْعَرْضِ)، وَالْمُقَابَلَةُ، (لِزَيْغِ) أَي لِإِضْلَاحِ مَا (يَحْضُلُ) مِنْ فَسَادِ زَيْغِ الْقَلَمِ، وَطُعْيَانِهِ (٣).

وَالْمُقَابَلَةُ لِلْإِمْلَاءِ تَكُونُ مَعَ الشَّيْخِ مِنْ حِفْظِهِ، لَا عَلَى أَصُولِهِ، كَذَا حَصَرَهُ النَّاطِظُ (٤)، وَفِيهِ نَظَرٌ.

أَدَبُ (٥) طَالِبِ الْحَدِيثِ

(أَدَبُ)، وَفِي نُسْخَةٍ: أَدَابُ (٦) (طَالِبُ الْحَدِيثِ) غَيْرَ مَا مَرَّ:

٧١٣. وَأَخْلَصِ النِّيَّةَ فِي طَلْبِكَ وَجِدْ وَأَبْدَأْ بِعَوَالِي مِصْرِكََا
٧١٤. وَمَا يُهِمُّ ثُمَّ شُدَّ الرَّحْلَا لغيرِهِ وَلَا تَسَاهَلْ حَمَلًا

(١) فِي (ع): «المخرج».

(٢) انظر: الجامع لأخلاق الرّأوي ٢/ ٨٨ (١٢٥٩).

(٣) انظر: الجامع لأخلاق الرّأوي ٢/ ١٣٣، ومعرفة أنواع علم الحديث: ٤١١.

(٤) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٣١.

(٥) انظر في ذلك:

الإلماع: ٤٥ وما بعدها، ومعرفة أنواع علم الحديث: ٤١١، والإرشاد ١/ ٥٢١-٥٢٨، والتقريب:

١٤٦-١٤٩، والاقتراح: ٢٨٠-٢٨٤، والمنهل الروي: ١٠٨، واختصار علوم الحديث: ١٥٧-

١٥٨، ونكت الزركشي ٣/ ٦٦١-٦٦٧، والشذا الفياح ١/ ٤٠٠-٤١٨، والمقنع ١/ ٤٠٧-٤١٨،

وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٣٢، ونزهة النظر: ٢٠٤، وفتح المغيث ٢/ ٣١١-٣٤٦، والتدريب

١٤٠/٢-١٥٨، وقواعد التحديث: ٢٣٣-٢٣٦، وتوجيه النظر ٢/ ٧١٩-٧٢٧.

(٦) فِي (ص): «آداب»، وَفِي نُسْخَةٍ: «أدب».

- ٧١٥ . وَأَعْمَلُ بِمَا تَسْمَعُ فِي الْفَضَائِلِ وَالشَّيْخُ بَجَلُّهُ وَلَا تَنَاقِلِ
 ٧١٦ . عَلَيْهِ تَطْوِيلًا بِحَيْثُ يَضُنُّ جَرُّ وَلَا تُكُنْ يَمْنَعُكَ التَّكْبُرُ
 ٧١٧ . أَوْ الْحَيَا^(١) عَنْ طَلَبِ وَاجْتِنَابِ كَتَمَ السَّمَاعِ فَهُوَ لَوْثٌ وَاكْتَابِ
 ٧١٨ . مَا تَسْتَفِيدُ غَالِيًا وَكَأَزَلًا لَا كَثْرَةَ الشُّيُوخِ صِيئًا عَاطِلًا

(وَأَخْلِصِ النِّيَّةَ) اللَّهُ تَعَالَى (فِي طَلَبِكَا) لِلْحَدِيثِ ؛ إِذِ النَّفْعُ بِهِ - بَلْ وَبِسَائِرِ الْعُلُومِ - مُتَوَقَّفٌ عَلَى الْإِخْلَاصِ فِيهِ ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْأَعْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ - ، أَي رِيحَهَا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٢) .
 وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ : « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ، وَالِدَارَ الْآخِرَةَ ، آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ »^(٣) .

(وَجَدَ) - بِكَسْرِ أَوَّلِهِ وَضَمِّهِ - ، أَي : اجْتَهِدْ فِي طَلَبِكَ لَهُ ، وَاحْرِصْ عَلَيْهِ ، مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ ، وَلَا تَأْخِيرٍ ، فَمَنْ جَدَّ وَجَدَ .

قَالَ ﷺ : « احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ »^(٤) .

وَقَالَ أَيْضًا : « التُّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ خَيْرٌ إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ »^(٥) .

(١) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .

(٢) أخرجه أحمد ٣٣٨/٢ ، وسنن أبي داود (٣٦٦٤) ، و سنن ابن ماجه (٢٥٢) ، وابن حبان (٧٨) ، والحاكم ١ / ٨٥ ، والخطيب في تاريخه ٥ / ٣٤٦ - ٣٤٧ و ٨ / ٧٨ جميعهم من طريق فليح بن سليمان ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَهُوَ سَدِّ ضَعِيفٌ لضعف فليح بن سليمان .

(٣) نحوه روى الخطيب في جامعه ١٠٤/١ (٧٠) .

(٤) أخرجه أحمد ٢ / ٣٦٦ و ٣٧٠ ، ومسلم ٨/٥٦ (٢٦٦٤) ، وابن ماجه (٧٩) ، وابن أبي عاصم في السنة (٣٥٦) ، والنسائي في الكبرى (١٠٤٥٧) و (١٠٤٦١) وفي عمل اليوم والليلة (٦٢١) و (٦٢٥) ، والطحاوي في شرح المشكل (٢٥٩) و (٢٦٠) و (٢٦١) ، وابن حبان (٥٧٣٠) و (٥٧٣١) ، والبيهقي ١٠ / ٨٩ وفي الأسماء والصفات ١ / ٢٦٣ ، من طريق الأعرج ، عن أبي هريرة ، به .

(٥) رواه أبو داود (٤٨١٠) .

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ : « لَا يُنَالُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجَسَدِ » (١) .
 وَعَنْ الشَّافِعِيِّ : « لَا يَطْلُبُ هَذَا الْعِلْمَ مَنْ يَطْلُبُهُ بِالْتَّمَلِّ - وَفِي رِوَايَةٍ بِالْمَلَلِ -
 وَغَنَى النَّفْسِ فَيُفْلِحُ، وَلَكِنْ مَنْ طَلَبَهُ بِذِلَّةِ النَّفْسِ، وَضَيْقِ الْعَيْشِ، وَخِدْمَةِ الْعِلْمِ: أَفْلَحَ » (٢) .
 (وَأَبْدَأُ بِعَوَالِي) شَيْوِخٍ (مِصْرِكَا) أَي : بِأَخْذِهَا عَنْهُمْ ، وَالزَّمِ الْعُكُوفَ عَلَيْهِمْ
 حَتَّى تَسْتَوْفِيهَا ، (وَ) أَبْدَأُ مِنْهَا (مَا) أَي : بِمَا (يُهُمُّ) - بِضَمِّ الْيَاءِ - مِنْ ذَلِكَ ،
 وَغَيْرِهِ ، كَمَرُويٌ أَنْفَرَدَ بِهِ بَعْضُهُمْ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : « مَنْ شَغَلَ نَفْسَهُ بِغَيْرِ الْمُهْمِّ ، أَضَرَّ بِالْمُهْمِّ » (٣) .
 وَإِنْ اسْتَوَى جَمَاعَةٌ فِي السَّنَدِ ، وَأَرَدَتْ الْاِقْتِصَارَ عَلَى أَحَدِهِمْ ، فَاخْتَرُوا الْمَشْهُورَ
 مِنْهُمْ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ ، وَالْمُشَارَ إِلَيْهِ بِالِإِثْقَانِ فِيهِ وَالْمَعْرِفَةَ لَهُ (٤) .
 فَإِنْ تَسَاوَوْا فِي ذَلِكَ أَيْضًا ، فَالْأَشْرَافُ ، وَذَوِي الْأَنْسَابِ مِنْهُمْ ، فَإِنْ تَسَاوَوْا فِي
 ذَلِكَ أَيْضًا ، فَالْأَسَنُّ (٥) .

(ثُمَّ) بَعْدَ اسْتِيفَائِكَ لِأَخْذِ مَا بِمِصْرِكَ مِنْ مَرُويٍّ شَيْوِخِهَا (شُدُّ الرَّحَالِ) ، أَوْ
 امْشِ ، أَوْ ارْكَبِ الْبَحْرَ حَيْثُ اسْتَطَعْتَ ، وَغَلَبَتْهُ السَّلَامَةُ (لِغَيْرِهِ) أَي : لِغَيْرِ مِصْرِكَ مِنْ
 الْبُلْدَانِ ، وَغَيْرِهَا ؛ لِتَجْمَعُ بَيْنَ عُلُوِّ الْإِسْنَادَيْنِ وَعِلْمِ الطَّائِفَتَيْنِ .
 وَلِخَبَرٍ : « مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا ، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » (٦) .

(١) ساقفة مسلم في صحيحه في موضع بعد أن ذكر المتابعات والطرق ١ / ٤٢٨ رقم (١٧٥) طبعة محمد فؤاد ، وهو في مدخل البيهقي : ٢٧٧ ، وكذلك في جامع بيان العلم وفضله ١ / ١٠٩ بألفاظ متقاربة .

(٢) الخلية ١١٩/٩ ، والمحدث الفاضل ص ٢٠٢ الفقرة (٨٤) ، وجامع بيان العلم ١ / ٩٨ ، وللخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه ٢/٩٤ عدد من الأخبار عن الشافعي بنحو هذا المعنى .

(٣) الجامع لأخلاق الرّواي ١٦٠/٢ (١٤٨٥) .

(٤) الجامع ١٢٦/١ عقب (١٢٥) .

(٥) الجامع ١٢٧/١ عقب (١٢٧) .

(٦) جزء من حديث طويل رواه أبو خيثمة في العلم (٢٥) ، وابن أبي شيبة (٢٦١٠٨) ، وأحمد ٢/٢٥٢ و٣٢٥ و٤٠٦ ، والدارمي (٣٥١) ، ومسلم ٧١/٨ (٢٦٩٩) ، وأبو داود (١٤٥٥) و (٣٦٤٣) ، وابن ماجه (٢٢٥) ، والترمذي (٢٦٤٦) و (٢٩٤٥) ، وابن حبان (٨٤) ، والحاكم في المستدرک ١/٨٨-٨٩ =

وَقَدْ رَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مَسِيرَةً شَهْرًا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ (١) .

وَإِذْ رَحَلْتَ فَاسْئَلِي مَا سَلَكَتُهُ فِي مِصْرِكَ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ بِالْأَهْمِ فَلِأَهْمٍ ، (وَلَا تَسَاهَلِي) - بَفَتْحِ التَّاءِ - (حَمَلًا) أَي : وَلَا تَتَسَاهَلِي فِي التَّحْمَلِ ، وَالسَّمَاعُ ، بِحَيْثُ تُخِجُ بِمَا عَلَيْكَ . وَلَا تَشْتَعِلِي فِي الْعَرَبَةِ إِلَّا بِمَا تَسْتَحِقُّ لِأَجْلِهِ الرَّحْلَةَ ، فَشَهْوَةُ السَّمَاعِ - كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ (٢) - لَا تَنْتَهِي ، وَالتَّهْمَةُ مِنَ الطَّلَبِ لَا تَنْقُضِي ، وَالْعِلْمُ كَالْبِحَارِ الْمُتَعَذِّرِ كَيْلُهَا ، وَالْمَعَادِنَ الَّتِي لَا يَنْقَطِعُ نَيْلُهَا (٣) .

(وَاعْمَلِي بِمَا تَسْمَعِي) بِمِصْرِكَ ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يُعْمَلُ بِهَا (فِي الْفَضَائِلِ) وَالتَّرغِيبَاتِ ، فَقَدْ رَوَى أَنَّ رَجُلًا قَالَ : «يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا يَنْفِي عَنِّي حِجَّةَ الْجَهْلِ؟ قُلْ : الْعِلْمُ . قَالَ : فَمَا يَنْفِي عَنِّي حِجَّةَ الْعِلْمِ؟ قَالَ : الْعَمَلُ» (٤) .

وَقَالَ (٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَجْمَعٍ : « كُنَّا نَسْتَعِينُ عَلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ بِالْعَمَلِ بِهِ » (٦) .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : « مَا كَتَبْتُ حَدِيثًا إِلَّا وَقَدْ عَمِلْتُ بِهِ ، حَتَّى مَرَّ بِي فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ ، وَأَعْطَى أَبَا طَيْبَةَ دِينَارًا (٧) ، فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ دِينَارًا حِينَ احْتَجَمْتُ » (٨) .

= وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١٣/١-١٤ ، والبغوي في شرح السنة (١٢٧) و (١٣٠) ، كلهم من طرق عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . به .

(١) انظر : الرحلة في طلب الحديث : ١٠٤ .

(٢) انظر : الجامع لأخلاق الرّواي ٢٤٥/٢ عقب (١٧٤٠) .

(٣) لم ترد في (ق) .

(٤) أخرجه الخطيب في اقتضاء العلم العمل : ٤ من حديث عليّ رضي الله عنه . وانظر : فتح الباري ١٨٠/١ و ٤١/٧ و ٣٩٣/١٢ و ٤١٧ .

(٥) في (م) و (ع) زيادة : « الشعبي ووكيع و » .

(٦) الجامع لأخلاق الرّواي ٢٥٩/٢ (١٧٨٩) .

(٧) هذا الحديث اتفق على إخرجه الشيخان ، البخاري ٨٢/٣ و (٢١٠٢) و ١٠٣/٣ (٢٢١٠) و

١٢٢/٣ (٢٢٨١) و ١٦١/٧ (٥٦٩٦) . ومسلم ٣٩/٥ (١٥٧٧) . وهو في مسند أحمد

١٠٠/٣ و ١٠٧ و ١٨٢ ، وانظر تخريجاً له موسعاً في كتاب " شمائل النبي ﷺ " برقم (٣٦٠) .

(٨) أورده الذهبي في السير ٢١٣/١١ وصدره بقوله : « وقال المرّودي : قال لي أحمد ... » .

وعن عمرو بن قيس الملائي ، قال : « إِذَا بَلَغَكَ شَيْءٌ مِنَ الْخَبَرِ ، فَاعْمَلْ بِهِ - وَلَوْ مَرَّةً - تَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ » (١) .

(وَالشَّيْخُ بِجَلَّةُ) أَي : عَظْمُهُ ، وَاحْتِرْمُهُ لِخَبَرِهِ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقَرْ كَبِيرَتَنَا » (٢) .

(وَلَا تَنَاقَلِ) أَي : وَلَا تَتَنَاقَلْ (عَلَيْهِ تَطْوِيلًا) (٣) أَي : بِالتَّطْوِيلِ ، (بِحَيْثُ

يَضْجَرُ) أَي : يَفْلُقُ مِنْكَ ، وَيَبِلُ مِنَ الْجُلُوسِ .

فَإِنَّ الإِضْحَارَ - كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ (٤) - يُغَيِّرُ الأَفْهَامَ ، وَيُفْسِدُ الأَخْلَاقَ ، وَيَحِيلُ

الطَّبَاعَ ، وَيُخَشِّي - كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ (٥) - عَلَى فَاعِلٍ ذَلِكَ أَنْ يُحْرَمَ الاِئْتِفَاعَ .

(وَلَا تَكُنْ) أَنْتَ مُتَكَبِّرًا ، وَلَا مُسْتَحْيِيًا بِحَيْثُ (يَمْنَعُكَ التَّكَبُّرُ ، أَوْ الْحَيَا (٦)

- بِالقَصْرِ - (عَنْ طَلَبِ) لِمَا تَحْتَاجُهُ مِنْ حَدِيثٍ وَعِلْمٍ .

فَفِي البُخَارِيِّ (٧) : « قَالَ مُجَاهِدٌ : لَا يَنَالُ العِلْمَ مُسْتَحْيٍ وَلَا مُتَكَبِّرٍ » .

وَعَنْ عُمَرَ ، وَابْنِ رِضِيِّ اللّهِ عَنْهُمَا : « مَنْ رَقَّ وَجْهُهُ رَقَّ عِلْمُهُ » (٨) .

(١) رواه أبو نعيم في الحلية ١٠٢/٥ .

(٢) أخرجه الترمذي (١٩١٩)، وأبو يعلى (٣٤٧٦)، والعقيلي في الضعفاء ٨٤/٢ ، والطبراني في الكبير (٥٩٠٥)/٦ ، وابن عدي في الكامل ١٠٩٤/٣ . من حديث أنس بن مالك .

وأخرجه أحمد ٢٥٧/١ ، وعبد بن حميد (٥٨٦)، والسيرار (كشف) (١٩٥٥) و(١٩٥٦)، وابن حبان (٤٥٨)، والطبراني في الكبير (١١٠٨٣) و(١٢٢٧٦)، وابن عدي في الكامل ٢٣٥٣/٦ ، والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٠٣)، والبيهقي في الشعب (١٠٩٨٠)، والبخاري في شرح السنة (٣٤٥٢) من حديث ابن عباس . وهو مروى بألفاظ متقاربة عن جمع من الصحابة غيرهما .

(٣) في (م) : « طويلًا » .

(٤) الجامع لأخلاق الراوي ٢١٨/١ عقب (٤٠٩) .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٤١٤ .

(٦) في (م) : « الحياء » ، وهو ذهول عن قول الشارح .

(٧) صحيح البخاري ٤٤/١ عقب (١٢٩) مجزوماً به . قال الحافظ : « وصله أبو نعيم في الحلية من طريق علي

ابن المديني، عن ابن عيينة، عن منصور، عنه، وهو إسناد صحيح على شرط البخاري ». الفتح عقب (١٣٠) .

قلنا : وهو في سنن الدرامي (٥٥٧) ، وحلية الأولياء ٢٨٧/٣ ، والمدخل للبيهقي (٤١٠) ، والفتاوى

والتفقه ١٤٤/٢ .

(٨) انظر : تدريب الراوي ١٤٧/٢ .

وَهَذَا لَا يُنَافِي كَوْنَ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ شَرْعِيٌّ يَقَعُ عَلَى وَجْهِ الْإِحْلَالِ ،
وَالاخْتِرَامِ لِلأكَابِرِ ، وَهُوَ مُحْمُودٌ ، وَالذِّي هُنَا لَيْسَ بِشَرْعِيٍّ ، بَلْ سَبَبٌ لِتَرْكِهِ ، وَهُوَ
مَذْمُومٌ .

(وَاجْتَنِبِ) أَنْتَ (كَتَمَ السَّمَاعِ) الَّذِي ظَفَرْتَ بِهِ لِشَيْخٍ ، وَكَتَمَ شَيْخٌ أَنْفَرَدْتَ
بِمَعْرِفَتِهِ عَنْ إِخْوَانِكَ رَجَاءَ الْإِنْفِرَادِ بِهِ عَنْهُمْ . (فَهَوَ) أَي : الْكُتْمُ (لُؤْمٌ) مِنْ فَاعِلِهِ ،
وَيُخَشَى عَلَيْهِ عَدَمُ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ » (١) .

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ : « مَنْ بَخَلَ بِالْحَدِيثِ ، وَكَتَمَ عَلَى النَّاسِ سَمَاعَهُمْ ، لَمْ
يُفْلِحْ » (٢) .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - مَرْفُوعًا : « يَا إِخْوَانِي ! تَنَاصَحُوا فِي الْعِلْمِ
وَلَا يَكْتُمُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَإِنَّ خِيَانَةَ الرَّجُلِ فِي عِلْمِهِ أَشَدُّ مِنْ خِيَانَتِهِ فِي مَالِهِ » (٣) .
نَعَمْ : لَهُ الْكُتْمُ عَنْ مَنْ لَمْ يَرَهُ أَهْلًا ، أَوْ يَكُونُ مِمَّنْ لَا يَقْبَلُ الصَّوَابَ إِذَا أُرْشِدَهُ
إِلَيْهِ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ . فَعَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى : « لَا تَرُدَّنَّ
عَلَى مَعْجَبٍ خَطَأً ، فَيَسْتَفِيدَ مِنْكَ عِلْمًا ، وَيَتَّخِذَكَ بِهِ عَدُوًّا » (٤) .

(١) أخرجه الحميدي (٨٣٧) ، وأحمد ١٠٢/٤ ، ومسلم ٥٣/١ (٥٥) (٩٥) (٩٦) و ٥٤ (٥٥)
(٩٦) ، وأبو داود (٤٩٤٤) ، والنسائي ١٥٦/٧ ، وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ١٠٢/٤
من طرق عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن تميم الداري ، به .

قلنا : وهو مروى أيضاً من حديث ابن عباس ، وابن عمرو وغيرهما .
(٢) الجامع لأخلاق الرّواي ٢٤٠/١ (٤٧٧) .

(٣) رواه الطبراني في الكبير برقم (١١٧٠١) ، وأبو نعيم في الحلية ٢٠/٩ ، والخطيب في تاريخه ٤٣/٣ و
٣٥٧/٦ و ٣٨٩ ، وفي الجامع ١٤٩/٢ (١٤٤٩) ، وابن الشجري في أماليه ٤٩/١ ، وابن الجوزي في
الموضوعات ٢٣١/١ من طرق عن ابن عباس ، وهو حديث تالف لا يصح بحال . وانظر : جمع الزوائد
١٤١/١ .

(٤) الجامع لأخلاق الرّواي ١٥٤/٢ (١٤٦٨) .

(واكتب) بالسندِ عمنَ لقيتهُ ، ولو دونك (ما تستفيدُ) هُ من حديثٍ ، ونحوه
(عالياً) أي : سندهُ ، (ونازلاً) .

فالفائدة ضالة المؤمن حيثما وجدها ^(١) التقطها ، وهكذا كانت سيرة السلف
الصالح ، فكم من كبير روى عن صغير ، كما سيأتي في بابهِ .
والأصل فيه قراءة النبي ﷺ مع عظيم منزله على أبي بن كعب ^(٢) ، فعله ليتأسى
به غيره . ولا يستنكف الكبير أن يأخذ العلم عمن ^(٣) دونه مع ما فيه من ترغيب الصغير
في الازدياد إذا رأى الكبير يأخذ عنه .

وقال وكيع : « لا يكون الرجلُ عالماً ، حتى يأخذ عمن هو فوقه ، وعمن هو
دونه ، وعمن هو مثله » ^(٤) .

ولتكن همة الطالب تحصيل الفائدة (لا كثرة الشيوخ صيتاً عاطلاً) أي :
لمجرد الصيت العاطل عن الفائدة ، أما تكثيرهم لتكثير طرق الحديث ، فلا بأس به .

- ٧١٩ . وَمَنْ يَقُلْ إِذَا كَتَبْتَ قَمِّشْ ثُمَّ إِذَا رَوَيْتَهُ فَفَتِّشْ
٧٢٠ . فَلَيْسَ مِنْ ذَا وَالْكِتَابِ تَمِّمِ سَمَاعَهُ لَا تَتَّخِجْهُ تَنَدِّمِ
٧٢١ . وَإِنْ يَضِقْ حَالٌ عَنِ اسْتِعَابِهِ لِعَارِفِ أَجَادِ فِي اتِّخَابِهِ
٧٢٢ . أَوْ قَصَرَ اسْتِعَانٌ ذَا حِفْظٍ فَقَدْ كَانَ مِنَ الْحِفَاظِ مَنْ لَهُ يُعَدُّ

(١) في (م) : « وجمها » .

(٢) أخرجه الطيالسي (٥٣٩) ، وأحمد ١٣١/٥ ، والترمذي (٣٨٩٨) ، وعبد الله بن أحمد في زوائده
على المسند ١٣٢/٥ ، والحاكم ٢٢٤/٢ ، وأبو نعيم في الحلية ١٨٧/٤ من طريق عاصم بن مهذلة ، عن
زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب ، به .

ورواية عاصم عن زر أعلها العجلي وبيننا ذلك باسهاب في كتابنا " كشف الإبهام " .

(٣) في (م) زيادة « هو » ولم ترد في بقية النسخ .

(٤) الجامع لأخلاق الراوي ٢١٦/٢ (١٦٥٤) و (١٦٥٥) .

(وَمَنْ يَقُلْ) كَأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ : (إِذَا كَتَبْتَ قَمِيْسًا) أَي : اجْمَعْ مِنْ هَاهُنَا ،
 وَمِنْ (١) هَاهُنَا ، أَي : أَرُو ، وَلَوْ عَمَّنْ لَا قَدْرَ لَهُ ، (ثُمَّ إِذَا رَوَيْتَهُ فَفَتِّشْ (٢) ، فَلَيْسَ)
 هُوَ (مِنْ ذَا) أَي : الْاسْتِكْثَارِ الْعَاطِلِ .
 نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ الصَّلَاحِ (٣) .

قَالَ النَّاطِلُ : « وَلَمْ يَبَيِّنْ مُرَادَهُ بِذَلِكَ ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ : اكْتُبِ الْفَائِدَةَ مِمَّنْ سَمِعْتَهَا ،
 وَلَا تَوَخَّرْ ذَلِكَ حَتَّى تَنْتَظِرَ (٤) فَيَمُنْ حَدَّثَكَ : أَهْوَأَ أَهْلٌ أَنْ يُؤْخَذَ عَنْهُ أَمْ لَا ؟ فَرُبَّمَا فَاتَ
 ذَلِكَ بِمَوْتِ الشَّيْخِ ، أَوْ سَفَرِهِ ، أَوْ سَفَرِكَ ، فَإِذَا كَانَ وَقْتُ الرَّوَايَةِ عَنْهُ ، أَوْ وَقْتُ الْعَمَلِ
 بِالْمَرْوِيِّ ، فَفَتِّشْ حِينَئِذٍ » (٥) .

قَالَ : « وَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ أَرَادَ اسْتِيعَابَ الْكِتَابِ الْمَسْمُوعِ ، وَتَرَكَ اسْتِخَابَهُ ، أَوْ اسْتِيعَابَ
 مَا عِنْدَ الشَّيْخِ وَقْتَ التَّحْمُلِ ، فَإِذَا كَانَ وَقْتُ الرَّوَايَةِ ، أَوْ الْعَمَلِ نَظَرَ فِيهِ ، وَتَأَمَّلَهُ » (٦) .
 (وَالْكِتَابَ) أَوْ الْجُزْءَ (تَمِّمِ) أَنْتَ (سَمَاعُهُ) ، وَكِتَابَتُهُ ، وَ (لَا تَتَخَيَّبُهُ) بِأَنْ
 تَخْتَارَ مِنْهُ مَا تُرِيدُهُ . (تَقْدِمِ) ؛ لِأَنَّكَ قَدْ تَحْتَاجُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى رَوَايَةِ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَلَا
 تَجِدُهُ فَيَمَّا اسْتَحَبَّتْهُ مِنْهُ (٧) .

وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : « مَا اسْتَحَبْتُ عَلَى عَالِمٍ قَطُّ إِلَّا تَدِمْتُ » (٨) . وَفِي رَوَايَةٍ
 عَنْهُ : « مَا جَاءَ مِنْ مُنْتَقٍ خَيْرٌ قَطُّ » (٩) .
 وَعَنْ ابْنِ مَعِينٍ : « سَيَنْدُمُ الْمُتَخَيَّبُ فِي الْحَدِيثِ ، حَيْثُ لَا يَنْفَعُهُ النَّدَمُ » (١٠) .

(١) لم ترد في (ع) .

(٢) قول أبي حاتم أسنده الخطيب في جامعه ٢/٢٢٠ (١٦٧٠) .

(٣) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤١٥ .

(٤) في (م) : « تنتظر » .

(٥) انظر : شرح البصرة والتذكرة ٢/٣٤٣ .

(٦) انظر : شرح البصرة والتذكرة ٢/٣٤٣ .

(٧) انظر : ما سبق .

(٨) الجامع ٢ / ١٥٦ رقم (١٤٧١) ، والإلماع : ٢١٨ .

(٩) الجامع ٢ / ١٨٧ رقم (١٥٦٦) .

(١٠) معرفة أنواع علم الحديث : ٤١٦ .

وفي رواية عنه: «صاحبُ الانتخابِ يندمُ، وصاحبُ النسخِ لا يندمُ»^(١).

(و) لَكِنْ (إِنْ يَضِقْ) - كَمَا أَفَادَهُ الْخَطِيبُ^(٢) - (حَالٌ) أَي: الْوَقْتُ (عَنْ

اسْتِيعَابِهِ) أَي: الْكِتَابِ، أَوْ الْجُزْءِ، لِعُسْرِ النَّسْخِ، أَوْ لِكُونَ الشَّيْخِ، أَوْ الطَّالِبِ وَإِرَادًا
غَيْرَ مُقِيمٍ، أَوْ نَحْوَهَا، وَوَقَعَ ذَلِكَ (لِعَارِفٍ) بِجَوْدَةِ الْإِتِّخَابِ، تَحَرَّى وَ (أَجَادَ فِي
الْإِتِّخَابِ) بِنَفْسِهِ. (أَوْ) وَقَعَ ذَلِكَ لِمَنْ (قَصَرَ) عَنْ مَعْرِفَةِ الْإِتِّخَابِ، (اسْتَعَانَ) فِي
الْإِتِّخَابِ مَا يُرِيدُهُ (ذَا) أَي: صَاحِبِ (حِفْظٍ)، وَمَعْرِفَةٍ.

(فَقَدْ كَانَ مِنَ الْخُفَاطِ مَنْ لَهُ) أَي: لِلْإِتِّخَابِ (يُعَدُّ) أَي: يُهَيِّئُ لَهُ، بِحَيْثُ

يَتَّصِدَّى لِفِعْلِهِ، كَأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ أَوْرَمَةَ الْأَصْبَهَانِيِّ،
وَهَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ اللَّالِكَايِيِّ^(٣).

فِيأْتُهُمْ كَانُوا يَتَّخِبُونَ عَلَى الشُّيُوخِ، وَالطَّلَبَةَ تَسْمَعُ وَتَكْتُبُ^(٤) بَائِتِّخَابِهِمْ.

٧٢٣. وَعَلِّمُوا فِي الْأَصْلِ إِمَّا خَطًّا أَوْ هَمْزَتَيْنِ أَوْ بِصَادٍ أَوْ طًا

(وَعَلِّمُوا) أَي: الْمُتَّخِبُونَ (فِي الْأَصْلِ) الْمُتَّخِبِ مِنْهُ مَا اتَّخَبُوهُ، لِأَجْلِ

تَيْسُرِ مُعَارَضَةِ مَا اتَّخَبُوهُ، أَوْ لِإِمْسَاكِ الشَّيْخِ أَسْلُهُ بِيَدِهِ، أَوْ لِلتَّحْدِيثِ مِنْهُ، أَوْ لِكِتَابَةِ
فَرْعٍ آخَرَ مِنْهُ، بِتَقْدِيرِ فَقَدْ الْفَرْعِ الْأَوَّلِ.

وَإِخْتِيَارُهُمْ فِي كَيْفِيَّةِ الْعَلَامَةِ مُخْتَلِفٌ^(٥)، وَلَا حَجَرَ فِيهَا، فَقَدْ عَلِّمُوا (إِمَّا خَطًّا)

أَي: بِخَطِّ بِالْحَمْرَةِ، ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ عَرِيضًا فِي الْحَاشِيَةِ الْيُسْرَى، كَالدَّارِقُطْنِيِّ،
وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ صَغِيرًا فِي أَوَّلِ إِسْنَادِ الْحَدِيثِ كَاللَّالِكَايِيِّ، وَعَلَى هَذَا اسْتَقَرَّ عَمَلُ أَكْثَرِ
الْمُتَأَخِّرِينَ. (أَوْ) عَلِّمُوا بِصُورَةٍ (هَمْزَتَيْنِ) بِحَرِّ فِي الْحَاشِيَةِ الْيُمْنَى، كَأَبِي الْفَضْلِ عَلِيِّ

(٥) الجامع ٢ / ١٨٧ رقم (١٥٦٧)، وفيه: «المشج» بدل: النسخ، وانظر تعليق المحقق.

(٢) انظر: الجامع لأخلاق الراوي ١٥٥/٢ عقب (١٤٧٠).

(٣) انظر: الجامع لأخلاق الراوي ١٥٦/٢-١٥٧.

(٤) في (م): «تكتب» خطأ.

(٥) انظر في علامة الانتخاب: الجامع لأخلاق الراوي ١٥٨/٢-١٥٩ عقب (١٤٨٠).

الْفَلَکِيِّ ، (أَوْ بَصَاد) مَمْدُودَةٌ بِجَرِّ فِي الْحَاشِيَةِ الیْمَنِ أَيْضاً ، كَعَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ
 الثَّعْمِيِّ ، (أَوْ طَا) مُهْمَلَةٌ مَمْدُودَةٌ كَذَلِكَ ، كَأَبِي مُحَمَّدٍ الْخَلَّالِ ، أَوْ بِحَائِنِ إِحْدَاهُمَا
 بِحَنْبٍ ^(١) الْأُخْرَى كَذَلِكَ ، كَمُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ النَّعَالِيِّ ، أَوْ بغيرِ ذَلِكَ ^(٢) .

- ٧٢٤ . وَلَا تَكُنْ مُقْتَصِراً أَنْ تَسْمَعَا وَكُتِبَهُ مِنْ دُونَ فَهْمٍ نَفَعَا
 ٧٢٥ . وَأَقْرَأْ كِتَاباً فِي غُلُومِ الْأَثَرِ كَابِنِ الصَّلَاحِ أَوْ كَذَا الْمُخْتَصِرِ
 ٧٢٦ . وَبِالصَّحِيحَيْنِ ابْدَأَنَّ ثُمَّ السُّنَنِ وَالْبَيْهَقِيِّ ضَبْطاً وَفَهْمًا ثُمَّ ثَنِ
 ٧٢٧ . بِمَا اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ وَالْمُوطَأِ الْمَمَّهَدِ
 ٧٢٨ . وَعَلَلِ ، وَخَيْرُهَا لِأَحْمَدَا وَالِدَارَقُطْنِيِّ وَالتَّوَارِيخِ غَدَا
 ٧٢٩ . مِنْ خَيْرِهَا الْكَبِيرُ لِلْجَعْفِيِّ وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لِلرَّازِيِّ
 ٧٣٠ . وَكُتِبَ الْمُؤْتَلَفُ الْمَشْهُورُ وَالْأَكْمَلُ الْإِكْمَالُ لِلْأَمِيرِ

(وَلَا تَكُنْ) أَنْتَ (مُقْتَصِراً أَنْ تَسْمَعَا) الْحَدِيثَ ، (وَكُتِبَهُ) - بِفَتْحِ الْكَافِ ،
 وَبِالنَّصْبِ عَطْفاً عَلَى مَحَلِّ « أَنْ تَسْمَعَا » الْمَنْصُوبِ بِبَزْعِ الْخَافِضِ - ، أَي : لَا تَقْتَصِرْ
 عَلَى سَمَاعِ الْحَدِيثِ ، وَكُتِبَهُ (مِنْ دُونَ فَهْمٍ) ، وَمَعْرِفَةٍ ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْعِلَلِ ، وَالْأَحْكَامِ
 (نَفَعَا) أَي : نَافِعٌ .

وإِلَّا لَكُنْتَ كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « قَدْ أَتَعَبْتَ نَفْسَكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَنْظَرَ بِطَائِلٍ ،
 وَلَا تَحْصَلَ ^(٣) بِذَلِكَ فِي عِدَادِ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْأَمَائِلِ » ^(٤) .
 وَعَنْ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ ، قَالَ : « الرَّئِيسَةُ فِي الْحَدِيثِ بِلَا دَرَايَةٍ رِئَاسَةٌ نَذْلَةٌ » ^(٥) .

(١) فِي (ص) : « بِجَانِبٍ » .

(٢) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ١٥٨/٢-١٥٩ عقب (١٤٨٠) .

(٣) فِي (ص) : « تَحْصِيلٌ » .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٤١٧ .

(٥) المحدث الفاصل : ٢٥٣ (١٦١) ، والجامع ١٨٠/٢-١٨١ رقم (١٥٤٩) .

قَالَ الْخَطِيبُ: « هِيَ اجْتِمَاعُ الطَّلَبَةِ عَلَى الرَّأْيِ لِلسَّمَاعِ عِنْدَ عُلُوِّ سِنِّهِ ^(١)، فَإِذَا تَمَيَّزَ الطَّالِبُ بِفَهْمِ الْحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتِهِ، تَعَجَّلَ بَرَكَةَ ذَلِكَ فِي شَيْبَتِهِ ^(٢) » ^(٣).
 قَالَ: « وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْاِقْتِصَارِ عَلَى سَمَاعِ الْحَدِيثِ، وَتَخْلِيدِهِ ^(٤) الصُّحُفَ، دُونَ التَّمْيِيزِ بِمَعْرِفَةِ صَحِيحِهِ مِنْ فَاسِدِهِ، وَالْوُقُوفِ عَلَى اخْتِلَافِ وُجُوهِهِ وَالتَّصَرُّفِ فِي أَنْوَاعِ عُلُومِهِ إِلَّا تَلْقِيبُ الْمُعْتَزَلَةِ الْقَدْرِيَّةِ مَنْ سَلَكَ تِلْكَ الطَّرِيقَةَ بِـ « الْحَشْوِيَّةِ » ^(٥)، لَوَجَبَ عَلَى الطَّالِبِ الْأَنْفَةَ لِنَفْسِهِ وَدَفَعَ ذَلِكَ عَنْهُ، وَعَنْ أَبْنَاءِ جِنْسِهِ ^(٦).
 (واقراً) ، وَلَوْ تَفَهُمًا عِنْدَ شُرُوعِكَ فِي طَلَبِكَ الْحَدِيثِ (كِتَابًا فِي عُلُومِ الْأَثَرِ)
 أَي: الْحَدِيثِ، لِتَعْرِفَ بِهِ مُصْطَلَحَ أَهْلِهِ، (كَابِنِ) أَي: كَكِتَابِ " عُلُومِ الْحَدِيثِ "،
 لِأَبِي عَمْرٍو ابْنِ (الصَّلَاحِ ، أَوْ كَذَا) النَّظْمِ ^(٧) (الْمُخْتَصَرِ) فِيهِ مَقَاصِدُهُ مَعَ زِيَادَةِ -
 كَمَا مَرَّ - فَإِنَّ كَلَامًا مِنْهُمَا جَدِيدٌ بَأَن تَحَصَّلَ بِهِ الْعِنَايَةُ ^(٨).
 وَعَلَيْكَ بِشِدَّةِ الْجُرُصِ عَلَى السَّمَاعِ، وَمُلَازِمَةِ الشُّيُوخِ، وَبِالْاِئْتِدَاءِ بِسَمَاعِ
 الْأُمَّهَاتِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ ^(٩) الْحَدِيثِ ^(١٠).

(١) فِي (ق) : « سِنْدُهُ » ، وَفِي (ص) : « الْإِسْنَادُ » .

(٢) فِي (ق) وَ (ص) : « شَيْبَتُهُ » .

(٣) انظر : الجامع ١٨١/٢ عقب (١٥٤٩) وعقب (١٥٥٠) .

(٤) فِي (ق) : « تَجْلِيدُهُ » .

(٥) الْحَشْوِيَّةُ - بِالْتَحْرِيكِ وَتَسْكُنْ - : طَائِفَةٌ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ ، تَمَسَّكُوا بِالظَوَاهِرِ ، وَذَهَبُوا إِلَى التَّحْسِيمِ وَغَيْرِهِ ، سَمَّوْا بِذَلِكَ ؛ نِسْبَةً إِلَى الْحَشْوِ أَوْ الْحِشَا - أَي : الْجَانِبِ - ؛ لِأَنَّهُمْ رَدُّوْا إِلَى حِشَا حَلْفَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - أَي : جَانِبِهَا - . انظر : مَن اللُّغَةُ ٩٩/٢ ، وَالْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ ١٧٧/١ (حشا) ، وَانظُرْ: بَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ ٢٤٢/١ ، وَمَجْمُوعَةُ الْفَتَاوَى ٥٥/٤ وَ ٩٧/١٢ .

(٦) الْجَامِعُ ١٨٠/٢ عَقَبَ (١٥٤٨) .

(٧) يَقْصِدُ بِهِ هَذِهِ الْأَرْجُوزَةَ لِلْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) .

(٨) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « ثُمَّ إِنْ هَذَا الْكِتَابُ مَدْخُلٌ إِلَى هَذَا الشَّأْنِ ، مَفْصَحٌ عَنْ أَصُولِهِ ، وَفُرُوعُهُ ، شِشَارِحٌ لِمُصْطَلِحَاتِ أَهْلِهِ ، وَمَقَاصِدُهُمْ ، وَمَهَامَتُهُمُ الَّتِي يَنْقُصُ الْحَدِيثُ بِهَا الْجُهْلَ بِمَا نَقَصْنَا فَاحْشَا ، فَهُوَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - جَدِيدٌ بِأَن تَقْدَمَ الْعِنَايَةُ بِهِ » . مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٢٣٠ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣٤٩/٢ .

(٩) كَلِمَةُ « أَهْلٌ » سَقَطَتْ مِنْ (ص) .

(١٠) الْجَامِعُ ١٨٢/٢ عَقَبَ (١٥٥٠) وَ ١٨٤/٢ عَقَبَ (١٥٦٠) .

(و " بِالصَّحِيحِينَ ") لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ^(١) مِنْهَا ^(٢) (اِبْدَأَنَّ) - بِنُورِ التَّوَكِيدِ
 الْخَفِيفَةِ - وَاِبْدَأَ بِأَوْلِهِمَا لِشِدَّةِ اعْتِنَائِهِ بِاسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ ^(٣) .
 (ثُمَّ) بَعْدَهُمَا بِكُتُبِ (السُّنَنِ) الْمُرَاعَى فِيهَا الْاِتِّصَالُ غَالِبًا .
 وَاِبْدَأَ مِنْهَا بِـ " سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ " ، لِكثْرَةِ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ فِيهَا ^(٤) ، ثُمَّ بِـ : "
 سُنَنِ النَّسَائِيِّ " لِتَمَرُّنِ فِي كَيْفِيَّةِ الْمَشْيِ فِي الْعِلَلِ ^(٥) ، ثُمَّ بِـ " سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ " لِاعْتِنَائِهِ
 بَيَانِ مَا فِيهَا مِنْ صِحَّةٍ وَحُسْنٍ ، وَغَيْرِهِمَا ^(٦) .
 (وَ) اِبْدَأَ بِعَدَّهَا بِـ " سُنَنِ الْحَافِظِ (الْبَيْهَقِيِّ) - بِالْإِسْكَانِ لِمَا مَرَّ -
 لِاسْتِعَابِهِ أَكْثَرَ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ ^(٧) (ضَبْطًا) لِمُشْكِلَيْهَا ^(٨) ، (وَفَهْمًا) لِخَفِيِّ مَعَانِيهَا ^(٩) .
 (ثُمَّ ثِن بِنَا) أَي : بِسَمَاعِ مَا (اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ) إِلَيْهِ (مِنْ) كُتُبِ الْمَسَانِيدِ مِثْلُ
 (" مُسْنَدِ ") الْإِمَامِ (أَحْمَدَ) ، وَابْنِ رَاهَوَيْهِ ، وَأَبِي دَاوُدِ الطَّيَالِسِيِّ ^(١٠) .
 وَكَذَا بِمَا اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ مِنْ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ ^(١١) عَلَى الْأَبْوَابِ ، وَإِنْ كَثُرَ فِيهَا غَيْرُ
 الْمُسْنَدِ ، كـ " مُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ " ، (وَ " الْمَوْطَأُ " الْمُمَهَّدُ) لِلْإِمَامِ مَالِكٍ ^(١٢) .

(١) الجامع ١٨٥/٢ عقب (١٥٦١) .

(٢) في (م) : « منهما » .

(٣) فتح المغيث ٣٣٨/٢ .

(٤) المصدر السابق .

(٥) المصدر نفسه .

(٦) المصدر نفسه .

(٧) فتح المغيث ٣٣٨/٢ .

(٨) المصدر السابق .

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: ٤١٨، قال السخاوي في فتح المغيث ٣٣٨/٢ : « بحيث أنك كل ما مر بك اسم

مشكل، أو كلمة من حديث مشكلة تبحث عنها تودعها قلبك، فبذلك يجتمع لك علم كثير في زمن يسير» .

(١٠) انظر : فتح المغيث ٣٣٨/٢ . وذكر الحافظ السخاوي غيرها كمسند عبد بن حميد والحميدي ، والعدني

ومسدد ، وأبي يعلى ، والحارث بن أبي أسامة ، والأحاديث فيها أعلى منها في التي قبلها غالباً .

(١١) في (ص) : « المصنفات » .

(١٢) بعد هذا في (م) : « رضي الله تعالى عنه » .

قَالَ الْخَطِيبُ : وَهُوَ الْمُقَدَّمُ فِي هَذَا التَّنَوُّعِ ، وَيَجِبُ الْإِبْتِدَاءُ بِهِ عَلَى غَيْرِهِ ^(١) .
 (و) اِبْدَاءُ بَعْدَ مَا ذَكَرَ بِمَا اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ مِنْ كُتُبِ (عِلَلِ) ، كَالْعَلَلِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ ،
 وَابْنِ الْمُدَنِّيِّ ، وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، وَالْبُخَارِيِّ ، وَمُسْلِمٍ ^(٢) .
 (وَخَيْرُهَا) الْعِلَلُ (لِأَحْمَدَ) ^(٣) ، وَابْنِ ^(٤) أَبِي حَاتِمٍ (وَ) لِأَبِي ^(٥) الْحَسَنِ
 (الدَّارِقُطَنِيِّ) - بِالْإِسْكَانِ لَمَّا مَرَّ ^(٦) - وَهُوَ عَلَى الْمَسَانِيدِ ^(٧) .
 (وَ) كَذَا بِمَا اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ مِنْ كُتُبِ (التَّوَارِيخِ) لِلْمُحَدِّثِينَ الْمُشْتَمَلَةَ عَلَى
 أَحْكَامٍ فِي أَحْوَالِ ، كَابْنِ مَعِينٍ ، وَأَبِي حَسَّانَ الزِّيَادِيِّ ^(٨) الَّتِي (عَدَا) عَلَى النَّاسِ (مِنْ

(١) الجامع ١٨٦/٢ قبيل (١٥٦٤) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤١٨ ، وشرح التبصرة والتذكرة
 . ٣٥١-٣٥٠/٢

(٢) انظر : فتح المغيث ٣٣٩/٢ .

(٣) قال ابن الصلاح : ٤١٨ : « ومن كتب علل الحديث ومن أجودها : كتاب " العلل " عن أحمد بن حنبل
 وكتاب " العلل " عن الدارقطني » .

(٤) في (ص) : « وابن » .

(٥) في (ص) : « وأبي » .

(٦) عبارة « لما مرَّ » سقطت من (ص) .

(٧) كتاب العلل للدارقطني من أجمع الكتب وهو ليس من جمعه ، بل الجامع له تلميذه الحافظ أبو بكر البرقاني
 لأنه كان يسأله عن علل الأحاديث ، فيجيبه عنها بما يقيده عنه بالكتابة ، فلما مات الدارقطني وجد
 البرقاني قمطرة قد امتلأت من صكوك تلك الأجوبة فاستخرجها وجمعها في تأليف نسبه لشيخه ذلك .
 وذكر الحافظ أبو الوليد بن خيرة في ترجمة أستاذه القاضي أبي بكر بن العربي من برنامج شيوخه قال :
 ومثل هذا يذكر في البارع في اللغة لأبي عليّ البغدادي ، فإنه جمعه بخطه في صكوك ، فلما توفي أخرجهم
 أصحابه ونسبوه إليه .
 انظر فتح المغيث ٣٣٩/٢ - ٣٤٠ .

(٨) وتاريخ خليفة بن خياط العصفري ، ويعقوب بن سفيان الفسوي ، وأحمد بن أبي خيثمة النسائي ، وأبي
 زرعة الدمشقي ، وحنبل بن إسحاق الشيباني ، ومحمد بن إسحاق السراج النيسابوري . انظر : الجامع
 . ١٨٦/٢

خَيْرَهَا) " التَّارِيخُ (الْكَبِيرُ) " بالنسبة لِلأَرْوَسَطِ وَالصَّغِيرِ ^(١) (لِجُعْفِيٍّ) أَي :
الْبُخَارِيِّ ^(٢) .

فَائِتُهُ كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ : يُرَبِّي - ، أَي يَزِيدُ - عَلَى هَذِهِ الْكُتُبِ كُلِّهَا ^(٣) .
(وَ) مِنْ خَيْرِهَا أَيْضاً ^(٤) (" الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ " لِلرَّازِي) أَبِي الْفَرَجِ ^(٥)
عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ .

(وَ) كَذَا بِمَا افْتَضَّتْهُ حَاجَةٌ مِنْ (كُتُبِ الْمُؤْتَلَفِ) وَالْمُخْتَلَفِ ، النَّوْعُ
(الْمَشْهُورِ) بَيْنَ الْمُحَدِّثِينَ الْآتِي مَعَ غَيْرِهِ فِي مَحَلِّهِ ^(٦) . (وَالْأَكْمَلُ) مِنْهَا (" الْإِكْمَالُ ")
لِلْأَمِيرِ (أَبِي نَصْرِ عَلِيِّ بْنِ هَيْبَةَ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَآكُولَا ، وَالْأَمِيرِ لُقْبُهُ ^(٧) .

٧٣١ . وَأَخْفِظُهُ بِالتَّذْرِيجِ ثُمَّ ذَاكِرِ بِهِ وَالْإِتْقَانَ ^(٨) اصْحَبْنَ وَبَادِرِ
٧٣٢ . إِذَا تَأَهَّلْتَ إِلَى التَّأْلِيفِ تَمَهَّرْ وَتَذَكَّرْ وَهُوَ ^(٩) فِي التَّصْنِيفِ
٧٣٣ . طَرِيقَتَانِ جَمْعُهُ أَبْوَابَا أَوْ مُسْنَدًا تُفَرِّدُهُ صِحَابَا

(١) فتح المغيث ٣٤٠/٢ .

(٢) قال ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٤١٨ : « ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدثين ،
ومن أفضلها : تاريخ البخاري الكبير ، وكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم » .

(٣) الجامع ١٨٧/٢ قبيل (١٥٦٥) . قال أبو العباس بن سعيد بن عقدة : « لو أن رجلاً كتب ثلاثين ألف
حديث لما استغنى عن تاريخ البخاري » . المصدر السابق .

وأضاف إليه الحافظ السخاوي في فتح المغيث ٣٤١/٢ : « تواريخ مصر لابن يونس ، والذيل عليه ، وبغداد
للخطيب والذبول عليه ، ودمشق لابن عساكر ، ونيسابور للحاكم والذيل عليه ، وأصبهان لأبي نعيم .
وهي من مهمات التواريخ لما يقع فيها من الأحاديث وال نوادر » .

(٤) فتح المغيث ٣٤١/٢ .

(٥) كذا في جميع الأصول المعتمدة ، ولا خلاف في أن كنيته (أبو مُحَمَّد) . انظر : سير أعلام النبلاء ١٣ /
٢٦٣ .

(٦) بعد هذا في (ق) : « إن شاء الله تعالى » .

(٧) قال ابن الصلاح : ٤١٩ : « ومن كتب الضبط لمشكل الأسماء ، ومن أكملها كتاب " الإكمال " لأبي
نصر بن مأكولا » .

(٨) بدرج همزة (الإتيان) لضرورة الوزن .

(٩) في (أ) : « وهي » .

٧٣٤ . وَجَمَعُهُ مُعَلَّلاً كَمَا فَعَلَ يَعْقُوبُ أَعْلَى^(١) رُتْبَةً وَمَا كَمَلُ
 ٧٣٥ . وَجَمَعُوا أَبْوَاباً أَوْ شُيُوخاً أَوْ^(٢) تَرَاجُمًا أَوْ طُرُقًا وَقَدَّ رَأَوْا
 ٧٣٦ . كَرَاهَةَ الْجَمْعِ لِذِي تَقْصِيرٍ كَذَلِكَ الْإِخْرَاجُ^(٣) بِبَلَاءِ تَخْرِيرِ
 (وَاحْفَظْهُ) أَي : الْحَدِيثَ (بِالتَّدرِيجِ) قَلِيلاً قَلِيلاً ، مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي^(٤) .
 فَذَلِكَ أَدْعَى لِتَحْصِيلِهِ ، وَعَدَمِ نَسْيَانِهِ ، وَلَا تَأْخُذُ مَا لَا تُطِيقُهُ لِخَيْرٍ : « خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ
 مَا تُطِيقُونَ »^(٥) .

وَعَنْ الثَّوْرِيِّ قَالَ : « كُنْتُ آتِي الْأَعْمَشَ ، وَمَنْصُورًا ، فَأَسْمَعُ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ ، أَوْ^(٦)
 خَمْسَةَ ، ثُمَّ أَنْصَرِفُ كَرَاهِيَةً أَنْ تَكْثُرَ وَتَقَلَّتْ »^(٧) .

(١) في (ب) و (ج) : « أعلا » .

(٢) بدرج همزي (أو) في هذا الشطر ؛ لضرورة الوزن .

(٣) بدرج همزة (الإخراج) ؛ لضرورة الوزن .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٤١٩ ، وفتح المغيث ٣٤١/٢ .

(٥) أخرجه أحمد ٨٤/٦ و ١٢٨ و ١٨٩ و ٢٣٣ و ٢٤٩ ، والبخاري ٥٠/٣ (١٩٧٠) ، ومسلم ١٦١/٣ (٧٨٢) ، والنسائي ١٥١/٤ ، وابن خزيمة (١٢٨٣) و (٢٠٧٨) و (٢٠٧٩) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، به .

ويروى أيضاً من طريق الصديقة عائشة رضي الله عنها بلفظ : « عليكم من العمل ما تطيقون . فوالله لا يمل الله حتى تمّلوا ... » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٦٦) ، وأحمد ٤٦/٦ و ٥١ و ١٩٩ و ٢١٢ و ٢٣١ و ٢٤٧ و ٢٦٨ ،
 وعبد بن حميد (١٤٨٥) ، والبخاري ١٧/١ (٤٣) ، ومسلم ١٨٩/٢ (٧٨٥) و (٢٢٠) و ١٩٠ (٧٨٥)
 (٢٢١) ، وابن ماجه (٤٢٣٨) ، والترمذي في الشمائل (٣١١) ، والنسائي ٢١٨/٣ و ١٢٣/٨ ، وفي
 الكبرى (١٢١٦) ، وابن خزيمة (١٢٨٢) ، وأبو يعلى (٤٦٥١) ، والطحاوي في شرح المشكل (٦٥٠) ،
 وابن حبان (٣٢٣) ، والبيهقي ١٧/٣ ، والبعقوي (٩٣٣) و (٩٣٤) من طريق عروة بن الزبير ، عن
 عائشة .

(٦) (أو) : سقطت من (ص) .

(٧) الجامع ٢٣٢/١ (٤٤٨) .

وعن الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : « مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ جُمْلَةً ، فَاتَهُ جُمْلَةٌ ، وَإِنَّمَا يُدْرِكُ الْعِلْمُ حَدِيثٌ وَ (١) حَدِيثَانِ » (٢) .

وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ : « إِنْ هَذَا الْعِلْمُ إِنْ أَخَذْتَهُ بِالْمُكَاتَرَةِ لَهُ غَلَبَكَ ، وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ ، وَاللَّيَالِي أَخِذْهَا رَفِيقًا ، تَنْظُرُ بِهِ » (٣) .

(ثُمَّ) بَعْدَ حِفْظِهِ (ذَاكِرٍ بِهِ) الطَّلَبَةَ ، ثُمَّ مَعَ نَفْسِكَ ، وَكَرَّرَهُ عَلَى قَلْبِكَ ؛ إِذْ (٤) الْمُدَاكِرَةُ تُعِينُ عَلَى ثُبُوتِ الْمَحْفُوظِ (٥) .

وَعَنْ عَلِيِّ رضي الله عنه ، قَالَ : « تَذَاكُرُوا هَذَا الْحَدِيثَ ، إِنْ لَا تَفْعَلُوا يُدْرَسُ » (٦) .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : « تَذَاكُرُوا الْحَدِيثَ ، فَإِنَّ حَيَاتَهُ مُذَاكِرَتُهُ » (٧) .

وَعَنْ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ ، قَالَ : « ذَاكِرٌ يَعْلَمُكَ تَذَكُرَ مَا عِنْدَكَ ، وَتَسْتَفِيدُ (٨) مَا لَيْسَ عِنْدَكَ » (٩) .

(وَالْإِثْقَانُ) - بِالدرج - ، وَبِالنَّصْبِ بِقَوْلِهِ : (اصْحَبْنِ) مَعَ الْمُدَاكِرَةِ . فَعَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : « الْحِفْظُ الْإِثْقَانُ » (١٠) .

(وَيَبَادِرُ إِذَا تَأَهَّلَتْ) لِمَعْرِفَةِ التَّأْلِيفِ (إِلَى التَّأْلِيفِ) ، وَهُوَ لِكَوْنِهِ (١١) مُطْلَقٌ

الضَّمُّ أَعْمٌ مِنَ التَّصْنِيفِ (١٢) ، وَهُوَ : جَعَلَ كُلُّ صِنْفٍ عَلَى حِدَةٍ .

(١) فِي (م) : « أَوْ » .

(٢) الْجَامِعُ ٢٣٢/١ (٤٥٠) .

(٣) الْجَامِعُ ٢٣٢/١ (٤٥٢) .

(٤) فِي (ص) : « إِذَا » .

(٥) فَتْحُ الْمَغِيثِ ٣٤٢/٢ .

(٦) الْمَحْدَثُ الْفَاصِلُ : ٥٤٥ فِقْرَةٌ (٧٢١) ، وَالْجَامِعُ ٢٣٦/١ (٤٦٥) .

(٧) الْمَحْدَثُ الْفَاصِلُ : ٥٤٦ (٧٢٦) .

(٨) فِي (ص) : « تَسْتَفِيدُ » وَفِي (ق) وَ (ع) : « تَسْتَفِيدُ » .

(٩) الْجَامِعُ ٢٧٣/٢ - ٢٧٤ (١٨٣٤) ، شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣٥٣/٢ ، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ ٣٤٢/٢ .

(١٠) الْمَحْدَثُ الْفَاصِلُ : ٢٠٦ (٨٩) .

(١١) « لِكَوْنِهِ » : سَقَطَتْ مِنْ (ق) .

(١٢) فَتْحُ الْمَغِيثِ ٣٤٣/٢ .

وَمِنَ الْإِتِّفَاعِ ^(١) ، وَهُوَ : التِّقَاطُ مَا يَحْتَاجُهُ مِنَ الْكُتُبِ ^(٢) .
وَأَعْمَ مِنَ التَّخْرِيجِ ، وَهُوَ إِخْرَاجُ الْمُحَدَّثِ الْأَحَادِيثِ مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ ، وَسَيَاقِهَا
مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ ، أَوْ مَرْوِيَّاتِ شَيْخِهِ ، أَوْ أَقْرَانِهِ ، كَمَا سَيَأْتِي ^(٣) .
وَكَثِيرًا مَا يُطْلَقُ كُلُّ مِنْهَا ^(٤) عَلَى الْبَقِيَّةِ .
وَبَاعْتِنَاكَ بِالتَّأْلِيفِ (تَمْهَرُ) فِي الْحَدِيثِ ، وَتَقِفْ عَلَى غَوَامِضِهِ ، (وَتُذَكِّرْ) بِذَلِكَ
بَيْنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى آخِرِ الدُّهُورِ ^(٥) .
(وَهُوَ) أَي : التَّأْلِيفُ الْوَاقِعُ (فِي التَّصْنِيفِ) فِي الْحَدِيثِ (طَرِيقَتَانِ) مَعْرُوفَتَانِ
بَيْنَ الْعُلَمَاءِ ^(٦) :
الأولى : (جَمَعُهُ) أَي : التَّصْنِيفُ (أَبْوَابًا) أَي : عَلَى الْأَبْوَابِ فِي الْأَحْكَامِ
الْفِقْهِيَّةِ ، أَوْ غَيْرِهَا .
(أَوْ) جَمَعُهُ (مُسْتَدًّا) أَي ^(٧) : عَلَى الْمَسَانِيدِ (تُفْرِدُهُ) أُنْتَ (صِحَابًا) أَي :
لِلصَّحَابَةِ وَاحِدًا فَوَاحِدًا ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ ^(٨) أَنْوَاعُ أَحَادِيثِهِ ، كَمَا " مُسْتَدِّ الْإِمَامِ أَحْمَدِ " ،
وَعَظِيمِهِ مِمَّا مَرَّ ، وَكَ" مُسْتَدِّ عَبْدِ اللَّهِ " ^(٩) بِنِ مَوْسَى الْعَبْسِيِّ ، وَأَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ .
وهذه هي الطَّرِيقَةُ الثَّانِيَّةُ :

(١) المثبت من (ص) و(ع) ، وفي (ق) و(م) : « الانتفاء » .

(٢) انظر : فتح المغيث ٣٤٣/٢ .

(٣) بعد هذا في (ق) : « إن شاء الله تعالى » .

(٤) في (ق) : « منها » .

(٥) انظر : فتح المغيث ٣٤٣/٢ .

(٦) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٢٠ ، وشرح البصرة والتذكرة ٣٥٤/٢-٣٥٥ .

(٧) « أي » : سقطت من (ع) .

(٨) في (ص) : « اختلف » .

(٩) في (ق) : « عبد الله » .

وَأَهْلُهَا مِنْهُمْ مَنْ يُرْتَّبُ أَسْمَاءَ الصَّحَابَةِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ ، كَالطَّرِائِي فِي
 "مُعْجَمِهِ الْكَبِير" ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُرْتَّبُ عَلَى الْقَبَائِلِ ، فَيُقَدِّمُ بَنِي هَاشِمٍ ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَلِأَقْرَبَ
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَسَبًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُرْتَّبُ عَلَى السَّابِقَةِ فِي الْإِسْلَامِ ، فَيُقَدِّمُ الْعَشْرَةَ ، ثُمَّ أَهْلَ
 بَدْرٍ ^(١) ، ثُمَّ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ ^(٢) ، ثُمَّ مَنْ أَسْلَمَ ، وَهَاجَرَ بَيْنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَالْفَتْحِ ، ثُمَّ مَنْ أَسْلَمَ
 يَوْمَ الْفَتْحِ ، ثُمَّ الْأَصَاغِرَ سِنًا ^(٣) ، كَالسَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ ، وَأَبِي الطَّفِيلِ ^(٤) . ثُمَّ النَّسَاءَ ،
 وَيَبْدَأُ مِنْهُنَّ بِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ .

قَالَ الْخَطِيبُ : « وَهِيَ أَحَبُّ إِلَيْنَا » ^(٥) .

وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « إِنَّهَا أَحْسَنُ وَالْأَوْلَى أَسْهَلُ » ^(٦) أَي : ثُمَّ الثَّانِيَةُ .

(وَجَمْعُهُ) أَي : الْحَدِيثُ فِي الطَّرِيقَتَيْنِ (مُعْلَلًا) أَي : عَلَى الْعِلَلِ ، بَأَن يَجْمَعُ فِي
 كُلِّ حَدِيثٍ طَرَفَهُ ، وَاخْتِلَافَ الرُّوَاةِ فِيهِ ، بِحَيْثُ يُتَّضِحُ إِرسَالُ مَا يَكُونُ مُتَّصِلًا ، أَوْ
 وَقَفَ مَا يَكُونُ مَرْفُوعًا ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ - كَمَا مَرَّ - فِي بَابِهِ .

فِي الْأَبْوَابِ ، كَمَا فَعَلَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ^(٧) ، وَفِي " الْمَسَائِدِ " ، (كَمَا فَعَلَ)
 الْحَافِظُ أَبُو يُوسُفَ (يَعْقُوبُ) بْنُ شَيْبَةَ السُّدُوسِيُّ (أَعْلَى) أَي :
 جَمَعَهُ عَلَى الْعِلَلِ فِي الطَّرِيقَتَيْنِ أَعْلَى (رُتْبَةً) مِنْهُ فِيهِمَا بَدْوْنِهِ ، إِذْ مَعْرِفَةُ الْعِلَلِ أَجَلُ أَنْوَاعِ
 الْحَدِيثِ ، حَتَّى قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ : « لِأَن أَعْرِفَ عِلَّةَ حَدِيثٍ ، هُوَ عِنْدِي ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ
 أَنْ أَكْتُبَ عِشْرِينَ حَدِيثًا لَيْسَ عِنْدِي » ^(٨) .

(وَ) لَكِنْ " مُسْنَدُ يَعْقُوبَ " (مَا كَمَلُ) ، كَمَا زَادَهُ النَّاطِمُ ^(٩) .

(١) فِي (م) : « الْبَدْر » . وَانظُرْ : الْجَامِعَ ٢٩٢/٢ عَقَبَ (١٨٩٠) .

(٢) الْجَامِعَ ٢٩٢/٢ عَقَبَ (١٨٩١) .

(٣) « سِنًا » : سَقَطَتْ مِنْ (ق) .

(٤) الْجَامِعَ ٢٩٣/٢ عَقَبَ (١٨٩٢) ، وَمَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٢٠-٤٢١ .

(٥) الْجَامِعَ ٢٩٢/٢ .

(٦) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٢١ ، وَانظُرْ : فَتْحُ الْمَغِيثِ ٣٤٦/٢ .

(٧) فَتْحُ الْمَغِيثِ ٣٤٧/٢ .

(٨) عِلَلُ الْحَدِيثِ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ٩/١ ، وَقَدْ نَقَلَهُ الْحَاكِمُ فِي مَعْرِفَةِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ١١٢ ، وَالْخَطِيبُ فِي

الْجَامِعَ ٢٩٥/٢ (١٩٠٠) ، وَابْنُ رَجَبٍ فِي شَرْحِ الْعِلَلِ ٤٧٠/١ .

(٩) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣٥٦/٢ .

قَالَ الْخَطِيبُ: « وَالَّذِي ظَهَرَ مِنْ " مُسْنَدِ يَعْقُوبَ " مُسْنَدِ الْعَشْرَةِ ، وَالْعَبَّاسِ ،
 وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَعَمَّارٍ ، وَعُتْبَةَ ^(١) بْنِ غَزْوَانَ ، وَبَعْضَ الْمَوَالِي » ^(٢) .
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: « وَسَمِعْتُ الشُّيُوخَ يَقُولُونَ : إِنَّهُ لَمْ يُتَمَّ مُسْنَدُ مُعَلَّلِ قَطُّ » ^(٣) .
 وَمِنْ طُرُقِ التَّصْنِيفِ أَيْضًا : جَمَعُهُ عَلَى الْأَطْرَافِ ، فَيَذَكُرُ طَرَفَ ^(٤) الْحَدِيثِ
 الدَّالَّ عَلَى بَقِيَّتِهِ ، وَيَجْمَعُ أَسَانِيدَهُ إِمَّا مُسْتَوْعِبًا ، أَوْ مُقِيدًا بِكُتُبِ مَخْصُوصَةٍ .
 (وَجَمَعُوا) أَيْضًا (أَبْوَابًا) مَخْصُوصَةً كُلُّ مِنْهَا مُنْفَرِدٌ بِالتَّأْلِيفِ ، كَكِتَابِ " رَفَعِ
 الْيَدَيْنِ " ، وَكِتَابِ " الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ " لِلْبُخَارِيِّ ، وَكِتَابِ " التَّصْدِيقِ بِالتَّنْظِيرِ لِلَّهِ " ^(٥) لِلْأَجْرِيِّ .

(أَوْ) ^(٦) - بِالدرج - جَمَعُوا (شُيُوخًا) مَخْصُوصِينَ ، كُلُّ مِنْهُمْ عَلَى انْفِرَادِهِ ،
 كَالْإِسْمَاعِيلِيِّ فِي حَدِيثِ الْأَعْمَشِ ، وَالنَّسَائِيِّ فِي حَدِيثِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ ^(٧) .
 (أَوْ) ^(٨) - بِالدرج - جَمَعُوا (تَرَاجِمًا) مَخْصُوصَةً ، كَمَالِكٍ ، عَن
 نَافِعٍ ، عَن ابْنِ عَمَرَ . وَسُهَيْلٍ ^(٩) بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَن أَبِيهِ ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ^(١٠) .
 (أَوْ) جَمَعُوا (طُرُقًا) لِحَدِيثٍ وَاحِدٍ ، كَطَرُقِ حَدِيثِ : « قَبْضُ الْعِلْمِ » لِلطُّوسِيِّ
 وَغَيْرِهِ ، وَطُرُقِ حَدِيثِ : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا » لِلطَّبْرَانِيِّ ، وَغَيْرِهِ ^(١١) .
 (وَقَدْ رَأَوْا) أَي : الْعُلَمَاءُ (كَرَاهَةَ الْجَمْعِ) أَي : التَّأْلِيفِ (لِذِي)
 أَي : صَاحِبِ ^(١٢) (تَقْصِيرِ) عَن مَرْتَبَتِهِ ^(١٣) .

(١) في (ع) : « عقبه » .

(٢) تاريخ بغداد ٢٨١/١٤ .

(٣) المصدر السابق .

(٤) في (ع) : « طرق » .

(٥) انظر : فتح المغيث ٣٤٨/٢ .

(٦) في (م) : « أو » « بإنبات الهمزة ، وهو ذهول .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ٣٥٧/٢ .

(٨) في (م) : « أو » « بإنبات الهمزة ، وهو ذهول .

(٩) في (ع) : « سهل » .

(١٠) فتح المغيث ٣٤٨/٢ - ٣٤٩ .

(١١) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٢١ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٥٨/٢ .

(١٢) في (ع) : « لصاحب » .

(١٣) لأنه إما أن يتشاغل بما سبق به ، أو بما غيره أولى منه ، أو بما لم يتأهل بعد لاجتناء ثمرته واقتناص فائده

جمعه . انظر : فتح المغيث ٣٥٠/٢ .

فَعَنَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ : « إِذَا رَأَيْتَ الْمُحَدِّثَ أَوَّلَ مَا يَكْتُبُ يَجْمَعُ حَدِيثَ الْغُسْلِ ، وَحَدِيثَ : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ ، فَانْتَبِهِ عَلَيَّ قَفَاهُ : لَا يُفْلِحُ » (١) .
 وَ (كَذَّكَ (٢) الْإِخْرَاجُ) - بِالدرج - لِمَا صَنَّفَ ، أَي : رَأَوْا كَرَاهَةً إِخْرَاجِهِ لِلنَّاسِ (بِلا تَحْرِيرٍ) وَتَهْذِيبٍ ، وَتَكْرِيرٍ لِلنَّظَرِ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ يُورِثُ غَالِبًا نَدْمًا ، وَتَغْيِيرًا (٣) ، وَذَمًّا (٤) .

الْعَالِي وَالنَّازِلُ (٥)

(الْعَالِي وَالنَّازِلُ) مِنَ الْمَسْنَدِ (٦) ، وَمَا مَعَهُمَا (٧) مِمَّا يَأْتِي :
 الْإِسْنَادُ حِصِيصَةٌ فَاضِلَةٌ مِنْ خِصَاصَاتِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ :
 « الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ » (٨) .

(١) الجامع ٣٠١/٢ رقم (١٩١٢)، ومعرفة أنواع علم الحديث: ٤٢٢، وشرح التبصرة: ٣٥٩/٢.

(٢) في (م) : « كذلك » .

(٣) في (ق) و (ع) : « تغييراً » .

(٤) نقل الحافظ السخاوي في فتح المغيث ٣٥٠/٢ قول ابن المعتز: « بأن لحظة القلب أسرع خطوة من لحظة العين ، وأبعد غاية وأوسع مجالاً ، وهي الغائصة في أعماق أودية الفكر ، والمتأمللة لوجوه العواقب ، والجامعة بين ما غلب وحضر ، والميزان الشاهد على ما نفع وضر ، والقلب كالململي للكلام على اللسان إذا نطق ، واليد إذا كتبت ، فالعاقل يكسو المعاني وشي الكلام في قلبه ، ثم ييدئها بألفاظ كواشٍ في أحسن زينة ، والجاهل يستعجل بإظهار المعاني قبل العناية بتزيين معارضها واستكمال محاسنها » .

(١) انظر فيه :

معرفة علوم الحديث : ٥ - ١٤ ، والجامع لأخلاق الراوي ١١٥/١ وما بعدها ، وجامع الأصول ١١٠/١ - ١١٥ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٢٣ ، والإرشاد ٥٢٩ - ٥٣٧ ، والتقريب : ١٥٠ - ١٥٢ ، والافتتاح : ٣٠١ - ٣٠٨ ، واختصار علوم الحديث : ١٥٩ - ١٦٤ ، والشذا الفياح ٤١٩/٢ - ٤٣٤ ، والمقنع ٤٢١/٢ - ٤٢٦ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٦٠/٢ ، ونزهة النظر : ١٥٦ ، وفتح المغيث ٣/٣ - ٢٦ ، وتدريب الراوي ١٥٩/٢ - ١٧٢ ، وتوضيح الأفكار ٣٩٥/٢ - ٤٠١ ، وتوجيه النظر ٣٩٣/١ .

(٦) في (ع) : ((السند)) .

(٧) في (م) : ((معها)) .

(٨) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه ١٥/١ ، والترمذي في العلل الصغير ٢٣٢/٦ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٦/١ ، والرامهرمزي في المحدث الفاصل : ٢٠٩ ، وابن حبان في المجروحين ٢٦/١ ، والحاكم في معرفة علوم الحديث : ٦ ، والخطيب في شرف أصحاب الحديث : ٤١ ، وفي الجامع ٢١٣/٢ (١٦٤٣) ، وابن عبد البر في التمهيد ٥٦/١ ، وابن طاهر في العلو والنزول رقم (٦) .

وَعَنْهُ قَالَ : « مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ أَمْرَ دِينِهِ ، بِلَا إِسْنَادٍ ، كَمَثَلِ الَّذِي يَرْتَقِي السَّطْحَ بِلَا سُلْمٍ » (١) .

وَعَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ : « الْإِسْنَادُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ سِلَاحٌ فَبِأَيِّ شَيْءٍ يُقَاتِلُ ؟ » (٢) .

٧٣٧ . وَطَلَبَ الْعُلُوَّ سُنَّةً وَقَدْ فَضَّلَ بَعْضُ النُّزُولِ وَهُوَ رَدٌّ (وَطَلَبَ الْعُلُوَّ) فِي السَّنَدِ ، أَوْ قَدَمِ سَمَاعِ الرَّاوي ، أَوْ وَفَاتِهِ (٣) (سُنَّةً) عَنْ مَنْ سَلَفَ ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمِ الطُّوسِيِّ ، قَالَ : « قُرْبُ الْإِسْنَادِ قُرْبٌ - أَوْ قَالَ : قَرَبَةٌ - إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » (٤) .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : « إِنْ طَلَبَ الْعُلُوَّ سُنَّةً صَحِيحَةً » (٥) مُحْتَجًّا فِي ذَلِكَ (٦) بِخَيْرِ أَنْسِ فِي جَمْعِ ضَمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ لَيْسَمَعَ مِنْهُ مُشَافَهَةً مَا سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِهِ إِلَيْهِ ؛ إِذْ لَوْ كَانَ طَلَبَ الْعُلُوَّ غَيْرَ مُسْتَحَبًّا ، لِأَنَّكَ ﷺ (٧) سَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُهُ عَنْهُ ، وَالْأَمْرَهُ بِالْإِقْتِصَارِ عَلَى خَيْرِ رَسُولِهِ عَنْهُ (٨) .

(١) أخرجه السمعاني بسنده في أدب الإملاء والاستملاء : ٦ .

(٢) أدب الإملاء والاستملاء : ٨ .

(٣) انظر : فتح المغيث ٧/٢ .

(٤) الجامع ١/١٢٣ رقم (١١٥) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٢٤ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٦٠/٢ .

قال ابن الصلاح : « وهذا كما قال ؛ لأن قرب الإسناد قرب إلى رسول الله ﷺ والقرب إليه قرب إلى الله عز وجل » . معرفة أنواع علم الحديث : ٤٢٤ .

(٥) معرفة علوم الحديث : ٥ .

(٦) في (ص) : « بذلك » .

(٧) في (م) : « عليه الصلاة والسلام » ، وفي معرفة علوم الحديث : ٦ : « المصطفى ﷺ » ، وما أثبتناه من النسخ الخطية .

(٨) معرفة علوم الحديث : ٥-٦ . وحديث ضمام -

لَكِنْ فِيهِ نَظَرٌ ؛ لِحَوَازِ أَنْ يَكُونَ إِثْمًا جَاءَهُ وَسَأَلَهُ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُصَدِّقْ رَسُولَهُ ^(١) ، أَوْ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْاسْتِثْبَاتَ لَا الْعُلُوبَ .

(وَقَدْ فَضَّلَ بَعْضُ) مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ (التَّزْوِيلَ) أَي : طَلَبَهُ ؛ إِذْ عَلَى الرَّأْيِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي مَعْرِفَةِ جَرَحِ مَنْ يَرَوِي عَنْهُ ، وَتَعْدِيلِهِ ، وَالاجْتِهَادُ فِي أَحْوَالِ رُؤَاةِ النَّازِلِ أَكْثَرُ ، فَكَانَ الثَّوَابُ فِيهِ أَوْفَرَ ^(٢) .

(وَهُوَ) أَي : هَذَا الْقَوْلُ (رَدٌّ) أَي : مَرْدُودٌ لِضَعْفِهِ ، وَضَعْفُ حُجَّتِهِ . قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ : « لِأَنَّ كَثْرَةَ الْمُشَقَّةِ لَيْسَتْ مَطْلُوبَةً لِنَفْسِهَا » ^(٣) . قَالَ : « وَمُرَاعَاةُ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ مِنَ الرَّوَايَةِ - وَهُوَ الصَّحَّةُ - أَوْلَى » ^(٤) .

وَأَيْدُهُ النَّاطِمُ بِأَنَّهُ : « بِمَثَابَةِ مَنْ يَقْصِدُ الْمَسْجِدَ لِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ، فَيَسْأَلُكَ طَرِيقَهُ بَعِيدَةً ؛ لِتَكْثِيرِ الْخَطَا ، وَإِنْ أَدَاهُ سُلُوكُهَا إِلَى فَوَاتِ الْجَمَاعَةِ الَّتِي هِيَ الْمَقْصُودُ ^(٥) » .
وَذَلِكَ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْحَدِيثِ التَّوَصُّلُ إِلَى صِحَّتِهِ ، وَبُعْدُ الْوَهْمِ ، وَكُلَّمَا كَثُرَ رِجَالُ الْإِسْتِنَادِ تَطَرَّقَ إِلَيْهِ احْتِمَالُ الْخَطَا وَالْخَلَلِ ، وَكُلَّمَا قَصَرَ السَّنَدُ كَانَ أَسْلَمَ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رِجَالُ السَّنَدِ النَّازِلِ أَوْثَقَ ، أَوْ أَحْفَظَ ، أَوْ أَفْقَهَ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ، كَمَا سَيَأْتِي آخِرَ الْبَابِ ^(٦) .

= أخرجہ أحمد ۱۴۳/۳ ، و ۱۶۸ و ۱۹۳ ، و عبد بن حمید (۱۲۸۵) ، و الدارمی (۶۵۶) ، و البخاری ۲۴/۱ (۶۳) ، و مسلم ۳۲/۱ (۱۲) (۱۰) ، و أبو داود (۴۸۶) ، و ابن ماجه (۱۴۰۲) ، و الترمذی (۶۱۹) ، و التسنائی ۱۲۱/۴ و ۱۲۲ ، و ابن حزمه (۲۳۵۸) ، و ابن جبان (۱۵۴) ، و أبو عوانة ۳/۱ ، و ابن منده (۱۳۰) ، و البيهقي ۳۲۵/۴ ، و البغوي (۳) و (۴) .

(۱) بعد هذا في (ق) و (ع) : « عما أخبر به » .

(۲) انظر : المحدث الفاصل : ۲۱۶ ، و الجامع ۱۱۶/۱ ، و فتح المغيث ۱۰/۲ .

(۳) الاقتراح : ۳۰۳ .

(۴) المصدر السابق .

(۵) في (م) : « المقصودة » ، وهو خلاف نص العراقي .

(۶) شرح التبصرة والتذكرة ۳۶۱/۲ - ۳۶۲ ، و انظر : فتح المغيث ۱۰/۳ .

٧٣٨ . وَقَسْمُوهُ خَمْسَةً فَالْأَوَّلُ قُرْبٌ مِنَ الرَّسُولِ وَهُوَ الْأَفْضَلُ
 ٧٣٩ . إِنَّ صَحَّ الْإِسْنَادُ^(١) وَقِسْمُ الْقُرْبِ إِلَى إِمَامٍ وَعُلُوٌّ نَسْبِيٌّ
 ٧٤٠ . بِنِسْبَةِ لِلْكَتَبِ السِّتَةِ إِذْ يَنْزِلُ مَتْنٌ مِنْ طَرِيقِهَا أُخِذَ

(وَقَسْمُوهُ) أي : قَسَمَ طَائِفَةً مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، كَأبي الْفَضْلِ بْنِ طَاهِرٍ^(٢) ، وَابْنِ الصَّلَاحِ الْعُلُوِّ أَسْمَاءً (خَمْسَةً)^(٣) ، وَإِنْ اخْتَلَفَ كَلَامُ هَذَيْنِ فِي مَا هِيَ بَعْضُهَا . وَتَرْجِعُ الثَّلَاثَةُ الْأَوَّلُ مِنْهَا إِلَى عُلوِّ مَسَافَةٍ ، وَهُوَ قِلَّةُ الْعَدَدِ ، وَالْأَخِيرَانِ إِلَى عُلوِّ صِفَةٍ فِي الرَّأْيِ ، أَوْ شَيْخِهِ^(٤) .

(فَالْأَوَّلُ) مِنْهَا : عُلوُّ مُطْلَقٌ ، وَهُوَ : مَا فِيهِ (قُرْبٌ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ) بِالنَّظَرِ لِسَائِرِ الْأَسَانِيدِ ، أَوْ لِإِسْنَادٍ آخَرَ فَأَكْثَرَ ، لِذَلِكَ الْحَدِيثِ بَعِيْنِهِ^(٥) .
 (وَهُوَ) أَي : هَذَا الْقِسْمُ (الْأَفْضَلُ) وَالْأَجَلُّ ، (إِنَّ صَحَّ الْإِسْنَادُ^(٦))
 - بِالدرج - ؛ لِأَنَّ الْقُرْبَ مَعَ ضَعْفِ الْإِسْنَادِ لَا اعْتِبَارَ بِهِ^(٧) .

(وِ الثَّانِي مِنْهَا : عُلوُّ نَسْبِيٌّ ، وَهُوَ : (قِسْمُ الْقُرْبِ إِلَى إِمَامٍ) مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ ، وَإِنْ كَثُرَ الْعَدَدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ الْإِمَامُ مِنْ أَرْبَابِ الْكُتُبِ السِّتَةِ ، كَالْأَعْمَشِ ، وَابْنِ جُرَيْجٍ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَشُعْبَةَ ، وَالثَّوْرِيَّ مَعَ صِحَّةِ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ أَيْضًا .
 (وِ الثَّلَاثُ مِنْهَا : (عُلوُّ نَسْبِيٌّ) أَيْضًا ، لَكِنْ^(٨) مُقَيَّدٌ (بِنِسْبَةِ لِلْكَتُبِ السِّتَةِ)
 مَثَلًا " الصَّحِيحَيْنِ " وَ " السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ " ^(٩) (إِذْ يَنْزِلُ مَتْنٌ مِنْ طَرِيقِهَا أُخِذَ) أَي : نُقِلَ

(١) بدرج همزة (الإسناد) ؛ لضرورة الوزن .

(٢) في جزء له سماه " العلو والنزول " : ٥٧ ، وتبعه في ذلك المصنف كما أشار إلى ذلك الحافظ العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٣٦٢/٢ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٢٤ .

(٤) فتح المغيث ١٢/٣ .

(٥) المصدر نفسه .

(٦) في (م) : « الإسناد » . بإثبات همزة .

(٧) انظر : فتح المغيث ١٢/٣ .

(٨) في (ع) : « لكته » .

(٩) فتح المغيث ١٥/٣ .

أي (١) : إِذْ لَوْ رَوَيْنَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ كِتَابٍ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي يَقَعُ أَنْزَلَ مِمَّا لَوْ رَوَيْنَاهُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهَا .

وَقَدْ يَكُونُ عَالِيًا مُطْلَقًا أَيْضًا ، كَحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا : « يَوْمَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى عَلَيْهِ (٢) السَّلَامُ كَانَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٌ » ، الْحَدِيثُ (٣) .

فَإِنَّا لَوْ رَوَيْنَاهُ مِنْ « جُزْءِ ابْنِ عَرَفَةَ » ، عَنْ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ ، يَكُونُ أَعْلَى مِمَّا لَوْ رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ التِّرْمِذِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ ، عَنْ خَلْفِ .

فَهَذَا - مَعَ كَوْنِهِ عُلُوًّا نِسْبِيًّا - عُلُوٌّ مُطْلَقٌ ؛ إِذْ لَا يَقَعُ هَذَا الْحَدِيثُ الْيَوْمَ أَعْلَى مِنْ رَوَاتِهِ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ (٤) .

وَسَمَّى ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ هَذَا الْقِسْمَ عُلُوًّا التَّنْزِيلِ (٥) ، وَفِيهِ تَقَعُ الْمَوَافَقَاتُ وَالْأَبْدَالُ ، وَالْمَسَاوَاةُ وَالْمُصَافِحَاتُ (٦) ، كَمَا شَمَلَهُ قَوْلُهُ :

٧٤١ . فَإِنْ يَكُنْ فِي شَيْخِهِ قَدْ وَافَقَهُ مَعَ عُلُوِّ فَهُوَ (٨) الْمُوَافَقَةُ

٧٤٢ . أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَاكَ فَالْبَدَلُ وَإِنْ يَكُنْ سَاوَاهُ عَدًّا قَدْ حَصَلَ

٧٤٣ . فَهُوَ الْمَسَاوَاةُ وَحَيْثُ (٧) رَاجَحَهُ الْأَصْلُ بِالْوَاحِدِ فَالْمُصَافِحَةُ

(فَإِنْ يَكُنْ) أَي : الْمُخْرَجُ (فِي شَيْخِهِ) أَي : شَيْخِ أَحَدِ الْأَيْمَةِ السُّنَّةِ ، (قَدْ وَافَقَهُ) ، كَحَدِيثِ يَرْوِيهِ الْبُخَارِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (٩) عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ حَمِيدٍ ،

(١) « أي » : سقطت من (ص) .

(٢) في (ق) : « عليه الصلاة والسلام » .

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤٩٨٣) ، وابن عدي في الكامل ٦٨٨/٢ ، والحاكم ٢٨/١ و ٣٧٩/٢ ، والمري في تهذيب الكمال ٣١٣/٢ .

(٤) انظر : شرح البصرة والتذكرة ٣٦٥/٢ ، وفتح المغيث ١٥/٣-١٦ .

(٥) الاقتراح : ٣٠٦ .

(٦) انظر : فتح المغيث ١٦/٣ .

(٧) في النفايس : « فحيث » .

(٨) كان حق الهاء هنا أن تسكن، لكنها حركت؛ لضرورة الوزن وسينص الشارح على ضبطها.

(٩) المثبت من نسخنا ، وقد سقط من (م) .

عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعاً ، فَإِذَا رَوَيْنَاهُ مِنْ " جُزْءِ الْأَنْصَارِيِّ " يَقَعُ مُوَافَقَةً لِلْبُخَارِيِّ فِي شَيْخِهِ (مَعَ عَلُوٍّ) بِدَرَجَةٍ ، كَمَا فِي هَذَا ، وَقَدْ يَكُونُ بَأَكْثَرٍ ، (فَهُوَ) -بِضْمِ الْهَاءِ^(١) - (الْمُوَافَقَةُ)؛ لِأَنَّهُمَا قَدْ اتَّفَقَا فِي الْأَنْصَارِيِّ^(٢) .

(أَوْ) إِنْ يَكُنْ قَدْ وَافَقَهُ فِي (شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَاكَ) أَي : مَعَ عَلُوٍّ بِدَرَجَةٍ ، فَأَكْثَرَ ،

كَحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ السَّابِقِ .

(فَ) هُوَ (الْبَدَلُ) ، لِوُقُوعِهِ مِنْ طَرِيقِ رَاوٍ بَدَلَ الرَّاوي الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَحَدُ

السُّنَنِ ، وَقَدْ يُسَمُّونَهُ مُوَافَقَةً مُقَيَّدَةً ، فَيُقَالُ : هُوَ مُوَافَقَةٌ فِي شَيْخِ شَيْخِ التِّرْمِذِيِّ مِثْلًا^(٣) .

وَمَا ذَكَرَ مِنْ تَقْيِيدِ الْمُوَافَقَةِ ، وَالْبَدَلِ بِالْعُلُوِّ ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٤) ، لَكِنْ خَالَفَهُ غَيْرُهُ

فَأَطْلَقُوهُمَا بِدُونِهِ ، فَإِنْ عَلَا قِيلَ : مُوَافَقَةٌ عَالِيَةً ، أَوْ بَدَلَ عَالٍ ، ثَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ النَّاطِمُ^(٥) .

(وَإِنْ يَكُنْ) أَي : الْمُخْرَجُ (سَاوَاهُ) أَي : أَحَدُ السُّنَنِ (عَدَاً قَدْ حَصَلَ) أَي :

مِنْ جِهَةِ الْعَدَدِ الْحَاصِلِ لَهُ فِي السَّنَدِ ، بَأَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُخْرَجِ ، وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي

الْمَرْفُوعِ ، أَوْ الصَّحَابِيِّ أَوْ مِنْ قَبْلَهُ فِي غَيْرِهِ إِلَى شَيْخِ أَحَدِ السُّنَنِ ، كَمَا بَيْنَ أَحَدِ السُّنَنِ ،

وَأَحَدٍ مِنْ ذَكَرَ مِنَ الْعَدَدِ (فَهُوَ^(٦) الْمُسَاوَاةُ) لَكِنَّهَا مَفْقُودَةٌ الْآنَ^(٧) .

(وَحَيْثُ رَاجِحَةُ الْأَصْلُ) أَي : عَلَا سَنَدُ أَحَدِ السُّنَنِ (بِالْوَاحِدِ) أَي : بِرَاوٍ^(٨)

وَاحِدٍ عَلَى سَنَدِ الْمُخْرَجِ (فَ) هُوَ (الْمُصَافِحَةُ) لَهُ ، بِمَعْنَى أَنَّ الْمُخْرَجَ كَأَنَّهُ لَقِيَ أَحَدَ

السُّنَنِ ، وَصَافِحَهُ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ .

(١) فِي (م) : « الْحَاءِ » .

(٢) فَتْحُ الْمَغِيثِ ١٦/٣ .

(٣) انظُر : فَتْحُ الْمَغِيثِ ١٦/٣ .

(٤) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٢٦ .

(٥) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣٦٧/٢ .

(٦) فِي (م) : « هُوَ » .

(٧) بَعْدَ هَذَا فِي نَسْخَةِ (ع) : « إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَدَدُ مَا بَيْنَ الْمَخْرَجِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلًا فِي حَدِيثِ كَعْدَدِ مَا

بَيْنَ أَحَدِ السُّنَنِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ آخَرَ » ، وَقَدْ ضَرَبَ عَلَيْهَا نَاسِخَهَا .

انظُر : فَتْحُ الْمَغِيثِ ١٧/٣ .

(٨) فِي (ق) : « رَاوٍ » .

وَمَعَ كَوْنِهِ مُصَافِحَةً لَهُ ، هُوَ مُسَاوَةٌ لِشَيْخِهِ ، فَإِنْ كَانَتْ الْمُسَاوَةُ لِشَيْخِهِ ، كَانَتْ الْمُصَافِحَةُ لِشَيْخِهِ ، أَوْ لِشَيْخِ شَيْخِهِ كَانَتْ ^(١) لِشَيْخِ شَيْخِهِ ، وَسُمِّيَ ذَلِكَ ^(٢) مُصَافِحَةً ، لِجَرِيَانِ الْعَادَةِ غَالِبًا بِهَا بَيْنَ الْمُتَلَاقِينَ ^(٣) .

٧٤٤ . ثُمَّ عَلُوُ قَدَمِ الْوَفَاةِ أَمَّا الْعُلُوُّ لَا مَعَ الْتِفَاتِ ^(٤)
 ٧٤٥ . لِأَخْرِ فَقِيْلٍ لِلْخَمْسِيْنَا أَوْ الثَّلَاثِيْنَ مَضَتْ سِنِيْنَا
 ٧٤٦ . ثُمَّ عَلُوُ قَدَمِ السَّمَاعِ وَضِدُّهُ التُّزْوُلُ كَالْأَنْوَاعِ
 ٧٤٧ . وَحَيْثُ ذُمَّ فَهُوَ مَا لَمْ يُجْبَرِ وَالصَّحَّةُ الْعُلُوُّ عِنْدَ النَّظْرِ
 (ثُمَّ) الرَّابِعُ مِنَ الْأَقْسَامِ :

(عُلُوُّ) الْإِسْنَادِ لِأَجْلِ (قَدَمِ الْوَفَاةِ) لِأَحَدِ رُوَاتِهِ بِالنَّسْبَةِ لِرَأْوِ آخَرَ مُتَأَخِّرِ الْوَفَاةِ عَنْهُ شَارِكُهُ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ شَيْخِهِ .

فَمَنْ سَمِعَ " سُنَّ أَبِي دَاوُدَ " عَلَى الزُّكِّيِّ عَبْدِ الْعَظِيمِ أَعْلَى مِمَّنْ سَمِعَهُ عَلَى ^(٥) النَّجِيبِ الْحَرَّانِيِّ ، وَمَنْ سَمِعَهُ عَلَى النَّجِيبِ أَعْلَى مِمَّنْ سَمِعَهُ عَلَى ابْنِ خَطِيبِ الْمِزَّةِ وَالْفَخْرِ ابْنِ الْبُخَارِيِّ ، وَإِنْ اشْتَرَكَ الْأَرْبَعَةُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ شَيْخٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ ابْنُ طَبْرَزْدُ لِتَقْدَمِ وَفَاةِ الزُّكِّيِّ عَلَى النَّجِيبِ ، وَوَفَاةِ النَّجِيبِ عَلَى مَنْ بَعْدَهُ .

وَقَضِيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ ^(٦) يَكُونُ أَعْلَى إِسْنَادًا سِوَاءَ أَتَقَدَّمَ ^(٧) سَمَاعُهُ أَمْ أَقْتَرَنَ أَمْ تَأَخَّرَ ؛ لِأَنَّ مُتَقَدَّمَ الْوَفَاةِ يَعْزُ وَجُودُ الرُّوَاةِ ^(٨) عَنْهُ بِالنَّظْرِ لِمُتَأَخِّرِهَا ، فَيَرْغَبُ فِي تَحْصِيلِ مَرْوِيهِ ^(٩) .

(١) فِي (ع) : « كَانَتْ الْمَصَافِحَةُ » .

(٢) فِي (ع) : « بِذَلِكَ » .

(٣) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٢٦-٤٢٧ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٧٠/٢-٣٧١ ، وفتح المغيث ١٨/٣ .

(٤) فِي النَّفَائِسِ : « مَعَ التَّفَاتِ » .

(٥) « عَلَى » : سَقَطَتْ مِنْ (ع) .

(٦) فِي (ق) وَ (ص) : « أَنْ » .

(٧) فِي (ق) : « تَقَدَّمَ » .

(٨) فِي (ق) : « الرَّوَايَةُ » .

(٩) انظر : فتح المغيث ٢٢/٣ .

لَكِنَّ الْأَخْذَ بِالْقَضِيَّةِ الْمَذْكُورَةِ مَحَلُّهُ فِي غَيْرِ (١) تَأَخَّرِ السَّمَاعُ لَهُ أَحْذًا مِمَّا يَأْتِي فِي الْقِسْمِ الْخَامِسِ .

ثُمَّ هَذَا فِي الْعُلُوِّ الْمَفَادِ مِنْ تَقَدُّمِ الْوَفَاةِ مَعَ الْإِتِّفَاتِ لِنِسْبَةِ شَيْخٍ إِلَى شَيْخٍ .
(أَمَّا الْعُلُوُّ) الْمَفَادِ مِنْ مُجَرَّدِ تَقَدُّمِ وِفَاةِ الشَّيْخِ (لَا مَعَ الْإِتِّفَاتِ لِأَخْرٍ) - بِالصَّرْفِ لِلوزن - أي: لِشَيْخٍ آخَرَ ، فَقَدْ اخْتَلَفَ فِي وَقْتِهِ ، (فَقِيلَ): يَكُونُ (لِلْخَمْسِينَ) مِنَ السَّنِينَ مَضَتْ بَعْدَ (٢) وَفَاتِهِ (٣) ، (أَوْ الثَّلَاثِينَ مَضَتْ) (بَعْدَ وَفَاتِهِ (سِنِينَ) أَي: مِنَ السَّنِينَ (٤) .
(ثُمَّ) خَامِسُ الْأَقْسَامِ :

(عُلُوُّ) الْإِسْنَادِ لِأَجْلِ (قَدَمِ السَّمَاعِ) لِأَحَدِ رُوَاتِهِ بِالنِّسْبَةِ لِرَأْوِ آخَرَ شَارَكَهُ فِي السَّمَاعِ مِنْ شَيْخِهِ ، أَوْ لِرَأْوِ سَمِعَ مِنْ رَفِيقِ شَيْخِهِ ، فَالْأَوَّلُ أَعْلَى ، وَإِنْ تَقَدَّمَتْ وَفَاةُ الثَّانِي (٥) .
وَلِهَذَا قَدْ يَقَعُ التَّدَاخُلُ بَيْنَ هَذَا ، وَالْقِسْمِ الَّذِي قَبْلَهُ ، بِحَيْثُ جَعَلَهُمَا ابْنُ طَاهِرٍ (٦) ثُمَّ (٧) ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ قِسْمًا وَاحِدًا (٨) .

ثُمَّ زَادَا بَدَلَ السَّاقِطِ الْعُلُوِّ إِلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ، وَمُصَنِّفِي الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ ، وَجَعَلَ ابْنُ طَاهِرٍ هَذَا قِسْمَيْنِ :

أَحَدَهُمَا: عُلُوُّ إِلَى الْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ.
وِثَانِيَهُمَا (٩) : عُلُوُّ إِلَى كُتُبِ مُصَنَّفَةِ لِأَقْوَامٍ كَابْنِ أَبِي الدُّنْيَا ، وَالْخَطَّابِيِّ (١٠) .

(١) « غير » : سقطت من (م) .

(٢) في (م) : « على » .

(٣) هو قول الحافظ أبي الحسن ابن جوصا . الإرشاد ٥٣٥/٢ .

(٤) وهذا قول الحافظ ابن منده . المصدر السابق . قال ابن الصلاح : « وهذا أوسع من الأول » . معرفة

أنواع علم الحديث : ٤٢٨ ، وانظر : فتح المغيث ٢٣/٣ .

(٥) فتح المغيث ٢٤/٣ .

(٦) العلو والنزول : ٧٦-٨٣ .

(٧) في (ق) : « و » .

(٨) الاقتراح : ٣٠٧-٣٠٨ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٧٤/٢ ، وفتح المغيث ٢٤/٣ .

(٩) في (ع) : « ثانيهما » .

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ٣٧٤/٢ .

قَالَ: وَ « كُلُّ حَدِيثٍ عَزَّ (١) عَلَى الْمُحَدَّثِ ، وَلَمْ يَحْذِهِ عَالِيًا ، وَلَا بَدَأَ لَهُ مِنْ إِبْرَادِهِ فِي تَصْنِيفِهِ ، أَوْ اخْتِجَاجِهِ بِهِ ، فَمِنْ أَيِّ وَجْهِ أَوْرَدَهُ ، فَهُوَ عَالٍ لِعِزَّتِهِ » (٢) .
 (وَضْدُهُ) (٣) - أَي : العُلُوُّ - (التُّزُولُ) فَتَنَوَّعُ أَقْسَامُهُ (كَالْأَنْوَاعِ) السَّابِقَةِ لِلْعُلُوِّ ، فَأَقْسَامُهُ خَمْسَةٌ ، وَتَفْصِيلُهَا يَدْرِكُ مِنْ تَفْصِيلِ أَقْسَامِ الْعُلُوِّ (٤) .
 (وَحَيْثُ ذُمَّ) التُّزُولُ ، كَقَوْلِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ (٥) ، وَغَيْرِهِ (٦) : « إِنَّهُ شُوِّمٌ » . وَقَوْلِ ابْنِ مَعِينٍ : « إِنَّهُ قَرَحَةٌ (٧) فِي الْوَجْهِ » (٨) ، (فَهُوَ مَا لَمْ يُجْبَرَ بِصِفَةِ مَرَجَّحَةٍ .
 فَإِنْ جُبِرَ بِهَا كَزِيَادَةِ النَّقَةِ فِي رِجَالِهِ عَلَى الْعَالِي ، أَوْ كَوْنِهِمْ أَحْفَظَ ، أَوْ أَضْبَطَ ، أَوْ أَفْقَهَ ، أَوْ كَوْنِهِ مُتَّصِلًا بِالسَّمَاعِ . وَفِي الْعَالِي (٩) حُضُورٌ ، وَإِجَازَةٌ ، أَوْ مُنَاوَلَةٌ ، أَوْ تَسَاهُلٌ مِنْ بَعْضِ رُؤَايِهِ فِي الْحَمَلِ ، فَالتُّزُولُ حَيْثُذِي لَيْسَ بِمَذْمُومٍ ، وَلَا مَفْضُولٍ بَلْ فَاضِلٌ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ السَّلْفِيُّ (١٠) وَغَيْرُهُ (١١) .

قَالُوا : « وَالتَّازِلُ حَيْثُذِي هُوَ الْعَالِي فِي الْمَعْنَى عِنْدَ النَّظَرِ وَالتَّحْقِيقِ » .
 وَقَدْ تَبَّهَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ : (وَالصَّحَّةُ) مَعَ التُّزُولِ هِيَ (الْعُلُوُّ) الْمَعْنَوِيَّةُ (عِنْدَ النَّظَرِ) .
 وَالْعَالِي عَدَدًا عِنْدَ فَقْدِ الضَّبْطِ ، وَالْإِثْقَانِ عُلُوٌّ صَوْرِيٌّ ، فَكَيْفَ عِنْدَ فَقْدِ التَّوَثُّيقِ (١٢) ؟

(١) فِي الْعُلُوِّ وَالتُّزُولِ : « عَسْرٌ » ، وَمَا أُبْتِنَاهُ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ .

(٢) الْعُلُوُّ وَالتُّزُولُ : ٨٦ (٦٢) .

(٣) كَتَبَ نَاسِخَ (ع) نَصًّا مَفَادَهُ بِلُغَةِ الْمَقَابِلَةِ .

(٤) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٣٠ ، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ ٢٤٤/٣ - ٢٥٠ .

(٥) الْجَامِعُ ١٢٣/١ (١١٩) .

(٦) هُوَ أَبُو عَمْرٍو الْمُسْتَمْلِيُّ . الْجَامِعُ ١٢٣/١ - ١٢٤ (١٢٠) .

(٧) الْقَرَحَةُ : الْبُشْرَةُ إِذَا دَبَّ فِيهَا الْفَسَادُ . انْظُرْ : الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ ٧٢٤/٢ (قَرَحَ) .

(٨) الْجَامِعُ ١٢٣/١ (١١٨) .

(٩) فِي (ع) : « الْمَعَالِي » .

(١٠) انْظُرْ : شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣٧٦/٢ .

(١١) كَابِنِ مَعِينٍ وَابْنِ مَهْدِيٍّ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ الْعَامِرِيِّ . كَمَا

نَقَلَهُ عَنْ جَمِيعِهِمُ الْخَطِيبُ فِي الْجَامِعِ ١٢٤/١ - ١٢٥ .

(١٢) بَعْدَ هَذَا فِي (ق) : « فَتَأْمَلُ » .

فَهَذَا - مَعَ كَوْنِهِ عُلُوًّا نِسْبِيًّا - عُلُوًّا مُطْلَقًا ؛ إِذْ لَا يَقَعُ هَذَا الْحَدِيثُ الْيَوْمَ أَعْلَى مِنْ رِوَايَتِهِ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ ^(١) .

وَسَمَّى ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ هَذَا الْقِسْمَ عُلُوًّا التَّنْزِيلِ ^(٢) ، وَفِيهِ تَقَعُ الْمَوَاقِفَاتُ وَالْأَبْدَالُ ، وَالْمُسَاوَاةُ وَالْمُصَافَحَاتُ ^(٣) ، كَمَا شَمِلَهُ قَوْلُهُ :

٧٤١ . فَإِنْ يَكُنْ فِي شَيْخِهِ قَدْ وَافَقَهُ مَعَ عُلُوِّ فَهُوَ ^(٤) الْمَوَافَقَةُ

٧٤٢ . أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَاكَ فَالْبَدَلُ وَإِنْ يَكُنْ سَاوَاهُ عَدًّا قَدْ حَصَلَ

٧٤٣ . فَهُوَ الْمُسَاوَاةُ وَحَيْثُ ^(٥) رَاجَحَهُ الْأَصْلُ بِالْوَاحِدِ فَالْمُصَافَحَةُ

(فَإِنْ يَكُنْ) أَي : الْمُخْرَجُ (فِي شَيْخِهِ) أَي : شَيْخِ أَحَدِ الْأَيْمَةِ السُّنَّةِ ، (قَدْ

وَافَقَهُ) ، كَحَدِيثِ يَرْوِيهِ الْبُخَارِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ^(٦) عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا ، فَإِذَا رَوَيْتَاهُ مِنْ " جُزْءِ الْأَنْصَارِيِّ " يَقَعُ مُوَافَقَةٌ لِلْبُخَارِيِّ فِي شَيْخِهِ (مَعَ عُلُوِّ) بِدَرَجَةٍ ، كَمَا فِي هَذَا ، وَقَدْ يَكُونُ بَأَكْثَرٍ ، (فَهُوَ) - بِضَمِّ الْهَاءِ ^(٧) - (الْمَوَافَقَةُ) ؛ لِأَنَّهُمَا قَدْ اتَّفَقَا فِي الْأَنْصَارِيِّ ^(٨) .

(أَوْ) إِنْ يَكُنْ قَدْ وَافَقَهُ فِي (شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَاكَ) أَي : مَعَ عُلُوِّ بِدَرَجَةٍ ، فَأَكْثَرُ ،

كَحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ السَّابِقِ .

(فَ) هُوَ (الْبَدَلُ) ، لِوُقُوعِهِ مِنْ طَرِيقِ رَأْوِ بَدَلِ الرَّأْوِيِّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَحَدُ

السُّنَّةِ ، وَقَدْ يُسَمُّونَهُ مُوَافَقَةً مُقَيَّدَةً ، فَيُقَالُ : هُوَ مُوَافَقَةٌ فِي شَيْخِ شَيْخِ التِّرْمِذِيِّ مِثْلًا ^(٩) .

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣٦٥/٢ ، وفتح المغيث ١٥/٣ - ١٦ .

(٢) الاقتراح : ٣٠٦ .

(٣) انظر : فتح المغيث ١٦/٣ .

(٤) كان حق الهاء هنا أن تسكن، لكنها حركت؛ لضرورة الوزن وسينص الشارح على ضبطها.

(٥) في النفايس : « فحيث » .

(٦) المثبت من نسخنا ، وقد سقط من (م) .

(٧) في (م) : « الحاء » .

(٨) فتح المغيث ١٦/٣ .

(٩) انظر : فتح المغيث ١٦/٣ .

وَمَا ذُكِرَ مِنْ تَقْيِيدِ الْمُوَافَقَةِ، وَالْبَدَلِ بِالْعُلُوِّ ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ (١)، لَكِنْ خَالَفَهُ غَيْرُهُ فَاطْلَقُوهُمَا بَدُونِهِ، فَإِنْ عَلَا قِيلَ: مُوَافَقَةٌ عَالِيَةٌ، أَوْ بَدَلٌ عَالٍ، نَبَّهُ عَلَى ذَلِكَ النَّاطِمُ (٢).

(وَأِنْ يَكُنْ) أَي: الْمُخْرَجُ (سَاوَاهُ) أَي: أَحَدُ السُّنَّةِ (عَدًّا قَدْ حَصَلَ) أَي: مِنْ جِهَةِ الْعَدَدِ الْحَاصِلِ لَهُ فِي السَّنَدِ، بَأَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُخْرَجِ، وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَرْفُوعِ، أَوْ الصَّحَابِيِّ أَوْ مَنْ قَبْلَهُ فِي غَيْرِهِ إِلَى شَيْخِ أَحَدِ السُّنَّةِ، كَمَا بَيَّنَّ أَحَدُ السُّنَّةِ، وَأَحَدٌ مِنْ ذَكَرَ مِنَ الْعَدَدِ (فَهُوَ) (٣) الْمُسَاوَاةُ (لَكِنَّهَا مَفْقُودَةٌ الْآنَ) (٤).

(وَحَيْثُ رَاجِحَةُ الْأَصْلُ) أَي: عَلَا سَنَدُ أَحَدِ السُّنَّةِ (بِالْوَاحِدِ) أَي: بِرَاوٍ (٥) وَاحِدٍ عَلَى سَنَدِ الْمُخْرَجِ (فَ) هُوَ (الْمُصَافِحَةُ) لَهُ، بِمَعْنَى أَنْ الْمُخْرَجَ كَأَنَّهُ لَقِيَ أَحَدَ السُّنَّةِ، وَصَافِحَهُ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ.

وَمَعَ كَوْنِهِ مُصَافِحَةً لَهُ، هُوَ مُسَاوَاةٌ لِشَيْخِهِ، فَإِنْ كَانَتْ الْمُسَاوَاةُ لِشَيْخِ شَيْخِهِ، كَانَتْ الْمُصَافِحَةُ لِشَيْخِهِ، أَوْ لِشَيْخِ شَيْخِ شَيْخِهِ كَانَتْ (٦) لِشَيْخِ شَيْخِهِ، وَسُمِّيَ ذَلِكَ (٧) مُصَافِحَةً، لِجَرَيَانِ الْعَادَةِ غَالِبًا بِهَا بَيْنَ الْمُتَلَفِّئِينَ (٨).

٧٤٤. ثُمَّ عُلُوُّ قَدِيمِ الْوَفَاةِ أَمَّا الْعُلُوُّ لَمَعَ الْبِنَاتِ (٩)

٧٤٥. لِأَخْرِ قَقِيلٍ لِلْخَمْسِينَ أَوْ الثَّلَاثِينَ مَضَتْ سِنِينَا

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٢٦ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٣٦٧/٢ ،

(٣) في (م) : « هو » .

(٤) بعد هذا في نسخة (ع) : « إلا أن يكون عدد ما بين المخرج وبين النبي ﷺ مثلاً في حديث كعدد ما بين أحد الستة وبين النبي ﷺ في حديث آخر » ، وقد ضرب عليها ناسخها .

انظر : فتح المغيث ١٧/٣ .

(٥) في (ق) : « راو » .

(٦) في (ع) : « كانت المصافحة » .

(٧) في (ع) : « بذلك » .

(٨) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٢٦-٤٢٧ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٧٠/٢-٣٧١ ، وفتح المغيث ١٨/٣ .

(٩) في النفاث : « مع الثقات » .

٧٤٦ . ثُمَّ عَلُو قَدَمِ السَّمَاعِ وَضِدَّهُ التَّنْزُولُ كَالْأَنْوَاعِ
 ٧٤٧ . وَحَيْثُ ذُمَّ فَهُوَ مَا لَمْ يُجْبَرِ وَالصَّحَّةُ الْعُلُوُّ عِنْدَ النَّظَرِ
 (ثُمَّ) الرَّابِعُ مِنَ الْأَقْسَامِ :

(عَلُوُّ) الْإِسْنَادُ لِأَجْلِ (قَدَمِ الْوَفَاةِ) لِأَحَدِ رَوَاتِهِ بِالنِّسْبَةِ لِرَأْوِ آخِرٍ مُتَأَخِّرِ الْوَفَاةِ عَنْهُ
 شَارَكَهُ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ شَيْخِهِ .

فَمَنْ سَمِعَ " سُنَّ أَبِي دَاوُدَ " عَلَى الزَّكِيِّ عَبْدِ الْعَظِيمِ أَعْلَى مِمَّنْ سَمِعَهُ عَلَى (١)
 النَّجِيبِ الْحَرَّانِيِّ ، وَمَنْ سَمِعَهُ عَلَى النَّجِيبِ أَعْلَى مِمَّنْ سَمِعَهُ عَلَى ابْنِ خَطِيبِ الْمِرْزَةِ
 وَالْفَخْرِ ابْنِ الْبُخَارِيِّ ، وَإِنْ اشْتَرَكَ الْأَرْبَعَةُ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ شَيْخٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ ابْنُ طَبْرَزْدَ لَتَقَدَّمَ
 وَفَاةَ الزَّكِيِّ عَلَى النَّجِيبِ ، وَوَفَاةَ النَّجِيبِ عَلَى مَنْ بَعْدَهُ .

وَقَضِيَّةُ ذَلِكَ أَنَّهُ (٢) يَكُونُ أَعْلَى إِسْنَادًا سَوَاءً أَتَقَدَّمَ (٣) سَمَاعُهُ أَمْ أَقْتَرَنَ أَمْ تَأَخَّرَ ؛
 لِأَنَّ مُتَقَدَّمَ الْوَفَاةِ يَعْزُ وَجُودُ الرَّوَاةِ (٤) عَنْهُ بِالنَّظَرِ لِمُتَأَخِّرِهَا ، فَيَرْغَبُ فِي تَحْصِيلِ مَرْوِيَّتِهِ (٥) .
 لَكِنَّ الْأَخْذَ بِالْقَضِيَّةِ الْمَذْكُورَةِ مَحَلُّهُ فِي غَيْرِ (٦) تَأَخَّرِ السَّمَاعِ لَهُ أَحَدًا مِمَّا يَأْتِي فِي
 الْقِسْمِ الْخَامِسِ .

ثُمَّ هَذَا فِي الْعُلُوِّ الْمَفَادِ مِنْ تَقَدُّمِ الْوَفَاةِ مَعَ الْإِتِّفَاتِ لِنِسْبَةِ شَيْخٍ إِلَى شَيْخٍ .
 (أَمَّا الْعُلُوُّ) الْمَفَادُ مِنْ مُجَرَّدِ تَقَدُّمِ وَفَاةِ الشَّيْخِ (لَا مَعَ الْإِتِّفَاتِ لِآخِرٍ) - بِالصَّرْفِ
 لِلْوِزْنِ - أَي: لِشَيْخٍ آخَرَ ، فَقَدْ اخْتَلَفَ فِي وَقْتِهِ ، (فَقِيلَ): يَكُونُ (لِلْخَمْسِينَ) مِنْ
 السَّنِينَ مَضَتْ بَعْدَ (٧) وَفَاتِهِ (٨) ، (أَوْ الثَّلَاثِينَ مَضَتْ) بَعْدَ وَفَاتِهِ (سِنِينَ) أَي :

(١) « على » : سقطت من (ع) .

(٢) في (ق) و (ص) : « أن » .

(٣) في (ق) : « تقدم » .

(٤) في (ق) : « الرواية » .

(٥) انظر : فتح المغيب ٢٢/٣ .

(٦) « غير » : سقطت من (م) .

(٧) في (م) : « على » .

(٨) هو قول الحافظ أبي الحسن ابن جوصا . الإرشاد ٥٣٥/٢ .

مِنَ السِّنِينَ ^(١) . (ثُمَّ) خَامِسُ الْأَقْسَامِ :

(عُلُوٌّ) الْإِسْنَادِ لِأَجْلِ (قَدَمِ السَّمَاعِ) لِأَحَدِ رُوَاتِهِ بِالنِّسْبَةِ لِرَأْوِ آخَرَ شَارَكَهُ فِي السَّمَاعِ مِنْ شَيْخِهِ ، أَوْ لِرَأْوِ سَمِعَ مِنْ رَفِيقِ شَيْخِهِ ، فَالْأَوَّلُ أَعْلَى ، وَإِنْ تَقَدَّمتْ وَفَاءُ الثَّانِي ^(٢) .

وَلِهَذَا قَدْ يَقَعُ التَّدَاخُلُ بَيْنَ هَذَا ، وَالْقِسْمِ الَّذِي قَبْلَهُ ، بِحَيْثُ جَعَلَهُمَا ابْنُ طَاهِرٍ ^(٣) ثُمَّ ^(٤) ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ قِسْمًا وَاحِدًا ^(٥) .

ثُمَّ زَادَا بَدَلَ السَّاقِطِ الْعُلُوِّ إِلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ، وَمُصَنِّفِي الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ ، وَجَعَلَ ابْنُ طَاهِرٍ هَذَا قِسْمَيْنِ :

أَحَدُهُمَا: عُلُوٌّ إِلَى الْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ.

وِثَانِيَهُمَا ^(٦) : عُلُوٌّ إِلَى كُتُبِ مُصَنَّفَةِ الْأَقْوَامِ كَابْنِ أَبِي الدُّنْيَا ، وَالْخَطَّابِيِّ ^(٧) .

قَالَ : وَ « كُلُّ حَدِيثٍ عَزَّ ^(٨) عَلَى الْمُحَدِّثِ ، وَلَمْ يَجِدْهُ عَالِيًا ، وَلَا يَدَّ لَهُ مِنْ إِيْرَادِهِ فِي تَصْنِيفِهِ ، أَوْ احْتِجَاجِهِ بِهِ ، فَمِنْ أَيِّ وَجْهِ أُوْرَدَهُ ، فَهُوَ عَالٍ لِعِزَّتِهِ » ^(٩) .

(وَضُدُّهُ) ^(١٠) - أَي : الْعُلُوُّ - (التَّزْوِيلُ) فَتَنَوَّعُ أَقْسَامُهُ (كَالْأَنْوَاعِ) السَّابِقَةَ

لِلْعُلُوِّ ، فَأَقْسَامُهُ خَمْسَةٌ ، وَتَفْصِيلُهَا يَدْرِكُ مِنْ تَفْصِيلِ أَقْسَامِ الْعُلُوِّ ^(١١) .

(١) وهذا قول الحافظ ابن منده . المصدر السابق . قال ابن الصلاح : « وهذا أوسع من الأول » . معرفة

أنواع علم الحديث : ٤٢٨ ، وانظر : فتح المغيث ٢٣/٣ .

(٢) فتح المغيث ٢٤/٣ .

(٣) العلو والنزول : ٧٦-٨٣ .

(٤) في (ق) : « و » .

(٥) الاقتراح : ٣٠٧-٣٠٨ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٧٤/٢ ، وفتح المغيث ٢٤/٣ .

(٦) في (ع) : « ثانيهما » .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ٣٧٤/٢ .

(٨) في العلو والنزول : « عسر » ، وما أثبتناه أشبه بالصواب .

(٩) العلو والنزول : ٨٦ (٦٢) .

(١٠) كتب ناسخ (ع) نصاً مفاده بلوغ المقابلة .

(١١) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٠ ، وفتح المغيث ٢٤/٣-٢٥ .

(وَحَيْثُ ذُمْ) التُّزُولُ ، كَقَوْلِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ^(١) ، وَغَيْرِهِ^(٢) : « إِنَّهُ شُؤْمٌ » . وَقَوْلِ ابْنِ مَعِينٍ : « إِنَّهُ قَرْحَةٌ^(٣) فِي الْوَجْهِ »^(٤) ، (فَهُوَ مَا لَمْ يُجْبَرِ بِصِفَةِ مَرَجَّحَةٍ . فَإِنْ جُبِرَ بِهَا كَزِيَادَةِ الثَّقَةِ فِي رِجَالِهِ عَلَى الْعَالِي ، أَوْ كَوْنِهِمْ أَحْفَظَ ، أَوْ أَضْبَطَ ، أَوْ أَفْقَهُ ، أَوْ كَوْنِهِ مُتَّصِلًا بِالسَّمَاعِ . وَفِي الْعَالِي^(٥) حُضُورٌ ، وَإِحَازَةٌ ، أَوْ مُنَاوَلَةٌ ، أَوْ تَسَاهُلٌ مِنْ بَعْضِ رُوَاتِهِ فِي الْحَمْلِ ، فَالتُّزُولُ حَيْثُذُ لَيْسَ بِمَذْمُومٍ ، وَلَا مَفْضُولٍ بَلْ فَاضِلٌ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ السَّلْفِيُّ^(٦) وَغَيْرُهُ^(٧) .

قَالُوا : « وَالتَّازِلُ حَيْثُذُ هُوَ الْعَالِي فِي الْمَعْنَى عِنْدَ النَّظَرِ وَالتَّحْقِيقِ » . وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ : (وَالصَّحَّةُ) مَعَ التُّزُولِ هِيَ (الْعُلُوُّ) الْمَعْنَوِيُّ (عِنْدَ النَّظَرِ) . وَالْعَالِي عَدَدًا عِنْدَ فَقْدِ الضَّبْطِ ، وَالِإِثْقَانِ عُلُوُّ صَوْرِيٌّ ، فَكَيْفَ عِنْدَ فَقْدِ التَّوَثِيقِ^(٨) ؟

(١) الجامع ١٢٣/١ (١١٩) .

(٢) هو أبو عمرو المستملي . الجامع ١٢٣/١-١٢٤ رقم (١٢٠) .

(٣) القرحة : البثرة إذا دبَّ فيها الفساد . انظر : المعجم الوسيط ٧٢٤/٢ (قرح) .

(٤) الجامع ١٢٣/١ (١١٨) .

(٥) في (ع) : « العالِي » .

(٦) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣٧٦/٢ .

(٧) كابن معين وابن مهدي وعبيد الله بن عمرو وأبي بكر بن الأنباري ومحمد بن عبيد الله العامري . كما

نقله عن جميعهم الخطيب في الجامع ١٢٤/١-١٢٥ .

(٨) بعد هذا في (ق) : « فتأمل » .

الْغَرِيبُ ، وَالْعَزِيزُ ، وَالْمَشْهُورُ ^(١)

- ٧٤٨ . وَمَا بِهِ مُطْلَقاً الرَّاوي اَنْفَرَدَ فَهُوَ الْغَرِيبُ وَابْنُ مَنْدَةَ ^(٢) فَحَدَّثَ
 ٧٤٩ . بِالْإِنْفِرَادِ عَنِ إِمَامٍ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فَإِنْ عَلَيْهِ يُتَّبَعُ
 ٧٥٠ . مِنْ وَاحِدٍ وَائْتَيْنِ فَالْعَزِيزُ أَوْ فَوْقَ فَمَشْهُورٌ وَكُلُّ قَدْ رَأَوْا
 ٧٥١ . مِنْهُ الصَّحِيحَ وَالضَّعِيفَ ثُمَّ قَدْ يَغْرُبُ ^(٣) مُطْلَقاً أَوْ اسْتِئْذَاناً ^(٤) فَقَدْ ^(٥)

(وَمَا بِهِ) أي : بروايته (مُطْلَقاً) عَنِ التَّقْيِيدِ بِإِمَامٍ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ (الرَّاوي اَنْفَرَدَ)

عَنْ كُلِّ أَحَدٍ إِمَامٍ بِجَمْعِ الْمَثْنِ ، كحَدِيثِ : « التَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ ، وَهَيْتِهِ » ^(٦) فَإِنَّهُ لَمْ يَصِحَّ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

(١) انظر في معرفة الغريب والعزير والمشهور :

معرفة علوم الحديث : ٩٢ - ٩٦ وجامع الأصول ١٧٤/١ - ١٧٨ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٢-٤٣٦ ، والإرشاد ٥٣٨/٢ - ٥٤٩ ، والتقريب : ١٥٢-١٥٥ ، والاقتراح : ٣٠٩ - ٣١٠ ، والموقظة : ٤٣ ، واختصار علوم الحديث : ١٦٥-١٦٧ ، والشذا الفيحاح ٤٣٤/٢ - ٤٥٠ ، والمقنع ٤٢٧/٢ - ٤٤٢ ، ونزهة النظر : ٦٢-٧١ ، وطبعة عتر ٢٤-٢٨ ، وفتح المغيث ٢٧/٣ - ٤١ ، وتدريب الراوي ١٧٣/٢ - ١٨٣ ، وتوضيح الأفكار ٤٠١/٢ - ٤١١ ، وظفر الأمامي : ٣٩-٧٦ ، وتوجيه النظر ٤٢٥/١ - ٤٢٩ .

(٢) يصحّ الوزن بالمتع من الصرف وإن كان صحيحاً عند صرفه إلا أن هذا لا يعدّ اضطراراً كما ذهب إليه صاحب فتح المغيث ٣/٣٠ إذ هو موزون على أصله فلا ضرورة للإعراض عنه .

(٣) ورد في نسخة (ب) من متن الألفية تعليقه نصّها : « بالضم الرء - كذا - سواء كان ماضيه بالضم أو الفتح ، والغريب الغامض من الكلام » وذيلها بقوله : « بقاعي » .

قلنا : انظر : لسان العرب ١ / ٤٢٩ ، وتاج العروس ٣ / ٤٥٦ (غرب) .

(٤) بإدراج همزة (إسناداً) ؛ لضرورة الوزن .

(٥) في (ب) : « قَطُّ » .

(٦) أخرجه مالك (٢٢٦٨) رواية الليثي ، والشافعي ٧٢/٢ ، والطيبالسي (١٨٨٥) ، وعبد الرزاق (١٦١٣٨) ، والحميدي (٦٣٩) ، وسعيد بن منصور (٢٧٦) ، وابن أبي شيبة ١٢١/٦ ، وأحمد ٩/٢ و ٧٩ و ١٠٧ ، والدارمي (٢٥٧٥) و (٣١٦٠) و (٣١٦١) ، والبخاري ١٩٢/٣ و (٢٥٣٥) و ١٩٢/٨ =

أو ببعضه ، كحديث زكاة^(١) الفطر^(٢) حيث قيل : إن مالكا انفردَ عن

سائر روايته بقوله : « من المسلمين »^(٣) .

- (٦٧٥٦) ، ومسلم ٢١٦/٤ (١٥٠٦) (١٦) ، وأبو داود (٢٩١٩) ، وابن ماجه (٢٧٤٧) والترمذي (١٢٣٦) ، والنسائي ٣٠٦/٧ ، وابن الجارود (٩٧٨) ، والطحاوي في شرح المشكل (٤٩٩٥) و (٤٩٩٦) و (٤٩٩٧) و (٤٩٩٨) و (٤٩٩٩) و (٥٠٠٠) و (٥٠٠١) و (٥٠٠٢) و (٥٠٠٣) ، وابن حبان (٤٩٥٥) ، (٤٩٥٦) و (٤٩٥٧) ، والطبراني في الكبير (١٣٦٢٥) و (١٣٦٢٦) ، وفي الأوسط (٧٩٣٧) ، والبيهقي ٢٩٢/١٠ ، والبغوي (٢٢٢٥) و (٢٢٢٦) .

(١) في (م) : « ذكاة » .

(٢) أخرجه مالك (٧٧٣) ، والشافعي في مسنده ٢٥٠/١ (٦٦٣) و (٦٦٦) ، وعبد الرزاق (٥٧٦٣) ، والحيمدي (٧٠١) ، وابن أبي شيبة (١٠٣٥٤) و (١٠٣٥٥) ، وأحمد ٥/٢ و ٥٥ و ٦٣ و ٦٦ و ١٠٢ و ١١٤ و ١٣٧ ، وعبد بن حميد (٧٤٣) ، والدارمي (١٦٦٨) و (١٦٦٩) ، والبخاري ١٦١/٢ (١٥٠٣) و (١٥٠٤) و (١٥٠٥) و (١٥١١) و (١٥١٢) ، ومسلم ٦٨/٣ (٩٨٤) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) و (٦٩) (٩٨٤) (١٦) ، وأبو داود (١٦١١) و (١٦١٢) و (١٦١٣) ، وابن ماجه (١٨٢٥) و (١٨٢٦) ، والترمذي (٦٧٥) ، والنسائي ٤٦/٥ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ ، وأبي يعلى (٥٨٣٤) ، وابن خزيمة (٢٣٩٢) ، (٢٣٩٣) و (٢٣٩٥) و (٢٣٩٧) و (٢٣٩٨) و (٢٣٩٩) ، والطحاوي في شرح المعاني ٤٤/٢ ، وابن حبان (٣٢٩٦) و (٣٢٩٧) و (٣٢٩٨) و (٣٢٩٩) و (٣٣٠٠) ، والدارقطني ١٣٩/٢ و ١٤٠ و ١٤١ ، والحاكم ٤٠٩/١ ، والبيهقي ١٥٩/٤ و ١٦٠ و ١٦١ ، والبغوي (١٥٩٣) ، (١٥٩٤) من حديث ابن عمر .

(٣) كتاب العلل للترمذي ٦ / ٢٥٣ .

قلنا : وكذا قال ابن الصلاح مقلداً في هذا الإمام الترمذي ، وفيه نظر ، إذ اعترض عليه الإمام النووي فقال في إرشاد طلاب الحقائق ١/٢٣٠ - ٢٣١ : « لا يصح التمثيل بحديث مالك ؛ لأنه ليس منفرداً ، بل وافقه في هذه الزيادة عن نافع : عمر بن نافع ، والضحاك بن عثمان : الأول في صحيح البخاري ، والثاني في صحيح مسلم » . وبنحوه قال في التقریب والتيسير : ٧٢ .

ولعل أقدم من تكلم في هذه المسألة وبيّن عدم انفراد الإمام مالك بهذه الزيادة ، الإمام أبو جعفر الطحاوي في شرح المشكل ٩ / ٤٣ - ٤٤ عقب (٣٤٢٣) ، فقال : « فقال قائل : أتتابع مالكا على هذا الحرف ،

يعني : من المسلمين ، أحد ممن رواه عن نافع ؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجلّ وعونه : أنه قد تابعه على ذلك عبيد الله بن عمر ، وعمر بن نافع ، ويونس بن يزيد » . ثم ساق متابعاتهم ، وسنورها لاحقاً . =

= وقد بين الحافظ العراقي في التقييد : ١١١ - ١١٢ أن كلام الترمذي لا يفهم تفرد مالك ، بل هو من تصرف ابن الصلاح في كلامه ، فقال : « كلام الترمذي هذا ذكره في العلل التي في آخر الجامع ، ولم يصرح بتفرد مالك بها مطلقاً ، فقال : وربّ حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث ، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه مثل ما روى مالك بن أنس ... فذكر الحديث ، ثم قال : وزاد مالك في هذا الحديث « من المسلمين » ، وروى أيوب وعبيد الله بن عمر وغير واحد من الأئمة هذا الحديث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ولم يذكره فيه : « من المسلمين » . وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه . انتهى كلام الترمذي . فلم يذكر التفرد مطلقاً وإنما قيده بتفرد الحافظ كمالك ثم صرح بأنه رواه غيره عن نافع ممن لم يعتمد على حفظه ، فأسقط المصنف آخر كلامه وعلى كل تقدير فلم ينفرد مالك بهذه الزيادة ، بل تابعه عليها جماعة من الثقات » .

قلنا : قد وجدنا له ثمانى متابعات هي :

- ١- عبيد الله بن عمر : وقد اختلف عليه فيه ، وعمامة أصحابه لا يذكرون هذه الزيادة في حديثه ومنهم :
 - يحيى بن سعيد القطان : عند أحمد ٢ / ٥٥ ، والبخاري ٢ / ١٦٢ (١٥١٢) ، وأبي داود (١٦١٣) ، وابن خزيمة (٢٤٠٣) ، والبيهقي ٤ / ١٦٠ ، وابن عبد البر ١٤ / ٣١٦ .
 - محمد بن عبيد الطنافسي : عند أحمد ٢ / ١٠٢ ، وابن زنجويه في الأموال (٢٣٥٧) ، والبيهقي في الكبرى ٤ / ١٥٩ و ١٦٠ ، وابن عبد البر ١٤ / ٣١٧ .
 - عيسى بن يونس : عند النسائي ٥ / ٤٩ ، وفي الكبرى (٢٢٨٤) ، وابن عبد البر ١٤ / ٣١٦ .
 - عبد الله بن نمير : عند مسلم ٣ / ٦٨ (٩٨٤) (١٣) .
 - أبان بن يزيد العطار : عند أبي داود (١٦١٣) .
 - بشر بن المفضل : عند أبي داود (١٦١٣) ، وابن عبد البر ١٤ / ٣١٦ .
 - حماد بن أسامة : عند ابن أبي شيبة (١٠٣٥٥) ، ومسلم ٣ / ٦٨ (٩٨٤) (١٣) .
 - عبد الأعلى بن عبد الأعلى : عند ابن خزيمة (٢٤٠٣) .
 - المعتمر بن سليمان : عند ابن خزيمة (٢٤٠٣) .
 - سفيان الثوري : عند الدارمي (١٦٦٩) ، وابن خزيمة (٢٤٠٩) ، والطحاوي في شرح المعاني ٢ / ٤٤ ، وأبي نعيم في الحلية ٧ / ١٣٦ ، والبيهقي ٤ / ١٦٠ .

= ورواه سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به . وذكر الزيادة . أخرجه : أحمد ٦٦/٢ ، والطحاوي في شرح المشكل (٣٤٢٤) و (٣٤٢٥) ، والدارقطني ١٤٥/٢ ، والحاكم ٤١٠/١ ، والبيهقي ١٦٦/٤ ، وابن عبد البر ٣١٨/١٤ .

وقال أبو داود عقب (١٦٢١) : « رواه سعيد الجمحي ، عن عبيد الله ، عن نافع ، قال فيه : « من المسلمين » ، والمشهور عن عبيد الله ليس فيه : « من المسلمين » ... » .

وقال ابن عبد البر : « وأما عبيد الله بن عمر فلم يقل فيه : « من المسلمين » عنه أحد - فيما علمت - غير سعيد بن عبد الرحمن الجمحي » .

قلنا : سعيد ليست حاله ممن يحتمل له مثل هذا التفرد لا سيما مع شدة المخالفة فقد قال الإمام أحمد : « الجمحي روى حديثين عن عبيد الله بن عمر ، حديث منهما في صدقة الفطر . وقال : أنكر على الجمحي هذين الحديثين » . مسائل صالح لأبيه الإمام أحمد ٤٥٨/٢ . وقال ابن عدي : « له أحاديث غرائب حسان ، وأرجو أنها مستقيمة ، وإنما يهيم عندي في الشيء بعد الشيء : يرفع موقوفاً ويوصل مرسلأ ، لا عن تعمد » . الكامل ٤٥٦/٤ .

قال الدكتور بشار في تعليقه على الموطأ ١ / ٣٨٢ ، وعلى جامع الترمذي ٢ / ٥٤ : « في هذا نظر فقد تابع سعيداً سفيان الثوري في روايته هذه عن عبيد الله » .

كذا قال !! وأنت خبير بأن تسعة من أصحاب عبيد الله بن عمر روه عنه بلا ذكر لهذه الزيادة البتة ، في حين أنه - وهو : سفيان الثوري - رواه أيضاً من غير هذه الزيادة ، ومن ادعى أنه رواه عن عبيد الله بهذه الزيادة فقد حمل روايته ما لا تحتمله ، وإليك البيان :

روى الدارمي هذا الحديث عن الفريابي عن الثوري ، ورواه البقيّة من طريق قبيصة عن الثوري ، كلاهما الفريابي وقبيصة لم يذكر في هذه الزيادة عن الثوري .

ولكن الرواية التي يدعي الدكتور متابعة سفيان فيها لسعيد الجمحي ، أخرجها عبد الرزاق (٥٧٦٣) ومن طريقه الدارقطني ١٣٩/٢ ، عن الثوري وابن أبي ليلى مقرونين عن عبيد الله .

فأنت ترى أن عبد الرزاق خالف الفريابي وقبيصة في روايته عن الثوري لهذا ، لكن روى الدارقطني ١٣٩/٢ من طريق ابن زنجويه ، عن عبد الرزاق ، عن سفيان ، عن عبيد الله ، به ، غير مقرون بابن أبي ليلى وفيه هذه الزيادة .

والراجح رواية الفريابي وقبيصة ؛ لأن العدد أولى أن يسلم له بالصواب ؛ ولأن عبد الرزاق ضعف بالاختلاط ، ومن الراجح أن سماع ابن زنجويه كان بعده ، فلعل بعض الرواة حمل رواية الثوري على رواية ابن أبي ليلى ، ومن هنا قال ابن حجر : « يحتمل أن يكون بعض رواه حمل لفظ ابن أبي ليلى على لفظ عبيد الله » . فتح الباري ٣ / ٣٧٠ . =

أو ببعض السند ، كحديث «أم زرع»^(١) إذ المحفوظ فيه رواية عيسى بن يونس ،
وغيره عن هشام بن عروة ، عن أخيه عبد الله ، عن أبيهما ، عن عائشة ، ورواه الطبراني

= ومن هذا يظهر أن هذه الزيادة في حديث سفیان الثوري عن عبيد الله غير محفوظة ، والصحيح أنه روى
الحديث كسائر أصحاب عبيد الله بن عمر من غير زيادة .

٢- كثير بن فرقد : عند الدارقطني ١٤٠ / ٢ ، والحاكم ١ / ٤١٠ ، والبيهقي ٤ / ١٦٢ ، وابن عبد البر
١٤ / ٣١٩ .

٣- عبد الله بن عمر : عند عبد الرزاق (٥٧٦٥) ، وأحمد ٢ / ١١٤ ، والدارقطني ٢ / ١٤٠ . وكذا ابن
الجارود في المنتقى (٣٥٦)؛ لكن وقع فيه تحريف ، فوقع فيه «عبيد الله» مصغراً .

٤- ابن أبي ليلى : عند الدارقطني ١٣٩ / ٢ . ورواه عبد الرزاق (٥٧٦٣) عنه وعن الثوري مقرونين . ورواه
الطحاوي في شرح المعاني ٢ / ٤٤ من طريق يحيى بن عيسى الفاحوري عن ابن أبي ليلى ، وليس فيه
الزيادة .

٥- يونس بن يزيد : عند الطحاوي في شرح المشكل (٣٤٢٧) ، وفي شرح المعاني ٢ / ٤٤ ، وابن عبد البر
١٤ / ٣١٩ .

٦- الملعى بن إسماعيل : عند ابن حبان (٣٣٠٠) ، والدارقطني ٢ / ١٤٠ .

٧- عمر بن نافع : عند البخاري ١٦١ / ٢ (١٥٠٣) ، وأبي داود (١٦١٢) ، والنسائي ٥ / ٨٤ ،
والطحاوي في شرح المشكل (٣٤٢٦) ، وابن حبان (٣٢٩٩) ، والدارقطني ٢ / ١٣٩ ، والبيهقي ٤ /
١٦٢ ، والبخاري (١٥٩٤) .

٨- الضحاک بن عثمان : عند مسلم ٣ / ٦٩ (٩٨٤) (١٦) ، وابن حبان (٣٢٩٨) .

قال الدارقطني في السنن ١٣٩ / ٢ : «وكذلك رواه سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ، عن عبيد الله بن
عمر ، وقال فيه : «من المسلمين» . وكذلك رواه مالك بن أنس والضحاک ابن عثمان ، وعمر بن نافع
والملعى بن إسماعيل وعبد الله بن عمر العمري وكثير بن فرقد ويونس بن يزيد ، وروى ابن شاذان عن
أيوب عن نافع كذلك» .

وهذا تبين أن الإمام مالكا لم يتفرد بهذه الزيادة ، وإن لم يكن من تابعه يبلغ مرتبة في الحفظ والإتقان ، إلا
أن دعوى التفرد لا تصح في كل حال . وقد قال الإمام أحمد : «كنت أقيب حديث مالك «من
المسلمين» يعني : حتى وجدته من حديث العمريين ، قيل له : أمحفوظ هو عندك «من المسلمين»؟
قال : نعم» . شرح علل الترمذي ٢ / ٦٣٢ . والله أعلم .

(١) أخرجه البخاري ٧ / ٣٤ (٥١٨٩) ، ومسلم ٧ / ١٣٩ (٢٤٤٨) من طريق هشام بن عروة ، عن
أخيه عبد الله بن عروة ، به .

مِنْ حَدِيثِ الدَّرَّاورَدِيِّ ، وَغَيْرِهِ عَنْ هِشَامِ بَدُونٍ وَاسْطَاطَةِ
أَخِيهِ^(١) .

(فَهْوُ) أَي : مَا حَصَلَ بِهِ الْإِنْفِرَادُ بِوَجْهِ مِمَّا ذُكِرَ (الْغَرِيبُ) سَمِّيَ بِهِ ، لِإِنْفِرَادِ
رَاوِيهِ عَنْ غَيْرِهِ ، كَالْغَرِيبِ الَّذِي شَأْنُهُ الْإِنْفِرَادُ عَنْ وَطَنِه .

(و) أَمَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ابْنُ مَنَدَةَ فَحَدُّهُ) هُ (بِالْإِنْفِرَادِ) عَنْ كُلِّ أَحَدٍ بِرَوَايَةِ شَيْءٍ
مِمَّا ذُكِرَ (عَنْ إِمَامٍ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ) أَي : مِنْ شَأْنِهِ لَجَلَالَتِهِ أَنْ يُجْمَعَ حَدِيثُهُ ، وَإِنْ لَمْ
يُجْمَعُ ، كَالزَّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ^(٢) . وَكَانَ ابْنُ مَنَدَةَ يُسَمَّى الْغَرِيبَ فَرْدًا .

(فَإِنْ عَلَيْهِ) أَي : الْمُرُويُّ مِنْ طَرِيقِ إِمَامٍ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ (يَتَّبِعُ) رَاوِيهِ (مِنْ) رَاوِيهِ
آخَرَ (وَاحِدٍ ، وَ) كَذَا مِنْ (اِثْنَيْنِ) ، وَلَوْ فِي طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ ، (فَ) هُوَ (الْعَزِيزُ) .

سُمِّيَ بِهِ لِقَلَّةِ وَجُودِهِ مِنْ : عَزَّ يَعَزُّ بِكَسْرِ عَيْنِ مُضَارِعِهِ ، أَوْلَا كَوْنَهُ قَوِيٍّ بِمَحِيئِهِ مِنْ
طَرِيقِ آخَرَ^(٣) ، مِنْ عَزَّ يَعَزُّ - بِفَتْحِهَا - ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَعَزَّزْنَا بِتَالِثٍ ﴾^(٤) . قَالَ
شَيْخُنَا^(٥) : « وَقَدْ ادَّعَى ابْنُ حَبَانَ أَنَّ رَوَايَةَ اِثْنَيْنِ عَنْ اِثْنَيْنِ لَا تَوْجَدُ أَصْلًا ، فَإِنْ أَرَادَ رَوَايَةَ
اِثْنَيْنِ فَقَطْ عَنْ اِثْنَيْنِ فَقَطْ فَمُسَلَّمٌ ، وَأَمَّا صُورَةُ الْعَزِيزِ الَّتِي جَوَزُوهَا^(٦) فَمَوْجُودَةٌ بِأَنَّ لَا
يُرَوِيهِ أَقْلٌ مِنْ اِثْنَيْنِ عَنْ أَقْلٍ مِنْ اِثْنَيْنِ » . (أَوْ) يَتَّبِعُ رَاوِيَهُ عَنْ ذَلِكَ^(٧) الْإِمَامَ مَنْ رَوَاهُ
(فَوْقَ) أَي : فَوْقَ الْاِثْنَيْنِ ، كَثَلَاةً مَا لَمْ يَبْلُغْ حَدَّ التَّوَاتُرِ ، (فَمَشْهُورٌ) سُمِّيَ بِهِ لِشُهْرَتِهِ ،
وَوَضُوحِ أَمْرِهِ^(٨) .

(١) المعجم الكبير ٢٣ / ١٦٤ - ١٧٧ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢ / ٣٧٩ .

(٣) نزهة النظر : ٦٥ .

(٤) يس : ٢٠ . وانظر : فتح المغيب ٣ / ٣١ .

(٥) نزهة النظر : ٦٩ .

(٦) ما أثبتناه هو ما اتفقت عليه النسخ الخطية ، وفي المطبوع من النزهة : « حررناها »

(٧) في (ص) : « ذلك » .

(٨) تدريب الراوي ٢ / ١٧٣ .

وَيُسَمَّى بِالْمُسْتَفِيزِ لِانْتِشَارِهِ ، وَشِيعَةِ فِي النَّاسِ . وَبَعْضُهُمْ غَايِرَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ
 الْمُسْتَفِيزَ يَكُونُ مِنْ ابْتِدَائِهِ إِلَى انْتِهَائِهِ ، سِوَاءً ، وَالْمَشْهُورُ أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ بِحَيْثُ يَشْمَلُ^(١)
 مَا أَوَّلُهُ مَنَقُولٌ عَنِ الْوَاحِدِ^(٢) . فَعَلِمَ مِنْ كَلَامِ النَّازِمِ أَنَّ مَا وَقَعَ فِي سِنْدِهِ رَأَوْ واحِدَ
 قَرِيبٌ ، أَوْ اثْنَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ فَعَزِيزٌ ، أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ فَمَشْهُورٌ .

وَقَدْ يَكُونُ الْحَدِيثُ عَزِيزًا مَشْهُورًا ، كَحَدِيثِ : « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ » فَهُوَ عَزِيزٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، رَوَاهُ عَنْهُ حَذِيفَةُ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَمَشْهُورٌ عَنِ أَبِي
 هُرَيْرَةَ ، رَوَاهُ عَنْهُ سَبْعَةٌ : أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) ، وَأَبُو حَازِمٍ^(٤) ، وَطَاوُوسُ^(٥) ،
 وَالْأَعْرَجُ^(٦) ، وَهَمَامٌ^(٧) ، وَأَبُو صَالِحٍ^(٨) ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مَوْلَى أُمِّ بُرْتَنَ^(٩) .

(وَكُلُّ) مِنْ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ ، لِأَيْنِافِي الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ ، بَلْ (قَدْ رَأَوْ) أَي :
 الْمُحَدَّثُونَ (مِنْهُ الصَّحِيحِ) الشَّامِلِ لِلْحَسَنِ ، (وَالضَّعِيفِ) ، وَإِنْ لَسَمَ يُصَرِّحُ ابْنُ
 الصَّلَاحِ بِذَلِكَ فِي الْعَزِيزِ ، لَكِنَّ الضَّعِيفَ فِي الْغَرِيبِ أَكْثَرُ ، وَلِهَذَا كَرِهَ جَمْعَ مِنَ الْأَيْمَةِ تَتَّبِعَ
 الْغَرَائِبِ^(١٠) .

(١) فِي (ص) : « لِيَشْمَلُ » .

(٢) فَتَحَ الْمَغِيثِ ٣٣ / ٣ ، وَتَدْرِبِ الرَّأْيِ ١٧٣ / ٢ .

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥٠٢ / ٢ .

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٧ / ٣ (٨٥٦) (٢٢) ، وَالنَّسَائِيُّ ٨٧ / ٢ ، وَفِي الْكُفْرِ (١٥٧٨) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٢١٦) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٩٥٥) ، وَأَحْمَدُ ٢٤٩ / ٢ وَ ٣٤١ ، وَابْنُ خَرِيفَةَ ٦ / ٢ (٨٩٦) وَ ٢١٥ / ٤ (٣٤٨٦) ،

وَمُسْلِمٌ ٦ / ٣ (٨٥٥) (١٩) ، وَالنَّسَائِيُّ ٨٥ / ٣ ، وَفِي الْكُفْرِ (١٥٧٩) وَ (١٥٨٠) ، وَابْنُ خَرِيفَةَ

(١٧٢٠) وَ (٧١٦١) .

(٦) أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٩٥٤) ، وَأَحْمَدُ ٢٤٣ / ٢ وَ ٢٤٩ ، وَابْنُ خَرِيفَةَ ٦٨ / ١ (٢٣٨) وَ ٢ / ٢ (٨٧٦)

وَ ٦٠ / ٤ وَ ٨ / ٩ وَ ١٧٥ ، وَمُسْلِمٌ ٦ / ٣ (٨٥٥) (١٩) ، وَالنَّسَائِيُّ ٨٥ / ٣ ، وَفِي الْكُفْرِ (١٥٨٠) ،

وَابْنُ خَرِيفَةَ (١٧٢٠) .

(٧) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٧٤ / ٢ ٣١٢ ، وَابْنُ خَرِيفَةَ ١٥٩ / ٨ (٦٦٢٤) ٥٣ / ٩ (٧٠٣٦) ، وَمُسْلِمٌ ٧ / ٣

(٨٥٥) (٢١) ، وَابْنُ حَبَانَ (٢٧٧٩)

(٨) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٤٩ / ٢ وَ ٢٧٤ ، وَمُسْلِمٌ ٦ / ٣ (٨٥٥) (٢٠) .

(٩) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٣٦ / ٢ ٣٨٨ وَ ٤٩١ وَ ٥٠٩ وَ ٥١٢ .

(١٠) فِي (ع) : « الْغَرِيبِ » . وَانظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٣٧ .

(ثُمَّ) إِنَّ الْحَدِيثَ (قَدْ يَغْرُبُ مُطْلَقًا) أَي : مُتَنَا وَإِسْنَادًا وَشَيْخًا ، كَحَدِيثِ

انفردَ بروايتهِ راوٍ واحدٌ^(١) .

(أَوْ اسْنَادًا)^(٢) - بِالدرج - أَي : أَوْ يَغْرُبُ إِسْنَادًا (فَقَدْ) أَي : فَقَطْ كَأَنَّ

يَكُونُ مَتْنُهُ مَعْرُوفًا بِرِوَايَةِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، فَيَنْفَرِدُ بِهِ رَاوٍ مِنْ^(٣) حَدِيثِ صَحَابِيٍّ آخَرَ ، فَهُوَ مِنْ جِهَتِهِ غَرِيبٌ مَعَ أَنَّ مَتْنَهُ غَيْرُ غَرِيبٍ .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَمِنْ ذَلِكَ غَرَائِبُ الشُّيُوخِ فِي أَسَانِيدِ الْمُتَوَنِّصِ الصَّحِيحَةِ »^(٤) .

قَالَ : « وَهَذَا الَّذِي يَقُولُ فِيهِ التِّرْمِذِيُّ : غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ »^(٥) .

قَالَ : وَلَا أَرَى هَذَا النَّوْعَ - يَعْنِي : غَرِيبَ الْإِسْنَادِ فَقَطْ^(٦) - يَنْعَكِسُ إِلَّا إِذَا

اشْتَهَرَ الْحَدِيثُ الْفَرْدُ عَمَّنْ أَنْفَرَدَ بِهِ ، فَرَوَاهُ عَنْهُ عَدَدٌ كَثِيرٌ ، فَإِنَّهُ يَصِيرُ غَرِيبًا مَشْهُورًا ، وَغَرِيبًا مُتَنَا لَا إِسْنَادًا ، لَكِنْ بِالنَّظَرِ إِلَى أَحَدِ طَرَفَيْ الْإِسْنَادِ ، فَإِنَّ إِسْنَادَهُ غَرِيبٌ فِي طَرَفِهِ الْأَوَّلِ ، مَشْهُورٌ فِي طَرَفِهِ الْآخِرِ ، كَحَدِيثِ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ »^(٧) لِأَنَّ الشُّهُرَةَ إِنَّمَا طَرَأَتْ لَهُ مِنْ عِنْدِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

(١) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٧ .

(٢) أثبت الهمة ناشر (م) ، ولم يفقه قول الشارح .

(٣) في (ص) : « ومن » .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٨ ، وانظر : محاسن الاصطلاح : ٣٩٦ .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٨ .

(٦) « فقط » لم ترد في (م) .

(٧) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٨ . والحديث أخرجه الطيالسي (٩) ، والحميدي (٢٨) ، وأحمد

٤/٧ و ٢٥/١ ، والبخاري ٢/١ (١) و ٢١/١ (٥٤) و ١٩٠/٣ (٢٥٢٩) و ٧٢/٥ (٣٨٩٨) و ٤/٧ (٥٠٧٠) و ١٧٥/٨ (٦٦٨٩) و ٩/٢٩ (٦٩٥٣) ، ومسلم ٤٨/٦ (١٩٠٧) (١٥٥) ، وأبو داود

(٢٢٠١) ، والترمذي (١٦٤٧) ، والنسائي ٨٥/١ و ١٥٨/٦ و ١٣/٧ ، وفي الكبرى (٧٨) ، وابن

الجارود (٦٤) ، وابن خزيمة (١٤٢) و (١٤٣) و (٤٥٥) ، والطحاوي في شرح المشكل (٥١٠٧) و (٥١٠٨) و (٥١٠٩) و (٥١١٠) ، وابن حبان (٣٨٨) و (٣٨٩) ، والدارقطني ٥٠/١ - ٥١ ، وأبو نعيم في

الحلية ٤٢/٨ ، والبيهقي ٤١/١ و ٢٩٨ و ٤/٢ و ١١٢/٤ و ٢٣٥ و ٣٣١/٦ و ٣٤١/٧ ، والبعثي (١) و (٢٠٦) .

وقد عُلِمَ من كلام الناظم: أن الغريبَ عندَ غيرِ ابنِ مندَه قسمان: مطلقٌ ، ونسبيٌ ، وهوَ علىَ وزانِ الأفرادِ السابقِ بيانهُ في بابهِ ، حتَّى قيلَ : إنه لا فرقَ بينَ البابينِ .
لكن قالَ ابنُ الصَّلَاحِ : « و لَيْسَ كُلُّ ما يُعَدُّ من أنواعِ الأفرادِ معدوداً من أنواعِ الغريبِ ، كما في الأفرادِ المضافةِ إلى البلادِ »^(١) أي كأهلِ البصرةِ .
وما ذكره^(٢) من أن غريبَ الإسنادِ ، لا^(٣) ينعكسُ ، هوَ بالنظرِ إلى الوجودِ ، وإلا فالقسمةُ العقليةُ تقتضي العكسَ .

وَمِنْ ثَمَّ قالَ أبو الفتحِ اليَعمريُّ فيما شرحه من الترمذي : الغريبُ أقسامٌ :^(٤)

- ١- غريبٌ سنداً ومتناً .
 - ٢- ومتناً لا سنداً .
 - ٣- وسنداً لا متناً .
 - ٤- وغريبٌ بعضُ السندِ .
 - ٥- وغريبٌ بعضُ المتنِ . ولم يمثِل للثاني لعدم وجوده .
- ٧٥٢ . كَذَلِكَ الْمَشْهُورُ أَيْضاً قَسَمُوا لِشَهْرَةٍ مُطْلَقَةٍ كَـ» الْمُسْلِمُ
٧٥٣ . مَنْ سَلِمَ الْحَدِيثَ « وَالْمَقْصُورِ عَلَى الْمُحَدِّثِينَ مِنْ مَشْهُورٍ
٧٥٤ . « فَنُوْتُهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا » وَمِنْهُ ذُو تَوَاتُرٍ مُسْتَقْرَأٍ
٧٥٥ . فِي طَبَقَاتِهِ كَمَتْنٍ « مَنْ كَذَبَ » فَفَوْقَ سِتِّينَ رَوَاهُ وَالْعَجَبُ
٧٥٦ . بِأَنَّ مِنْ رَوَاتِهِ لِلْعَشْرَةِ وَخَصَّ بِالْأَمْرَيْنِ فِيمَا ذَكَرَهُ
٧٥٧ . الشَّيْخُ عَنْ بَعْضِهِمْ ، قُلْتُ: بَلَى «مَسْحُ الْخِفافِ» وَابْنُ مَنْدَه^(٥) إِلَى
٧٥٨ . عَشْرَتِهِمْ « رَفَعَ الْيَدَيْنِ » نَسَبًا

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٨ .

(٢) في (ق) : « ذكر » .

(٣) في (م) : « ولا » .

(٤) النفع الشذي ١ / ٣٠٤ - ٤٠٥ ، وانظر شرح التبصرة والتذكرة ٢ / ٣٨٧ - ٣٨٨ .

(٥) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .

(كَذَلِكَ الْمَشْهُورُ أَيْضاً قَسَمُوا) أي : كَمَا قَسَمُوا الْغَرِيبَ إِلَى مُطْلَقٍ ، وَنَسَبِيٍّ ،
 قَسَمُوا الْمَشْهُورَ أَيْضاً (لـ) ذِي (شَهْرَةٍ مُطْلَقَةٍ) بَيْنَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَغَيْرِهِمْ (كـ) حَدِيثٌ :
 (« الْمُسْلِمُ مِنْ سَلِمَ ... الْحَدِيثُ ») أي : كَ : « مِنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » (١) .
 (و) لِلْمَشْهُورِ (الْمَقْصُورِ) شَهْرَتُهُ (عَلَى الْمُحَدِّثِينَ مِنْ مَشْهُورٍ : فُتُوئُهُ) أي :
 مِنْ نَحْوِ حَدِيثِ أَنَسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَعَ (بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا) يَدْعُو عَلَيَّ رِعْلٍ
 وَذِكْوَانَ » (٢) .

فَقَدْ رَوَاهُ عَنْ أَنَسٍ جَمْعٌ (٣) ثُمَّ عَنْ التَّابِعِينَ جَمْعٌ مِنْهُمْ : سَلِيمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ
 أَبِي مِجَلَزٍ ، ثُمَّ عَنْ التَّيْمِيِّ جَمْعٌ بَحِيثٌ اشْتَهَرَ بَيْنَ الْمُحَدِّثِينَ (٤) . أَمَا غَيْرُهُمْ فَقَدْ يَسْتَعْرِبُونَهُ
 لِكَوْنِ الْغَالِبِ عَلَيَّ رِوَايَةِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسٍ : كَوْنَهَا بِلَا وَاسِطَةٍ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ بِوِاسِطَةِ أَبِي
 مِجَلَزٍ (٥) .

وَيَنْقَسِمُ أَيْضاً بِاعْتِبَارِ آخِرِ إِلَى مُتَوَاتِرٍ ، وَغَيْرِهِ ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ :

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٧٩/٢ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٢٧) ، وَالنَّسَائِيُّ ٨ / ١٠٤ - ١٠٥ ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٨٠) ،
 وَالحَاكِمُ ١٠/١ ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : « حَسَنٌ صَحِيحٌ » .
 وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ١٠/١ (١١) ، وَمُسْلِمٌ ٤٨ / ١ (٤٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٠٤) وَ(٢٦٢٨) وَالنَّسَائِيُّ
 ٨ / ١٠٦ - ١٠٧ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى بَنِي حَوْه .
 (٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١١٦/٣ وَ ٢٠٤ ، وَالبُخَارِيُّ ٣٢/٢ (١٠٠٣) وَ ١٣٦/٥ (٤٠٩٤) ، وَمُسْلِمٌ ١٣٦/٢
 (٦٧٧) (٢٩٩) ، وَالنَّسَائِيُّ ٢٠٠/٢ جَمِيعُهُمْ مِنْ حَدِيثِ سَلِيمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ ، عَنْ أَنَسٍ ،
 فَذَكَرَهُ .

(٣) مِنْهُمْ : عَاصِمُ الْأَحْوَلِ عِنْدَ أَحْمَدَ ٣ / ١٦٧ ، وَالدَّارِمِيُّ (١٦٠٤) ؛ وَالبُخَارِيُّ ٣٢/٢ (١٠٠٢) وَ
 ١٢١/٤ (٣١٧٠) وَ ١٣٧ / ٥ (٤٠٩٦) ، وَمُسْلِمٌ ١٣٦/٢ (٦٧٧) (٣٠١) (٣٠٢) ، وَقَتَادَةُ بْنُ دَعَامَةَ
 عِنْدَ أَحْمَدَ ١١٥/٣ وَ ١٨٠ وَ ١٩١ وَ ٢١٧ وَ ٢٤٩ وَ ٢٥٢ وَ ٢٦١ ، وَالبُخَلَوِيُّ ١٣٤/٥ (٤٠٨٩) ،
 وَمُسْلِمٌ ١٣٧/٢ ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٤٣) ، وَالنَّسَائِيُّ ٢٠٣/٢ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صَهْبٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ
 ١٣٤/٥ (٤٠٨٨) .

(٤) مِنْهُمْ : « يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَمَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ ، وَزَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ ، وَالْمَعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ ، وَجَرِيرُ بْنُ
 عَبْدِ الْحَمِيدِ » .

(٥) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣٩٠/٢ .

(وَمِنْهُ) أي من المشهور (دُو تَوَاتُرٍ) ، فكل متواتر مشهور ، ولا ينعكس ، وإن غلب المشهور في غير المتواتر (١) .

والمواتر ما يكون (مُسْتَقْرًا) أي : مُتَّبَعًا (٢) (في) جميع (طبقاته) ، بأن يرويه جَمْعٌ عَن جَمْعٍ غَيْرِ مَحْضُورِينَ فِي عِدَدٍ مَعِيْنٍ ، ولا صِفَةً مَخْصُوصَةً ، بَلْ بَحِثْ يَلْغُونَ حَدًّا تُحِيلُ الْعَادَةُ مَعَهُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكُذْبِ (٣) .

(كَمَثَلِ) أي : كحديث : « (مَنْ كَذَبَ) عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

فَقَدْ اعْتَنَى بِجَمْعِ طَرَفِهِ جَمْعٌ مِنَ الْخِفَاطِ (ففوق سِتِّينَ) صَحَابِيًّا بِاِثْنَيْنِ (رَوَاهُ) ، بَلْ وَفَوْقَ تِسْعِينَ ، (وَالْعَجَبُ بِأَنَّ) أي : من أن (مِنْ رَوَاتِهِ لِلْعَشْرَةِ) - بفتح اللام - المشهود لهم بالجنة .

(وَ) إنه (خُصَّ بِالْأَمْرَيْنِ) : اجتماعُ أَزِيدَ مِنْ سِتِّينَ صَحَابِيًّا عَلَى رَوَاتِهِ ، وَكَوْنُ الْعَشْرَةِ مِنْهُمْ (فِيمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ) ابنُ الصَّلَاحِ (٤) (عَن بَعْضِهِمْ) ، فَلَمْ يُخَصَّ بِالْأَمْرَيْنِ مَعَهُ (٥) غَيْرُهُ .

(قُلْتُ : بلى) قَدْ خَصَّ بِمَا مَعَهُ (٦) (مَسْحُ الْخِيفِ) أي حديثه ، فَقَدْ رَوَاهُ جَمْعٌ فَوْقَ سِتِّينَ صَحَابِيًّا ، مِنْهُمْ : الْعَشْرَةُ .

بَلْ رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « حَدَّثَنِي سَبْعُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخَفِيِّ » (٧) . وَجَعَلَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مُتَوَاتِرًا (٨) .

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣٩٠/٢ .

(٢) في (ق) : « متبعاً » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٣٩١/٢ ، وفتح المغيث ٣٧/٣ .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٦ .

(٥) في (ق) : « مع » .

(٦) في (ع) : « معه بما » .

(٧) التمهيد ١٣٧/١١ ، والمجموع ٤٧٧/١ ، وفتح الباري ٣٠٥/١ .

(٨) التمهيد ١٣٧/١١ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٩٣/٢ .

(و) أيضاً فأبو القاسم (ابنُ منْدَةَ) ، والحاكِمُ ^(١) وغيرُهما (إلى عَشْرَتِهِمْ)
 - بإسكان الشين - أي الصحابة (رَفَعَ اليَدَيْنِ) أي : حديثه (نَسَبًا) بَلْ حَصَّهُ
 الحاكِمُ بذلك أيضاً، وجعله ابنُ الجوزيِّ متواتراً ^(٢). وبالجملة ، فحديث : « مَنْ كَذَبَ »
 أكثرُ وروداً عنِ الصَّحَابَةِ ، كما نَبهَ عَلَيْهِ ابنُ الصَّلَاحِ ، حتَّى قالَ أبو موسى المَدِينِيُّ :
 إنهم نحوُ المِئَةِ ^(٣). بَلْ (وَتَيَّفُوا) أي : زادوا (عَن مِئَةٍ) مِنْهُمُ باثنين في حَدِيثِ (مَنْ
 كَذَبًا) بِالْفِ الإِطْلَاقِ .

غَرِيبُ أَلْفَاظِ الْأَحَادِيثِ

(غَرِيبُ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ) هُوَ مَا يَقَعُ فِيهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْغَامِضَةِ ، وَالْمَشْتَبِهَةِ ،
 وَتَأَكُّدُ ^(٤) الْعِنَايَةُ بِهِ لِمَنْ يَرَوِي بِالْمَعْنَى .

٧٥٩ . وَالنَّضْرُ أَوْ مَعْمَرُ ^(٥) خُلِفَ أَوْلُ
 مَنْ صَنَّفَ الْغَرِيبَ فِيمَا نَقَلُوا
 ٧٦٠ . ثُمَّ تَلَّى أَبُو عُبَيْدٍ وَاقْتَفَى الْقُتَيْبِيُّ ثُمَّ حَمَدٌ صَنَّفَا
 ٧٦١ . فَاعْنِ بِهِ وَلَا تَخْضُ ^(٦) بِالظَّنِّ وَلَا تُقَلِّدْ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ
 ٧٦٢ . وَخَيْرُ مَا فَسَّرْتَهُ بِالْوَارِدِ كَالدُّخِّ بِالذُّخَانِ لِابْنِ صَائِدٍ ^(٧)
 ٧٦٣ . كَذَاكَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ، وَالْحَاكِمِ فَسَّرَهُ الْجَمَاعَ وَهُوَ وَاهِمٌ
 (وَالنَّضْرُ) بِنِ شَمِيلِ الْمَازِنِيِّ ^(٨) (أَوْ) أَبُو عُبَيْدَةَ ^(٩) (مَعْمَرُ) - يَمْنَعُ

(١) معرفة علوم الحديث : ٩٢ .

(٢) الموضوعات ٩٨/٢ .

(٣) تدريب الراوي ١٧٧/٢ .

(٤) في (ص) : « تأكد » .

(٥) يمنعه من الصرف ؛ لضرورة الوزن .

(٦) في (أ) : « ولا تخض » .

(٧) في (ب) : « لابن مالك » ، وهو خطأ .

(٨) معرفة علوم الحديث : ٨٨ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٩٦/٢-٣٩٧ .

(٩) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٣٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٩٧/٢ .

صَرَفِهِ - للوزن - ابنُ المَثْنَى وقع (خُلْفٌ) أيهما (أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ) في الإسلام
(الغريبَ فِيمَا نَقَلُوا) أي : رواة الأخبار .

فجزمَ الحاكمُ بأولهما ^(١) ، وغيرُهُ بتانيهما ^(٢) .

ثُمَّ صَنَّفَ فِيهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْبٍ الْأَصْمَعِيُّ عَصْرِيَّ مَعْمَرٍ ^(٣) .

(ثُمَّ تَلَا) الْجَمِيعَ (أَبُو عُبَيْدٍ) الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ بَعْدَ الْمُتَيْنِ ^(٤) .

(وَاقْتَفَى) أَثَرَهُ ، وَحَذَا حَذْوَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيَّ

- بفتح الدال - (الْقُتَيْبِيُّ) نَسَبُهُ لَجَدِّهِ ^(٥) فزادَ عَلَيْهِ مَوَاضِعَ وَتَبَعَهُ فِي مَوَاضِعَ ^(٦) .

وَصَنَّفَ فِيهِ أَيْضاً جَمَاعَةٌ كَأَبِي إِسْحَاقَ الْحَرَبِيِّ ^(٧) .

(ثُمَّ) بَعْدَهُمْ أَبُو سُلَيْمَانَ (حَمْدٌ) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَّابِيَّ

(صَنَّفَا) كِتَابَهُ فزَادَ عَلَى الْقُتَيْبِيِّ ، وَتَبَّهَ عَلَى أَغَالِيطَ لَهُ ^(٨) .

وَصَنَّفَ فِيهِ أَيْضاً جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ : قَاسِمُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ حَزْمِ السَّرْقُسْطِيِّ ، وَعَبْدُ الْغَافِرِ

الْفَارَسِيِّ ، وَأَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوْزِيِّ ، وَأَبُو عُبَيْدِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ

(١) معرفة علوم الحديث : ٨٨ .

(٢) انظر مقدمة النهاية ١ / ٥ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢ / ٣٩٧ .

(٣) انظر : شرح التبصرة والتذكرة : ٢ / ٣٩٧ .

(٤) انظر : النهاية ٦ / ١ ، وشرح التبصرة والتذكرة : ٢ / ٣٩٧ ، وفتح المغيـث ٣ / ٤٥ .

(٥) قُتَيْبَةُ : هِيَ تَصْغِيرُ قُتَيْبَةَ - بِكَسْرِ الْقَافِ - وَهِيَ وَاحِدَةُ الْأَقْتَابِ ، وَالْأَقْتَابُ : الْأَمْعَاءُ ، وَبِهَا سَمِيَ الرَّجُلُ ،

وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ قُتَيْبِيٌّ - بِضَمِّ الْقَافِ وَفَتْحِ التَّاءِ الْمَنْقُوطَةِ مِنْ فَوْقِهَا بَاثْنَتَيْنِ وَكَسْرِ الْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِوَاحِدَةٍ -

وَالْمُرَادُ بِهِ أَبُو مُحَمَّدٍ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيَّ . انظر الأنساب ٤ / ٤٣١ ، ووفيات الأعيان

٣ / ٤٤ ، وسير لأعلام النبلاء ١٣ / ٢٩٦ .

(٦) النهاية في غريب الحديث ٦ / ١ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢ / ٣٩٧ ، وفتح المغيـث

٣ / ٤٥ .

(٧) انظر : فتح المغيـث ٣ / ٤٥ .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ٢ / ٣٩٧ - ٣٩٨ ، وفتح المغيـث ٣ / ٤٦ - ٤٦ .

(فَاغْنِ بِهِ) أي : بعلم الغريب ، أي : اجعله في ^(١) عِنَايَتِكَ حِفْظاً
وَتَدْبِيراً ^(٢) ، (وَلَا تَخْضُ) فِيهِ رَجْماً ^(٣) (بِالظَّنِّ) .

فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ حِينَ سُئِلَ عَنْ حَرْفٍ مِنْ غَرِيبِ الْحَدِيثِ : « سَلُوا أَصْحَابَ
الْغَرِيبِ ، فَإِنِّي أكرهُ أَنْ أَتَكَلَّمَ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظَّنِّ » ^(٤) .
وَسُئِلَ الْأَصْمَعِيُّ عَنْ حَدِيثٍ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ » ^(٥) ، فَقَالَ : « أَنَا لَا أَفَسِّرُ
حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَزْعُمُ أَنَّ السَّقْبَ : اللَّزِيْقُ » ^(٦) .
(وَلَا تُقَلِّدْ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ) أي : الْغَرِيبَ فِي النَّقْلِ عَنْهُ .

(وَخَيْرٌ مَا فَسَّرْتَهُ) أي : الْغَرِيبَ بِهِ مَا كَانَ (ب) الْمَعْنَى (الْوَارِدِ) فِي بَعْضِ
الرِّوَايَاتِ مُفَسِّراً لِذَلِكَ الْغَرِيبِ .

(كَالدُّخِّ) - بَضْمُ الدَّالِ أَشْهَرُ مِنْ فَتْحِهَا ، وَبِالْمُعْجَمَةِ - فَإِنَّهُ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ
أُخْرَى مَا يَقْتَضِي تَفْسِيرَهُ (بِالذُّخَانِ) ، مَعَ أَنَّهُ لُغَةٌ فِيهِ ، حَكَاهَا الْجَوْهَرِيُّ ، وَغَيْرُهُ فِي

(١) فِي (ق) : « مِنْ » .

(٢) فَتْحُ الْمَغِيثِ ٤٧/٣ .

(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ .

(٤) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ (رِوَايَةُ الْمُرُودِيِّ) : ٢١٧ رَقْم (٤١٣) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٥٥٢) ، وَأَحْمَدُ ١٠/٦ وَ ٣٩٠ ، وَبِخَلْرِي ١١٤/٣ (٢٢٥٨) وَ ٣٥/٩ (٦٩٧٨) وَ

٣٦ (٦٩٨٠) وَ ٣٧ (٦٩٨١) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٥١٦) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٤٩٥) ، وَالنَّسَائِيُّ ٣٢٠/٧
وَالْبُغْوِيُّ ٢٤٢/٨ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٧٢١) ، وَأَحْمَدُ ٤ / ٣٨٩ وَ ٣٩٠ ، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٤٩٦) ، وَالنَّسَائِيُّ ٣٢٠/٧
وَابْنُ الْجَارُودِ (٦٤٥) ، وَالطَّحَاوِيُّ ٤ / ٣٢٤ ، وَالدَّارِقُطِيُّ ٤ / ٢٢٤ ، وَابْنُ أَبِي حَتْمَةَ (١٠٥) مِنْ حَدِيثِ
الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ .

وَجَاءَ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ : « بِصَقْبِهِ » بِالصَّادِ وَهِيَ مَعْنَى : قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهْأَةِ ٣٧٧/٢ : « السَّقْبُ
بِالسِّينِ وَالصَّادِ فِي الْأَصْلِ : الْقَرَبُ ، يُقَالُ : سَقَبْتُ الدَّارَ وَأَسَقَبْتُ ، أَي : قَرَبْتُ » .

(٦) شَرْحُ السَّنَةِ ٢٤٢/٨ ، وَمَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٣٩ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٤٠٠/٢ ، وَفَتْحُ
الْمَغِيثِ ٤٧/٣ .

القِصَّة المشهُورَة (لابن صَائِد) أبي عمارَة عبد الله - ويُقال له : ابن صَيَّاد (١) أيضاً -
أخرجها الشَّيْخَان عن ابنِ عمرَ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا قَالَ لَهُ (٢) : « حَبَّاتُ لَكَ خَبِيئَاتٌ ، فَمَا هُوَ ؟
قَالَ : هُوَ الدُّخُّ » (٣) .

(كَذَاكَ) (٤) أي : كَوْنُ مَعْنَاهُ الدُّخَانُ ثَبَّتَ (عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ) (٥) - بالإسْكَانِ لِمَا
مَرَّ - وَصَحَّحَهُ ، وَكَذَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٦) ، قَالَا : وَخَبَأَ - يَعْنِي النَّسِيَّ ﷺ - لَهُ :
﴿ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ (٧) .

وَحَكَى أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ : أَنَّ السَّرَّ فِي امْتِحَانِهِ لَهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْإِشَارَةَ إِلَى أَنَّ
عَيْسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (٨) يَقْتُلُ الدَّجَالَ بِجَبَلِ الدُّخَانِ (٩) ، كَمَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ الْإِمَامِ
أَحْمَدَ (١٠) ، فَأَرَادَ التَّعْرِيفَ لَهُ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُظَنُّ أَنَّهُ الدَّجَالُ .
(وَالْحَاكِمُ فَسَّرَهُ الْجَمَاعُ) ، أَي (١١) : بِهِ (وَهُوَ) - كَمَا قَالَ الْأَيْمَةُ : - (وَأَهْمُ)
فِي ذَلِكَ (١٢) .

(١) فِي (ص) : « صَائِد »

(٢) « لَهُ » : سَقَطَتْ مِنْ (ق) .

(٣) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ٤٩/٨ (١٣٥٤) وَ (١٣٥٥) ، وَصَحِيحُ مُسْلِمَ ١٨٩/٨ (٢٩٣٠) مِنْ حَدِيثِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ .

(٤) فِي (ع) وَ (م) : « كَذَلِكَ » . وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ص) وَ (ق) . وَهُوَ الْمَوْفِقُ لِمَا جَاءَ فِي نَسْخِ مَتْنِ الْأَلْفِيَةِ .

(٥) التِّرْمِذِيُّ (٢٢٤٩) وَفِي (٢٢٣٥) مُخْتَصَرًا .

(٦) سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ (٤٣٢٩) وَ (٤٧٥٧) .

(٧) الدُّخَانُ : ١٠ .

(٨) فِي (م) : « عَلَيْهِ السَّلَامُ » .

(٩) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النِّهَايَةِ ١٠٧/٢ : « الدُّخُّ - بَضْمُ الدَّالِ وَفَتْحُهَا - : الدُّخَانُ . وَفَسَّرَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ
أَرَادَ بِذَلِكَ : ﴿ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ ، وَقِيلَ : إِنَّ الدَّجَالَ يَقْتُلُهُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَبَلِ الدُّخَانِ
فِيحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَهُ تَعْرِيفًا بِقَتْلِهِ ؛ لِأَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ كَانَ يُظَنُّ أَنَّهُ الدَّجَالُ » .

(١٠) مَسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ٣/٣٦٧-٣٦٨ .

(١١) « أَي » سَقَطَتْ مِنْ (ق) .

(١٢) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَهَذَا تَخْلِيْفُ فَاحِشٍ يَغِيْظُ الْعَالِمَ وَالْمُؤْمِنَ » . مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٤٠ .
وَتَعْقِبُ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ الْحَاكِمُ فِي شَرْحِ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٢ / ٤٠٤ ، وَانظُرْ : تَاجُ الْعُرُوسِ ٧ / ٢٤٩ .

وَلَفْظُهُ : « سَأَلْتُ الْأَدْبَاءَ عَنِ تَفْسِيرِ « الدُّخِّ » ، فَقَالَ : يَدْخُهَا وَيَزُخُّهَا ، أَي : يُحَامِعُهَا » (١) .

وَوِهِمَ فِيهِ أَيْضاً الْخَطَّابِيُّ فَفَسَّرَهُ : « بَأَنَّهُ نَبْتُ يَكُونُ بَيْنَ النَّخِيلِ » .
وَقَالَ : « لَا مَعْنَى لِلدُّخَانِ هُنَا ؛ لِأَنَّهُ لَا يُخَبُّ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ بـ : « خَبَأْتُ » :
أَضْمَرْتُ » (٢) .

المُسَلْسَلُ (٣)

(المُسَلْسَلُ) من الأحاديث باعتبار الرواة ، أو الأسانيد .

- ٧٦٤ . مُسَلْسَلُ الْحَدِيثِ مَا تَوَارَدَا فِيهِ الرُّوَاةُ وَاحِدًا فَوَاحِدًا
٧٦٥ . حَالًا لَهُمْ أَوْ وَصْفًا أَوْ (٤) وَصْفَ سَنَدٍ كَقَوْلِ كُلِّهِمْ : سَمِعْتُ فَاتَّحَدَ
٧٦٦ . وَقَسَمُهُ إِلَى ثَمَانِ مَثَلٍ وَقَلَمًا يَسْلَمُ ضَعْفًا يَخْضُلُ
٧٦٧ . وَمِنْهُ ذُو نَقْصٍ بَقَطْعِ السُّلْسِلَةِ كَأَوَّلِيَّةٍ وَبَعْضٌ وَصَلَّةُ

(١) معرفة علوم الحديث : ٩١ .

(٢) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٤٠٤/٢ ، وتاج العروس ٢٦٢/٧ (دخن) .

(٣) انظر في المسلسل :

معرفة علوم الحديث : ٢٩ - ٣٤ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٤٢ ، والإرشاد ٥٥٤/٢ - ٥٥٨ ،
والتقريب : ١٥٥ - ١٥٦ والاقتراح : ٢٠١ - ٢٠٥ ، والموقظة : ٤٣ - ٤٤ ، واختصار علوم الحديث :
١٦٨ - ١٦٩ والشذا الفياح ٤٥٦/٢ - ٤٥٩ ، والمقنع ٤٤٧/٢ - ٤٤٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة
٤٠٥/٢ ، ونزهة النظر (١٦٧) وطبعة عتر : ٦٤ - ٦٥ ، وفتح المغيث ٥٣/٣ - ٥٨ ، وتدريب الراوي
١٨٧/٢ - ١٨٩ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ١٥٨ ، وتوضيح الأفكار ٤١٤/٢ - ٤١٦ ،
وظفر الأمانى : ٢٨٧ - ٣٢٣ ، وتوجيه النظر ٤٠٣/١ - ٤٠٤ .

والمسلسل: اسم مفعول ، يقال : تسلسل الأشياء ، وصل بعضها ببعض ، كأنها سلسلة ، والماء ونحوه : صبّه
شيئاً فشيئاً في حدود واتصال ، وتسلسل : تتابع ، يقال : تسلسل الماء : جرى في حدود واتصال ، وشيء
مسلسل متصل بعضه ببعض . انظر : المقاييس ٦٠/٣ ، واللسان ٣٤٥/١١ ، والمعجم الوسيط ٤٤٢/١ .

(٤) بدرج همزة (أو) ؛ لضرورة الوزن .

(مُسْتَلْسَلُ الْحَدِيثِ مَا تَوَارَدَا) أي : تَشَارَكَ (فِيهِ الرُّوَاةُ) لَهُ (وَاحِدًا فَوَاحِدًا حَالًا) أي : عَلَى حَالٍ (لَهُمْ) قَوْلِيًا كَانَ الْحَالُ ، كَقَوْلِهِ ﷺ لِمَاعِذٍ : « إِنِّي أَحْبَبْتُكَ ، فَقُلْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ » (١) . فَإِنَّهُ (٢) مُسْتَلْسَلٌ بِقَوْلِ كُلِّ مَنْ رَوَاهُ : إِنِّي أَحْبَبْتُكَ ، فَقُلْ .

أَوْ فَعَلِيًا ، كَقَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « سَبَّكَ بِيَدِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ ، وَقَالَ : خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ » (٣) الْحَدِيثُ . فَإِنَّهُ مُسْتَلْسَلٌ بِتَشْبِيهِ كُلِّ مِنْهُمْ بِيَدٍ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ .
 وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَنَسٍ : « لَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حُلُوهِ وَمَرُّهُ . وَقَالَ : وَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى لِحْيَتِهِ ، وَقَالَ : آمَنْتُ بِالْقَدْرِ ... إِلَى آخِرِهِ » (٤) ، فَإِنَّهُ مُسْتَلْسَلٌ بِقَبْضِ كُلِّ مِنْهُمْ عَلَى لِحْيَتِهِ مَعَ قَوْلِهِ : « آمَنْتُ بِالْقَدْرِ » (٥) إِلَى آخِرِهِ .

(١) أخرجه أحمد ٢٤٤/٥ و ٢٤٧ ، وأبو داود (١٥٢٢) ، والنسائي ٣ / ٥٣ ، وفي الكبرى (١٢٢٦) و (٩٩٣٧) ، وفي عمل اليوم والليلة (١٠٩) ، وابن خزيمة (٧٥١) جميعهم من طريق حيوة بن شريح ، قَالَ : سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْجَبَلِيُّ ، عَنْ الصَّنَاجِحِيِّ ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ .
 وفي آخره : « وَأَوْصَى بِذَلِكَ مَعَاذَ الصَّنَاجِحِيِّ ، وَأَوْصَى الصَّنَاجِحِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَانَ ، وَأَوْصَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ عَقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ » وانظر : المناهل السلسلة : ٢٤ - ٢٧ .
 (٢) في (م) : « فَإِنْ » .

(٣) السند المستلسل أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث : ٣٣ ، واللكوني في ظفر الأمانى : ٢٩٠ ، وبدون التسلسل أخرجه أحمد ٣٢٧ / ٢ ، ومسلم ٨ / ١٢٧ (٢٧٨٩) ، وأبو يعلى (٦١٣٢) ، وأبو الشيخ في العظمة (٨٧٨) و (٨٧٩) ، والبيهقي في الأسماء والصفات : ٣٨٣ - ٣٨٤ ، وأشار إلى ضعف تسلسله . وكذا قال السخاوي . وانظر : العجالة : ١٣ و ١٤ ، وظفر الأمانى : ٢٩٠ .

(٤) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث : ٣١ - ٣٢ - كما سبق - ، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٥١/٥ و ٢٣ / ٢٠٨ (٥٠٤٢) ، والذهبي في السير ٨ / ٢٨٧ من طريق أبي بكر محمد بن أحمد العامري عن سليمان بن شعيب ، به .

وقد عزاه اللكنوني في ظفر الأمانى : ٢٩٨ بالسند إلى السيوطي من طريق الحاكم النيسابوري . وقد عزاه صاحب الكنز ١ / ٣٥١ (١٥٧١) إلى ابن عساكر من طريق سليمان بن شعيب بسند آخر يخالف الذي في تاريخ دمشق .

(٥) من (ص) و (ق) فقط .

(أَوْ وَصَفًا) أي : أو ما توارَدَ فِيهِ رِوَاؤُهُ عَلَى وَصْفٍ لَهُمْ قَوْلِيًّا كَانَ الْوَصْفُ، وَهُوَ مَقَارِبٌ لِحَالِهِمُ الْقَوْلِي ، بَلْ مِمَّا ثَلَّ لَهُ ، كَالْمُسْلَسَلِ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الْوَصْفِ ، أَوْ فَعْلِيًّا كَالْمُسْلَسَلِ بِالْقِرَاءِ وَالْحِفْظِ ، وَبِالْفُقُهَاءِ ، وَبِالْمُحَمِّدِينَ ^(١) ، وَبِرِوَايَةِ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْآبَاءِ .

(أَوْ ^(٢) وَصَفَ سَنَدًا) -بِالدرج- أي : أو ما توارَدَ فِيهِ رِوَاؤُهُ عَلَى وَصْفٍ سَنَدِيٍّ بِمَا يَرْجَعُ إِلَى التَّحْمِيلِ إِمَّا فِي صِيغِ الْأَدَاءِ ، (كَقَوْلِ كُلِّهِمْ) أي : الرِّوَاةِ (سَمِعْتُ) فَلَانًا ، أَوْ نَحْوَهُ كَ : حَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا فَلَانٌ (فَاتَّخَذَ) مَا وَقَعَ مِنْهَا لَهُمْ ، فَصَارَ الْحَدِيثُ بِذَلِكَ مُسْلَسَلًا . بَلْ جَعَلَ الْحَاكِمُ ^(٣) مِنْهُ أَنْ تَكُونَ الْأَفَاطُ الْأَدَاءِ مِنْ جَمِيعِ الرِّوَاةِ دَالَّةً عَلَى الْإِتِّصَالِ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : سَمِعْتُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَخْبَرْنَا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَدَّثْنَا . لَكِنَّ الْأَكْثَرَ عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِالتَّوَارِدِ فِي صِيغَةٍ وَاحِدَةٍ ^(٤) .

وَإِمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِزَمَنِ الرِّوَايَةِ ، كَالْمُسْلَسَلِ بِقِصِّ الْأَطْفَارِ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، أَوْ بِمَكَانِهَا ، كَالْمُسْلَسَلِ بِإِجَابَةِ الدُّعَاءِ فِي الْمَلْتَرَمِ ^(٥) ، أَوْ بِتَارِيخِهَا ، كَكَوْنِ الرَّوَايِ آخَرَ مِنْ يَسْرُوِي عَنِ شَيْخِهِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْمُسْلَسَلِ الَّتِي لَا تُنْحَصِرُ ، كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٦) .

-
- (١) فِي (م) : ((بِالْمُحَمِّدِينَ)) ، وَفِي (ق) وَ (ع) : ((بِالْمُحَمِّدِينَ)) ، وَمَا أُبْتِنَاهُ مِنْ (ص) ، وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِمَا فِي فَتْحِ الْمَغِيثِ وَشَرْحِ السِّيُوطِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِيِّ وَتَدْرِيبِ الرَّوَايِ وَظَفَرِ الْأَمَانِيِّ .
(٢) فِي (م) : ((أَوْ)) بِإِثْبَاتِ الْهَمْزَةِ .
(٣) مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : ٣١ .
(٤) انظُرْ فَتْحَ الْمَغِيثِ ٥٣/٣ .

(٥) إِشَارَةٌ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : ((الْمَلْتَرَمُ مَوْضِعٌ يَسْتَجَابُ فِيهِ الدُّعَاءُ وَمَا دَعَا اللَّهُ فِيهِ عَبْدٌ دَعْوَةً إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ)) . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَوَاللَّهِ مَا دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ قَطٌّ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا اسْتَجِيبَ لِي . وَهَكَذَا تَسْلَسَلُ بِقَوْلِ كُلِّ رَاوٍ مِنْ رِوَاةِ ((وَأَنَا مَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ مِنْذُ سَمِعْتُهُ إِلَّا اسْتَجِيبَ لِي)) . رَوَاهُ مُسْلَسَلًا الْأَبُو بِي فِي الْمَنَاهِلِ السَّلْسَلَةِ : ١٩-٢١ . وَلَكِنَّهُ مَقْدُوحٌ فِي صِحَّتِهِ فَانظُرْ : الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ .

الْمَلْتَرَمُ : بِالضَّمِّ ثُمَّ السُّكُونِ وَتَاءٌ مَفْتُوحَةٌ ، وَيُقَالُ لَهُ : الْمَدْعَى وَالْمَتَعَوَّدُ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالْبَابِ ، مِنَ الْكَعْبَةِ الْمَعْظَمَةِ بِمَكَّةَ . مِرَاصِدُ الْإِطْلَاعِ ٣ / ١٣٠٥ .

(٦) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٤٢ .

(وَقَسَّمُهُ) أي : وَتَقْسِيمُ الْمُسْلَسَلِ (إِلَى) أَنْوَاعٍ (ثَمَانٍ) ، كَمَا فَعَلَهُ الْحَاكِمُ ^(١)
 إِنَّمَا هِيَ (مُثَلٌ) لَهُ ، وَلَمْ يُرَدِّ الْحَصْرَ فِيهَا كَمَا فَهَمَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ عَنْهُ ، وَكَلَامُهُ مُؤَدَّنٌ
 بِأَنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ مِنْ أَنْوَاعِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِتِّصَالِ ^(٢) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَمِنْ فَضِيلَتِهِ اشْتِمَالُهُ عَلَى مَزِيدِ الضَّبْطِ مِنَ الرُّوَاةِ » .
 قَالَ : « وَخَيْرُ الْمُسْلَسَلَاتِ مَا كَانَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى اتِّصَالِ السَّمَاعِ ، وَعَدَمِ
 التَّدْلِيسِ » ^(٣) .

(و) لَكِنْ (قَلَّمَا ^(٤) يَسْلَمُ) الْمُسْلَسَلُ (ضَعْفًا) أي : مِنْ ضَعْفِ (يَحْصُلُ) فِي
 وَصْفِهِ لَا فِي أَصْلِ الْمَتْنِ .

(وَمِنَّهُ ذُو نَقْصٍ) لِلتَّسْلَسُلِ (بِقَطْعِ السَّلْسَلَةِ) فِي أَوَّلِهِ ، أَوْ وَسْطِهِ ، أَوْ آخِرِهِ
 (كَأَوْلِيَّةٍ) ^(٥) أي : كَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : « الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَانُ »
 الْمُسْلَسَلِ بِالْأَوْلِيَّةِ ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا صَحَّ تَسْلُسُلُهُ إِلَى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَانْقَطَعَ فِيمَنْ ^(٦) فَوْقَهُ ^(٧)

(١) معرفة علوم الحديث : ٣١-٣٤ .

(٢) قال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٤١١/٢ : « لم يقل الحاكم إنه ينحصر في ثمانية أنواع ، كما فهمه ابن الصلاح ، وإنما قال بعد ذكره الثمانية : « فهذه أنواع المسلسل من الأسانيد المتصلة التي لا يشوبها تدليس وآثار السماع بين الراويين ظاهرة » ، فالحاكم إنما ذكر من أنواع المسلسل ما يدل على الاتصال » . وانظر فتح المغيث ٥٤/٣ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ١٦٠ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٤٣ .

(٤) في (م) : « قل ما » .

(٥) في (م) : « كالأولية » .

(٦) في (م) : « ممن » .

(٧) وقد رواه مسلسلاً اللكنوي في ظفر الأمانى : ٢٨٧ - ٢٨٨ .

وقد أخرج به بدون التسلسل الحميدي (٥٩١) و(٥٩٢)، وابن أبي شيبة (٢٥٣٤٦)، وأحمد ١٦٠/٢، والبخاري في تاريخه الكبير ٦٤/٩ (٥٧٤)، وأبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤)، والحاكم ١٥٩/٤، والبيهقي ٤١/٩، والخطيب في تاريخه ٢٦٠/٣ و٤٣٨ جميعهم من طريق سفيان، عن عمرو ابن دينار، عن أبي قابوس، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء، الرحم شجنة من الرحمن، فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعها الله»، واللفظ للترمذي .

(وبعض) من الرواة (وَصَلَهُ) ^(١) أي : تسلسله ، وَلَمْ يَصَحَّ ^(٢) .
 قَالَ شَيْخُنَا: « مِنْ أَصَحِّ مُسْلَسِلٍ يُرَوَى فِي الدُّنْيَا ، الْمُسْلَسِلُ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الصَّفِّ » .

التَّاسِخُ ، وَالْمَنْسُوخُ ^(٣)

(التَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ) من الْحَدِيثِ :

- ٧٦٨ . وَالتَّاسِخُ رَفْعُ الشَّارِعِ السَّابِقِ مِنْ أَحْكَامِهِ بِلَاحِقٍ وَهُوَ قَمِينٌ ^(٤)
 ٧٦٩ . أَنْ يُعْتَى بِهِ وَكَانَ الشَّافِعِيُّ ذَا عِلْمِهِ ثُمَّ بِنَصِّ الشَّارِعِ
 ٧٧٠ . أَوْ صَاحِبِ أَوْ عَرَفَ التَّارِيخُ أَوْ أَجْمَعَ تَرْكَاً بَانَ نَسِخٌ وَرَأَوْا ^(٥)
 ٧٧١ . دَلَالَةَ الإِجْمَاعِ لَا التَّاسِخِ بِهِ كَالْقَتْلِ فِي رَابِعَةٍ بِشُرْبِهِ

(١) في (ص) : « وصل » .

(٢) انظر : المجلس الأول من أمالي ابن ناصر الدين : ١٩-٢٨ ، والإمتاع بالأربعين المتبانية بشرط السماع :

. ٦٦-٦١

(٣) انظر فيه :

معرفة علوم الحديث : ٨٥ - ٨٨ ، وجامع الأصول ١/١٤٥ - ١٥٢ ، ومعرفة أنواع علم الحديث :
 ٤٤٤ ، والإرشاد ٢/٥٥٩ - ٥٦٥ ، والتقريب : ١٥٧ - ١٥٨ ، واختصار علوم الحديث : ١٦٩ -
 ١٧٠ ، والشذا الفياح ٢/٤٦٠ - ٤٦٦ ، والمقنع ٢/٤٥٠ - ٤٦٨ ، شرح التبصرة والتذكرة ٢/٤١٤ ،
 نزهة النظر : ١٠٥ - ١٠٦ ، وطبعة عتر : ٣٩ ، وفتح المغيـث ٣/٥٩ - ٦٦ ، وتدريب الراوي
 ٢/١٨٩ - ١٩٢ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ١٦١ ، وتوضيح الأفكار ٢/٤١٦ - ٤١٩ ،
 وتوجيه النظر ١/٤٢٤ - ٤٢٥ .

قال الحافظ العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٢/٤١٤ : « النسخ يطلق لغة على الإزالة ، وعلى التحويل .
 وأما نسخ الأحكام الشرعية ، وهو المحدود هنا فهو عبارة عن رفع الشارع حكماً من أحكامه سابقاً ،
 بحكم من أحكامه لاحق » . ثم شرع في شرح هذا التعريف ، فراجع . وانظر عن معاني النسخ اللغوية :

الصحاح ١/٤٣٣ ، وتاج العروس ٧/٣٥٥ .

(٤) قمن : أي جدير . انظر : الصحاح ٦ / ٢١٨٤ .

(٥) في (أ) : « ورووا » .

(والتَّسْخُ) لُغَةً : الإِزَالَةُ وَالتَّحْوِيلُ (١) .

وَاصْطِلَاحاً (٢) : (رَفْعُ الشَّارِعِ) الْحُكْمَ (السَّابِقِ مِنْ أَحْكَامِهِ) حَكْمٌ مِنْهَا (لَاحِقٍ) .

والمَرَادُ بِرَفْعِهِ : قَطْعُ تَعَلُّقِهِ بِالْمُكَلَّفِينَ لِأَنَّهُ قَدِمَ لَا يَرْفَعُ ، وَخَرَجَ بِهِ بَيَانُ الْمُجْمَلِ (٣) وَالشَّرْطِ ، وَنَحْوَهُمَا .

وَبِالشَّارِعِ : قَوْلُ الصَّحَابِيِّ مَثَلًا : « خَيْرٌ كَذَا نَاسَخٌ لِكَذَا » فَلَيْسَ بِنَسْخٍ ، وَإِنْ لَمْ يَحْصُلِ التَّكْلِيفُ بِالْخَيْرِ الْمَشَارِإِ إِلَيْهِ إِلَّا بِإِخْبَارِهِ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ بَلَّغَهُ قَبْلَ .
وَبِالسَّابِقِ مِنْ أَحْكَامِهِ رَفْعُ الْإِبَاحَةِ الْأَصْلِيَّةِ .

وَبِحُكْمِ مِنْهَا : الرَّفْعُ بِالمَوْتِ ، وَالنَّوْمِ ، وَالعَفْلَةِ (٤) ، وَالجُنُونِ .
وَبِالْأَحْقِ : انْتِهَاءُ الْحُكْمِ بِانْتِهَاءِ وَقْتِهِ ، كَخَيْرِ : « إِنَّكُمْ لَأَقْوَا الْعَدُوَّ غَدًا وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفْطِرُوا » (٥) فَالصَّوْمُ بَعْدَ ذَلِكَ (٦) الْيَوْمِ لَيْسَ بِنَسْخٍ ، وَإِنَّمَا الْمَأْمُورُ بِهِ مُؤَقَّتٌ (٧) بِوَقْتٍ ، وَقَدْ انْقَضَى وَقْتُهُ بَعْدَ مُضِيِّ الْيَوْمِ الْمَأْمُورِ بِإِفْطَارِهِ .

(١) الصَّحاح ٤٣٣/١ ، وَتَاجُ العُرُوسِ ٣٥٥/٧ (نسخ) .

(٢) انظُرْ فِي تَعْرِيفِهِ : المَعْتَمَدُ ٣٩٤/١ ، وَالإِحْكَامُ ١٥٥/٣ ، وَأَصُولُ السَّرْحَسِيِّ ٥٤/٢ ، وَالعَتَبَارُ : ٥ ، وَالمُحْصُولُ ١ / ٣ ق / ٤٢٣ ط العُلُوَانِي .

وَقالَ البَلْقِينِي فِي مَحَاسِنِ الاِصْطِلَاحِ : ٤٠٥ : « وَينبغي أن يقال : رفع الشارع حكماً منه متقدماً متعلقاً بالمحكوم عليه ، بحكم منه متأخر ، ليخرج بذلك تخفيف الصلاة ليلة الإسراء من خمسين إلى خمس ، فإنه لا يسمّى نسخاً ، لعدم تعلقه بالمحكوم عليه ، لعدم بلاغه لهم وأما في حقه ﷺ فمحتمل إلا إن لمح أنه إنما يتعلق بعد البيان ، وهي غير مسألة التسخ قبل وقت الفعل ، لوجود التعلق ، بخلاف البيان » .

(٣) عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ مَا لَمْ تَتَضَحَّ دَلَالَتُهُ ، وَلَا يَفْهَمُ المَعْنَى المَرَادَ مِنْهُ إِلَّا بِاسْتِفْهَامٍ مِنَ الْمُجْمَلِ ، وَبَيَانٍ مِنْ جِهَتِهِ يَعْرِفُ بِهِ المَرَادَ . انظُرْ : جَمْعُ الجَوَامِعِ ٥٨/٢ ، وَأَصُولُ السَّرْحَسِيِّ ١٦٨/١ .

(٤) فِي (ص) : « العَقْلُ » .

(٥) جِزْءٌ مِنَ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ ٣٥/٣ ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٤٤/٣ (١١٢٠) ، وَأَبُو داوُدَ (٢٤٠٦) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٠٢٣) بِنَحْوِهِ مِنَ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ .

(٦) فِي (ق) : « مُضِي » .

(٧) سَقَطَتْ مِنْ (ع) .

(وَهُوَ) أَي: النَّسْخُ (قَمِنَ) - بكسر الميم ، وفتحها ، والكسر هنا أنسبُ - أي :
حقيقٌ^(١) (أَنْ يُعْتَنَى بِهِ) لجلالته ، وغموضه .

(وَكَانَ) الإمام (الشَّافِعِيُّ) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (ذَا) أي : صاحبَ
(عِلْمِهِ) اتقاناً ، واستنباطاً ، وترتيباً .

وَقَدْ قَالَ الإمامُ أَحْمَدُ : « مَا عَلِمْنَا الْمُجْمَلَ مِنَ الْمَفْسَرِ ، وَلَا نَاسَخَ حَدِيثِ
رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَنْسُوخِهِ حَتَّى جَالَسْنَا الشَّافِعِيَّ »^(٢) .

(ثُمَّ بَنَصَّ الشَّارِعَ) ﷺ عَلَى نَسْخِ أَحَدِ الْخَبَرَيْنِ بِالْآخِرِ ، كَقَوْلِهِ : « هَذَا نَاسَخٌ
لِهَذَا » ، وَقَوْلُهُ ﷺ : « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا »^(٣) .

(أَوْ) بِنَصِّ (صَاحِبِ) مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِ^(٤) جَابِرٍ : « كَانَ آخِرَ
الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ »^(٥) .

(أَوْ) بَأَنَّ (عُرِفَ التَّارِيخُ) بَأَنَّ عُرِفَ تَأَخَّرَ تَارِيخُ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ وَتَعَذَّرَ
الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا ، كَخَبَرِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ مَرْفُوعاً : « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ »^(٦) .

ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ^(٧) أَنَّهُ مَنْسُوخٌ بِخَيْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ
مُحْرَمٌ صَائِمٌ »^(٨) ، فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ إِنَّمَا صَحِبَهُ مُحْرَماً فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ سَنَةَ عَشْرِ ،

(١) انظر : الصحاح ٦/٢١٨٤ .

(٢) أسنده إليه أبو نعيم في الحلية ٩/٩٧ ، والبيهقي في مناقب الشافعي ١/٢٦٢ ، والحازمي في الاعتبار : ٣ .

(٣) أخرجه أحمد ٥/٣٥٦ و٣٥٩ و٣٦١ ، ومسلم ٣/٦٥ (٩٧٧) و٦/٨٢ (١٩٧٧) ، أبو داود (٢٥٣٥) ،

وابن ماجه (٣٤٠٥) ، والترمذي (١٠٥٤) و(١٥١٠) و(١٨٦٩) ، والطحاوي في شرح المعاني ٤/١٨٦ و

٢٢٨ ، وفي شرح المشكل (٤٧٤٥) ، والبغوي (١٥٥٣) .

(٤) في (م) : « كقوله » .

(٥) أخرجه أبو داود (١٩٢) ، والنسائي ١/١٠٨ ، وابن خزيمة (٤٣) جميعهم من طريق علي بن عيش ،

عن شعيب بن أبي حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر .

(٦) أخرجه أحمد ٤/١٢٣ و١٢٤ ، والدارمي (١٧٣٧) ، وأبو داود (٢٣٦٨) و(٢٣٦٩) ، وابن ماجه (

١٦٨١) ، والنسائي في الكبرى (٣١٣٨) - (٣١٥٥) .

(٧) اختلاف الحديث : ١٤٤ . أخرجه بسنده إليه الحازمي في الاعتبار : ١٠٨ .

(٨) أخرجه الشافعي ١/٢٥٥ وفي المسند بتحقيقنا (٩١٥) (٩١٦) ، والطيالسي (٢٧٠٠) وعبد الرزاق

(٧٥٤١) ، والحميدي (٥٠١) ، وعلي بن الجعد (٣١٠٤) ، وابن أبي شيبة (١٤٥٨٨) ، وأحمد ١/٢١٥ =

وفي بعض طرق خير شداد أن ذلك كان^(١) زمن الفتح سنة ثمان^(٢).

(أو) بأن (أجمع تركاً) أي: على ترك العمل بمضمون الخبر، (بان) أي:

ظهر بكل من هذه المذكورات (نسخ) للحكم.

لكن محل الثاني منها عند الأصوليين: إذا أخبر الصحابي بأن هذا متأخر أو^(٣) ذكر

مستنده، فإن قال: هذا ناسخ، لم يثبت به النسخ لجواز أن يقوله عن اجتهاد بناء على أن قوله ليس بحجة^(٤).

قال الناظم: «وما قاله المحدثون أوضح وأشهر؛ إذ النسخ لا يُصار إليه بالاجتهاد

والرأي، وإنما يُصار إليه عند معرفة التاريخ، والصحابة أروع من أن يحكم أحد منهم

على حكم شرعي بنسخ من غير أن يعرف تأخر النسخ عنه، وفي كلام الشافعي ما

يوافق^(٥) المحدثين». انتهى^(٦).

(و) الرابع: ليس على إطلاقه في أن الإجماع ناسخ، بل (رأوا) أي: جمهور

المحدثين، والأصوليين (دلالة الإجماع) على وجود ناسخ غيره، بمعنى أنه يستدل

بالإجماع على وجود خير يقع به النسخ (لا) أنهم رأوا (النسخ به)، لأنه لا ينسخ

بمجردده^(٧)؛ إذ لا يتعقد إلا بعد وفاة الرسول ﷺ، وبعدها ارتفع النسخ^(٨).

- ٢٢٢ و، وأبو داود (٢٣٧٣)، والترمذي (٧٧٧)، وأبو يعلى (٢٤٧١)، والطحاوي ١٠١/٢، والطبراني

(١٢١٣٧)، والدارقطني ٢٣٩/٢، والبيهقي ٢٦٣/٤، وانظر التعليق على جامع الترمذي ١٣٩/٢.

(١) في (ص): «كان في».

(٢) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٤١٩/٢.

(٣) في (ق): «وذكر».

(٤) انظر: المستصفى ١٢٨/١، والبحر المحيط ١٥٥/٤، الإجماع ٢٦٢/٢.

(٥) في (ع): «ما يوافق قول».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٤١٨/٢. وقال العراقي عقبه: «فقد قال فيما رواه البيهقي في "المدخل":

«ولا يستدل على التاسخ والنسوخ إلا بخبر عن رسول الله ﷺ، أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد

الآخر أو بقول من سمع الحديث أو العامة».

(٧) قال النووي ٥٦٥/٢: «والإجماع لا ينسخ ولا يُنسخ، ولكن يدل على وجود ناسخ».

(٨) في (ق): «الشيء».

(٩) انظر: والفقيه والمتفقه ١٢٣/١، وفتح المغيث ٦٢/٣، إرشاد الفحول: ١٩٢.

ولذلك أمثلة :

(٥) : حَدِيثِ معاوية^(١)، وجابر^(٢)، وأبي هريرة^(٣)، وغيرهم^(٤) في (القتل) لشارب الخمر (في) مرة (رابعة) بسبب (شربه) ، فقد حكى الترمذي في آخر "جامعِهِ"^(٥) الإجماع على ترك العمل به - وإن خالف فيه ابن حزم^(٦) - بناءً على أن خلاف الظاهرية لا يقدح في الإجماع^(٧) .

-
- (١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٠٨٧) ، وأحمد ٩٥/٤ و٩٦ و١٠٠ ، وأبو داود (٤٤٨٢) ، والترمذي (١٤٤٤) ، وأبو يعلى (٧٣٦٣) ، والطحاوي في شرح المعاني ١٥٩/٣ ، وابن حبان (٤٤٥٢) ، والطبراني في الكبير ١٩/(٧٦٧) و(٧٦٨) ، والحاكم ٣٧٢/٤ ، والبيهقي ٣١٣/٨ .
- (٢) أخرجه عبد الرزاق (١٧٠٨٤) ، وأبو داود (٤٤٨٥) ، والطحاوي في شرح المعاني ١٦١/٣ ، والبيهقي ٣١٤/٨ ، والترمذي تعليقا عقب (١٤٤٤) وفيه زيادة ستأتي .
- (٣) أخرجه الطيالسي (٢٣٣٧) ، وعبد الرزاق (١٣٥٤٩) و(١٧٠٨١) ، وأحمد ٢٨٠/٢ ، والدارمي (٢١٠٥) ، وابن ماجه (٢٥٧٢) ، والنسائي في الكبرى (٥١٧٢) و(٥٢٩٦) ، وابن الجارود (٨٣١) ، والطحاوي في شرح المعاني ١٥٩/٣ ، وابن حبان (٤٤٥٣) ، والحاكم ٣٧١/٤-٣٧٢ ، وابن حزم ٣٦٧/١١ ، والبيهقي ٣١٣/٨ ، والحازمي في الاعتبار : ٢٠٠ .
- (٤) منهم : عبد الله بن عمر أخرجه حديثه أحمد ١٣٦/٢ ، وأبو داود (٤٤٨٣) ، والنسائي ٣١٣/٨ ، والحاكم ٣٧١/٤ ، والبيهقي ٣١٣/٨ ، والحازمي في الاعتبار : ١٥٨ .
- وعبد الله بن عمرو بن العاص وحديثه أخرجه أحمد ١٦٦/٢ و١٩١ و٢١١ ، والطحاوي في شرح المعاني ١٥٩/٣ ، والحاكم ٣٧٢/٤ ، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١٢٥/١ ، والحازمي في الاعتبار : ١٥٨ .
- وأبو سعيد الخدري عند ابن حبان (٤٤٥١) .
- وجرير عند الحاكم ٣٧١/٤ .
- وغضيف بن الحارث عند البزار (١٥٦٣) ، والطبراني في الكبير ١٨/٦٦٢ .
- وقبيصة بن ذؤيب عند الخطيب في الفقيه والمتفقه ١٢٥/١ .
- (٥) جامع الترمذي ٦/٢٢٧ .
- (٦) المحلى ١١/٣٦٥ (٢٢٨٨) .
- (٧) ذهب إلى ذلك القاضي أبو بكر ، والأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني ، وإمام الحرمين ، والغزالي ، كما قلل الزركشي في البحر المحيط ٤/٤٧١ .

وَمِمَّنْ حَكَى الإِجْمَاعَ أَيْضاً النَّوَوِيُّ ، وَقَالَ : « الْقَوْلُ بِالْقَتْلِ قَوْلٌ ^(١) بَاطِلٌ مُخَالَفٌ لِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعَدَهُمْ ، وَالْحَدِيثُ الْوَارِدُ فِيهِ مَنْسُوخٌ إِمَّا بِحَدِيثٍ : « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحْدَى ثَلَاثٍ » ^(٢) ، وَإِمَّا بِأَنَّ الإِجْمَاعَ دَلٌّ عَلَى نَسْخِهِ » ^(٣) . انتهى .
وَمَعَ ذَلِكَ وَرَدَ نَاسِخٌ ، كَمَا قَالَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِي ^(٤) جَابِرٍ وَقَيْصَمَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ ، أَنَّهُ ﷺ بَعْدَ أَمْرِهِ بِقَتْلِ مَنْ شَرِبَ فِي الرَّابِعَةِ أَيْ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ فِيهَا ، فَضْرَبَهُ الْحَدَّ ، وَلَمْ يَقْتُلْهُ ^(٥) .

التَّصْحِيفُ ^(٦)

(التصحيفُ) الواقعُ في المشبَّه ، وما يقاربه ^(١) ، وهو فنٌّ مهمٌّ .

(١) سقطت من (ق) و (ع) .

(٢) أخرجه أحمد ٥٨/٦ و ١٨١ و ٢٠٥ و ٢١٤ ، وأبو داود (٤٣٥٣) ، والنسائي ٩١/٧ و ١٠١ و ٢٣/٨ .

(٣) شرح صحيح مسلم ٢٩١/٣ وفي النقل تصرف وتقدم وتأخير .

(٤) في (ص) : « حديث » .

(٥) انظر : جامع الترمذي عقب (١٤٤٤) .

(٦) انظر في هذا :

معرفة علوم الحديث : ١٤٦ - ١٥٢ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٤٧ ، والإرشاد ٥٦٦/٢ - ٥٧٠ ، والتقريب : ١٥٨ - ١٥٩ ، واختصار علوم الحديث : ١٧٠ - ١٧٤ ، والشذا الفياح ٤٦٧/٢ - ٤٧٠ ، والمقنع ٤٦٩/٢ - ٤٧٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٤٢٢ - ٤٣١ ، ونزهة النظر : ١٢٧ - ١٢٨ ، وطبعة عتر : ٤٩ ، وفتح المغيث ٦٧/٣ - ٧٤ ، وتدريب الراوي ١٩٣/٢ - ١٩٥ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ١٥٦ ، وتوضيح الأفكار ٤١٩/٢ - ٤٢٢ ، وظفر الأماني : ٢٨٢ - ٢٨٧ ، وتوجيه النظر ٤٣٩/١ - ٤٤٤ .

ولا بدَّ من الإشارة إلى أن المتقدمين - ومنهم ابن الصلاح ، ومتابعوه - كانوا يطلقون المصحَّف والمحرَّف جميعاً على شيء واحد ، ولكن الحافظ ابن حجر جعلهما شيئين وخالف بينهما ، وقد جرى على اصطلاحه السيوطي . قال ابن حجر في النزهة : ١٢٧ : « إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق فإن كان ذلك بالنسبة إلى النُّقْطِ فالمصحَّف ، وإن كان بالنسبة إلى الشُّكْلِ فالمحرَّف » . انظر : تدريب الراوي ١٩٥/٢ ، وألفية السيوطي : ٢٠٣ ، وتوضيح الأفكار ٤١٩/٢ مع حاشية محيي الدين عبد الحميد .

٧٧٢ . وَالْعَسْكَرِيُّ وَالِدَارُقُطْنِيُّ صَنَّفَا فِيمَا لَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ صَحَّفَا

٧٧٣ . فِي الْمَثْنِ كَالصُّوْلِيِّ «سِتًّا» غَيْرٍ «شَيْئًا» ، أَوْ الْإِسْنَادِ كَابْنِ التُّدْرِ

٧٧٤ . صَحَّفَ فِيهِ الطَّبْرِيُّ قَالَا: «بُذْرُ» بِالْبَاءِ وَنَقَطَ ذَالًا

(و) أَبُو أَحْمَدَ (الْعَسْكَرِيُّ^(١)) الْمَزِيدُ عَلَيَّ ابْنِ الصَّلَاحِ ، (و) أَبُو الْحَسَنِ

(الِدَارُقُطْنِيُّ) - بِإِسْكَانٍ يَأْتِيهِمَا لَمَّا مَرَّ - (صَنَّفَا فِيمَا لَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ صَحَّفَا) .

والتصحيحُ يقع إما (في المثنى ، ك) مَا وَقَعَ لِأَبِي بَكْرٍ (الصُّوْلِيُّ) ، فَإِنَّهُ لَمَّا أَمَلَى

حَدِيثَ : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ (سِتًّا) مِنْ سُؤَالٍ»^(٣) (غَيْرٍ) ذَلِكَ (شَيْئًا)^(٤)

- مَعْجَمَةٌ وَمَثْنَةٌ تَحْتِيَّةٌ - .

وَكَقُولِ أَبِي مُوسَى مُحَمَّدَ بْنِ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثٍ : «أَوْ شَاءَ تَنْعُرُ»^(٥) - بِالنُّونِ - ،

وَإِنَّمَا^(٦) هُوَ بِالْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ^(٧) .

(١) فِي (ص) : «قَارِبَهُ» .

(٢) وَكُتِبَ : "تَصْحِيفَاتِ الْمَحْدِثِينَ" وَ"التَّصْحِيفِ وَالتَّحْرِيفِ" وَ"شرح مَا يَقَعُ فِيهِ التَّصْحِيفُ" كُلُّهَا مَطْبُوعَةٌ .

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٥٩٤) ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٧٩١٨) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٣٨١) وَ(٣٨٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ

(٩٧٢٣) ، وَأَحْمَدُ ٥ / ٤١٧ وَ ٤١٩ ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٢٢٨) ، وَالدَّارِمِيُّ (١٧٦١) . وَمُسْلِمٌ

١٦٩ / ٣ (١١٦٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٣٣) . وَابْنُ مَاجَةَ (١٧١٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٥٩) ، وَالتَّطْبَاوِيُّ

فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (٢٣٣٧) وَ(٢٣٣٨) ، وَابْنُ حِبَانَ (٣٦٣٦) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ٤ / ٣٩٢ ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ

(١٧٨٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ .

(٤) انْظُرْ : تَارِيخَ بَغْدَادَ ٣ / ٤٣١ ، وَالْجَامِعَ لِأَخْلَاقِ الرَّوَايِ ١ / ٢٩٦ رَقْمَ (٦٣٣) . وَمَشَارِقَ الْأَنْوَارِ

٢ / ٢٠٦ ، وَالتَّطْرِيفَ : ٤٨ .

(٥) نَعَرَ يُنْعَرُ كَ (مَنْعَ وَضَرْبَ) : صَاحَ وَصَوَّتَ بِنَجِيشُومِهِ . التَّاجَ ١٤ / ٢٥٧ (نَعَرَ) .

(٦) سَقَطَتْ مِنْ (ص) .

(٧) وَذَلِكَ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْعَسْكَرِيَّ حَدَّثَ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَقْرَةٍ لَهَا خُورٌ ،

فَقَالَ فِيهِ : «أَوْ شَاءَ تَنْعُرُ» بِالنُّونِ ، وَإِنَّمَا هُوَ : «تَنْعُرُ» - بِالْيَاءِ - . الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّوَايِ ١ / ٢٩٥

رَقْمَ (٦٣١) ، وَتَصْحِيفَاتِ الْمَحْدِثِينَ ٢ / ٢٨ وَ ٣١٢ ، وَهَذَا جُزْءٌ مِنْ حَدِيثِ أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٨٤٠) ،

وَأَحْمَدُ ٥ / ٤٢٣ ، وَالدَّارِمِيُّ ١٦٧٦ وَ ٢٤٩٦ ، وَابْنُ خَبْرَةَ ٨ / ١٦٢ (٦٦٣٦) ، وَمُسْلِمٌ ١١ / ٦ (١٨٣٢)

مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ . وَنَعَرَ كَ : مَنَعَ ، أَي : صَاحَ يَنْعَرُ تَنْعَرًا . انْظُرْ : التَّاجَ ١٠ / ٢٨٦ (تَعَرَ) .

(أَوْ) فِي (الْإِسْنَادِ كَابِنِ) أَي : كَعْتَبَةَ بِنِ (الْتُدْرِ) - بِنُونِ ، وَمَهْمَلَةٌ
 مَشْدُودَةٌ ^(١) - حَيْثُ (صَحَّفَ فِيهِ) مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ (الطَّبْرِيُّ ، قَالَ) بِالْفِ الْإِطْلَاقِ
 (بُدْرٌ بِالْبَاءِ) الْمَوْحَدَةِ ، (وَنَقَطِ ذَالًا) أَي : بِالذَّالِ ^(٢) بِالْمُعْجَمَةِ .
 وَكَقَوْلِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ^(٣) : الْعَوَامُ بْنُ مَزَاحِمٍ ، بَزَايِ وَمَهْمَلَةٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ بَرَاءٌ
 وَجِيمٌ .

٧٧٥ . وَأَطْلَقُوا التَّصْحِيفَ فِيمَا ظَهَرََا كَقَوْلِهِ : «اِحْتَجَمَ» مَكَانَ «اِحْتَجَرَا»
 ٧٧٦ . وَوَأَصِلَ بِعَاصِمٍ وَالْأَخْدَابُ بِأَخْوَلٍ ^(٤) تَصْحِيفَ سَمِعَ لَقَبُوا
 ٧٧٧ . وَصَحَّفَ الْمَعْنَى إِمَامُ عَنَزَةَ ظَنَّ الْقَبِيلَ بِحَدِيثِ «الْعَنَزَةُ»
 ٧٧٨ . وَبَعْضُهُمْ ظَنَّ سُكُونِ نُونِهِ فَقَالَ : شَاةٌ خَابَ فِي ظُنُونِهِ

(وَ) كَذَا (أَطْلَقُوا) أَي : الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي هَذَا الْفَنِّ (التَّصْحِيفَ فِيمَا ظَهَرََا)
 أَي : عَلَى مَا ظَهَرَتْ حُرُوفُهُ مِنْ غَيْرِ اشْتِبَاهٍ فِي الْخَطِّ بِغَيْرِهَا ، وَإِنَّمَا غَلَطَ فِيهِ النَّاسُخُ ،
 أَوْ الرَّأْيِ بِإِبْدَالِ ، أَوْ نَقْصِ ، أَوْ زِيَادَةِ (كَقَوْلِهِ) يَعْنِي : ابْنَ لَهَيْعَةَ ^(٥) ، فِي حَدِيثِ
 زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : (اِحْتَجَمَ) النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ^(٦) ، (مَكَانَ اِحْتَجَرَا) - بِإِبْدَالِ الرَّاءِ
 مِيمًا ^(٧) - .

(١) انظر : الإكمال ٢١٨/١ ، وتبصير المنتبه ٧٠/١ ، والتقريب (٤٤٤٣) .

(٢) في (م) : «وبالدال» .

(٣) انظر : العلل للدارقطني ٦٥-٦٤/٣ (٢٨٧) ، والمؤتلف والمختلف ٢٠٧٨/٣-٢٠٧٩ .

(٤) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .

(٥) تصحيف ابن لهيعة ذكره مسلم في التمييز : ١٨٧ ، والجورقاني في الأباطل ٩/٢ .

(٦) عند أحمد ١٨٥/٥ ، وابن سعد في الطبقات ٤٤٥/١ ، من طريق ابن لهيعة بلفظ «احتجم» .

(٧) أخرجه البخاري ٣٤/٨ (٦١١٣) ، ومسلم ١٨٨/٢ (٧٨١) . وأخرجه البخاري أيضاً ١٨٦/١

(٧٣١) ، و ١١٧/٩ (٧٢٩٠) ، ومسلم ١٨٨/٢ بلفظ : «أُتخذ حُجْرَةً» .

وَكَما رَوَى يَحْيَى بْنُ سَلامٍ المَفسِّرُ عَن سَعيدِ^(١) بنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَن قَتادَةَ في قولِهِ تعالى : ﴿ سَأرِيكُم دَارَ الفَاسِقِينَ ﴾^(٢) ، قالَ : « مصرٌ »^(٣) .
 وَقَد استَظَمَهُ أبو زَرَعةَ الرَازيُّ ، واستَقبَحَهُ ، وذكَّرَ أَنَّهُ في تَفسِيرِ سَعيدِ عَن قَتادَةَ :
 « مَصرُهُم »^(٤) .

وَكحديثِ أَبِي سَعيدِ في خَطبةِ العَيدِ : « كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَخرُجُ يَومَ العَيدِ ، فيُصَلِّي بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ ، ثمَّ يُسَلِّمُ فيَقِفُ عَلى رِجَليهِ ، فيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُم جُلُوسٌ »^(٥) ،
 حيثُ أُبدِلَ بَعْضُهُم « رِجَليهِ » بـ « راجِلَتِهِ » ، والصوابُ : رِجَليهِ .
 فأَطلقوا عَلى مِثْلِ ذَلكَ تَصحيفاً ، وإن لَم يَشْتَبِه .

(وَ) كذا (واصلٌ) حيثُ أُبدِلَ اسمُهُ (بعاصم) ، (وَ) أُبدِلَ (الأَحدبُ) لِقَبُّهُ
 أَيضاً (بأحولٍ) - بصره للوزن - لقبِ عاصمِ .

وذلك بأن يكون الحديثُ لواصلِ الأَحدبِ ، فيُبدِلُ بعاصمِ الأَحولِ ، كما
 في حَدِيثِ شَعبَةَ عَن واصلِ الأَحدبِ ، عَن أَبِي وائلٍ ، عَن ابنِ مَسعودٍ : « أَيُّ الذُّنُبِ
 أَعظَمُ ؟ »^(٦) حيثُ أُبدِلَ بعاصمِ الأَحولِ ، أو عكسُهُ بأن يكونَ الحديثُ لعاصمِ
 الأَحولِ^(٧) ، فيُبدِلُ بواصلِ الأَحدبِ .

(١) في (ق) : « أبي سعيد » .

(٢) الأعراف : ١٤٥ .

(٣) هذا القول ذكرته كتب التفسير عن مجاهد ، والذي ذكروه عن قتادة أنه قال : « منازلهم » ، وقال أيضاً :
 « مصر » ، وقال أيضاً : « الشام » . انظر : تفسير الطبري ٤١/٩ ، وتفسير البغوي ٢٣٤/٢ ، والبحر
 المحيط ٣٨٩/٤ ، والدر المنثور ٥٦٢/٣ .

(٤) الضعفاء لأبي زَرَعةَ الرَازي ٣٤٠/٢ .

(٥) في (ق) : « ابن » .

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٥٦٣٤) ، وأحمد ٣١/٣ و ٣٦ و ٤٢ و ٥٤ و ٥٦ ، والبخاري ٢٢/٢ (٩٥٦) ،
 ومسلم ٢٠/٣ (٨٨٩) ، والنسائي ١٨٧/٣ و ١٩٠ ، وأبو يعلى (١٣٤٣) ، وابن خزيمة (١٤٣٠) و
 (١٤٤٥) و (١٤٤٩) ، وابن حبان (٣٣١٨) ، والبيهقي ٢٩٧/٣ .

(٧) أخرجه أحمد ٤٣٤/١ و ٤٦٤ ، والبخاري ١٣٧/٦ (٤٧٦١) و ٢٠٤/٨ (٦٨١١) ، والترمذي
 (٣١٨٣) ، والنسائي ٩٠/٧ .

(٨) رواه النسائي ٩٠/٧ .

وَصَابِطُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْاسْمُ وَاللَّقْبُ ، أَوْ الْاسْمُ وَاسْمُ الْأَبِ بوزنِ اسْمِ آخَرَ
 وَلِقْبِهِ ، أَوْ اسْمِ آخَرَ وَاسْمِ أَبِيهِ ، وَالْحُرُوفُ ^(١) مُخْتَلِفَةٌ شَكْلًا ، وَنَقْطًا ، أَوْ أَحَدُهُمَا فِيشْتَبَهُ
 ذَلِكَ عَلَى السَّمْعِ .

(تصحيف) بالنصب بـ « لقبوا » (سَمِعَ) فِي الْمَثْنِ ، أَوْ الْإِسْنَادِ (لَقَّبُوا) أَي :
 وَكُلُّ مَا أُطْلِقُوا عَلَيْهِ مِمَّا لَا يَشْتَبَهُ بغيرِهِ فِي الْخَطِّ تَصْحِيفًا ، لِقَبْوِهِ تَصْحِيفَ السَّمْعِ ، ثُمَّ مَا
 مَرَّ هُوَ تَصْحِيفٌ فِي اللَّفْظِ .

(وَ) قَدْ (صَحَّفَ الْمَعْنَى) فَقَطُّ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (إِمَامٌ عَنَزَهُ) أَحَدُ
 شِيُوخِ الْأَئِمَّةِ السِّتَةِ ^(٢) حَيْثُ (ظَنَّ الْقَبِيلَ) مَرَحِمُ الْقَبِيلَةِ (بِحَدِيثِ الْعَنْزَةِ) الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ
 ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهَا ؛ فَقَالَ يَوْمًا : « نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ ، نَحْنُ مِنْ عَنْزَةِ قَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ
 إِلَيْنَا » ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ^(٣) .

فصَحَّفَ ابْنُ الْمُثَنَّى مَعْنَى لَفْظِ الْعَنْزَةِ .

(وَبَعْضُهُمْ) صَحَّفَ مَعْنَاهُ ، وَلَفْظُهُ مَعًا حَيْثُ (ظَنَّ سَكُونَ نُونِهِ) ، ثُمَّ رَوَاهُ
 بِالْمَعْنَى ، (فَقَالَ : شَاةٌ) فَأَخْطَأَ وَ (خَابَ فِي ظُنُونِهِ) ؛ إِذِ الصَّوَابُ « عَنْزَةٌ » - بفتح
 النون - ، وَهِيَ الْحَرْبَةُ تُنْصَبُ بَيْنَ يَدَيْهِ .

(١) فِي (ص) : « بِحُرُوفٍ » .

(٢) قَالَ الصَّفْدِيُّ فِي الْوَاقِي بِالْوَفِيَّاتِ (٤ / ٣٨٤) : « كَانَ أَرْجَحُ مِنْ بَنْدَارٍ وَ أَحْفَظُ ؛ لِأَنَّهُ رَجُلٌ وَبَنْدَارٌ لَمْ
 يَرْحَلْ ، وَاتَّفَقَا فِي الْمَوْلِدِ وَالْوَفَاةِ » .

(٣) الْخَبْرُ فِي الْجَامِعِ لِلْخَطِيبِ ١/٢٩٥-٢٩٦ رَقْمٌ (٦٣٢) وَأَشَارَ الذَّهَبِيُّ فِي السِّيرِ
 ١٢٥/١٢ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مَزَاحًا فَقَالَ : « كَانَ ثِقَةً ثَبَاتًا ، احْتَجَّ بِهِ سَائِرُ الْأَئِمَّةِ . وَيُرْوَى أَنَّ أَبَا مُوسَى
 مَزَحَ مَرَّةً فَقَالَ : نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ ، صَلَّى إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ » .

وَالْعَنْزَةُ : مِثْلُ نِصْفِ الرَّمْحِ أَوْ أَكْبَرُ ، فِيهَا سَنَانٌ مِثْلُ سَنَانِ الرَّمْحِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى عَنَزِيٌّ ، فَسُؤْمُهُمْ
 فِي مَزْحِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَيْهِمْ ، وَانظُرْ عَنِ الْعَنْزَةِ : الصَّحَاحُ ٣/٨٨٧ ، وَالتَّجَانُ ١٥/٢٤٧ .
 (عَنْز)

ومن أمثلة تصحيح المعنى فقط ما رواه الخطابي^(١) عَنْ بَعْضِ شيوخِهِ بِالْحَدِيثِ ، أَنَّهُ لَمَّا رَوَى حَدِيثَ النَّهْيِ عَنِ التَّحْلِيقِ^(٢) يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ^(٣) قَالَ: « منذ أربعين سنة ما حَلَّقْتُ رَأْسِي قَبْلَ الصَّلَاةِ ». فَهُمْ مِنْهُ حَلَقَ الرَّأْسِ ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ تَحْلِيقَ النَّاسِ حَلَقًا^(٤) .

مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ^(٥)

(مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ) أي : مَعْرِفَتُهُ ، وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ الْأَنْوَاعِ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ الْأُئِمَّةُ

(١) ذكر ذلك الخطابي في معالم السنن ١٣/٢ ، وفي غريب الحديث ٢٢٦/٣ ، وفي إصلاح غلط المُحدِّثين : ٢٨ ، وقد أورد ابن الجوزي القصة في تلبس إبليس : ١١٢ ونسبها للخطابي .

(٢) في المصادر التي أخرجت الحديث بلفظ : « التَّحْلُقُ » ، وفي بعضها : « عن الحِلْقِ » وفي بعضها : « أن يُحْلَقَ » ، وفي بعضها : « أن يَتَحْلَقَ » .

والحِلْقُ - بكسر الحاء وفتح اللام - جمع الحَلْقَة ، وهي الجماعة من الناس مستديرون كحَلْقَةِ السَّبَابِ وغيرها . والتَّحْلُقُ : تَفْعُلُ منها ، وهو أن يتعمدوا ذلك . وَتَحْلَقُ الْقَوْمُ : جَلَسُوا حَلْقَةَ حَلْقَةٍ . انظر : الصحاح ٤/٤٦٦٤ ، واللسان ١٠/٦٢ ، والنهاية ١/٤٢٦ ، والتاج ٢٥/١٨٦ (حلق) .

(٣) جزء من حديث أخرجه ابن أبي شيبه (٧٩٠٦) ، وأحمد ٢/١٧٩ و٢١٢ ، وأبو داود (١٠٧٩) ، وابن ماجه (٧٤٩) و (٧٦٦) و (١١٣٣) ، والسترمذي (٣٢٢) ، والنسائي ٢/٤٧ و ٤٨ ، وابن خزيمة (١٣٠٤) و (١٣٠٦) ، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٢/١٣٠ من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله ﷺ أنه « نهي عن تناشد الأشعار في المسجد ، وعن البيع والشراء فيه ، وأن يتحلق الناس فيه يوم الجمعة قبل الصلاة » .

(٤) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢/٤٣١ .

(٥) لا بد من الإشارة إلى أن المراد بـ « مختلف الحديث » يختلف في الاصطلاح باختلاف ضبط كلمة : « مختلف » فمن المُحدِّثين مَنْ ضبطها - بكسر اللام - على وزن اسم الفاعل . ويكون المراد بـ « مختلف الحديث » على هذا : « الْحَدِيثُ الَّذِي عَارِضُهُ ظَاهِرًا - مِثْلُهُ » .

ومنهم من ضبطها - بفتح اللام - على أنه مصدر ميمي ، بمعنى : أنه الْحَدِيثُ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْاِخْتِلَافُ ، ويكون المراد حينئذٍ بـ « مختلف الحديث » ، « أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً » ، أي أن التعريف على الضبط الأول يُراد به الْحَدِيثُ نَفْسُهُ فِي حِينِ يُرَادُ بِالتَّعْرِيفِ عَلَى الضُّبْطِ الثَّانِي التَّضَادَ والاختلاف نفسه ، ويلاحظ تقييد التعارض - في التعريف - بكونه ظاهراً ؛ وذلك لأن التعارض : « الحقيقي » في الثابت من سنن النبي ﷺ محال . انظر : مختلف الحديث بين المُحدِّثين والأصوليين والفقهاء :

٢٥ - ٢٦ .

وانظر في مختلف الحديث :

الجامعون بَيْنَ الفقه والحديث .

- وأولُ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ "اِخْتِلَافِ الْحَدِيثِ" مِنْ كِتَابِ "الْأَمِّ" ،
ثُمَّ صَنَّفَ فِيهِ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ قُتَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ ، وَغَيْرُهُمَا .
- ٧٧٩ . وَالْمَثْنُ إِنْ نَافَاهُ مَثْنٌ آخَرُ وَأَمَكْنَ الْجَمْعُ فَلَا تَنَافُرُ
٧٨٠ . كَمَثْنِ «لَا يُورِدُ» مَعَ «لَا عَدْوَى» فَالْتَفِي^(١) لِطَبْعِ وَفِرَّ عَدْوَا^(٢)
٧٨١ . أَوْ لَا فَإِنْ نَسَخَ بَدَا فَاغْمَلْ بِهِ أَوْ لَا فَرَجِحْ وَأَعْمَلْنِ بِالْأَشْبَهِ
(وَالْمَثْنُ) أَي : مَثْنُ الْحَدِيثِ الصَّالِحِ لِلْحُجَّةِ (إِنْ نَافَاهُ) ظَاهِرًا
(مَثْنٌ آخَرُ) مِثْلُهُ (وَأَمَكْنَ الْجَمْعُ) ^(٣) بَيْنَهُمَا بِمَا يَرْفَعُ الْمُنَافَاةَ ؛ (فَلَا تَنَافُرُ) أَي : لَا ^(٤)
مُنَافَاةَ بَيْنَهُمَا ، بَلْ يُصَارُ إِلَيْهِ ، وَيَعْمَلُ بِهِمَا ، فَهُوَ أَوْلَى مِنْ إِهْمَالِ أَحَدِهِمَا .
- (كَمَثْنِ : «لَا يُورِدُ» - بِكسْرِ الرَّاءِ - مُمْرَضٌ عَلَى مُصَحِّحٍ » ^(٥) الْمَسَاوِي لِمَثْنِ :
« فِرٌّ مِنَ الْمَحْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ » ^(٦) الْمَشَارِ إِلَيْهِ بَعْدَ (مَعَ) مَثْنِ : « (لَا عَدْوَى)
وَلَا طَيْرَةَ » ^(٧) .

- معرفة علوم الحديث : ١٢٢ - ١٢٨ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٥٤ ، وإرشاد طلاب الحقائق
٥٧١/٢ - ٥٧٥ ، والتقريب : ١٥٩ - ١٦١ ، واختصار علوم الحديث : ١٧٤ - ١٧٥ ، والشذا الفيح
٤٧١/٢ - ٤٧٦ ، والمقنع ٢/٤٨٠ - ٤٨٢ ، وفتح المغيث ٣/٧٥ - ٧٨ ، وتدريب الراوي ٢/١٩٦ -
٢٠٢ ، وتوضيح الأفكار ٢/٤٢٣ - ٤٢٦ .

(١) في (أ) : «النفى» .

(٢) في (أ) و (ج) : «عدوى» .

(٣) في (م) : «الجمع» .

(٤) من (م) فقط .

(٥) أخرجه البخاري ١٧٩/٧ (٥٧٧١) ، ومسلم ٣١/٧ (٢٢٢١) من حديث أبي هريرة .

(٦) أخرجه البخاري ١٦٤/٧ (٥٧٠٧) .

(٧) أخرجه البخاري ١٧٩/٧ (٥٧٧١) ، ومسلم ٣١/٧ (٢٢٢١) ، والطيرة - بكسر الطاء وفتح الباء ، وقد

تُسَكَّنْ - هي التشاؤم بالشيء ، وكان ذلك يَصُدُّهُمْ عَنْ مَقاصِدِهِمْ ، فَنَافَاهُ الشَّرْعُ ، وَأَبْطَلَهُ وَهَى عَنَّهُ ،
وَأَحْرَجَهُ أَنْ يَلِيسَ لَهُ تَأْثِيرٌ فِي حَلْبِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ . انظر : النهاية ٣/١٥٢ .

إذ الثالث مناف للأولتين ، فزَعَمَ جَمَاعَةٌ نَسَخَهُمَا بِهِ ، والحقُّ الجمعُ بينهما كَمَا ذكرَهُ بقوله : (فالنفي) للعدوى في الثالث إنما هُوَ (لِلطَّبْعِ) أي : لما كَانَ يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ ، وبعضُ الحكماءِ من أَنَّ الجذامَ والبرصَ ونحوهما تُعْدِي بطبيعتها ^(١) ؛ ولهذا قَالَ في الْحَدِيثِ : « فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ » ؟ أي : إِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي ابْتَدَأَهُ فِي الثَّانِي ، كَمَا ابْتَدَأَهُ فِي الْأَوَّلِ .

وَالنَّهْيُ وَالْأَمْرُ فِي حَدِيثِي : « لَا يُورِدُ » ، (وَفِرَّ عَدْوًا) أي : سَرِيعًا ، كَنَايَةٌ عَنِ فِرَارِكَ مِنَ الْأَسَدِ لِلخَوْفِ مِنَ الْمُخَالَطَةِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى سَبَبًا عَادِيًّا لِلإِعْدَاءِ ، وَقَدْ يَتَخَلَّفُ عَنِ سَبَبِهِ ، كَمَا أَنَّ النَّارَ لَا تَحْرَقُ بِطَبِيعِهَا ، وَلَا الطَّعَامَ يَشْبَعُ بِطَبِيعِهِ ، وَلَا الْمَاءَ يُرْوِي بِطَبِيعِهِ ، وَإِنَّمَا هِيَ أَسْبَابٌ عَادِيَةٌ ^(٢) .

وَقَدْ وَجَدْنَا مَنْ خَالَطَ الْمَصَابَ بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرَ ، وَلَمْ يَتَأَثَّرْ بِهِ ، وَوَجَدْنَا مَنْ احْتَرَزَ عَنِ ذَلِكَ الْإِحْتِرَازَ الْمُمْكِنَ ، وَأَخَذَ بِهِ .

وَمُمْرِضٌ فِي الْحَدِيثِ مِنْ : أَمْرَضَ الرَّجُلُ ، إِذَا أَصَابَ مَا شِئْتَهُ مَرَضٌ ^(٣) ، وَمُصْرَحٌ مِنْ : أَصَحَّ ، إِذَا أَصَابَ ^(٤) مَا شِئْتَهُ مَرَضٌ ثُمَّ صَحَّتْ مِنْهُ .

(أَوْ لَا) أي : وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا (فَإِنَّ نَسَخَ بَدَأَ) أي : ظَهَرَ (فَأَعْمَلَ بِهِ) أي : بِمَقْتَضَاهُ ، (أَوْ لَا) أي : وَإِنْ لَمْ ^(٥) يَبْدُ نَسَخٌ (فَرَجَّحْ) أَحَدَ الْمُتَنِينِ بِوَجْهِهِ مِنْ وَجْهِهِ التَّرْجِيحَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمَتْنِ أَوْ بِإِسْنَادِهِ ، كَكُونِ أَحَدِهِمَا سَمَاعًا أَوْ عَرْضًا ، وَالْآخَرَ كِتَابَةً أَوْ وَجَادَةً أَوْ مُنَاوَلَةً ، وَ ^(٦) ككَثْرَةِ الرُّوَاةِ ، أَوْ صِفَاتِهِمْ ^(٧) .

(١) فِي (م) : « بِطَبِيعِهِمَا » .

(٢) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٥٥ ، وَالْمَقْتَعُ ٤٨١/٢ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٤٣٤/٢ .

(٣) انظُرْ : تَاجُ الْعُرُوسِ ٥٨/١٩ « مَرَضٌ » .

(٤) فِي (م) : « أَصَابَتْ » .

(٥) فِي (م) : « لَوْ لَمْ » .

(٦) فِي (م) : « أَوْ » .

(٧) انظُرْ : فَتْحُ الْمَغِيثِ ٧٣/٢ .

(واغْمَلْنِ) بَعْدَ النَّظَرِ فِي الْمَرْجِّحَاتِ^(١) (بِالْأَشْبَهِ) أَي : بِالْأَرْجَحِ مِنْهَا ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ مَرْجِحًا فَتَوَقَّفْ عَنِ الْعَمَلِ بِشَيْءٍ مِنْهَا^(٢) حَتَّى يَظْهَرَ الْأَرْجَحُ . وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي " لَبِّ الْأُصُولِ " ، كَالْأَصْلِ مَعَ زِيَادَةِ مَا هُوَ أَقْعَدُ مِمَّا ذَكَرَ هُنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ .

خَفِيُّ الْإِرْسَالِ^(٣) ، وَالْمَزِيدُ فِي الْإِسْنَادِ^(٤)

(خَفِيُّ الْإِرْسَالِ ، وَالْمَزِيدُ فِي) مُتَّصِلِ (الْإِسْنَادِ) :

هَذَانِ مِنْ أَهَمِّ الْأَنْوَاعِ ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ هُنَا بِالْإِرْسَالِ : إِسْقَاطُ الصَّحَابِيِّ مِنَ السَّنَدِ ، كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي حَدِّ الْمُرْسَلِ ، بَلْ مُطْلَقَ الْإِنْقِطَاعِ ، وَهُوَ نَوْعَانِ :

(١) وقد ذكر ابن الصلاح أن وجوه الترجيح خمسون وأكثر ، وتبع الحازمي في ذلك ، وسردها العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٤٣٥/٢-٤٣٨ ، وفي التقييد : ٢٨٦ فذكر ما يزيد على المئة . انظر : الاعتبار : ٧-١٥ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٥٦ ، والكفاية : (٦٠٩-٦١٠ ت ، ٤٣٤-٤٣٦ هـ) .

(٢) في (م) : « منهما » .

(٣) انظر في هذا النوع :

الكفاية في علم الرواية (٥٤٦ ت-٣٨٤ هـ) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٥٨ ، والإرشاد ٥٨١/٢-٥٨٣ ، التقريب : ١٦٢ ، واختصار علوم الحديث : ١٧٧-١٧٨ ، والشذا الفيحاح ٤٧٩/٢-٤٨٢ ، والمقنع ٤٨٧/٢-٤٨٩ ، ونزهة النظر : ١٠٩-١١٢ ، وطبعة عتر : ٤٣-٤٤ ، وفتح المغيث ٧٩/٣-٨٢ ، وتدريب الراوي ٢٠٥/٢-٢٠٦ ، وتوجيه النظر ٥٥٦/٢-٥٧٢ .

(٤) انظر في هذا النوع :

معرفة أنواع علم الحديث : ٤٥٦ ، والإرشاد ٥٧٦/٢-٥٨٠ ، والتقريب : ١٦١-١٦٢ ، واختصار علوم الحديث : ١٧٦-١٧٧ ، والشذا الفيحاح ٤٧٧/٢-٤٧٨ ، والمقنع ٤٨٣/٢-٤٨٦ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٤٤٠/٢ ، وفتح المغيث ٧٩/٣-٨٢ ، وتدريب الراوي ٢٠٣/٢-٢٠٤ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ١٧٠ ، وتوضيح الأفكار ٦٤/٢-٦٧ ، وتوجيه النظر ٥٩٣/٢ .

قال ابن كثير : هو أن يزيد راوٍ في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره . وقال ابن حجر : هو ما كانت المخالفة فيه بزيادة راوٍ في أثناء الإسناد ، ومن لم يزل يدها أتقن ممن زادها . قال : وشرطه أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة ، وإلا فمتى كان معنعناً - مثلاً - ترجحت الزيادة . انظر : اختصار علوم الحديث ٤٨٥/٢ ، ونزهة النظر : ١٢٦ .

١ - ظاهرٌ : وَهُوَ أَنْ يَرَوِيَ الشَّخْصُ عَمَّنْ لَمْ يَعَاصِرْهُ بَحِثٌ لَا يَشْتَبُهُ إِرسَالُهُ بِاتِّصَالِهِ (١) .

٢ - وخفيٌّ (٢) : وَهُوَ الانْقِطَاعُ بَيْنَ رَاوِيَيْنِ مُتَعَاصِرَيْنِ ، لَمْ يَلْتَقِيَا ، أَوْ التَّقْيَا (٣) ، وَلَمْ يَقَعْ بَيْنَهُمَا سَمَاعٌ أَصْلًا ، أَوْ لِذَلِكَ الْحَدِيثِ (٤) .
ويعرفُ بِمَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ :

٧٨٢ . وَعَدَمُ السَّمَاعِ وَاللِّقَاءِ يَبْدُو بِهِ الْإِرْسَالُ ذُو الْخَفَاءِ

٧٨٣ . كَذَا زِيَادَةُ اسْمِ رَاوٍ فِي السَّنَدِ إِنْ كَانَ حَذْفُهُ بَعْنٍ فِيهِ وَرَدَ

٧٨٤ . وَإِنْ بِتَحْدِيثٍ أَتَى فَالْحُكْمُ لَهُ مَعَ اِحْتِمَالِ كَوْنِهِ قَدْ حَمَلَهُ

٧٨٥ . عَنْ كُلِّ الْأَيَّامِ (٥) حَيْثُ مَا زِيدَ وَقَعَ وَهُمَا وَفِي ذَيْنِ الْخَطِيبِ قَدْ جَمَعَ

(وَعَدَمُ السَّمَاعِ) لِلرَّوَايَةِ مِنَ الْمُرَوِّيِّ عَنْهُ ، وَإِنْ تَلَقَّيَا ، (وَ) عَدَمُ (اللقاءِ) بينهما ، وَقَدْ تَعَاصَرَا كَانَ أَحْبَرَ الرَّوَايَةِ عَنْ نَفْسِهِ بِذَلِكَ ، أَوْ جَزَمَ أَمَامَ بَاطِنِهِمَا لَمْ يَتَلَقَّيَا (يَبْدُو بِهِ) أَي : يَظْهَرُ بِكُلِّ مَنْ عَدِمَ السَّمَاعَ ، وَعَدَمِ اللَّقَاءِ (الْإِرْسَالُ ذُو الْخَفَاءِ) .

وَ (كَذَا) يُظْهِرُهُ (زِيَادَةُ اسْمِ رَاوٍ فِي السَّنَدِ) بَيْنَ رَاوِيَيْنِ يَظُنُّ الْإِتِّصَالَ بَيْنَهُمَا عَلَى رِوَايَةٍ أُخْرَى حَذَفَ مِنْهَا ذَلِكَ الْاسْمُ (إِنْ كَانَ حَذْفُهُ) مِنْهَا (بَعْنٍ) ، أَوْ « قَالَ »

(١) مثل الحديث الذي رواه النسائي في الكبرى (٣٠١٤) من رواية القاسم بن محمد ، عن ابن مسعود ، قال : أصاب النبي ﷺ بعض نسائه ، ثم نام حتى أصبح ... الحديث . فان القاسم لم يدرك ابن مسعود ؛ لأن وفاة ابن مسعود سنة ٣٢ هـ ، وولادة القاسم سنة ٣٤ هـ في أقل ما قيل وأعلى ما قيل : سنة ٤٢ هـ .
انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٤٤١/٢ .

(٢) في (م) : « خفي » بدون واو .

(٣) سقطت من (ق) .

(٤) وقد أفرده ابن الصلاح بالذكر عن نوع المرسل ، وتبعه العراقي . انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٥٨ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٤٤١/٢ .

(٥) بدرج همزة (إلا) ؛ لضرورة الوزن .

أَوْ نَحْوَهُمَا مِمَّا لَا يَقْتَضِي الْإِتِّصَالَ (فِيهِ) أَي : فِي السَّنَدِ النَّاqِصِ (وَرَدَّ) فَتَكُونُ هَذِهِ الرَّوَايَةُ مَعْلَةً ^(١) بِالْإِسْنَادِ الزَّائِدِ ، لِأَنَّ الزِّيَادَةَ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ ^(٢) .

وَسُمِّيَ هَذَا النُّوعُ بِالْخَفِيِّ لِخَفَائِهِ عَلَى كَثِيرٍ ، لِاجْتِمَاعِ الرَّوَايَةِ فِي عَصْرِ وَاحِدٍ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِرَوَايَاتِ الْمُتَدَلِّسِينَ .

(وَإِنْ) كَانَ حَذْفُ الزَّائِدِ مِنَ السَّنَدِ النَّاqِصِ (بِتَحْدِيثِ) ، أَوْ إِخْبَارٍ ، أَوْ سَمَاعٍ ، أَوْ نَحْوِهَا ^(٣) ، مِمَّا يَقْتَضِي الْإِتِّصَالَ (أَتَى) ، وَرَاوِيهِ أَتَقَنَّ (فَالْحُكْمُ لَهُ) أَي : لِلسَّنَدِ النَّاqِصِ ؛ لِأَنَّ مَعَ رَاوِيهِ حِينْتِئِذٍ زِيَادَةٌ ، وَهِيَ إِثْبَاتُ سَمَاعِهِ مِنْهُ ، مَعَ كَوْنِهِ أَتَقَنَّ .

وَهَذَا هُوَ النَّوعُ الْمُسَمَّى بِـ : « الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ » ، وَالزِّيَادَةُ حِينْتِئِذٍ غَلَطٌ مِنْ رَاوِيهَا ، أَوْ سَهْوٌ . إِذِ الْمَدَارُ فِي ذَلِكَ عَلَى غَلَبَةِ الظَّنِّ ^(٤) .

هَذَا كُلُّهُ (مَعَ اِحْتِمَالِ كَوْنِهِ) أَي : الرَّوَايِ (قَدْ حَمَلَهُ) أَي : الْحَدِيثَ (عَنِ كُلِّ) مِنَ الرَّوَايَةِ ، إِذْ لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَسْمَعَهُ مِنْ وَاحِدٍ عَنْ آخَرَ ثُمَّ يَسْمَعُهُ مِنَ الْآخَرِ ^(٥) .

(الْآ) ^(٦) - بِالدرج - (حَيْثُ مَا زِيدَ) هَذَا الرَّوَايِ ، أَي : إِلَّا أَنْ تَوْجَدَ قَرِينَةً تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ زِيدَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ (وَقَعَ وَهَمًّا) مِمَّنْ زَادَهُ ، فَيَزُولُ بِذَلِكَ الْإِحْتِمَالُ ، فَيَكُونُ الْحُكْمُ لِلنَّاqِصِ قَطْعًا ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِتَحْدِيثٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

(وَفِي ذَيْنِ) النَّوْعَيْنِ : أَي ^(٧) : الْإِرْسَالِ الْخَفِيِّ ، وَالْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْإِسْنَادِ ، (الْخَطِيبُ قَدْ جَمَعَ) تَصْنِيفَيْنِ مُفْرَدَيْنِ ، سَمَّى الْأَوَّلُ بِـ : " التَّفْصِيلِ لِمُبْهَمِ الْمَرَاqِيلِ " ، وَالثَّانِي بِـ : " تَمْيِيزِ الْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ " .

(١) فِي (م) : « مَعْلَقَةٌ » وَذَكَرَ فِي الْحَاشِيَةِ إِذَا مِنْ نَسْخَةِ (ز) وَهُوَ تَحْرِيفٌ ، قَلْنَا : وَهَذَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ .

(٢) انظر : فتح المغيب ٧٥/٢ .

(٣) فِي (م) : « نَحْوَهُمَا » .

(٤) انظر : فتح المغيب ٧٥/٢ .

(٥) فِي (م) هُنَا زِيَادَةٌ « آخِرًا » ، وَهِيَ - زِيَادَةٌ عَلَى كَوْنِهَا خَطَأً نَحْوِي - فَهِيَ زِيَادَةٌ سَقِيمَةٌ ، أَحَالَاتُ الْمَعْنَى وَاتَّلَفَتِ السِّيَاقُ .

(٦) أَثْبَتَ نَاشِرُ (م) الْهَمْزَةَ ، إِذْ لَمْ يَفْقَهُ قَوْلَ الشَّارِحِ الْآتِي .

(٧) سَقَطَتْ مِنْ (م) .

قَالَ النَّازِمُ: « وَفِي كَثِيرٍ مِمَّا ذَكَرَهُ فِيهِ نَظْرٌ ، وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ ،
وَأَقْتَصَرْتُ عَلَيْهِ » (١) ، من التفصيلِ بَيِّنَ أَنْ يُؤْتَى فِي السَّنَدِ النَّاqصِ بِمَا لَا يَقْتَضِي الْاِتِّصَالَ ،
وَأَنْ يُؤْتَى فِيهِ بِمَا يَقْتَضِيهِ .

مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ ﷺ (٢)

(مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ) : هِيَ فَنٌّ مُهِمٌّ ، وَفَائِدَتُهُ : تَمْيِيزُ الْمُرْسَلِ ، وَالْحُكْمُ لَهُمْ
بِالْعَدَالَةِ ، وَغَيْرُهُمَا ، وَفِيهِ تَصَانِيفُ كَثِيرَةٌ .
وَالصَّحَابِيُّ لُغَةً : مَنْ صَحِبَ غَيْرَهُ مَا يَنْطَلِقُ عَلَيْهِ اسْمُ الصَّحْبَةِ ، وَإِنْ قَلَّتْ .
وَاصْطِلَاحًا : مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ :

٧٨٦ . رَأَيْتِ النَّبِيَّ مُسْلِمًا ذُو صُحْبَةٍ وَقِيلَ : إِنْ طَالَتْ وَلَمْ يُبَيَّتْ

٧٨٧ . وَقِيلَ : مَنْ أَقَامَ عَامًا أَوْ غَزَا (٣) مَعَهُ (٤) وَذَا لِابْنِ الْمُسَيَّبِ عَزَا (٥)

(رَأَيْتِ النَّبِيَّ) ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَالَةٌ كَوْنِهِ (مُسْلِمًا) مُمَيِّزًا ، وَلَوْ بِلَا مُجَالَسَةٍ
وَمُكَالَمَةٍ ، إِنْسِيًّا أَوْ جَنِيًّا (ذُو صُحْبَةٍ) اِكْتِفَاءً بِمُجَرَّدِ الرُّؤْيَةِ ، لِشَرَفِ مَنْزِلَةِ النَّبِيِّ ﷺ ،
فِيظَهَرُ أَثَرُ نُورِهِ فِي قَلْبِ الرَّائِي ، وَعَلَى جَوَارِحِهِ .

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٤٤٤/٢ .

(٢) انظر في ذلك :

معرفة علوم الحديث : ٢٢ - ٢٥ ، والكفاية : (٩٣ - ١٠٢ ت ، ٤٦ - ٥٢ هـ) ، ومعرفة أنواع علم
الحديث : ٤٦٠ ، والإرشاد ٥٨٤/٢ - ٦٠٥ ، والتقريب : ١٦٢ - ١٦٥ ، واختصار علوم الحديث :
١٧٩ - ١٩١ ، والشذا الفياح ٤٨٣/٢ - ٥١٨ ، والمقنع ٤٩٠/٢ - ٥٠٥ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٥/٣ -
٥٦ ، وفتح المغيث ٨٣/٣ - ١٣٨ ، وتدريب الراوي ٢٠٦/٢ - ٢٣٣ ، وشرح السيوطي على ألفية
العراقي : ١٧١ ، وتوضيح الأفكار ٤٢٦/٢ - ٤٧١ ، وظفر الأمانى ٤٩٦ - ٥١٣ ، وتوجيه النظر
٣٩٩/١ .

(٣) في (أ) و (ب) و (ج) والنفايس وفتح المغيث : « وغزا » ، والوزن صحيح بالروايتين .

(٤) بسكون العين لضرورة الوزن العروضي .

(٥) في (أ) : « عزي » ، وهو خطأ ، وصوابه ما أثبت .

وجرى تبعاً لابن الصَّلَاح^(١) في التَّعْبِيرِ بِالرُّؤْيَةِ عَلَى الْغَالِبِ ، وَإِلَّا فَالْأُولَى - كَمَا قَالَ^(٢) - التَّعْبِيرُ بِـ « لَاقِي » النَّبِيِّ ﷺ ، أَيْ : لِيَدْخُلَ نَحْوُ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ .
 ثُمَّ قَالَ : « فَالْعِبَارَةُ السَّالِمَةُ مِنَ الْاِعْتِرَاضِ ، أَنْ يُقَالَ : « الصَّحَابِيُّ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُسْلِمًا ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ » لِيُخْرَجَ مَنْ ارْتَدَّ ، وَمَاتَ كَافِرًا ، كَابْنِ خَطَلٍ ، وَرَبِيعَةَ ابْنِ أُمَيَّةَ »^(٣) .

قَالَ : « وَفِي دُخُولِ مَنْ لَقِيَهُ مُسْلِمًا ، ثُمَّ ارْتَدَّ ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّحَابَةِ نَظَرٌ كَبِيرٌ ، كَقُرَّةِ بْنِ هُبَيْرَةَ ، وَالْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ »^(٤) .
 قَالَ شَيْخُنَا : « وَالصَّحِيحُ دُخُولُهُ فِيهِمْ ، لِإِطْبَاقِ الْمُحَدِّثِينَ عَلَى عَدِّ الْأَشْعَثِ بِنِ قَيْسٍ ، وَنَحْوِهِ مِنْهُمْ »^(٥) .

أَمَّا مَنْ رَجَعَ إِلَى الْإِسْلَامِ فِي حَيَاتِهِ ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، فَلَا مَانِعَ مِنْ دُخُولِهِ فِيهِمْ بِدُخُولِهِ الثَّانِي فِي الْإِسْلَامِ .
 قَالَ التَّائِمُ^(٦) : « وَقَوْلُهُمْ : مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ هَلِ الْمُرَادُ أَنَّهُ رَأَاهُ فِي حَالِ نُبُوَّتِهِ ، أَوْ أَعْمٌ ؟ » ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ الْأَوَّلُ .
 وَخَرَجَ بِـ « قَبْلَ وَفَاتِهِ » : مَنْ رَأَاهُ بَعْدَهَا ، وَبـ « الْمُسْلِمِ » : الْكَافِرُ ، وَلَوْ أَسْلَمَ بَعْدُ ، وَبـ « الْمَمِيَّزِ » غَيْرُهُ ، وَإِنْ رَأَاهُ ، كَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ الَّذِي أَحْضَرَ إِلَيْهِ غَيْرَ مَمِيَّزٍ .

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٦١ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٦/٣ .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٦/٣-٧، وهذا ما عرف به ابن حجر في الإصابة ٧/١، ونزهة النظر : ١٤٩ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٧/٣ . لأن الردة محبطة للعمل عند أبي حنيفة ، والشافعي وصححه الزركشي ، وحكى الراجعي عن الشافعي : «أما إنما تجب بشرط اتصالها بالموت» .

انظر : بدائع الصنائع ٧/١٣٦ ، والبحر المحيط ٤/٣٠٤ ، والأم ٦/١٦٩ ، ومغني المحتاج ٤/١٣٣ .

(٥) الإصابة ٨/١ ، ونزهة النظر : ١٤٩-١٥٠ .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٨/٣ .

(وَقِيلَ) : إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ ذِكْرِ صَحَابِيًّا (إِنْ طَالَتْ) عُرْفًا صُحْبَتُهُ
لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَكَثُرَتْ مُحَالَسَتُهُ لَهُ عَلَى طَرِيقِ التَّبَعِ ، وَالْأَخْذِ عَنْهُ ^(١) .
وبه جزم ابن الصَّبَّاحِ في " العدة " .

(وَ هَذَا الْقَوْلُ) (لَمْ يُثَبِّتْ) - بِضَمِّ التَّحْتِيَةِ ، وَتَشْدِيدِ الْمُوحَّدَةِ الْمَفْتُوحَةِ - أَي :
لَمْ يُقَوِّ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَالْأَصُولِيِّينَ .

(وَقِيلَ) : إِنَّمَا يَكُونُ صَحَابِيًّا (مَنْ أَقَامَ) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ (عَامًّا) أَوْ أَكْثَرَ ، (أَوْ
غَزَا مَعَهُ) غَزْوَةً أَوْ أَكْثَرَ .

(وَذَا) الْقَوْلُ (لِابْنِ الْمُسَيَّبِ) سَعِيدِ ^(٢) - بِكَسْرِ الْيَاءِ وَفَتْحِهَا وَهُوَ
الْأَشْهَرُ ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى لِمَا يُقَالُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْفَتْحَ ^(٣) ، وَيَقُولُ : سَبَّ اللَّهُ مَنْ سَبَّيْنِي -
(عَزَا) أَي : ابْنُ الصَّلَاحِ مُتَوَقِّفًا فِي صِحَّتِهِ عَنْهُ ^(٤) .

قَالَ الشَّارِحُ : « وَلَا يَصِحُّ عَنْهُ ، فِي الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ ضَعِيفٌ
فِي الْحَدِيثِ » ^(٥) .

وَقِيلَ : الصَّحَابِيُّ مَنْ رَأَاهُ مُسْلِمًا بِالْغَا عَاقِلًا ^(٦) .

(١) نسب ابن الصَّلَاحِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٦١ هَذَا الْقَوْلُ لِأَبِي الْمَظْفَرِ السَّمْعَانِيِّ ثُمَّ قَالَ بَعْدَهُ : « وَهَذَا طَرِيقُ الْأَصُولِيِّينَ » . وَانظُرْ : قَوَاطِعِ الْأَدْلَةِ ١/٣٧٤ ، وَمَخْتَصَرِ ابْنِ الْحَاجِبِ ٢/٦٧ ، وَالْمُسْتَصْفَى ١/١٦٥ ، وَإِحْكَامِ الْأَحْكَامِ ١/٢٧٥ ، وَفَوَاتِحِ الرَّحْمَتِ ٢/١٥٨ ، وَنَقَلَ الزَّرْكَشِيُّ هَذَا الْقَوْلَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ فِي " الْمُعْتَمَدِ " . انظُرْ : الْبَحْرَ الْمُحِيطَ ٤/٣٠٢ .

(٢) أَسْنَدُهُ إِلَيْهِ الْخَطِيبُ فِي الْكِفَايَةِ (٩٩ ت ، ٥٠ هـ) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الْوَاقِدِيِّ : مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ يَقُولُ : ... فَذَكَرَهُ ، وَهُوَ سَنَدٌ ضَعِيفٌ لِشِدَّةِ ضَعْفِ الْوَاقِدِيِّ .

(٣) تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ ١/٢١٩ ، تَاجُ الْعُرُوسِ ٣/٩٠ .

(٤) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٦١ .

(٥) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣/١٣ .

(٦) نَقَلَهُ الْعِرَاقِيُّ فِي شَرْحِ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣/١٤ ، وَالسِّيَوطِيُّ فِي تَدْرِيبِ الرَّائِي ٢/١٢ ، وَقَدْ حَكَمَا عَلَى هَذَا الْقَوْلِ بِالشَّدُودِ .

وَقِيلَ : مَنْ أَدْرَكَ زَمَنَهُ ، وَهُوَ مُسْلِمٌ وَإِنْ لَمْ يَرَهُ ^(١) .

ثُمَّ بَيَّنَّ مَا تُعْرَفُ بِهِ الصُّحْبَةُ ، فَقَالَ :

٧٨٨ . وَتُعْرَفُ الصُّحْبَةُ بِاشْتِهَارِ أَوْ ^(٢) تَوَاتُرِ أَوْ قَوْلِ صَاحِبٍ وَلَوْ

٧٨٩ . قَدْ ادَّعَاهَا وَهُوَ عَدْلٌ قَبْلًا وَهُمْ عُدُولٌ قِيلَ : لَا مَنْ دَخَلَ

٧٩٠ . فِي فِتْنَةٍ ، وَالْمُكْثِرُونَ سَيِّئَةٌ أَنَسٌ ، وَابْنُ ^(٣) عُمَرَ ، وَالصَّدِيقَةُ

٧٩١ . الْبَحْرُ ، جَابِرٌ أَبُو هُرَيْرَةَ أَكْثَرُ فَتَوَى وَهُوَ وَابْنُ ^(٤) عُمَرَ ^(٥)

٧٩٢ . وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ عَمْرٍو قَدْ جَرَى ^(٦)

٧٩٣ . عَلَيْهِمْ ^(٧) بِالشُّهْرَةِ الْعَبَادِلَةِ لَيْسَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَلَا مَنْ شَاكَلَهُ

٧٩٤ . وَهُوَ وَزَيْدٌ ^(٨) وَابْنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ فِي الْفِقْهِ أَتْبَاعٌ يَرَوْنَ قَوْلَهُمْ

(وَتُعْرَفُ الصُّحْبَةُ) إِمَّا (بِاشْتِهَارِ) بِهَا قَاصِرٍ عَنِ التَّوَاتُرِ ، وَيُسَمَّى اسْتِفَاضَةً عَلَى

رَأْيٍ ، كَ : عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ ، وَضَمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ .

(أَوْ) ^(٩) بِالدرجِ (تَوَاتُرِ) بِهَا ، كَ : أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيٌّ .

(١) نسب العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ١٤/٣ هذا القول ليحيى بن عثمان بن صالح المصري . وقد حكاها من الأصوليين القرافي في شرح التنقيح : ٣٦٠ .

(٢) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .

(٣) في (أ) و (ب) و (ج) (ابن) من غَيْرِ أَوْ ، (وفي النفائس) و فتح المغيث : « (وابن) بالواو العاطفة والوزن صحيح بالروايتين ، والأسلم إثبات الواو للإشعار بالمغايرة ، على صحة حذفها هنا ، والله أعلم .

(٤) في (ب) : « (ابن) بإسقاط الواو ، وهو خطأ ، وإن صحَّ وزناً بهمزة القطع ، والصواب ما ورد في (أ) و (ج) و (النفائس) و (فتح المغيث) : (وابن) بلا همزة .

(٥) بالإطلاق في (عمر) ؛ لتصریح شطري البيت .

(٦) في (ج) : « (ج) » ، وهو خطأ .

(٧) بإشباع الضمة على الميم ؛ لضرورة الوزن .

(٨) هكذا في (أ) و (ب) و (ج) ، و (النفائس) ، وَهُوَ صَحِيحٌ بخلاف ما ورد في (فتح المغيث) : « (وهو ابن زيد) » وهذا خطأ بَيَّنَّ إِذْ المقصود : زيد بن ثابت .

(٩) في (م) : « (أَوْ) » بإثبات الهمزة .

(أَوْ قَوْلٍ) أَي: إِجْبَارٍ (صَاحِبٍ) أَخْبِرَ ^(١) بِهَا صَرِيحًا ، كَقَوْلِهِ : فَلَانَ لَهُ صُحْبَةٌ ، أَوْ ضَمْنًا ، كَقَوْلِهِ : كُنْتُ أَنَا ، وَفَلَانٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ عَلِمَ إِسْلَامَ فَلَانٍ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ ^(٢) . وَكَذَا تُعْرَفُ بِقَوْلِ أَحَادِ ثِقَاتِ التَّابِعِينَ .

(وَلَوْ قَدْ ادَّعَاهَا) أَي : الصُّحْبَةَ لِنَفْسِهِ ^(٣) ، (وَهُوَ) قَبْلَ دَعْوَاهُ إِيَّاهَا (عَدْلٌ ، قُبْلًا) قَوْلُهُ ، لِأَنَّ مَقَامَهُ ^(٤) يَمْنَعُهُ الْكُذْبَ .

قَالَ النَّازِمُ : « وَلا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَا ادَّعَاهُ مِمَّا يَقْتَضِيهِ الظَّاهِرُ ، أَمَّا لَوْ ادَّعَاهُ بَعْدَ مُضِيِّ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْ حِينِ وَفَاتِهِ ﷺ ، فَإِنَّهُ لَا يَقْبَلُ ، وَإِنْ تَبَيَّنَتْ عَدَالَتُهُ قَبْلَ ذَلِكَ ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ فِي الْخَبْرِ الصَّحِيحِ : « أَرَأَيْتُمْ لَيْتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّهُ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَيْهَا أَحَدٌ » ^(٥) ، قَالَهُ فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ ﷺ » ^(٦) .

قَالَ: « وَقَدْ اشْتَرَطَ الْأُصُولِيُّونَ ^(٧) فِي قَبُولِ ذَلِكَ مِنْهُ مَعْرِفَةَ مَعَاصِرَتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ » ^(٨) . وَقِيلَ : لَا يَقْبَلُ قَوْلُهُ بِذَلِكَ ، لِكَوْنِهِ مَتَهَمًا بِدَعْوَى رَتْبَةٍ يَشْتَبُهَ لِنَفْسِهِ ^(٩) .

(١) فِي (م) : « آخِر » .

(٢) انظر : الكفاية (١٠٠ ت ، ٥٥٢) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٦٢ ، والبحر المحيط ٤ / ٣٠٥ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٧ / ٣ ، وفتح المغيث ٣ / ٨٧ - ٨٨ ، وتدريب الراوي ٢ / ٢١٣ .

(٣) فِي (ص) وَ (م) : « بِنَفْسِهِ » .

(٤) سَقَطَتْ مِنْ (ق) .

(٥) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٥٣٤) ، وَأَحْمَدُ ٢ / ٨٨ وَ ١٢١ ، وَابْنُ خَالِيٍّ (١١٦) وَ ١٥٦ (٦٠١) ، وَمُسْلِمٌ ٧ / ١٨٦ - ١٨٧ (٢٥٣٧) وَ ٢١٧ ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٣٤٨) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٥١) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (٣٧٣) وَ (٣٧٤) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٩٨٥) ، وَالطَّيْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٣١١٠) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٤٥٣ / ١) ، وَفِي الدَّلَائِلِ ٦ / ٥٠٠ ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٣٥٢) ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو .

(٦) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٨ / ٣ .

(٧) انظر : منتهى الوصول : ٨١ ، والبحر المحيط ٤ / ٣٠٦ .

(٨) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٨ / ٣ .

(٩) انظر : منتهى الوصول : ٨١ ، والبحر المحيط ٤ / ٣٠٦ .

ثُمَّ بَيْنَ مَرَاتِبَتُهُمْ ، فَقَالَ : (وَهُمْ) كُلُّهُمْ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى مَا حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ^(١) (عُدُولٌ) وَإِنْ دَخَلُوا فِي الْفِتْنَةِ نَظْرًا إِلَى مَا اشْتَهَرَ عَنْهُمْ مِنَ الْمَأْثِرِ الْجَمِيلَةِ ، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ ^(٢) ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ ^(٣) .

وَلِقَوْلِهِ ﷺ : « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ أَتَّفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا ، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » رَوَاهُ الشَّيْخَانُ ^(٤) .

وَقَوْلُهُ ﷺ : « اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِإِبْغِضِي أَبْغَضَهُمْ ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ وَمَنْ آذَى اللَّهَ ^(٥) فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٦) ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي " صَحِيحِهِ " ^(٧) .

وَ (قِيلَ : لَا) يَحْكُمُ بَعْدَالَةَ (مَنْ دَخَلَ) مِنْهُمْ (فِي فِتْنَةٍ) وَقَعَتْ مِنْ حِينِ مَقْتَلِ عُثْمَانَ ، كَالْجَمَلِ وَصَفَيْنِ إِلَّا بَعْدَ الْبَحْثِ عَنْهَا ؛ لِأَنَّ أَحَدَ الْفَرِيقَيْنِ فَاسِقٌ ^(٨) .

(١) وعبارته : « ونحن وإن كان الصحابة - ﷺ - قد كفيينا البحث عن أحوالهم لإجماع أهل الحق من المسلمين ، وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول » الاستيعاب ٩/١ .

(٢) آل عمران : ١٠٤ .

(٣) البقرة : ١٤٣ .

(٤) أخرجه البخاري ١٠/٥ (٣٦٧٣) ، ومسلم ١١٨٨/٧ (٢٥٤١) (٢٢٢) ، وكذلك أخرجه الطيالسي (٢١٨٣) ، وعلي بن الجعد (٧٦٠) و (٣٥٥٣) ، وابن أبي شيبة (٣٢٣٩٤) ، وأحمد ١١/٣ و ٥٤ ، وفي الفضائل له (٥) و(٦) و (٧) ، وعبد بن حميد (٩١٨) ، وأبو داود (٤٦٥٨) ، والترمذي (٣٨٦١) ، وابن أبي عاصم (٩٨٨) إلى (٩٩١) ، والبخاري (٢٧٦٨) ، وأبو يعلى (١٠٨٧) و (١١٩٨) ، وابن حبان (٧٠٠٣) ، والخطيب البغدادي في " تاريخه " ١٤٤/٧ ، والبغوي (٣٥٩) من حديث أبي سعيد الخدري .

(٥) عبارة : « ومن آذى الله » لم ترد في (م) .

(٦) (٣٨٦٢) .

(٧) (٧٢٦٥) . وأخرجه أحمد ٨٧/٤ و ٥٤/٥ و ٥٥ و ٥٧ ، وفي الفضائل له (٣) ، وعبد الله بن أحمد في زوائده على الفضائل (٢) و (٤) ، وأبو نعيم في الحلية ٢٨٧/٨ ، والبغوي (٣٨٦٠) ، والمزي في تهذيب الكمال ١١٢/١٧ . من حديث عبد الله بن مغفل .

(٨) قال ابن كثير في إختصار علوم الحديث : ١٨٢ : « وقول المعتزلة : الصحابة عدول إلا من قاتل علياً : قول باطل مردود ومردود » .

وَقِيلَ : يَقْبَلُ الدَّاحِلُ فِيهَا إِذَا انْفَرَدَ ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْعَدَالَةُ ، وَشَكَّكْنَا فِي ضِدِّهَا ، وَلَا يَقْبَلُ مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِتَحْقِيقِ (١) إِبْطَالِ أَحَدِهِمَا مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ .

وَقِيلَ : الْقَوْلُ بِالْعَدَالَةِ مُخْتَصٌّ بِمَنْ اشْتَهَرَ مِنْهُمْ ، وَمَنْ عَدَاهُمْ ، كَسَائِرِ النَّاسِ .
وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ تَحْسِينًا لِلظَّنِّ بِهِمْ ، وَحَمَلًا لِمَنْ دَخَلَ فِي الْفِتْنَةِ عَلَى الْاجْتِهَادِ .
وَلَا الْبَنَاتِ إِلَى مَا يَذْكُرُهُ أَهْلُ السِّيَرِ ؛ فَإِنْ أَكْثَرَهُ لَمْ يَصِحَّ ، وَمَا صَحَّ فَلَهُ تَأْوِيلٌ
صَحِيحٌ ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « تِلْكَ دِمَاءُ طَهَّرَ اللَّهُ مِنْهَا
سِوْفَنَا ، فَلَا نَخْضِبُ بِهَا أَلْسِنَتَنَا » (٢) .

قَالَ ابْنُ الْأَبَارِيِّ : « وَلَيْسَ الْمُرَادُ بَعْدَالَتِهِمْ ثُبُوتَ عِصْمَتِهِمْ وَاسْتِحَالَةَ الْمَعْصِيَةِ
مِنْهُمْ ، بَلْ قَبُولُ رَوَايَاتِهِمْ مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ عَنْ عَدَالَتِهِمْ ، وَطَلَبِ تَرْكِيبتِهِمْ » (٣) .
ثُمَّ بَيَّنَّ الْمُكْثَرِينَ مِنْهُمْ رِوَايَةً ، وَفَتَوَى ، فَقَالَ :

(وَالْمُكْثَرُونَ) مِنْهُمْ رِوَايَةً ، وَهَمَّ مَنْ زَادَ حَدِيثُهُمْ عَلَى أَلْفٍ ، (سِتَّةٌ) ، وَهُمْ :
(أَنَسٌ) هُوَ ابْنُ مَالِكٍ ، (وَابْنُ عَمَرَ) عَبْدُ اللَّهِ ، (وَ) عَائِشَةُ (الصَّدِيقَةُ) بِنْتُ الصَّدِيقِ ،
(وَالْبَحْرُ) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ (٤) سُمِّيَ بَحْرًا ، لِسَعَةِ عِلْمِهِ (٥) ، (وَجَابِرٌ) هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
(وَ أَبُو هُرَيْرَةَ) ، وَهُوَ (أَكْثَرُهُمْ) أَي : السِتَّةُ رِوَايَةً ؛ لِأَنَّهُ رَوَى خَمْسَةَ آلَافٍ حَدِيثٍ
وَثَلَاثَ مِئَةِ وَأَرْبَعَةَ وَسَبْعِينَ حَدِيثًا .

(١) فِي (م) : « لِتَحْقِيقِ » .

(٢) حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ ١١٤/٩ .

(٣) نَقَلَهُ السَّخَاوِيُّ فِي فَتْحِ الْمَغِيثِ ٩٦٣/٣ ، وَنَقَلَهُ عَنِ السَّخَاوِيِّ اللَّكْنَوي فِي ظَفْرِ الْأَمَانِيِّ : ٥٠٧ .

(٤) أَطْلَقَ عَلَيْهِ هَذَا اللَّقَبَ جَابِرٌ كَمَا أَخْرَجَ ذَلِكَ الْحَاكِمُ فِي " مُسْتَدْرَكِهِ " ٥٣٥/٣ قَالَ : « أَخْبَرَنَا أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَا :
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : ذَكَرَ عِنْدَ جَابِرِ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَقَالَ : أَبِي ذَاكَ الْبَحْرُ
يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ ... » . وَجَابِرٌ هَذَا : هُوَ أَبُو الشَّعْثَاءِ .

(٥) قَالَ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ ٥٣٥/٣ : « أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ
نَعْرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُسَمَّى الْبَحْرَ لِكَثْرَةِ عِلْمِهِ » .

ثُمَّ ابْنُ عُمَرَ ؛ لِأَنَّهُ رَوَى الْفَيْنَ وَسَمِعَهُ وَثَلَاثِينَ . ثُمَّ أَنَسٌ ؛ لِأَنَّهُ رَوَى الْفَيْنَ وَمِثَّتَيْنِ
وَسِتَّةً وَثَمَانِينَ . ثُمَّ عَائِشَةُ ؛ لِأَنَّهَا رَوَتْ الْفَيْنَ وَمِثَّتَيْنِ وَعَشْرَةً . ثُمَّ ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ لِأَنَّهُ رَوَى
أَلْفًا وَسَمِئَةً وَسِتِّينَ . ثُمَّ جَابِرٌ ؛ لِأَنَّهُ رَوَى أَلْفًا وَخَمْسَ مِئَةٍ وَأَرْبَعِينَ ^(١) .

وَزَادَ النَّازِمُ ^(٢) سَابِعًا ، وَهُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ لِأَنَّهُ رَوَى أَلْفًا وَمِئَةً وَسَبْعِينَ .
وَإِنَّمَا كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَكْثَرَهُمْ ، لِقَوْلِهِ ^(٣) ، كَمَا فِي " الصَّحِيحَيْنِ " ^(٤) :
« قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَسَاهُ . قَالَ ^(٥) : ابْسُطْ رِدَاءَكَ .
فَبَسَطْتُهُ ^(٦) فَعَرَفَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ : ضُمَّهُ . فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدُ » .

وَالْمُكْتَرُونَ مِنْهُمْ فَتَوَى سَبْعَةٌ : عُمَرُ ، وَعَلِيٌّ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ ، وَابْنُ عُمَرَ ، وَابْنُ
عَبَّاسٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَعَائِشَةُ .

(وَالْبَحْرُ) ابْنُ عَبَّاسٍ (فِي الْحَقِيقَةِ أَكْثَرُ) الصَّحَابَةِ (فَتَوَى) ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
دَعَا لَهُ بِقَوْلِهِ : « اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ » ^(٧) ، وَفِي لَفْظِ « اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَعَلِّمَهُ
التَّأْوِيلَ » ^(٨) ، وَفِي آخِرِ : « اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ ، وَتَأْوِيلَ الْكِتَابِ » ^(٩) .
ثُمَّ بَيَّنَّ الْعِبَادَةَ مِنْهُمْ ، فَقَالَ :

(١) ذكر هذه الأعداد الحافظ ابن الجوزي في " تلخيص فهم أهل الأثر " : ٣٦٢-٣٦٣ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢١/٣ .

(٣) في (ص) : « كقوله » .

(٤) صحيح البخاري ٤٠/١ (١١٩) و ٦٨/٣ (٢٠٤٧) و ٢٥٣/٤ (٣٦٤٨) ، ومسلم ١٦٧/٧ (٢٤٩٢) .
وكذلك أخرجه ابن سعد ٣٦٢/٢ ، وأحمد ٢٤٠/٢ و ٣٣٣ و ٤٢٧ ، والنسائي في الكبرى (٥٨٦٦) ، والترمذي

(٣٨٣٤) و (٣٨٣٥) ، والطحاوي في شرح المشكل (١٦٥٩) ، وأبو نعيم في الحلية ١/٣٧٨ و ٣٨١ .

(٥) في (ص) و (ع) : « فقال » .

(٦) في (ق) و (م) : « فبسطه » .

(٧) بهذا اللفظ أخرجه البخاري ٢٩/١ (٧٥) و ١١٣/٩ (٧٢٧٠) .

(٨) بهذا اللفظ أخرجه ابن سعد ٣٦٥/٢ ، وابن أبي شيبة (٣٢٢١٣) ، وأحمد ١/٣١٤ و ٣٢٨ و ٣٣٥ ،

وابن حبان (٧٠٦٤) ، والطبراني (١٠٥٨٧) و (١٠٦١٤) ، والحاكم ٣/٥٤٣ .

(٩) أخرجه أحمد ١/٢١٤ و ٢٦٩ و ٣٥٩ ، وفي الفضائل له (١٨٣٥) و (١٨٨٣) و (١٩٢٣) ، وابن

ماجه (١٦٦) ، والترمذي (٣٨٢٤) ، والنسائي في الفضائل (٧٦) ، وابن حبان (٧٠٦٣) .

(وَهُوَ) أي: البحرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، (وَابْنُ عُمَرَ) عَبْدُ اللَّهِ، (وَابْنُ الزُّبَيْرِ)
 عَبْدُ اللَّهِ، (وَابْنُ عَمْرٍو) ابْنُ الْعَاصِ عَبْدُ اللَّهِ (قَدْ جَرَى عَلَيْهِمُ بِالشُّهْرَةِ : الْعِبَادَةَ) .
 و (لَيْسَ) مَنْ جَرَى عَلَيْهِ ذَلِكَ مَعَهُمْ (ابْنُ مَسْعُودٍ) عَبْدُ اللَّهِ ؛ لِتَقْدِيمِ مَوْتِهِ عَلَيْهِمْ^(١) ،
 (وَلَا مَنْ شَاكَلَهُ^(٢)) فِي التَّسْمِيَةِ بَعْدِ اللَّهِ .
 فَإِذَا اجْتَمَعَتِ الْأَرْبَعَةُ عَلَى شَيْءٍ قِيلَ^(٣) : هَذَا قَوْلُ الْعِبَادَةِ . وَبَعْضُهُمْ زَادَ عَلَيْهِمْ ،
 وَبَعْضُهُمْ نَقَصَ مِنْهُمْ .

ثُمَّ بَيَّنَّ مَنْ كَانَ لَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ أَتْبَاعٌ ، وَأَصْحَابٌ يَقُولُونَ بِرَأْيِهِ . فَقَالَ : (وَهُوَ)
 أي : ابْنُ مَسْعُودٍ ، (وَزَيْدٌ) هُوَ ابْنُ ثَابِتٍ ، (وَابْنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ) دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ
 الصَّحَابَةِ (فِي الْفِقْهِ أَتْبَاعٌ يَرَوْنَ) فِي عِلْمِهِمْ وَفُتْيَاهُمْ (قَوْلُهُمْ) .

- ٧٩٥ . وَقَالَ مَسْرُوقٌ : انْتَهَى الْعِلْمُ^(٤) إِلَى سِتَّةِ أَصْحَابٍ كِبَارٍ يُبْلَا
 ٧٩٦ . زَيْدٌ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَعَ^(٥) أَبِي عُمَرَ ، عَبْدِ اللَّهِ مَعَ^(٦) عَلِيٍّ
 ٧٩٧ . ثُمَّ انْتَهَى لِذَيْنِ وَالبَعْضُ جَعَلَ الْأَشْعَرِيَّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ^(٧) بَدَلُ
 ٧٩٨ . وَالْعَدْلُ لَا يَحْضُرُهُمْ فَقَدْ ظَهَرَ سَبْعُونَ أَلْفًا بَتُّوكِ وَحَضَرُوا
 ٧٩٩ . الْحَجَّ أَرْبَعُونَ أَلْفًا وَقَبِضُوا عَنْ ذَيْنِ مَعَ^(٨) أَرْبَعِ^(٩) آلَافٍ تَبَضُّوا

(١) نسب النووي في تهذيب الأسماء ٢٦٧/١ هذا القول للبيهقي وقال : قيل لأحمد بن حنبل : فابن مسعود قال : ليس هو منهم - يعني العبادلة - وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٦٤ ، والإرشاد ٥٩٦/٢ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٢/٣ .

(٢) في (ع) و (م) : « مشاكله » .

(٣) في (م) : « قبل » خطأ .

(٤) في (ب) : « العلم به إلى » ويختل الوزن بهذه الزيادة .

(٥) العين ساكنة ؛ لضرورة الوزن .

(٦) كذلك .

(٧) بقصر الممدود لضرورة الوزن .

(٨) بإسكان العين ؛ لضرورة الوزن .

(٩) القياس : « أربعة » ، وقد أسقطت الهاء لضرورة الوزن .

ثُمَّ بَيْنَ الَّذِينَ انْتَهَى إِلَيْهِمُ الْعِلْمُ مِنْ أَكْبَرِ الصَّحَابَةِ ، فَقَالَ :

(وَقَالَ مَسْرُوقٌ) (بنُ الأجدع الكوفيُّ : (انْتَهَى الْعِلْمُ) أي : وصلَ علمُ

الصَّحَابَةِ (إلى سِتَّةِ) أنفُسِ ، (أصحابِ) لِلنَّبِيِّ ﷺ أَيْضاً ، (كِبَارِ نُبَلَاً ^(١)) أي : فضلاء :

(زَيْدٌ) هُوَ ابْنُ ثَابِتٍ ، و (أَبِي الدَّرْدَاءِ) عُوَيْرٍ ، (مَعَ أَبِي) بِنِ كَعْبٍ ، و (عُمَرَ) بِنِ

الْخَطَّابِ ، و (عَبْدِ اللَّهِ) بِنِ مَسْعُودٍ ، (مَعَ عَلِيٍّ) بِنِ أَبِي طَالِبٍ . (ثُمَّ انْتَهَى) علمُ

السِّتَّةِ (لِذَيْنِ) أي : لعلِّي ، وابنِ مسعود . كَذَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مَسْرُوقٍ ^(٢) .

(وَ) لَكِنْ (الْبَعْضُ) مِمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ أَيْضاً ، وَهُوَ الشَّعْبِيُّ ^(٣) (جَعَلَ) أبا مُوسَى

(الْأَشْعَرِيَّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ^(٤)) - بِالْقَصْرِ لِلْوَزْنِ - (بَدَلٌ) بِالْوَقْفِ بِلِغَةِ رَبِيعَةَ .

وَلَا يَدْرُحُ فِي انْتِهَاءِ عِلْمِ السِّتَّةِ إِلَى عَلِيٍّ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ تَأَخَّرَ وَفَاةُ كُلِّ مِنْ زَيْدٍ ، وَأَبِي

مُوسَى عَنْهُمَا ؛ إِذْ لَا مَانِعَ مِنْ انْتِهَاءِ عِلْمِ شَخْصٍ إِلَى آخَرَ مَعَ بَقَاءِ الْأَوَّلِ ، كَمَا أَفَادَهُ النَّاطِمُ ^(٥) .

قَالَ شَيْخُنَا : « وَ لِأَنَّ عَلِيًّا ، وَابْنَ مَسْعُودٍ كَانَا مَعَ مَسْرُوقٍ بِالْكُوفَةِ ، فَانْتَهَى الْعِلْمُ

إِلَيْهِمَا بَهَا ، بِمَعْنَى أَنَّ عُمْدَةَ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي مَعْرِفَةِ عِلْمِ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِمَا ^(٦) » ^(٧) .

ثُمَّ بَيْنَ عَدَمِ انْحِصَارِهِمْ ، فَقَالَ :

(وَالْعَدْلُ لَا يَحْصُرُهُمْ) لِتَفَرُّقِهِمْ ^(٨) فِي الْبُلْدَانِ ^(٩) وَالتَّوَاحِي ، (فَقَدْ) صَحَّ قَوْلُ

(١) في (م) : « نبلاء » بإثبات الهمزة .

(٢) رواه ابن سعد في طبقاته ٣٥١/٢ ، وابن المديني في علة : ٤٤ ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ

٤٨١/١ ، والبيهقي في المدخل : ١٦٠ .

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٥١/٢ ، والعلل لابن المديني : ٤١ ، والمدخل للبيهقي : ١٦١ .

(٤) في (م) : « الدرداء » بإثبات الهمزة على أن الشارح نبه على حذفها .

(٥) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٥/٣ .

(٦) في (ص) : « عليها » .

(٧) ذكره السخاوي في فتح المغيث ١٠٠/٣ قائلاً : فيما نقل عنه .

(٨) في (م) : « لتفرقتهم » .

(٩) في (ص) و (ع) و (م) : « بالبلدان » .

كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فِي قِصَّةِ تَبُوكَ : « وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ ، لَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ » (١) أَي : دِيْوَانٌ .

و (ظَهَرَ) ، يَعْنِي شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ (سَبْعُونَ أَلْفًا بِتَبُوكَ) (٢) .

قَالَ : (وَحَضَرَ) مَعَهُ ﷺ (الْحَجَّ أَرْبَعُونَ أَلْفًا ، وَقَبِضَ) ﷺ (عَنْ ذَيْنِ) أَي : الْفَرِيقَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِي قِصَّةِ تَبُوكَ ، وَحِجَّةِ الْوَدَاعِ ، أَي مَقْدَارُهُمَا ، وَهُوَ مِئَةٌ أَلْفٍ وَعِشْرَةٌ آلَافٍ (مَعِ) زِيَادَةٍ (أَرْبَعِ آلَافٍ) ، فَذَلِكَ مِئَةٌ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ عَشْرٌ أَلْفًا (٣) (تَنْضُ) - بِكسْرِ التَّوْنِ ، وَتَشْدِيدِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ - أَي : تَتَيْسَرُ .

يُقَالُ : خُذْ مَا نَضَّ لَكَ مِنْ دَيْنٍ ، أَي : تَيْسَرَ ، حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ (٤) .
وَالنَّضُّ وَالنَّاضُ حَقِيقَةٌ فِي النَّقْدَيْنِ ، وَاسْتَعِيرَ لِلصَّحَابَةِ لِرَوَاجِهِمْ فِي التَّقْدِ وَسَلَامَتِهِمْ مِنْ الزَّيْفِ بَعْدَ التَّيْمَمِ .

قَالَ النَّاطِمُ : « وَأُسْقِطَتِ الْهَاءُ مِنْ « أَرْبَعٍ » لِلضَّرُورَةِ ، وَإِنْ كَانَ الْأَلْفُ مَذْكَرًا » .
انتهى (٥)

وَيَصِحُّ إِسْقَاطُهَا تَشْبِيهًا لِلرِّجَالِ بِالدَّرَاهِمِ ، قَالَ صَاحِبُ " الْقَامُوسِ " :
« الْأَلْفُ مِنَ الْعَدَدِ مَذْكَرٌ ، وَلَوْ أَنْتَ بَاعْتَبَرِ الدَّرَاهِمَ جَازًا » (٦) .
وَنَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ ، فَقَالَ : « وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : لَوْ قُلْتُ : هَذِهِ أَلْفٌ ، بِمَعْنَى هَذِهِ الدَّرَاهِمُ أَلْفٌ ، لَجَازَ » (٧) .

(١) هذا جزء من حديث طويل . أخرجه البخاري ٤/٦ (٤٤١٨) ، ومسلم ١٠٥/٨ (٢٧٦٩) (٥٣) .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٩٣ (١٨٩٣) .

(٣) الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٩٣ (١٨٩٤) .

(٤) الصحاح ٣/١١٠٨ (نضض) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٣/٢٧ .

(٦) تاج العروس ٢٣/٢٨ (ألف) .

(٧) الصحاح ٤/١٣٣١ (ألف) .

- ٨٠٠ . وَهُمْ طَبَاقٌ إِنْ يُرَدُّ تَعْدِيدٌ قِيلَ : اثْنَا عَشْرَةَ أَوْ تَزِيدُ
- ٨٠١ . وَالْأَفْضَلُ الصَّدِيقُ ثُمَّ عَمْرُ وَبَعْدَهُ عَثْمَانُ ^(١) وَهُوَ الْأَكْثَرُ
- ٨٠٢ . أَوْ فَعَلِيٌّ قَبْلَهُ خُلْفٌ حُكِي قُلْتُ : وَقَوْلُ الْوَقْفِ جَا ^(٢) عَنْ مَالِكِ
- ٨٠٣ . فَالَسْتَةُ الْبَاقُونَ ، فَالْبَدْرِيَّةُ فَأَحَدٌ ، فَالْبَيْعَةُ الْمَرْضِيَّةُ
- ٨٠٤ . قَالَ : وَفَضْلُ السَّابِقِينَ قَدْ وَرَدَ فَقِيلَ : هُمْ ، وَقِيلَ : بَدْرِيُّ وَقَدْ
- ٨٠٥ . قِيلَ : بَلْ أَهْلُ ^(٣) الْقِبْلَتَيْنِ ، وَاخْتَلَفَ -أَيُّهُمْ أَسْلَمَ قَبْلُ؟- مَنْ سَلَفَ
- ٨٠٦ . قِيلَ : أَبُو بَكْرٍ ، وَقِيلَ : بَلْ عَلِيٌّ وَمَدَّعِي إِجْمَاعُهُ لَمْ يُقْبَلِ
- ٨٠٧ . وَقِيلَ : زَيْدٌ وَادَّعَى وَفَاقَا بَعْضٌ عَلَى خَدِيجَةَ اتَّفَاقَا

ثُمَّ بَيَّنَّ تَفَاوُثَهُمْ فِي الْفَضِيلَةِ إِجْمَالًا ، ثُمَّ تَفْصِيلًا ، فَقَالَ :

(وَهُمْ) بِاعْتِبَارِ سَبْقِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، أَوْ الْهَجْرَةِ ، أَوْ شُهُودِ الْمَشَاهِدِ الْفَاضِلَةِ

(طَبَاقٌ إِنْ يُرَدُّ تَعْدِيدٌ) أَي : عَدَّهَا ^(٤) .

(قِيلَ) أَي : قَالَ الْحَاكِمُ فِي " عُلُومِ الْحَدِيثِ " ^(٥) : هِيَ (اثْنَا ^(٦) عَشْرَةَ) طَبَقَةٌ :

فَالأُولَى : مَنْ تَقَدَّمَ إِسْلَامُهُ بِمَكَّةَ ، كَالْخُلَفَاءِ الأَرْبَعَةِ .

الثَّانِيَّةُ : أَصْحَابُ دَارِ التَّنْذُورَةِ .

الثَّالِثَةُ : مَنْ هَاجَرَ إِلَى الْعَبَسِيَّةِ .

الرَّابِعَةُ : أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ الأُولَى .

الخَامِسَةُ : أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ الثَّانِيَّةِ ، وَأَكْثَرُهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ .

(١) فِي النَّفَائِسِ : « الْعَثْمَانُ » ، وَهُوَ خَطَأً .

(٢) بِالْقَصْرِ لِحُضُورَةِ الْوِزْنِ ، وَجَاءَ فِي (فَتْحِ الْمَغِيثِ) بِتَحْقِيقِ الْهَمْزِ ، وَلَا يَصِحُّ الْوِزْنُ بِهِ .

(٣) بِدَرَجِ الْهَمْزَةِ وَوَصْلِهَا لِحُضُورَةِ الْوِزْنِ .

(٤) انظُرْ : شَرْحَ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٢٨/٣ .

(٥) مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : ٢٢-٢٥ .

(٦) فِي (م) : « اثْنَا » .

السَّادِسَةُ : الْمُهَاجِرُونَ الَّذِينَ وَصَلُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقَبَاءِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ .
السَّابِعَةُ : أَهْلُ بَدْرٍ .

الثَّامِنَةُ : مَنْ هَاجَرَ بَيْنَ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَّةِ .

التَّاسِعَةُ : أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ .

الْعَاشِرَةُ : مَنْ هَاجَرَ بَيْنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَفَتْحِ مَكَّةِ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : مَسَلَمَةُ الْفَتْحِ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : صَبِيَّانَ وَأَطْفَالَ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَحِجَّةَ الْوَدَاعِ ، وَغَيْرِهِمَا .

(أَوْ تَرِيدُ) أَي : قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَمِنْهُمْ مَنْ زَادَ عَلَيَّ اثْنِي عَشْرَةَ » (١) .

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ : إِنَّهُمْ خَمْسُ طَبَاقٍ فَقَطُّ .

الأُولَى : الْبَدْرِيُّونَ .

الثَّانِيَةُ : مَنْ أَسْلَمَ قَدِيمًا مِمَّنْ هَاجَرَ عَامَّتُهُمْ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَشَهِدُوا أَحَدًا فَمَا بَعْدَهَا .

الثَّلَاثَةُ : مَنْ شَهِدَ الْخَنْدَقَ فَمَا بَعْدَهَا .

الرَّابِعَةُ : مَسَلَمَةُ الْفَتْحِ فَمَا بَعْدَهَا .

الخَامِسَةُ : الصَّبِيَّانُ وَالْأَطْفَالُ مِمَّنْ لَمْ يَغْزُ .

(وَالْأَفْضَلُ) مِنْهُمْ مُطْلَقًا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ (٢) أَبُو بَكْرٍ (الصَّدِّيقُ) سُمِّيَ بِهِ

لِمُبَادَرَتِهِ إِلَى تَصَدِّيقِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ غَيْرِهِ .

(ثُمَّ) يَلِيهِ (عُمَرُ) بْنُ الْخَطَّابِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَيْضًا .

(وَيَعْدُهُ) أَي : عُمَرُ ، إِمَّا (عَثْمَانُ) بْنُ عَفَّانٍ ، (وَهُوَ الْأَكْثَرُ) أَي : قَوْلُ

الْأَكْثَرِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ، فَتَرْتِيبُهُمْ فِي الْأَفْضَالِ كَتَرْتِيبِهِمْ فِي الْخِلَافَةِ .

(أَوْ فَعْلِيٌّ) هُوَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ (قَبْلَهُ) - إِيضًا - أَي : قَبْلَ عَثْمَانَ

(خُلْفًا) أَي : خِلَافًا (حُكْمِيٌّ) .

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٦٦ .

(٢) حكي الإجماع أبو العباس القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ١٤٨/٨ .

وإلى قول الأكثرِ ذهبَ الشَّافِعِيُّ رضيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، كَمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْهُمَا ^(١) ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنْ مَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ ، وَكَافَّةُ أُمَّةِ الْحَدِيثِ ، وَالْفِقْهِ ، وَكَثِيرٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ ، كَمَا قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ ^(٢) .

وإليه ذهبَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ ، لَكِنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي التَّفْضِيلِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ أَهْوَى قَطْعِي الدَّلِيلِ أَوْ ظَنِيهِ ؟

فالذي مالَ إِلَيْهِ الْأَشْعَرِيُّ : الْأَوَّلُ ، وَالْبَاقِلَانِيُّ : الثَّانِي ^(٣) .

(قُلْتُ : وَقَوْلُ الْوَقْفِ) عَنْ تَفْضِيلِ أَحَدِ الْأَخِيرَيْنِ عَلَى الْآخَرِ (جَا)

- بِالْقَصْرِ لِلزُّنِّ - (عَنْ مَالِكٍ ^(٤)) ، لَكِنَّ حَكَى عَنْهُ الْقَاضِي عِيَّاضٌ قَوْلًا بِالرَّجُوعِ عَنِ الْوَقْفِ إِلَى تَفْضِيلِ عُثْمَانَ ^(٥) .

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : « وَهُوَ الْأَصْحَحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ^(٦) . وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ الْمَشْهُورُ عَنْهُ .

(فِ) يَلِي الْخُلَفَاءَ الْأَرْبَعَةَ (السَّخَّةُ الْبَاقُونَ) مِنَ الْعَشْرَةِ الَّذِينَ بَشَّرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَنَّةِ ،

وَهُمْ : طَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَسَعْدٌ ، وَسَعِيدٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنُ عَوْفٍ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ .

(فِ) يَلِيهِمُ الطَّائِفَةُ (الْبَدْرِيَّةُ) أَي : الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا ، وَهُمْ ثَلَاثُ

مِئَةٍ ، وَبِضْعَةَ عَشْرٍ .

(فِ) يَلِيهِمُ (أَحَدٌ) أَي : أَهْلُ أَحَدِ الَّذِينَ شَهِدُواهَا ، وَكَانُوا أَلْفًا .

(فِ) يَلِيهِمُ (الْبَيْعَةُ الْمَرَضِيَّةُ) أَي : أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ بِالْحَدِيثِيَّةِ ^(٨) الَّتِي نَزَلَ فِيهَا

(١) روى البيهقي عن الشافعي فقط في كتابه الاعتقاد ٣٦٨ و ٣٦٩ .

(٢) إكمال المعلم ٣٨٢/٧ .

(٣) انظر : شرح صحيح مسلم ٢٤٢/٥ .

(٤) المدونة ٤٥١/٦ .

(٥) ترتيب المدارك ١٧٥/١ ، وإكمال المعلم ٣٨٢/٧ .

(٦) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣٢/٣ ، وفتح المغيث ١٠٦/٣ .

(٧) من (م) فقط .

(٨) والحديبية بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وياء ساكنة ، وكسر الباء الموحدة وياء مخففة مفتوحة ك :

دويبية، وقد تشددت ياءها أيضاً. عمدة القاري ٢١٢/١٧، ومراصد الإطلاع ٣٨٦/١، وتاج العروس ٢٤٦/٢ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ^(١) الآية ، وَقَدْ ^(٢) كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِئَةٍ ^(٣) .
 (قَالَ) ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٤): (وَفَضَّلَ السَّابِقِينَ) الْأُولِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَالْأَنْصَارِ (قَدْ
 وَرَدَ) فِي الْقُرْآنِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ ^(٥) ...
 الْآيَةَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ﴾ ^(٦) ... الْآيَةَ ،
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ ^(٧) ... الْآيَةَ .
 وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِمْ ، (فَقِيلَ) أَي: فَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَغَيْرُهُ : (هُم) أَي: الَّذِينَ شَهِدُوا
 بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ ^(٨) .

(وَقِيلَ) أَي: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ ^(٩) ، وَغَيْرُهُ ^(١٠): (بَدْرِي) أَي: أَهْلُ بَدْرٍ .
 (وَقَدْ ^(١١) قِيلَ) أَي: وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ^(١٢) وَغَيْرُهُ ^(١٣): (بَلْ

(١) الفتح : ١٨ .

(٢) من (م) فقط .

(٣) قال أبو منصور في أصول الدين: ٣٠٤ : « أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم : الخلفاء الأربعة ، ثم الستة
 الباقيون إلى تمام العشرة ، ثم البدريون ، ثم أصحاب أحد ، ثم أهل بيعة الرضوان الحديبية » . وانظر : شرح
 التبصرة والتذكرة ٣٤/٣ .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٤٦٧ وعبارته: (وفي نص القرآن تفضيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار
 وهم الذين صلوا إلى القبليتين في قول سعيد بن المسيب). وانظر: تفسير الطبري ٧/١١ ، والاستيعاب ٦/١ .

(٥) التوبة : ١٠٠ .

(٦) الحديد : ١٠ .

(٧) الواقعة : ١٠ .

(٨) جامع البيان للطبري ٦/١١ ، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم : ٥-٦ ، والاستيعاب ٧/١ ، وتفسير البغوي
 ٣٨١/٢ ، والدر المنثور ٤/٢٦٩ .

(٩) الاستيعاب ٧/١ ، والدر المنثور ٤/٢٦٨ .

(١٠) منهم عطاء بن يسار كما في الاستيعاب ٧/١ . وانظر: معرفة أنواع علم الحديث : ٤٦٨ والمقتع
 ٤٩٩/٢ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٥/٣ ، وفتح المغيث ١٠٩/٣ .

(١١) في (م) : « قد » بدون واو .

(١٢) تفسير الطبري ٦/١١ ، والدر المنثور ٤/٢٦٩ .

(١٣) منهم: سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وقتادة. انظر: تفسير الطبري ٦/١١ ، والاستيعاب ٦/١-٧ ،
 والدر المنثور ٤/٢٦٩ .

اهل^(١) - بالدرج - (القِبْلَتَيْنِ) الَّذِينَ صَلُّوا إِلَيْهِمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

ثُمَّ بَيَّنَّ مَنْ أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا، فَقَالَ : (وَاخْتَلَفَ أَيُّهُمْ) - بَضْمُ الْمِيمِ - (أَسْلَمَ قَبْلُ)
أَي : الْبَاقِينَ (مَنْ سَلَفَ) فاعِلٌ « اِخْتَلَفَ » أَي : وَاخْتَلَفَ السَّلْفُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ
فَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي أَيِّ الصَّحَابَةِ أَوْلُ إِسْلَامًا ؟

(قِيلَ) أَي : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ^(٢) ، وَغَيْرُهُ : أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا (أَبُو بَكْرٍ) الصَّدِيقُ،
لِقَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، كَمَا فِي التِّرْمِذِيِّ : « أَلَسْتُ أَوْلَ مَنْ أَسْلَمَ ؟ » ^(٣) .

ولقوله ﷺ لعمر بن عبد العاص ^(٤) لما سأله مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا الأَمْرِ : « حُرٌّ وَعَبْدٌ »، يَعْنِي
أَبَا بَكْرٍ ، وَبِلَالًا ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٥) .

(وَقِيلَ) أَي : وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) وَغَيْرُهُ ^(٧) : (بَلْ) أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا (عَلَيَّ)
ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ، لِقَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى الْمُنْبَرِ ^(٨) : « لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ

(١) في (م) : « أهل » بإثبات الهجزة .

(٢) الاستيعاب ٢٨/٢ .

(٣) الجامع للترمذي (٣٦٦٧) ، وفي علله الكبير (٦٩٠) ، وأخرجه السبزار (٣٥) ، وابن حبان (٦٨٧٢) ،
والدارقطني في العلل ٢٣٤/١ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧١) و(٧٢) .

(٤) في (ص) : « عتبة » ، وفي (م) : « عنبسة » ، وما أثبتناه من (ق) و (ع) . وهو الموافق لما جاء
في مصادر ترجمته ، انظر : تهذيب الكمال ٤٣٥/٥ (٤٩٩٤) .

(٥) صحيح مسلم ٢٠٨/٢ (٨٣٢) ، وأخرجه أحمد ١١١/٤ و ١١٢ ، وعبد بن حميد (٢٩٨) ، وأبو
داود (١٢٧٧) ، والترمذي (٣٥٧٩) ، والنسائي ٩١/١ و ٢٧٩ ، وفي الكيرى (١٧٤) و (١٤٦٠) ، وابن
حزيمة (١١٤٧) .

(٦) الاستيعاب ٢٧/٣ .

(٧) منهم : زيد بن الأرقم ، وأبي ذر ، والمقداد ، وسلمان الفارسي ، وحياب ، وأبي سعيد الخدري وغيرهم
نقله عنهم ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٧/٣ ، وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٦٩ ، وشرح

التبصرة والتذكرة ٣٧/٣ ، وفتح المغيث ١١١/٣ .

(٨) لم ترد في (ق) .

النَّاسُ سَبْعًا» (١).

(وَمُدَّعِي إِجْمَاعِهِ) أي : الإجماع عَلَى هَذَا الْقَوْلِ ، وَهُوَ الْحَاكِمُ (٢)
(لَمْ يُقْبَلِ) مِنْهُ ، بَلْ اسْتَنْكَرَ مِنْهُ ، كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ (٣) .

(وَقِيلَ) أَي : وَقَالَ مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (٤) : أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا (زَيْدٌ) هُوَ ابْنُ (٥) حَارِثَةَ .

(وَادَّعَى) حَالَةَ (٦) كَوْنِهِ (وَفَاقًا) أَي : مُوَافِقًا لغيرِهِ ، كَقِتَادَةَ (٧) ، وَابْنَ

إِسْحَاقَ (٨) (بَعْضٌ) ، كَالثُّعْلَبِيِّ (عَلِيٌّ) أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ (خَلْدِيجَةَ) فِي أَنَّهَا أَوْلُ النَّاسِ
إِسْلَامًا (اتَّفَاقًا) مَفْعُولٌ « ادَّعَى » .

قَالَ الثُّعْلَبِيُّ : « وَالْخِلَافُ إِنَّمَا هُوَ فِي مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَهَا » (٩) .

وَهَذَا الْقَوْلُ قَالَ التَّوَوِيُّ : « إِنَّهُ الصَّوَابُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ » (١٠) .

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : « أَوْلُ مَنْ آمَنَ : خَلْدِيجَةُ ، ثُمَّ عَلِيٌّ ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ ، ثُمَّ زَيْدٌ ،

ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَظْهَرَ إِسْلَامَهُ وَدَعَى إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَأَسْلَمَ بِدَعَائِهِ عُثْمَانُ ، وَالزُّبَيْرُ ،

(١) أخرجه الطيالسي (١٨٨) وابن أبي شيبة (٣٢٠٧٥) ، وأحمد ٩٩/١ ، وابن ماجه (١٢٠) ، والبيهقي (٧٥١) ، وابن أبي عاصم في السنة (١٣٢٤) ، والنسائي في خصائص علي (٧) ، والحاكم ١١١/٣ -

١١٢ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٣٧) .

(٢) معرفة علوم الحديث : ٢٣ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٦٨ . وقال ابن كثير في اختصار علوم الحديث : ١٨٩ : « ولا دليل عليه

من وجه يصح » .

(٤) الاستيعاب ٥٢٨/١ .

(٥) كتب ناسخ (ع) : « بلغ » دليل على بلوغ المقابلة .

(٦) في (ق) : « حال » .

(٧) الاستيعاب ٢٨٢/٤ .

(٨) الاستيعاب ٢٨٢/٤ .

(٩) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٦٩ ، وتهذيب الأسماء واللغات ٣٤١/٢ ، والمفنع ٥٠١/٢ ، وشرح

التبصرة والتذكرة ٣٨/٣ ، وفتح المغيث ١١٢/٣ .

(١٠) الإرشاد ٦٠٢/٢ ، والتقريب : ١٦٥ .

وعبدُ الرَّحْمَانِ بْنِ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَطَلْحَةُ ، فَكَانَ هَؤُلَاءِ النَّفَرُ
الْتَّمَانِيَةَ أَسْبَقَ النَّاسِ بِالْإِسْلَامِ » (١) .

وَقِيلَ : أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا بِلَالٌ ، لِخَيْرِ مُسْلِمِ السَّابِقِ .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ لِلْجَمْعِ (٢) بَيْنَ الْأَقْوَالِ : « وَالْأَوْرَعُ أَنْ يُقَالَ : أَوْلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ
الرَّجَالِ الْأَحْرَارِ: أَبُو بَكْرٍ ، وَمَنْ الصَّبِيانِ : عَلِيٌّ ، وَمَنْ النِّسَاءِ : خَدِيجَةُ ، وَمِنْ الْمَوَالِي:
زَيْدٌ ، وَمِنْ الْعَبِيدِ : بِلَالٌ » . انتهى (٣) . وَحُكِيَ هَذَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ (٤) ، وَفِي
الْمَسْأَلَةِ أَقْوَالٌ أُخْرَى (٥) .

- | | | |
|-------|--|---|
| ٨٠٨ . | وَمَاتَ آخِرًا بِعَيْرِ مَرْبِئَةٍ | أَبُو الطَّفِيلِ مَاتَ عَامَ مِئَةِ |
| ٨٠٩ . | وَقَبْلَهُ السَّائِبُ بِالْمَدِينَةِ | أَوْ سَهْلٌ أَوْ (٦) جَابِرٌ أَوْ (٧) بِمَكَّةَ (٨) |
| ٨١٠ . | وَقِيلَ: الْآخِرُ (٩) بِهَا: ابْنُ عَمْرٍَا | إِنْ لَا (١٠) أَبُو الطَّفِيلِ فِيهَا قَبْرًا |
| ٨١١ . | وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ بِالْبَصْرَةِ | وَإِبْنُ أَبِي أَوْفَى قَضَى بِالْكُوفَةِ |
| ٨١٢ . | وَالشَّامِ فَأَبْنُ بُسْرِ أَوْ (١١) ذُو بَاهِلَةَ | خُلْفٌ ، وَقِيلَ : بَدِمَشْطِقٍ وَائِلَةَ |
| ٨١٣ . | وَأَنَّ فِي حِمصَ ابْنَ بُسْرِ قَبِضًا | وَأَنَّ بِالْجَزِيرَةِ الْعُرْسُ قَضَى |

(١) سيرة ابن هشام ٢٥٧/١-٢٦٩ ، المعارف : ١٦٨ ، والبداية والنهاية ٢٠/٣-٢٤ .

(٢) في (ق) : « الجمع » .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٦٩ .

(٤) نقله الحاكم عنه في "تاريخه" كما قال السخاوي في فتح المغيث ١١٣/٣ ، وقال السيوطي في تدريب

الراوي ٢٢٨/٢ : « قال البرماوي: ويحكى هذا الجمع عن أبي حنيفة » .

(٥) انظر : فتح المغيث ١١٣/٣ فقد نقل السخاوي منها الشيء الكثير .

(٦) بدرج الهمة لضرورة الوزن .

(٧) كذلك .

(٨) بصرف (مكة) وهي ممنوعة من الصرف ؛ لضرورة الوزن .

(٩) بدرج ووصل (الآخر) لضرورة الوزن .

(١٠) في (أ) و (ب) : « إلا » .

(١١) بدرج همة (أو) ؛ لضرورة الوزن .

- ٨١٤ . وَبِفِلْسْطِينِ أَبِي أَبِي وَمِصْرَ فابنُ الحارِثِ بنِ جُزَيٍّ^(١)
- ٨١٥ . وَقَبِضَ الهِرْمَاسُ بِالْيَمَامَةِ وَقَبْلَهُ رُوَيْفِعُ بِرَقَّةٍ^(٢)
- ٨١٦ . وَقِيلَ : إِفْرِيقِيَّةٌ^(٣) ، وَسَلَمَةٌ بادِيًا أَوْ^(٤) بِطَيْبَةِ المَكْرَمَةِ
ثُمَّ بَيَّنَّ مَنْ آخَرَهُمْ مَوْتًا ، فَقَالَ :

(وَمَاتَ) مِنْهُمْ (آخِرًا) مُطْلَقًا (بِغَيْرِ مَوْتِيَّة) - بِكسْرِ المِيمِ أَشْهَرُ مِنْ ضَمِّهَا^(٥) -
أي : شَكُّ (أَبُو الطَّفِيلِ) عَامِرُ بنُ واثِلَةَ اللَيْثِيُّ (مَاتَ عَامَ مِئَةٍ) مِنَ السَّهْجَةِ ، لِقَوْلِهِ
كَمَا فِي مُسْلِمٍ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا عَلَيَّ وَجْهَ الأَرْضِ رَجُلٌ رَأَاهُ غَيْرِي »^(٦) .
وَقِيلَ : مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ^(٧) ، أَوْ سَبْعِ^(٨) ، أَوْ عَشْرٍ وَمِئَةٍ^(٩) ، وَكَانَ مَوْتُهُ بِمَكَّةَ^(١٠) .
وَقِيلَ : بِالْكُوفَةِ . فَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ ، أَوْ بِالْكُوفَةِ^(١١) . أَيْضًا (وَ) آخَرَهُمْ مَوْتًا
مَقِيدًا بِالنَّوْحِيِّ (قَبْلَهُ) أَي : قَبْلَ أَبِي الطَّفِيلِ ، إِمَّا (السَّائِبُ) بنُ يَزِيدَ (بِالْمَدِينَةِ)
التَّنَوِّيَّةِ ، (أَوْ سَهْلٌ) بِهَا ، وَهُوَ ابْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، (أَوْ)^(١٢) بِالدرجِ (جَابِرٌ) ،

(١) الأصل : (ابن جزء) أبدلت الهمزة ياءً وأشبعَت لضرورة الوزن والتصريع .

(٢) بصرف (برقة) وهي ممنوعة من الصرف ؛ للتصريع بين شطري البيت .

(٣) بصرف (إفريقية) لضرورة الوزن .

(٤) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

(٥) الصحاح ٢٤٩١/٦ (مرا) .

(٦) صحيح مسلم ٧ / ٨٤ (٢٣٤٠) ، وأخرجه أحمد ٥ / ٤٥٤ ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٩٠) ،

وأبو داود (٤٨٦٤) ، والترمذي في الشمائل (١٤) من طريق الجريري عن أبي الطفيل .

(٧) جزم به ابن حبان في ثقافته ٢٩١/٣ .

(٨) قاله أبو زكريا بن منده ، كما نقله العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٤١/٣ .

(٩) هذا الذي صححه الذهبي في العبر ١/٨٩ و ١٠٤ ، وفي سير أعلام النبلاء ٣/٤٧٠ وفي الكاشف

٥٢٧/١ (٢٥٤٨) ، وانظر : حاشية سبط ابن العمري هناك وتعليق المحقق .

(١٠) انظر : الثقات ٢٩١/٣ ، والإصابة ٤/١١٣ .

(١١) في (م) : « كوفة » ، وهو ذهول .

(١٢) في (م) : « أَوْ » بإثبات الهمزة .

وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَي : فَهُوَ آخِرُهُمْ مَوْتًا بِهَا ، أَوْ بِ « قَبَاءَ » ، (أَوْ) ^(١) - بِالدرج -
(بِمَكَّةَ) بِالصَّرْفِ لِلوزنِ ، وَالجُمُهورُ عَلَى الأولِ .

قَالَ النَّاطِمُ : « كَذَا اقْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ عَلَى أَنْ آخِرَهُمْ مَوْتًا بِالْمَدِينَةِ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ ،
وَقَدْ تَأَخَّرَ عَنِ الثَّلَاثَةِ مَوْتًا بِهَا : مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ ، وَتُوْفِي سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ بِتَقْلِيمِ التَّلَاءِ
فِيهِمَا ، وَمَحْمُودُ بْنُ لَيْدِ الْأَشْهَلِيِّ ^(٢) وَتُوْفِي سَنَةَ خَمْسٍ أَوْ سِتٍّ وَتِسْعِينَ » ^(٣) .

(وَقِيلَ : الْآخِرُ) بِالدرج - مَوْتًا (بِهَا) أَي : بِمَكَّةَ (ابْنُ عُمَرَ) عَبْدُ اللَّهِ ،
وَكَلٌّ مِنْهُ ، وَمِنْ جَابِرٍ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهُ مَاتَ بِمَكَّةَ إِنَّمَا يَكُونُ آخِرَهُمْ مَوْتًا بِمَكَّةَ (إِنْ لَا)
أَي : إِنْ لَمْ يَكُنْ (أَبُو الطَّفِيلِ فِيهَا قَبْرًا) ، لَكِنَّ الْمُعْتَمَدَ أَنَّهُ قَبْرَ بِهَا ، وَالْمُرَادُ : مَاتَ بِهَا .
وَتُوْفِي السَّائِبُ سَنَةَ ثَمَانِينَ أَوْ اثْنَتَيْنِ ^(٤) ، أَوْ سِتٍّ ، أَوْ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ . أَوْ إِحْدَى
وَتِسْعِينَ ^(٥) ، أَقْوَالٌ .

وَسَهَّلَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ ^(٦) ، وَقِيلَ : إِحْدَى وَتِسْعِينَ ^(٧) .
وَجَابِرُ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ ، أَوْ أَرْبَعٍ ، أَوْ سَبْعٍ ، أَوْ ثَمَانٍ ، أَوْ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ ،
وَالْمَشْهُورُ : خَامِسُهَا ^(٨) .

(١) كذلك .

(٢) أفاده البخاري في التاريخ الكبير ٤٠٢/٧ (١٧٦٢) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٤٤/٣-٤٥ وفي النقل تصرف .

(٤) وبه قال أبو نعيم . انظر : هامش تهذيب الكمال ١٠٥/٣ (٢١٥٨) .

(٥) قاله الجعد بن عبد الرحمان ، والفلاس ، والواقدي ، وبه جزم ابن حبان . انظر : الثقات ١٧٢/٣ ،
وتهذيب الكمال ١٠٦/٣ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٤٣/٣ .

(٦) وإليه ذهب أبو نعيم الفضل بن دكين ، والبخاري ، والترمذي . انظر : التاريخ الكبير ٩٧/٤ (٢٠٩٢) ،
والتاريخ الصغير ١٨١/١ ، وتهذيب الكمال ٣٢٥/٣ (٢٥٩٧) .

(٧) وبه قال الواقدي، والمدائني، ويحيى بن بكير، وابن نمير، وإبراهيم بن المنذر الحزامي ، ورجحه ابن زبير ، وابن
حبان . انظر : الثقات ١٦٨/٣ ، وتاريخ مولد العلماء ووفياتهم ٢١٩/١ ، وتهذيب الكمال ٣٢٥/٣ (٢٥٩٧) .

(٨) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٤٤/٣ .

وابنُ عَمَرَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ^(١)، أَوْ ثَلَاثَ^(٢)، أَوْ أَرْبَعَ وَسَبْعِينَ^(٣)، وَالْمَشْهُورُ ثَانِيهَا .
 (وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ) آخِرُهُمْ مَوْتًا^(٤) (بِالْبَصْرَةِ) - بفتح الموحدة أشهر من ضمها
 وكسرها - وتوفي سنة تسعين ، أو إحدى^(٥) ، أو اثنتين^(٦) ، أو ثلاث وتسعين ، ورجح
 النووي^(٧) وغيره^(٨) آخرها . (وابنُ أَبِي أَوْفَى) عَبْدُ اللَّهِ الْأَسْلَمِيُّ^(٩) (قَضَى) أي :
 ماتَ آخِرًا (بِالْكُوفَةِ) سنة ست^(١٠) ، أو سبع^(١١) ، أو ثمانِ وَثَمَانِينَ^(١٢) .

- (١) هو قول ضمرة ، رواه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " ١٩٨/٣١ عنه بالشك فقال : « مات ابن عمر في سنة ثنتين - أو ثلاث - وسبعين » . وهو قول ضعيف جداً ، تفرد بذكره ضمرة . وروي عنه قول آخر يأتي .
 (٢) وبه قال الزبير بن بكار ، وأبو نعيم الفضل ، وابن أبي شيبه ، وأحمد ، وضمرة ، وابن حبان ، وأبو زرعة الدمشقي .
 التاريخ الكبير ٢/٥ (٤) ، وثقات ابن حبان ٢٠٩/٣ ، وتاريخ دمشق ١٩٧/٣١-١٩٩ .
 (٣) وهو قول الواقدي ، وابن سعد ، وخليفة بن خياط ، والفلاس ، وسعيد بن عفير ، ونافع مولاة ، ويحيى بن بكير . تاريخ بغداد ١٧٣/١ ، وتاريخ دمشق ١٩٧/٣١-١٩٩ .
 (٤) قاله قتادة وأبو هلال والفلاس وابن المديني وابن سعد وغيرهم . انظر : وفیات ابن زبر ٢٢٢/١ ، وتاريخ دمشق ٣٧٨/٩ ، والطبقات الكبرى ٢٥/٧-٢٦ .
 (٥) وهو قول الهيثم بن عدي ، وأبي عبيد القاسم بن سلام ، وقاتدة . تاريخ دمشق ٣٨٠/٩ .
 (٦) وإليه ذهب الواقدي ، وعبد الله بن يزيد الهذلي ، ورواه معن بن عيسى عن ابن أنس ولم يسمه . طبقات ابن سعد ٢٥/٧ والتاريخ الكبير ٢٨/٢ (١٥٧٩) ، وتاريخ مولد العلماء ٢٢٢/١ .
 (٧) تهذيب الأسماء ١٢٧/١ وقال : « (والصحيح الذي عليه الجمهور) » .
 (٨) منهم : إسماعيل بن علي ، وسعيد بن عامر ، وأبو نعيم الفضل بن دكين ، وخليفة بن خياط ، والترمذي ، والسري بن يحيى ، وقعنبن بن المحرر . طبقات ابن سعد ٢٦/٧ ، وتاريخ خليفة : ٣٠٩ ، والمعرفة والتاريخ ٢٦٧/٢ ، والتاريخ الكبير ٢٧/٢-٢٨ (١٥٧٩) . وتاريخ دمشق ٣٨٢/٩-٣٨٤ .
 (٩) وقد اختلف فيما بينه وبين عمرو بن حريث فإنه مات بالكوفة أيضاً . وانظر الخلاف في شرح التبصرة والتذكرة ٤٩/٣-٥٠ .

- (١٠) وبه قال الواقدي ، والمدائني ، ويحيى بن بكير ، والفلاس ، وابن عساكر . تاريخ مولد العلماء ٢١٤/١ ، والكنى والأسماء ٢٤١/١ (١٢٧) ، وتاريخ دمشق ٣٨/٣١ ، وتهذيب الكمال ٩١/٤ (٣١٥٩) .
 (١١) وهو قول أبي نعيم ، حكاه البخاري في تاريخه الكبير ٥ / ٢٤ (٤٠) .
 (١٢) وهو قول أبي نعيم في رواية محمد بن يحيى الذهلي - على الشك مع القول السابق - ، هكذا عزاه المزي في تهذيبه ٩١/٣ (٣١٥٩) وزاد بأنه قول البخاري في موضع آخر ، والترمذي وغيرهم . انظر : تاريخ دمشق ٣٧/٣١

(و) أما آخرهم موتاً في (الشَّامِ ف) هُوَ إِمَا (ابنُ بُسْرِ) - بَضَمَّ الْمُوحَّدَةَ
 ثُمَّ بَسِينِ مُهْمَلَةً - عُبَيْدُ اللَّهِ الْمَازِنِيُّ^(١) (أَوْ)^(٢) بِالدرج - أَبُو أَمَامَةَ صُدِّيُّ بْنُ
 عَجْلَانَ^(٣) (ذُو بَاهِلَةَ) ، أَي : الْبَاهِلِيُّ (خَلْفٌ) ، أَي : خِلَافٌ . وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ .
 وتوفي الأول سنة ثمان وثمانين^(٤) ، وهو المشهور ، أو ست وتسعين^(٥) ، أو سنة
 مئة ، والثاني سنة إحدى^(٦) أو ست وثمانين^(٧) .
 ثم أشار الناظم^(٨) إلى طريقة أخرى^(٩) سلكها أبو زكريا ابن منده في آخرهم موتاً
 بنواحٍ من الشَّامِ ، وهي : دِمَشْقُ ، وَحِمصُ ، وَالجَزِيرَةُ ، وَفِلَسْطِينُ ، فَقَالَ :
 (وَقِيلَ) : إِنْ أَخْرَهُمْ مَوْتًا (بِدِمَشْقِ)^(١٠) ، وَقِيلَ : بِالْقُدْسِ^(١١) ، وَقِيلَ : بِحِمصِ^(١٢)

- (١) قاله الأحوص بن حكيم ، وابن المديني ، وابن حبان ، وابن قانع ، وابن عبد البر وغيرهم . انظر : تاريخ
 دمشق ١٥٩/٢٧ ، والثقات ٢٣٣/٣ ، ومعجم الصحابة ٨٠/٢-٨١ ، والاستيعاب ٢٦٧/٢ .
- (٢) في (م) : «(أو)» بإثبات الهضمة .
- (٣) روي ذلك عن الحسن البصري ، وسفيان بن عيينة وبه جزم أبو عبد الله بن منده . انظر : تاريخ دمشق
 ٧٣-٥٨/٢٤ ، وتهذيب الكمال ٤٥٢/٣ (٢٨٥٨) .
- (٤) وبه قال عبد الرحمان بن الضحاك ، والواقدي ، ومحمد بن سعد ، وخليفة بن خياط ، وعمرو بن علي
 الفلاس ، وابن نمير ، ويحيى بن بكير ، والمفضل الغلابي ، وأبو عبيد وغيرهم . انظر : الطبقات الكبرى ٧ / ٤١٣ ،
 وطبقات خليفة ٥٥٢ (٢٨٣٥) ، وفيات ابن زبر ١ / ٢١٥ ، وتاريخ دمشق ٢٧ / ١٦٠-١٦٢ .
- (٥) قاله عبد الصمد بن سعيد . انظر : تاريخ دمشق ١٤٦/٢٧ .
- (٦) وبه قال إسماعيل بن عياش ، وأحمد بن محمد البغدادي ، وأبو اليمان . انظر : تاريخ دمشق ٧٤-٧٥/٢٤ ،
 تهذيب الكمال ٤٥٢/٣ (٢٨٥٨) .
- (٧) وهو قول يحيى بن بكير ، والمدائني ، والفلاس ، وخليفة ، وأبي عبيد القاسم بن سلام ، وابن زبر . انظر : تاريخ خليفة
 ٢٩٢ ، وفيات ابن زبر ١/٢١٣ ، وتاريخ دمشق ٧٥-٧٦/٢٤ ، تهذيب الكمال ٤٥٢/٣ (٢٦٥٨) .
- (٨) من (م) : فقط .
- (٩) لم ترد في (ص) و (ق) .
- (١٠) انظر في هذا الخلاف : تاريخ دمشق ٣٦٦/٦٢ ، وتهذيب الكمال ٤٤٦/٧ (٧٢٥٤) .
- (١١) قاله أبو حاتم الرازي . الجرح والتعديل ٤٧/٩ .
- (١٢) قاله ابن قانع . انظر : تهذيب الكمال ٤٤٦/٧ .

(وَائِلَّةُ) بنُ الأَسْقَعِ ، وتوفي سنة ثلاثٍ أو خَمْسٍ ^(١) ، أو ستٍ وثمانين .

(وَأَنَّ فِي حِمَصِ ابْنِ بُسْرِ) السَّابِقُ (قُبْضًا) آخِرُهُمْ .

(وَأَنَّ بِالْحَزْرِيَّةِ) الَّتِي بَيْنَ دَجَلَةَ وَالْفُرَاتِ ^(٢) (الْعُرْسُ) - بَضْمُ الْعَيْنِ ^(٣) - ابنُ عَمِيرَةَ

-بِفَتْحِهَا- الْكِنْدِيِّ ^(٤) (قَضَى) ^(٥) آخِرُهُمْ . وَقِيلَ : آخِرُهُمْ مَوْتًا بِهَا : وَابِصَةُ بْنُ مَعْبُدٍ .

(وَ) أَنَّ آخِرُهُمْ مَوْتًا (بِفِلَسْطِينَ) - بِكَسْرِ الْفَاءِ ، وَفَتْحِ اللَّامِ ، وَسُكُونِ الْمَهْمَلَةِ ^(٦) -

نَاحِيَةَ كَبِيرَةَ وَرَاءَ الْأُرْدُنِّ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ ، فِيهَا عِدَّةُ مُدُنَ : كَالْقُدْسِ ، وَالرَّمْلَةِ ، وَعَسْقَلَانَ ، وَالْمُرَادُ هُنَا الْقُدْسُ (أَبُو أُبَيٍّ) - بِالتَّصْغِيرِ - عَبْدُ اللَّهِ ، وَيُقَالُ لَهُ : ابْنُ أُمَّ حَرَامٍ . وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِ أَبِيهِ ، فَقِيلَ : عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ ^(٧) ، وَقِيلَ : أُبَيُّ ، وَقِيلَ : كَعْبٌ . وَقِيلَ : إِنَّمَا مَاتَ بِدِمَشْقِ ^(٨) .

(وَ) أَمَا ^(٩) آخِرُهُمْ مَوْتًا فِي (مِصْرَ فابنُ الْحَارِثِ) عَبْدُ اللَّهِ (بنُ جُزَيْ) بِإِبْدَالِ

هَمْزَتِهِ يَاءً ثُمَّ إِشْبَاعِهَا لِلوزنِ ، فَإِنَّهُ جَزءٌ ، وَهُوَ الزُّبَيْدِيُّ - بِالتَّصْغِيرِ - . وَقِيلَ : إِنَّمَا مَاتَ بِسَفْطِ الْقُدُورِ ^(١٠) ، وَتُعْرَفُ الْيَوْمَ بِسَفْطِ أَبِي تَرَابٍ بِالغُرَيْبَةِ . وَقِيلَ : مَاتَ بِالْيَمَامَةِ ^(١١) .

وتوفي سنة خمسٍ، أو ستٍ، أو سبعٍ، أو ثمانٍ، أو تسعٍ وثمانين ، والمَشْهُورُ ثانيها .

(١) وهو الذي اقتصر عليه المزي في تهذيب الكمال ٧ / ٤٤٦ الترجمة (٧٢٥٤) ، واعتمده الذهبي في الكاشف ٢ / ٣٤٦ الترجمة (٦٠٢٥) .

(٢) تسمى هذه المنطقة جزيرة أقور بالقاف . انظر : مراصد الإطلاع ١ / ٣٣١ ، واللسان ٤ / ١٣٣ .

(٣) بضم أوله وسكون الراء بعدها مهملة . التقريب (٤٥٥٢) .

(٤) قاله أبو زكريا بن منده . انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣ / ٥٢ .

(٥) في (م) : « وقضى » .

(٦) انظر : مراصد الإطلاع ٣ / ١٠٤٢ .

(٧) قاله ابن سعد وخليفة وابن عبد البر . انظر : الطبقات الكبرى ٣ / ٤٩٥ ، وطبقات خليفة : ٨٧ ، والاستيعاب ٤ / ١٤ .

(٨) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣ / ٥٣ .

(٩) سقطت من (م) .

(١٠) قال الزبيدي في تاج العروس ١٩ / ٣٥٢ : «سفت القدور بأسفل مصر ، وهي المعروفة الآن بسفت عبد الله بالغربية، وبها توفي عبد الله بن جزء الزبيدي، آخر من مات من الصحابة بمصر، وقبره ظاهر يزار زرته مراراً» .

(١١) انظر : فتح المغيث ٣ / ١٢٠ .

وَعَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ أَنَّهُ لَقِيَهِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَمِئَةٍ^(١): فَمَوْتُهُ إِمَّا فِيهَا أَوْ فِيمَا بَعْدَهَا، فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ، أَشْكَلَ بِمَا مَرَّ مِنْ^(٢) أَنَّ آخِرَهُمْ مَوْتًا مُطْلَقًا: أَبُو الطُّفَيْلِ ، وَإِنَّهُ مَاتَ سَنَةَ مِئَةٍ .

(و) قُبُضَ (قَبْلَهُ) سَنَةَ ثَلَاثٍ، أَوْ سِتٍّ وَخَمْسِينَ (رُوِيَ فِعْلًا)^(٣) هُوَ ابْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ (بِرُقْفَةٍ) -بِالصَّرْفِ لِلزُّونِ- مِنْ بِلَادِ الْمَغْرِبِ^(٤). (وَقِيلَ): قُبُضَ فِي (إِفْرِيْقِيَّةٍ) -بِكَسْرِ الهمزة، وبِالصَّرْفِ لِلزُّونِ^(٥)- مِنْ بِلَادِ الْمَغْرِبِ أَيْضًا. وَقِيلَ: قُبُضَ بِأَنْطَابَلِسِ^(٦) . وَقِيلَ: بِالشَّامِ .

(و) قُبُضَ (سَلَمَةَ) بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْرَعِ الْأَسْلَمِيِّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ. وَقِيلَ: أَرْبَعٌ وَسِتِّينَ (بَادِيًا) أَي: بِالْبَادِيَةِ، فَهُوَ آخِرُهُمْ مَوْتًا بِهَا^(٧) ، (أَوْ)^(٨) -بِالدرج- (بِطَيْبَةِ)، أَي: الْمَدِينَةَ (الْمَكْرَمَةَ) بِالنَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ^(٩) .

قَالَ النَّاطِمُ: « وَآخِرُهُمْ مَوْتًا بِخُرَّاسَانَ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، وَبِ«الرُّخَّحِ» -أَي: بَرَاءِ مَضْمُومَةٍ ثُمَّ خَاءٍ مَعْجَمَةٍ مُشَدَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ ، وَقِيلَ: سَاكِنَةٍ ، ثُمَّ جِيمٍ مِنْ أَعْمَالِ سَجِسْتَانَ^(١٠) : الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ ، وَأَبْصَهَانَ : النَّابِغَةُ الْجُعْدِيُّ^(١١) . وَبِالطَّائِفِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ^(١٢) .

(١) تهذيب التهذيب ٢٨/١١ ، والتقييد والإيضاح : ٣١٥ .

(٢) سقطت من (م) .

(٣) بضم الراء وكسر الفاء مصغر . فتح المغيث ١٢٠/٣ .

(٤) قال السخاوي في فتح المغيث ١٢٠/٣: « بيرة من بلاد المغرب فيما قاله أحمد بن اليرقي . قال : وقد رأيت قبره بها وكان أميراً عليها » .

(٥) انظر : مراصد الإطلاع ١٠٠/١ .

(٦) مدينة من أعمال بركة بين مصر وبلاد أفريقية . انظر : معجم ما استعجم ١٩٩/١ - ٢٠٠ ومعجم البلدان ١/٢٦٦

(٧) قاله أبو زكريا بن منده . كما نقله العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٥٥/٣ .

(٨) في (م) : « أَوْ » بإثبات الهمزة .

(٩) قاله إياس بن سلمة، ويحيى بن بكير، وأبو عبد الله بن منده . انظر : تهذيب الكمال ٢٥١/٣ (٢٤٤٦) .

(١٠) انظر : معجم البلدان ٣/٣٨ ، واللباب ٢/٢٠ (الرخحي) .

(١١) ذكر وفاته أبو الشيخ في "طبقات المحدثين بأصبهان" ٢٧٣/١ ، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" ٧٣/١ .

(١٢) شرح التبصرة والتذكرة ٥٥/٣ - ٥٦ وفي النقل اختصاراً وتصرفاً .

مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ (١)

- ٨١٧ . والتابعُ (٢) اللَّاقِي لِمَنْ قَدْ صَحِّبَا وَلِلْخَطِيبِ حَدُّهُ : أَنْ يَصْحَبَا
 ٨١٨ . وَهُمْ طِبَاقٌ قِيلَ : خَمْسَ عَشْرَةَ أَوْلَهُمْ : رِوَاةُ كُلِّ الْعَشْرَةِ
 ٨١٩ . وَقَيْسُ الْفَرْدُ بِهَذَا الْوَصْفِ وَقِيلَ : لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَوْفٍ
 ٨٢٠ . وَقَوْلُ مَنْ عَدَّ سَعِيداً فَعَلَطُ بَلْ قِيلَ : لَمْ يَسْمَعْ سِوَى سَعِيدٍ فَقَطُ
 ٨٢١ . لَكِنَّهُ الْأَفْضَلُ عِنْدَ أَحْمَدَدا وَعَنْهُ قَيْسٌ وَسِوَاهُ وَرَدَّدا
 ٨٢٢ . وَفَضَّلَ الْحَسَنَ أَهْلَ الْبَصْرَةِ وَالْقُرَنِيَّ أَوْيساً أَهْلُ (٣) الْكُوفَةِ
 ٨٢٣ . وَفِي نِسَاءِ (٤) التَّابِعِينَ الْأَبْدَا حَفْصَةُ مَعَ عَمْرَةَ أُمِّ الدَّرْدَا (٥)
- (والتابع) : الأكثرُ استعمالاً التَّابِعِيُّ، هُوَ : (اللاقِي) ، وَلَوْ غَيْرَ مُمَيِّزٍ (لِمَنْ قَدْ صَحِّبَا) أي : لِلصَّحَابِيِّ ، وَلَوْ كَانَا أَعْمَمَيْنِ ، وَاحِداً (٦) كَانَ الصَّحَابِيُّ أَوْ أَكْثَرَ ، سَمِعَ مِنْهُ اللَّاقِي أَمْ لَا . (وَلِلْخَطِيبِ حَدُّهُ) أي : التَّابِعِيُّ : (أَنْ يَصْحَبَا) الصَّحَابِيُّ (٧) ، فَلَا يَكْفِي اللَّاقِي (٨) . وَالأَوَّلُ أَصْح ، وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِتَصْحِيحِهِ ابْنُ الصَّلَاحِ (٩) ، وَالتَّوَوِيُّ (١٠) .

(١) انظر في ذلك :

معرفة علوم الحديث : ٤١ - ٤٦ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٧١ ، والإرشاد ٦٠٦/٢ - ٦١٦ ، والتقريب : ١٦٥ - ١٦٧ ، واختصار علوم الحديث : ١٩١ - ١٩٤ ، والشذا الفياح ٥١٩/٢ - ٥٣٤ ، والمقنع ٥٠٦/٢ - ٥١٧ ، وفتح المغيث ١٣٩/٣ - ١٥٦ ، وتدريب الراوي ٢٣٤/٢ - ٢٤٣ ، وتوضيح الأفكار ٤٧١/٢ - ٤٧٣ ، وظفر الأمانى : ٥١٣ - ٥١٤ ، وتوجيه النظر ٤١٣/١ - ٤١٧ .

(٢) في (ب) : « والسابع » ، وهو خطأ .

(٣) بدرج همزة (أهل) لضرورة الوزن .

(٤) في النفائس : « النساء » .

(٥) بالقصر لضرورة الوزن والتصريح .

(٦) في (م) : « وواحداً » .

(٧) الكفاية : (٥٩ ت ، ٢٢ هـ) .

(٨) في (م) : « اللقاء » .

(٩) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٧١ ، وعبارته : « والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية أقرب منه في

الصَّحَابِيِّ نظراً إلى مقتضى اللفظين فيهما » .

(١٠) التقريب : ١٦٥ - ١٦٦ .

ثُمَّ بَيْنَ تَفَاوُثَهُمْ ، فَقَالَ :

(وَهُمْ طَبَاقٌ) ثلاثٌ ، كَمَا فِي " الطَّبَقَاتِ لِلسُّلَيْمِ ، وَكَمَا فِيهَا لِابْنِ سَعْدٍ ^(١) ،

وَرَبَّمَا بَلَغَ بِهَا أَرْبَعًا .

وَ (قِيلَ) أَي : قَالَ الْحَاكِمُ : « (خَمْسَ عَشْرَةَ) طَبَقَةً ، آخِرُهُمْ مَنْ لَقِيَ أَنَسَ بْنَ

مَالِكٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، وَمَنْ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، وَمَنْ لَقِيَ
السَّائِبَ بْنَ يَزِيدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » ^(٢) .

وَ (أَوْلَهُمْ رُؤَاةَ كُلِّ الْعَشْرَةِ) الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْحِجَّةِ ، أَي : الَّذِينَ سَمِعُوا مِنْهُمْ ،

(وَقَيْسٌ) هُوَ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ (الْفَرْدُ) أَي : انْفَرَدَ مِنْهُمْ (بِهَذَا الْوَصْفِ) أَي : بِرَوَايَتِهِ
عَنْ كُلِّهِمْ ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خِرَاشٍ ^(٣) ، وَابْنُ حِبَّانٍ ^(٤) .

(وَ) لَكِنْ (قِيلَ) أَي : قَالَ أَبُو دَاوُدَ ، وَغَيْرُهُ : إِنَّهُ (لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَوْفٍ)

عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٥) ، أَحَدَهُمْ ^(٦) .

(وَ) أَمَّا (قَوْلُ مَنْ عَدَّ) - مَعَ قَيْسٍ ، فِيمَنْ سَمِعَ مِنَ الْعَشْرَةِ - (سَعِيدًا) ،

هُوَ ابْنُ الْمُسَيْبِ ؛ وَهُوَ الْحَاكِمُ ^(٧) ، (فَغَلَطَ) ؛ لِأَنَّ سَعِيدًا ^(٨) إِنَّمَا وُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ ،
فَكَيْفَ يَسْمَعُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ ؟ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ بَعْضِ بَقِيَّتِهِمْ أَيْضًا ^(٩) .

(١) بعد هذا في (م) : « في الطبقات » ولم ترد في شيء من النسخ الخطية .

(٢) معرفة علوم الحديث : ٤٢ .

(٣) تاريخ دمشق ٤٩/٤٦١ ذكره مسنداً ، وهو في تهذيب الكمال ١٣٠/٦ (٥٤٨٥) .

(٤) الثقات ٣٠٧/٥ .

(٥) سؤالات الآجري : ١١٣ .

(٦) يعني : أحد العشرة المبشرة ، فالضمير عائد على العشرة المتقدمة بالذكر .

(٧) معرفة علوم الحديث : ٤٢ .

(٨) في (ق) و (م) : « سعيد » .

(٩) انظر : الجرح والتعديل ٤/٥٩ الترجمة (٢٦٢) ، والمراسيل (١١٤) ، وتاريخ يحيى بن معين (رواية

الدوري) ٢٠٧/٢ (٩٩٩) ، وتهذيب التهذيب ٨٧/٤ .

(بَلْ قِيلَ) : إِنَّهُ (لَمْ يَسْمَعْ) مِنْ جَمِيعِهِمْ (سِوَى سَعِيدِ) ، هُوَ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ
(فَقَطُّ) تَكْمَلَةٌ وَتَأْكِيدٌ (١) .

ثُمَّ بَيَّنَّ الْخِلَافَ فِي أَفْضَلِ التَّابِعِينَ ، فَقَالَ :

(لَكِنَّهُ) أَي : سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ (الأَفْضَلُ) مِنْ سَائِرِ التَّابِعِينَ ، (عِنْدَ) الإِمَامِ
(أَحْمَدًا) ، وَابْنِ الْمَدِينِيِّ (٢) ، وَغَيْرِهِمَا (٣) .

(وَعَنْهُ) أَي : وَعَنْ أَحْمَدَ قَوْلُ أُخْرٍ : إِنَّ أَفْضَلَهُمْ (قَيْسٌ) السَّابِقُ ، (وَسِوَاهُ) أَي :
وَغَيْرُهُ ، وَهُوَ أَبُو عَثْمَانَ التَّهْدِيُّ ، وَمَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ (٤) (وَرَدًا) - بِالْفِ الإِطْلَاقِ - .

(وَفَضَّلَ الْحَسَنَ) الْبَصْرِيَّ (أَهْلَ الْبَصْرَةِ) ، (و) فَضَّلَ (الْقُرْنِيَّ) - بِفَتْحِ
الْقَافِ وَالرَّاءِ وَسُكُونِ الْيَاءِ (٥) - (أَوْ يَسَاءَ أَهْلَ) (الْكُوفَةِ) بِالدرجِ ، وَفَضَّلَ سَعِيدَ بِنِ
الْمُسَيَّبِ أَهْلَ الْمَدِينَةِ .

(١) هذا القول ليس بشيء ، فحديثه عن عثمان وعلي في الصحيحين . تهذيب الكمال ١٩٩/٣ ، وصح عنه أنه
قال : «شهدت علياً وعثمان» . أخرجه أحمد في العلل : ٣١٩/١ (١٩٦٦) .
وكذلك رأى عمر وسمع منه ، لكنه كان صغيراً ، ولم يكن سماعه منه لشيء كثير ؛ لذا نفاه من نفاه ،
وقد صح عنه أنه قال : «ولدت لستين مضناً من خلافة عمر» . المراسيل : ٧٣ .
وأخرج البخاري في التاريخ الصغير ١ / ٥٦ و ٢١٦ عنه قال : «إني لأذكر يوم نعى عمر ابن الخطاب
النعمان بن مقرن على المنبر» . وقد قال الإمام أحمد حين سأله أبو طالب صاحبه : «سعيد عن عمر
حجة ؟ قال : هو عندنا حجة ، قد رأى عمر وسمع منه ، إذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل ؟» .
الجرح والتعديل ٤ / ٦١ .

وروايته عن عمر متفق عليها . صحيح البخاري ٢٨/١ (٤٧٥) و ٢١٩/٧ (٥٩٦٩) و ٧٩/٨
(٦٢٨٧) ، وصحيح مسلم ١٥٥/٦ (٢١٠٠) (٧٥ و ٧٦) .

وروايته عن علي متفق عليها أيضاً . صحيح البخاري ١٧٦/٢ (١٥٦٩) ، وصحيح مسلم ٤٦/٤ (١٢٢٣) .
(٢) تهذيب الكمال ٢٠٠/٣ (٢٣٤٢) .

(٣) منهم : أبو حاتم وابن حبان . انظر : الثقات ٢٧٤/٤ ، وتهذيب الكمال ٢٠٠/٣ .

(٤) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٧٥ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١٦/١ .

(٥) التقريب : (٥٨١) . وانظر : الأنساب ٤٦٠/٤ .

(٦) في (م) : «أهل» بإثبات الهزمة .

وهذا التفضيل^(١) حكاه ابن الصلاح عن أبي عبد الله بن خفيف ، واستحسنه^(٢) .
 لكن قال الناظم : « الصحيح ، بل الصواب ما ذهب إليه أهل الكوفة لحديث
 مسلم^(٣) عن عمر بن الخطاب ، قال : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : « إن خير
 التابعين رجل يقال له : أويس ... الحديث^(٤) . قال : فهذا الحديث قاطع للنزاع . وأما
 تفضيل أحمد لابن المسيب وغيره^(٥) فلعله لم يبلغه الحديث ، أو لم يصح عنده ، أو
 أراد بالأفضلية الأفضلية في العلم لا الخيرية »^(٦) أي : عند الله .
 هذا حكم ذكور التابعين .

(و) أمّا الحكم (في نساء التابعين) ، فيقال فيه : (الأبدا)^(٧) - بإسكان الباء -
 يعني : أولهن في الفضل عند إياس بن معاوية (حفصة) بنت سيرين وحدها^(٨) .
 وعند أبي بكر بن أبي داود^(٩) حفصة (مع عمرة) بنت عبد الرحمن ، ومع
 ثالثة ليست كهما (أم الدرداء^(١٠)) ، يعني : الصغرى ، واسمها هجيمة ، ويقال : هجيمة
 لا الكبرى فتلك صحابية واسمها : خيرة^(١١) .

٨٢٤ . وفي الكبار الفقهاء السبعة خارجة القاسم ثم غروة

(١) في (ق) : « التفصيل » .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٧٥ .

(٣) ١٨٩/٧ (٢٥٤٢) (٢٢٤) و (٢٢٥) .

(٤) أخرجه ابن سعد ١٦١/٦-١٦٢ ، وابن أبي شيبة ١٥٣/١٢ ، وأحمد ٣٨/١ ، والبخاري (٣٤٢) ، وأبو

نعيم في الحلية ٨٠/٢ من حديث عمر بن الخطاب ﷺ .

(٥) لم ترد في (م) .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٦٢/٣-٦٣ .

(٧) في (م) : « الأبد » .

(٨) رواه المزني بإسناده في تهذيب الكمال ٥٢٦/٨ ، ونقله الذهبي في الكاشف ٥٠٥/٢ ، والسير ٥٠٧/٤ ،

وابن حجر في تهذيب التهذيب ٤٠٩/١٢ .

(٩) نقله ابن الصلاح عنه بلاغاً في معرفة أنواع علم الحديث : ٤٧٥-٤٧٦ .

(١٠) في (م) : « الدرداء » .

(١١) ترجمتها في الثقات ١١٦/٣ ، وتجرید أسماء الصحابة ٣٢١/٢ (٣٨٦٢) ، والإصابة ٢٩٥/٤ (٣٨٦) .

٨٢٥ . ثُمَّ سُلَيْمَانُ غَبِيْدُ اللهِ سَعِيْدُ وَالسَّابِعُ ذُو اشْتِيَاہِ

٨٢٦ . اِمَّا اَبُو سَلَمَةَ ^(١) اَوْ سَالِمٌ اَوْ فَاوُو بَكْرٍ خِلَافٌ قَائِمٌ

(وَفِي الْكِبَارِ) اَي : كِبَارِ التَّابِعِيْنَ (الْفَقَهَاءُ السَّبْعَةُ) مِنْ اَهْلِ الْمَدِيْنَةِ النَّبَوِيَّةِ ،

الَّذِيْنَ كَانُوْا يَنْتَهِيْ اِلَى قَوْلِهِمْ وَاِفْتَائِهِمْ :

الْاَوَّلُ : (خَارِجَةُ) بِنُ زَيْدِ الْاَنْصَارِيِّ .

وَالثَّانِي : (الْقَاسِمُ) بِنُ مُحَمَّدٍ بِنِ اَبِي بَكْرٍ الصَّدِيْقِ .

(ثُمَّ) الثَّلَاثُ : (عُرْوَةُ) بِنُ الزُّبَيْرِ بِنِ الْعَوَّامِ الْاَسَدِيِّ .

(ثُمَّ) الرَّابِعُ : (سُلَيْمَانُ) بِنُ يَسَارِ الْهَلَالِيِّ .

وَالخَامِسُ : (غَبِيْدُ اللهِ) بِنُ عَبْدِ اللهِ بِنِ عْتَبَةَ بِنِ مَسْعُوْدٍ .

وَالسَّادِسُ : (سَعِيْدُ) بِنُ الْمُسَيَّبِ .

(وَالسَّابِعُ : ذُو اشْتِيَاہِ) .

فهو (اِمَّا اَبُو سَلَمَةَ) - بِالصَّرْفِ لِلْوِزْنِ - اِبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بِنِ عَوْفٍ ، وَعَلَيْهِ

الْاَكْثَرُ ، (اَوْ سَالِمٌ) بِنُ عَبْدِ اللهِ بِنِ عَمْرٍ بِنِ الْخَطَّابِ ^(٢) ، (اَوْ فَاوُو بَكْرٍ) اِبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانِ

اِبْنِ الْحَارِثِ بِنِ هِشَامِ الْقُرَشِيِّ ^(٣) (خِلَافٌ) فِيْهِ (قَائِمٌ) بِمَعْنَى : قَوْمٌ ، اَي : قَوْمِي .

وَبَلَغَ بِهِمْ يَحْيَى بِنُ سَعِيْدِ اِثْنَيْ عَشَرَ ، فَنَقَصَ وَزَادَ ، فَقَالَ : فَفَقَهَاءُ الْمَدِيْنَةِ اِثْنَا عَشَرَ :

سَعِيْدُ بِنُ الْمُسَيَّبِ ، وَاَبُو سَلَمَةَ ، وَالْقَاسِمُ بِنُ مُحَمَّدٍ ، وَسَالِمٌ ، وَحَمْزَةُ ، وَزَيْدٌ ،

وَعَبِيْدُ اللهِ ، وَبِلَالُ بِنُو عَبْدِ اللهِ بِنِ عَمْرٍ ، وَاَبَانُ بِنُ عُثْمَانَ بِنِ عَفَّانٍ ^(٤) ، وَقَبِيْصَةُ بِنُ

ذُوَيْبٍ ، وَخَارِجَةُ وَاِسْمَاعِيْلُ ابْنَا زَيْدٍ بِنِ ثَابِتٍ ^(٥) .

(١) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .

(٢) روي عن عبد الله بن المبارك أنه ذكر الفقهاء السبعة ، ولم يذكر أبا سلمة بن عبد الرحمن وذكر بدله

سالم بن عبد الله بن عمر . انظر : المعرفة والتاريخ ٣٢٥/١ ، والمدخل للبيهقي (١٥٧) ، والسير ٤٦١/٤ .

(٣) روي ذلك عن أبي الزناد . انظر : المعرفة والتاريخ للفسوي ٣٢٥/١ ، ومعرفة علوم الحديث للحاكم :

٤٣ ، والمدخل للبيهقي (١٥٦) .

(٤) لم ترد في (ق) .

(٥) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث : ٤٤ .

٨٢٧. وَالْمُدْرِكُونَ جَاهِلِيَّةً فَسَمُّ مُخَضَّرَمِينَ كَسُوَيْدٍ فِي أُمَّم

(و) أَمَّا (الْمُدْرِكُونَ جَاهِلِيَّةً) أَي: مَا قَبْلَ الْبِعْثَةِ مَعَ زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا صُحْبَةَ لَهُمْ (فَسَمَهُ) هُمْ مَعَ كَوْنِهِمْ تَابِعِينَ^(١) (مُخَضَّرَمِينَ) بِالْمُعْجَمَتَيْنِ ، وَبِفَتْحِ الرَّاءِ أَشْهَرُ مِنْ كَسْرِهَا . وَمَا حَكَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ بَعْضِ مَشَايِخِهِ مِنْ أَنَّ اشْتِقَاقَهُ مِنْ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ مِمَّنْ أَسْلَمَ وَلَمْ يُهَاجِرْ كَانُوا يُخَضَّرُمُونَ آذَانَ الْإِبِلِ - أَي يَقْطَعُونَهَا - لِتَكُونَ عَلَامَةً لِإِسْلَامِهِمْ ، إِنْ أُغِيرَ عَلَيْهِمْ أَوْ حُورِبُوا^(٢) . مُحْتَمَلٌ لَهُمَا^(٣) ، فَالْفَتْحُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ خُضِرُوا ، أَي : قُطِعُوا عَنْ نَظَائِرِهِمْ بِمَا ذَكَرَ ، فَهُمْ مَفْعُولُونَ ، وَالْكَسْرُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ خَضَرُوا آذَانَ الْإِبِلِ ، فَهُمْ فَاعِلُونَ . وَقَالَ صَاحِبُ " الْمَحْكَمِ " : « رَجُلٌ مُخَضَّرَمٌ : إِذَا كَانَ نَصْفُ عُمُرِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَنَصْفُهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَشَاعِرٌ مُخَضَّرَمٌ : أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ »^(٤) . وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ فِي الْكُفْرِ سِتُونَ سَنَةً ، وَفِي الْإِسْلَامِ سِتُونَ سَنَةً ، يُدْعَى مُخَضَّرَمًا »^(٥) .

وَمُقْتَضَى عَدَمِ اشْتِرَاطِهِمَا نَفِي^(٦) الصُّحْبَةِ ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - وَشَبَّهَهُ مُخَضَّرَمٌ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ فِي الْأَصْطِلَاحِ ؛ لِأَنَّ الْمُخَضَّرَمَ هُوَ : الْمُتَرَدِّدُ بَيْنَ الطَّبَقَتَيْنِ لَا يُدْرَى مِنْ أَيَّتَهُمَا هُوَ . وَهَذَا هُوَ مَدْلُولُ الْخَضَّرَمَةِ لُغَةً . فَقَدْ قَالَ صَاحِبُ " الْمَحْكَمِ " ^(٧) : « مُخَضَّرَمٌ : نَاقِصُ الْحَسَبِ . وَقِيلَ : الدَّعِيُّ . وَقِيلَ : مَنْ لَا يُعْرَفُ أَبُوَاهُ . وَقِيلَ : مَنْ أَبُوهُ أَيْضٌ ، وَهُوَ أَسْوَدٌ . وَقِيلَ : مَنْ وَلَدَتْهُ السَّرَارِي » . وَقَالَ هُوَ أَيْضًا ، وَالْجَوْهَرِيُّ : « لَحْمٌ مُخَضَّرَمٌ : لَا يُدْرَى مِنْ ذَكَرٍ هُوَ ، أَوْ أُثْنَى »^(٨) .

(١) فِي (م) : « (التَّابِعِينَ) » .

(٢) مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : ٤٥ .

(٣) فِي (م) : « (لَهَا) » .

(٤) الْمَحْكَمُ ٢٠٠/٥ (خَضْرَم) .

(٥) الْإِحْسَانُ ٣٤١/٤ عَقِبَ (١٤٧٧) .

(٦) فِي (ص) : « (فَنَفِي) » .

(٧) الْمَحْكَمُ ٢٠٠/٥ (خَضْرَم) .

(٨) الصَّحَاحُ ١٩١٤/٥ (خَضْرَم) .

فَكَذَلِكَ الْمُخَضَّرُ مُونَ مُرَدَّدُونَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ لِلْمَعَاوِرَةِ، وَبَيْنَ التَّابِعِينَ لِعَدَمِ اللَّقَاءِ^(١) وَهُمْ كَثِيرٌ ، (كَسُوَيْدٌ) هُوَ ابْنُ غِفْلَةَ (فِي أُمَّم) أَي : جَمَاعَات ، كَأَبِي عَمْرٍو سَعْدُ بْنُ إِبَاسِ الشَّيْبَانِيِّ ، وَشَرِيحُ بْنُ هَانِيٍّ ، وَيَسِيرٌ ، أَوْ أُسَيْرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَابِرٍ ، وَعَمْرٍو بْنُ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ ، وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ ، وَالْأَسْوَدُ بْنُ هِلَالِ الْمُحَارِبِيِّ . وَقَدْ بَلَغَ بِهِمْ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ عِشْرِينَ^(٢) ، وَمُغْلَطَايَ^(٣) أَزِيدَ مِنْ مِئَةٍ .

٨٢٨ . وَقَدْ يُعَدُّ فِي الطَّبَاقِ التَّابِعُ^(٤) فِي تَابِعِيهِمْ إِذْ يَكُونُ الشَّائِعُ

٨٢٩ . الْحَمْلَ عَنْهُمْ كَأَبِي الزُّنَادِ وَالْعَكْسُ جَاءَ وَهُوَ ذُو فَسَادٍ

٨٣٠ . وَقَدْ يُعَدُّ تَابِعِيًّا صَاحِبُ كَاتِبِي مُقَرَّنٍ وَمَنْ يُقَارِبُ

(وَقَدْ يُعَدُّ فِي الطَّبَاقِ التَّابِعُ فِي تَابِعِيهِمْ) أَي : فِي تَابِعِي التَّابِعِينَ (إِذْ يَكُونُ

الشَّائِعُ) أَي : لِكُونِ الْعَالِبِ عَلَيْهِ ، وَالشَّائِعُ عَنْهُ (الْحَمْلُ عَنْهُمْ) أَي : عَنِ التَّابِعِينَ .

(كَأَبِي الزُّنَادِ) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ ، وَكَهْشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ،

فَإِنَّهُمْ تَابِعِيُونَ مَعَ أَنَّهُمْ مَعْدُودُونَ عِنْدَ^(٥) أَكْثَرِ النَّاسِ فِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ .

(وَالْعَكْسُ جَاءَ) أَيضًا ، وَهُوَ عَدُّ بَعْضِ أَصْحَابِ الطَّبَاقِ فِي التَّابِعِينَ ، بَعْضُ تَابِعِي

التَّابِعِينَ ، كَأَبِرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدِ النَّخَعِيِّ ، وَسَعِيدٍ ، وَوَأَصِلِ ابْنِي عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْبَصْرِيِّ .

وزاد قوله: (وهو) أي: العكس (ذو فساد) يعني: أشد فساداً من الذي قبله، ويُمكنُ

تقريرُ كلامِهِ بِمَا يَشْمَلُ الْقِسْمَيْنِ ، بَأَن يُقَالَ : وَهُوَ ، أَي : مَا ذُكِرَ مِنَ الْقِسْمَيْنِ ذُو فَسَادٍ .

(١) فِي (ع) وَ (ق) : « اللقي » . وانظر : شرح التبصرة والتذكرة ٦٥/٣-٦٦ .

(٢) ذكروهم الحاكم نقلًا عن الإمام مسلم في معرفة علوم الحديث : ٤٤-٤٥ .

وقد زاد عليه ابن الصلاح اثنين، والعراقي في "شرح التبصرة والتذكرة" ثلاثة، وزاد في "التقييد" على الإمام

مسلم وابن الصلاح عشرين شخصاً . فتم العدد الذين ذكرهم الحفاظ الثلاثة : اثنين وأربعين شخصاً .

وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٤٧٤ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٦٧/٣ ، والتقييد والإيضاح : ٣٢٥ .

وقال السخاوي في فتح المغيث ١٣٤/٣ : «ومن طالع الإصابة لشيخنا وجد مِنْهُمْ كما قدمت خلقاً» .

(٣) فِي (م) : « مغلطائي » .

(٤) فِي (ب) : السابغ ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبت .

(٥) فِي (ص) : « عن » .

(وَقَدْ يُعَدُّ) فِي الطَّبَاقِ أَيْضاً (تَابِعِيّاً صَاحِبُ) بَأَنَّ يُعَدُّ فِي التَّابِعِينَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ غَلَطاً أَوْ لِكَوْنِ الصَّحَابِيِّ مِنْ صِنْفِ الصَّحَابَةِ، يُقَارِبُ التَّابِعِينَ فِي أَنْ رَوَاتِهِ أَوْ جُلَّهَا عَنِ الصَّحَابَةِ. وَالأَوَّلُ : (ك) الثُّعْمَانُ ، وَسُوَيْدُ (ابْنِي مُقَرَّن) الْمُزَنِّيُّ ، فَإِنَّهُمَا صَحَابِيَّانِ مَعْرُوفَانِ مِنْ جُمْلَةِ الْمُهَاجِرِينَ ، كَمَا سَيَأْتِي فِي نَوْعِ الْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ ، مَعَ أَنَّ الْحَاكِمَ عَدَّهُمَا غَلَطاً فِي الْإِخْوَةِ مِنَ التَّابِعِينَ ^(١) .

(و) الثَّانِي : وَهُوَ مِنْ زِيَادَتِهِ ، ك (مَنِ يُقَارِبُ) التَّابِعِينَ فِي طَبَقَتِهِمْ ؛ لِأَجْلِ أَنْ رَوَاتِهِ ، أَوْ جُلَّهَا عَنِ الصَّحَابَةِ ، كَمَا تَقَرَّرَ .

فَقَدْ عَدَّ مُسْلِمٌ وَابْنُ سَعْدٍ فِي التَّابِعِينَ : يُوْسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، وَمَحْمُودَ بْنَ لَبِيدٍ ، وَجَاءَ عَكْسُهُ أَيْضاً ، وَهُوَ عَدُّ بَعْضِ التَّابِعِينَ فِي الصَّحَابَةِ ، كَعَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ عَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ . فَقَدْ عَدَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْجِزْرِيُّ فِي الصَّحَابَةِ مَعَ أَنَّهُ تَابِعِيٌّ .

فائدة :

قَالَ الْبُلْقِينِيُّ : « أَوَّلُ التَّابِعِينَ مَوْتاً : أَبُو زَيْدٍ مَعْمَرُ بْنُ زَيْدٍ، قُتِلَ بِخُرَّاسَانَ . وَقِيلَ : بِأَذْرَبِيجَانَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ . وَآخِرُهُمْ مَوْتاً : خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ سَنَةَ ثَمَانِينَ وَمِئَةً » ^(٢) .

رَوَايَةُ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ ^(٣)

(الْأَكَابِرُ) أَي : رَوَاتِهِمْ (عَنِ الْأَصَاغِرِ) ، وَهِيَ نَوْعٌ لَطِيفٌ ، وَمِمَّنْ فَوَائِدِ مَعْرِفَتِهِ : الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ الْإِثْقَابِ ، وَتَنْزِيلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنَازِلَهُمْ ، عَمَلًا بِخَبَرِ أَبِي دَاوُدَ مِنْ

(١) معرفة علوم الحديث : ١٥٤ .

(٢) محاسن الاصطلاح : ٤٥٨ .

(٣) انظر في هذا :

معرفة علوم الحديث : ٤٨-٤٩ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٧٧ ، والإرشاد : ٦١٧/٢-٦١٩ ، والتقريب :

١٦٧-١٦٨ ، واختصار علوم الحديث : ١٩٥-١٩٦ ، والشذا الفياح : ٥٣٥-٥٤٠ ، والمقنع : ٥١٨/٢-

٥٢٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣/٧٣-٧٦ ، ونزهة النظر : ١٦٠-١٦١ ، وطبعة عشر : ٦٢ ، وفتح

المغيث ٣/١٥٧-١٥٩ ، وتدريب الراوي ٢/٢٤٣-٢٤٥ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ١٩٨ ،

وتوضيح الأفكار ٢/٤٧٣-٤٧٤ ، وتوجيه النظر ١/٤١٧-٤٢٠ .

حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : « أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ »^(١).

والأصلُ فِيهِ رِوَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ : خَبَرَ الْحَسَّاسَةَ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، كَمَا فِي مُسْلِمٍ^(٢) ، وَذَلِكَ عَلَيَّ أَضْرَبُ ذَكَرَ مِنْهَا ثَلَاثَةً ، فَقَالَ :

٨٣١ . وَقَدْ رَوَى الْكَبِيرُ عَنْ ذِي الصُّغْرِ طَبَقَةً وَسِتًّا أَوْ^(٣) فِي الْقَدْرِ

٨٣٢ . أَوْ فِيهِمَا وَمِنْهُ أَخَذَ الصَّحْبُ عَنْ تَابِعِ كَعْبَةَ عَنْ كَعْبِ

(وَقَدْ رَوَى الْكَبِيرُ عَنْ ذِي الصُّغْرِ) - بَضْمُ الصَّادِ وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ - أَي : عَنْ

الصَّغِيرِ (طَبَقَةٌ وَسِتًّا) ، وَهَمَّا مُتْلَازِمَانِ غَالِبًا ، أَي : إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْكَبِيرُ رَوَى عَنْ أَصْغَرَ مِنْهُ فِي الطَّبَقَةِ وَالسَّنِّ ، كَرِوَايَةِ كُلِّ مِنَ الزُّهْرِيِّ ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الأَنْصَارِيِّ عَنْ تَلْمِيذِهِمَا الإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَكَرِوَايَةِ أَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الأَزْهَرِيِّ عَنْ تَلْمِيذِهِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ الخَطِيبِ ، وَكَانَ إِذْ ذَاكَ شَابًا .

(أَوْ)^(٤) - بِالدرج - رَوَى عَنْ أَصْغَرَ مِنْهُ (فِي الْقَدْرِ) دُونَ^(٥) السَّنِّ ، كَرِوَايَةِ

مَالِكِ ، وَابْنِ أَبِي ذَيْبٍ^(٦) ، عَنْ شَيْخَيْهِمَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، وَأَشْبَاهِهِ .

(أَوْ) رَوَى عَنْ أَصْغَرَ مِنْهُ (فِيهِمَا) أَي : فِي الْقَدْرِ ، وَالسَّنِّ الْمُتْلَازِمِ^(٧) لِلطَّبَقَةِ

غَالِبًا ، كَمَا مَرَّ كَرِوَايَةَ كَثِيرٍ مِنَ الحُفَاطِ ، وَالعُلَمَاءِ عَنْ تَلْمِيذَتَيْهِمْ ، كَعَبْدِ العَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصُّورِيِّ .

(١) سنن أبي داود (٤٨٤٢) من حديث ميمون بن أبي شبيب ، عن عائشة به مرفوعاً ، وهو منقطع ، قال أبو داود: «ميمون لم يدرك عائشة» وقد أخطأ الحاكم في معرفة علوم الحديث: ٤٩ ، فصححه وقلده ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ٤٧٧ ، وقد تعقبهما في ذلك العراقي في التقييد والإيضاح: ٣٢٨-٣٢٩ .

(٢) صحيح مسلم ٢٠٣/٨ (٢٩٤٢) .

(٣) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

(٤) في (م) : « أَوْ » بإثبات الهمزة .

(٥) في (ص) : « دُونَ » .

(٦) في (ص) : « ذَيْبٍ » .

(٧) في (ع) : « اللّازِمِ » .

(وَمِنْهُ) أَي : مِنَ الضَّرْبِ الثَّلَاثِ مِنْ رِوَايَةِ الْأَكْبَرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ : (أَخَذُ الصَّخْبِ) ،
 أَي : الصَّحَابَةَ (عَنْ تَابِعٍ لَهُمْ) ، (كَ) رِوَايَةِ (عِدَّةٍ) مِنْهُمْ ، فِيهِمُ الْعَبَادِلَةُ الْأَرْبَعَةُ ،
 وَعُمَرُ ، وَعَلِيٌّ ، وَأَنْسٌ ، وَمَعَاوِيَةُ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، (عَنْ كَعْبِ) الْأَخْبَارِ .

رِوَايَةُ الْأَقْرَانِ (١)

(رِوَايَةُ الْأَقْرَانِ) بَأَنَّ يَرِوِي الشَّخْصُ عَنْ قَرِينِهِ ، وَهِيَ نَوْعٌ لَطِيفٌ ، وَمِنْ فَوَائِدِ
 مَعْرِفَتِهِ : الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ الزِّيَادَةِ فِي السَّنَدِ .

(١) رواية الأقران ، ويسمى بالمديح ، والمديح بضم الميم ، وفتح الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة ،
 وآخره جيم ، قال الحافظ العراقي في التقييد : ٣٣٤ : « ما المناسبة المقتضية لتسمية هذا النوع بالمديح ؟
 ومن أي شيء اشتقاقه ؟ لم أر من تعرض لذلك إلا أن الظاهر أنه سمي بذلك لحسنه فإن المديح لغة هُوَ
 المزين . قال صاحب المحكم المديح النقش والتزيين فارسي معرب قال : وديباجة الوجه حسن بشرته ، ومنه
 تسمية ابن مسعود الحواميم ديباج القرآن ، وإذا كان هذا منه ، فإن الإسناد الذي يجتمع فيه قرينان أو
 أحدهما أكبر والآخر من رواية الأصاغر عن الأكبر إنما يقع ذلك غالباً فيما إذا كانا عالمين أو حافظين أو
 فيهما أو في أحدهما نوع من وجوه الترجيح حتى عدل الراوي عن العلو للمساواة أو النزول لأجل ذلك
 فحصل للإسناد بذلك تحسين وتزيين كرواية أحمد بن حنبل عن يحيى بن معين ، ورواية ابن معين عن
 أحمد وإنما يقع رواية الأقران غالباً من أهل العلم المتميزين بالمعرفة ، ويحتمل أن يقال : إن القرينين الواقعيين
 في المديح في طبقة واحدة بمنزلة واحدة فشيها بالخدين ، فإن الخدين يقال لهما الديباجتان كما قاله صاحب
 المحكم والصحاح ، وهذا المعنى يتجه على ما قاله الحاكم وابن الصلاح إن المديح مختص بالقرنين ، ويحتمل
 أنه سمي بذلك لنزول الإسناد ، فإنهما إن كانا قرينين نزل كل منهما درجة ، وإن كان من رواية الأكبر
 عن الأصاغر نزل درجتين ، وقد روينا عن يحيى بن معين ، قال : الإسناد النازل قرحة في الوجه ، وروينا
 عن علي بن المديني وأبي عمرو المستملي قالا : النزول شوم ، فعلى هذا لا يكون المديح مدحاً له ويكون
 ذلك من قولهم رجل مديح قبيح الوجه والهامة حكاها صاحب المحكم ، وفيه بعد . والظاهر أنه إنما هو مدح
 لهذا النوع أو يكون من الاحتمال الثاني ، والله أعلم . انتهى وانظر المستدرک ٤٣٧/٢ ، والجامع
 لأخلاق الراوي ١٢٣/١ ، ١٢٤ ، والصحاح ٣١٢/١ ، ولسان العرب ٦٥/٢ ، ونزهة النظر : ١٦٠
 وفتح المغيث ١٦٠/٣ ، وتدريب الراوي ٢٤٧/٢ .

وانظر في المديح :

معرفة علوم الحديث : ٢١٥-٢٢٠ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٠ ، والإرشاد ٦٢٠/٢-٦٢٢ ،
 والتقريب : ١٦٨ ، والاقتراح : ٣١١-٣١٣ ، واختصار علوم الحديث : ١٩٧ ، والشذا الفياح
 ٥٤١/٢-٥٤٦ ، والمقنع ٥٢١/٢-٥٢٣ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٧٦/٣-٧٩ ، ونزهة النظر :
 ١٥٩-١٦٠ ، وطبعة عتر : ٦١-٦٢ ، وفتح المغيث ١٦٠/٣-١٦٢ ، وتدريب الجاوي ٢٤٦/٢-
 ٢٤٨ ، وتوضيح الأفكار ٤٧٥/٢-٤٧٦ ، وتوجيه النظر ٤٥٩/١ .

٨٣٣ . وَالْقَرْنَا ^(١) مَنِ اسْتَوُوا فِي السَّنَدِ وَالسَّنَّ غَالِباً وَقِسْمِينَ اغْدُدْ

٨٣٤ . مُدَبَّجاً وَهُوَ إِذَا كُُلُّ أَخَذَ عَنْ آخِرٍ ^(٢) وَغَيْرُهُ انْفِرَادُ فَذُ

(وَالْقَرْنَا) - بِالْقَصْرِ لِلوزنِ - (مَنِ اسْتَوُوا) وَلَوْ تَقْرِيماً (فِي السَّنَدِ) ، يَعْني : فِي الأَخْذِ عَنِ الشَّيْخِ ^(٣) ، (وَ) فِي (السَّنَّ) ، لَكِنَّ (غَالِباً) ، إِذْ قَدْ يَكْتَفِي بِالتَّسَاوِي فِي السَّنَدِ ، وَإِنْ تَفَاوُثُوا فِي السَّنَّ ^(٤) .

(وَقِسْمِينَ اغْدُدْ) أَي : وَاغْدُدْ رِوَايَةَ الأَقْرَانِ قِسْمَيْنِ ، وَأَبْدِلْ مِنْهُمَا ^(٥) (مُدَبَّجاً) - بِضَمِّ المِيمِ ، وَفَتْحِ المُهْمَلَةِ ، وَتَشْدِيدِ المُوحَّدَةِ ، وَآخِرُهُ جِيمٌ - ، (وَهُوَ : إِذَا كُُلُّ) مِنَ القَرَيْنَيْنِ ^(٦) (أَخَذَ عَنْ آخِرٍ) - بِصَرْفِهِ لِلوزنِ - أَي : عَنِ الآخِرِ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ أَخْذاً مِنْ دِيبَاجَتِي الوَجْهِ ، وَهُمَا الخَدَّانِ ^(٧) لِتَسَاوِيهِمَا وَتَقَابُلِهِمَا ^(٨) .
(وَغَيْرُهُ) بِالتَّنْصِبِ عَطْفاً عَلَى « مُدَبَّجاً » أَي : مُدَبَّجاً ، وَغَيْرِ مُدَبَّجٍ ، وَهُوَ : (انْفِرَادُ فَذُ) - بِفَاءٍ وَذَالٍ مُعْجَمَةٍ - أَي : انْفِرَادُ أَحَدِ القَرَيْنَيْنِ ^(٩) بِالرِّوَايَةِ عَنِ الآخِرِ ^(١٠) .
وَسَوَاءٌ أَكَانَ المُدَبَّجُ بِوَأَسْطَةِ أَمْ بِدُونِهَا .

(١) كذا في (أ) و (ج) بالقصر لضرورة الوزن ، وجاء في (ب) بإثبات الهمزة ، وهو خطأ عروضي ، وإن كان الأصل .

(٢) بالصرف لضرورة الوزن .

(٣) قال ابن حجر في النزهة : ١٥٩ : « فإن تشارك الراوي ومن روى عنه في أمر من الأمور المتعلقة بالرواية مثل السن واللقى ، وهو الأخذ عن المشايخ ، فهو النوع الذي يقال له : رواية الأقران ؛ لأنه حينئذ يكون راوياً عن قرينه » .

(٤) قال ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨١ : « وربما اكتفى الحاكم أبو عبد الله فيه بالتقارب في الإسناد ، وإن لم يوجد التقارب في السن » . وانظر : معرفة علوم الحديث : ٢١٥ .

(٥) في (م) : « عنهما » .

(٦) في (م) : « الفريقيين » .

(٧) في (م) : « خدان » .

(٨) انظر : فتح المغيث ١٤٠/٣ .

(٩) في (م) : « القرين » .

(١٠) انظر : فتح المغيث ١٤٠/٣ .

مَثَلُهُ بِهَا كَمَا أَفَادَهُ شَيْخُنَا : أَنْ يَرَوِيَ اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مَالِكٍ ،
وَيَرَوِيَ مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ اللَّيْثِ .

ومثاله بدونها : رِوَايَةٌ كُلٌّ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَائِشَةَ ، عَنْ الْآخَرِ .

ومثال غير المُدْبِجِ : رِوَايَةُ الْأَعْمَشِ ، عَنْ التَّيْمِيِّ ، وَهُمَا قَرِيْبَانِ (١) .

وَقَدْ تَجَمَّعُ (٢) جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَقْرَانِ فِي سِلْسِلَةٍ ، كَرِوَايَةِ أَحْمَدَ (٣) ، عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ

زَهْرِبِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ ابْنِ مَعِينٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (٤) ، عَنْ مَعَاذِ (٥) ،

لِحَدِيثِ (٦) أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : « كُنْ أَرْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ شَعُورِهِنَّ حَتَّى

تَكُونَنَّ كَالْوَقْرِ » (٧) . فَالْخَمْسَةُ - كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ - أَقْرَانُ .

(١) فِي (ق) : « قَرِيْبَانِ » .

(٢) فِي (ع) : « يَجْتَمِعُ » .

(٣) لَمْ تَرُدْ فِي (ص) .

(٤) فِي (ق) : « عَبْدُ اللَّهِ » .

(٥) « أَي : عَنْ أَبِيهِ : عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَإِنَّمَا أوردَهُ كَذَلِكَ

اقتصاراً على الأقران ا.هـ . تتائي على غرامي صحيح » .

هذه تعلية وردت في حاشية (ع) .

(٦) فِي (م) : « كَحَدِيثِ » .

(٧) لَمْ يَجِدْهُ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَلَا فِي بَقِيَّةِ كِتَابِهِ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي جَامِعِ الْمَسَانِيدِ ٣٧/٢٤٥ فِي تَرْجُمَةِ

أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَسَاقَهُ الذَّهَبِيُّ بِسَنَدِهِ فِي السَّيْرِ ١٨ / ٥٧١ ، وَكَذَا

الْفَادَانِيُّ فِي كِتَابِ " الْعَحَالَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَسْلُوسَةِ " ١ / ٣٦ مِنْ طَرِيقِ السِّيُوطِيِّ ، عَنْ ابْنِ حَجْرٍ ، عَنْ

الْبَلْقِينِيِّ كِلَاهِمَا (الذَّهَبِيُّ وَالْبَلْقِينِيُّ) ، عَنْ الْمَزْرِيِّ وَعَنْ الْمَزْرِيِّ رَوَاهُ الْأَيْبِيُّ فِي الْمَنَاهِلِ السَّلْسَلَةِ : ٢٤٥ إِلَى الْإِمَامِ

أَحْمَدَ ، بِهِ ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٧٦/١ (٣٢٠) مَطْوُوعاً مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيِّ ، عَنْ

أَبِيهِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، بِهِ .

الأخوة والأخوات^(١)

(الأخوة والأخوات) من الرواة، والعلماء، ومعرفةًهم نوعٌ لطيفٌ، ومن فوائدها: الأمن من ظنِّ العَلَطِ، أو ظنِّ مَنْ لَيْسَ بِأَخٍ أَحَقَّ لِلإشْتِرَاكِ فِي اسْمِ الأبِ، كَأَحْمَدَ بْنِ أَشْكَابِ، وَعَلِيِّ بْنِ أَشْكَابِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَشْكَابِ.

٨٣٥. وَأَفْرَدُوا الْأَخْوَةَ بِالتَّصْنِيفِ^(٢) فَذُو ثَلَاثَةِ بَنُو حُنَيْفٍ

٨٣٦. أَرْبَعَةَ أَبْوَهُمُ السَّمَانُ وَخَمْسَةَ أَجْلَاهُمْ سُفْيَانُ

٨٣٧. وَسِتَّةَ نَحْوِ بَنِي سَيْرِنَا وَاجْتَمَعُوا ثَلَاثَةَ يَرُونَا

٨٣٨. وَسَبْعَةَ بَنُو مُقَرِّنٍ، وَهُمْ مُهَاجِرُونَ لَيْسَ فِيهِمْ عَدُهُمْ

٨٣٩. وَالْأَخْوَانِ جُمْلَةً كَعَبَّابَةَ أَخِي ابْنِ مَسْعُودٍ هُمَا ذُو صُحْبَةِ

(وَأَفْرَدُوا) أَي^(٣): أئِمَّةُ الْحَدِيثِ، كَابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالتَّسَائِي^(٤)،

(الأخوة) مِنَ الرَّوَاةِ وَالْعُلَمَاءِ (بِالتَّصْنِيفِ).

وَلَهُ أُمَّثَلَةٌ فِي الْإِثْنَيْنِ، فَأَكْثَرُ:

(فَذُو ثَلَاثَةٍ) مِنَ الصَّحَابَةِ: سَهْلٌ، وَعَبَادٌ، وَعُثْمَانُ (بَنُو حُنَيْفٍ) -بِالتَّصْغِيرِ-

(١) انظر في ذلك:

معرفة علوم الحديث: ١٥٢ - ١٥٧، ومعرفة أنواع علم الحديث: ٤٨٢، والإرشاد ٦٢٣/٢ - ٦٣١، والتقريب: ١٦٩، واختصار علوم الحديث: ١٩٨ - ١٩٩، والشذا الفياح ٥٤٧/٢ - ٥٥٧، والمقنع ٥٢٤/٢ - ٥٣٤، وشرح التبصرة والتذكرة ٧٩/٣ - ٨٥، ونزهة النظر: ٢٠٤، وطبعة عتر: ٧٩، وفتح المغيث ١٦٣/٣ - ١٦٩، وتدريب الراوي ٢٤٩/٢ - ٢٥٣، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٢٠١، وتوضيح الأفكار ٤٧٦/٢ - ٤٧٧، وتوجيه النظر ٤٤٢/١ - ٤٤٥.

(٢) كَذَا فِي (أ) وَ (ج)، وَجَاءَ فِي (ب): بِالتَّضْعِيفِ، وَهُوَ خَطَأٌ.

(٣) لَمْ تَرِدْ فِي (ق).

(٤) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٤٨٢، وشرح التبصرة والتذكرة ٧٩/٣.

وَذُو (أَرْبَعَةً) مِنَ التَّابِعِينَ سُهَيْلٌ ، وَمُحَمَّدٌ (١) ، وَ (٢) صَالِحٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ الْمَلَقَّبُ
 عِبَاداً (أَبُوهُمْ) ذِكْوَانُ أَبُو صَالِحٍ (السَّمَّانُ) ، وَيُقَالُ لَهُ : الزِّيَّاتُ (٣) .
 (و) ذُو (خَمْسَةَ) سُفْيَانَ ، وَأَدَمُ ، وَعِمْرَانُ ، وَمُحَمَّدٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ ، بَنُو عَيْنَةَ ،
 وَ (أَجْلَهُمْ) عَلِمًا : (سُفْيَانُ) .

قَالَ النَّاطِمُ (٤) : « وَاقْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ (٥) عَلَى كَوْنِهِمْ خَمْسَةً ، لِكُونِهِمْ هُمُ
 الَّذِينَ رَوَوْا ، وَإِلَّا فَقَدْ عَدَّهُمْ غَيْرُ وَاحِدٍ عَشْرَةً » .

(و) ذُو (سِتَّةً) نَحْوُ مُحَمَّدٍ ، وَأَنْسٍ ، وَيَحْيَى ، وَمَعْبُدٍ ، وَحَفْصَةَ ، وَكَرِيمَةَ (٦)
 (بَنِي سِيرِينَ) ، عَلَى الْمَشْهُورِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ زَادَ فِي عَدِّهِمْ عَلَى سِتَّةٍ .

(وَاجْتَمَعُوا ثَلَاثَةً) - بِالنَّصْبِ بِالْحَالِيَّةِ - أَي : وَاجْتَمَعَ الْإِخْوَةُ حَالَةً كَوْنِهِمْ
 ثَلَاثَةً مِنْ هَؤُلَاءِ السُّتَةِ فِي إِسْنَادِ حَدِيثٍ وَاحِدٍ (يَرُوُونَا) أَي : يَرُوِي بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ .
 وَذَلِكَ فِيمَا رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي "كِتَابِ الْعَلَلِ" (٧) مِنْ رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَخِيهِ يَحْيَى ، عَنْ أَخِيهِ أَنْسٍ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ ، قَالَ : « لَيْتَكَ حَجًّا حَقًّا تَعْبُدُ وَرِقًّا » (٨) .

(١) أنكره ابن عدي حيث ذكر أولاد أبي صالح . انظر : الكامل ٤٧٤/٧ (ط أبي سنة) .

(٢) سقطت الواو من (ص) .

(٣) بفتح الراء وتشديد الباء المنقوطة بائتين من تحتها ، وفي آخرها التاء المنقوطة بائتين من فوقها ، هذه النسبة إلى بيع الزيت . الأنساب ٢٠٤/٣ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٨١/٣ .

(٥) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٣ .

(٦) ذكر الحاكم في "تاريخه" نقلاً عن أبي علي الحافظ أن أبناء سيرين خمسة إخوة ، محمد بن سيرين ، وأكبرهم معبد بن سيرين ، ويحيى بن سيرين ، وخالد بن سيرين ، وأنس بن سيرين ، وأصغرهم حفصة بنت سيرين فأبدل خالد مكان كريمة . كما نقله ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٤ .

(٧) لم نجده مستنداً في المطبوع من العلل ، وقد ذكره الدارقطني في الجزء السادس : ١١ السؤال ٩٤٤ معلقاً بدون إسناد .

(٨) أخرجه البزار ١٣/٢ (كشف الأستار) مرفوعاً وموقوفاً ، وأهم شيخه في المرفوع (مجمع الزوائد ٢٢٣/٣) ، والرامهرمزي في المحدث : ٦٢٤ (٩٠٤) ، والصورى في فوائده : ٧٧ (٣٦) ، والخطيب في تاريخه ٢١٥/١٤ (سقط منه ذكر أنس بن سيرين ، وكلام الخطيب بعده يقتضي ذكره) ، و٢١٦/١٤ ، وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد ٨٢/١٧ ، من طرق عن الحكم بن سنان والنضر بن شميل - منفردين - كلاهما ، عن محمد بن سيرين ، عن أخيه يحيى بن سيرين ، عن أخيه أنس بن سيرين ، عن أنس بن مالك ، به مرفوعاً .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَهَذِهِ غَرِيبَةٌ » (١) .

بَلْ أَفَادَ ابْنُ طَاهِرٍ (٢) الْحَافِظُ رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ لِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ أَخِيهِ
يَحْيَى ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدٍ ، عَنْ أَخِيهِ أَنَسٍ ، فَقَدْ اجْتَمَعَ إِخْوَةٌ أَرْبَعَةٌ فِي إِسْنَادٍ وَاحِدٍ (٣) ،
وَهَذِهِ أُغْرِبُ .

(و) ذُو (سَبْعَةَ) النُّعْمَانُ ، وَمَعْقِلٌ ، وَعَقِيلٌ ، وَسُوَيْدٌ ، وَسِنَانٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَانَ ،
وَعَبْدُ اللَّهِ (٤) (بَنُو مُقَرَّنٍ) الْمُرْنِيِّ ، (وَهُمْ) صَحَابِيُّونَ (مُهَاجِرُونَ لَيْسَ فِيهِمْ) أَي :
فِي الصَّحَابَةِ مِمَّنْ حَازَ هَذِهِ الْمَكْرَمَةَ مِنَ الْإِخْوَةِ (٥) (عَدُّهُمْ) أَي : سَبْعَةٌ .
وَعَدُّ هَؤُلَاءِ سَبْعَةٌ هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَحَكَى الطَّبْرِيُّ ، وَغَيْرُهُ ، أَنَّهُمْ عَشْرَةٌ (٦) .

(وَالْأَخْوَانِ) مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ (جُمْلَةً) كَثِيرَةً ، (كَعْتَبَةَ) - بِالصَّرْفِ
لِمُنَاسَبَةِ الْقَافِيَةِ (أَخِي) عَبْدُ اللَّهِ (ابْنِ مَسْعُودٍ) ، وَ (هُمَا ذُو صُحْبَةٍ) لِلنَّبِيِّ ﷺ .
وَكُمُوسَى ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنِي عُبَيْدَةَ الرَّبْدِيِّ ، وَبَيْنَهُمَا فِي الْعُمُرِ ثَمَانُونَ سَنَةً (٧) ، وَهُوَ
غَرِيبٌ .

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٤ .

(٢) في (ص) : « ظاهر » .

(٣) من هذا الطريق أخرجه الصوري في الفوائد المنتقاة : ٧٦ (٣٥) ، ٨٧ (٤٥) .

(٤) ذكر ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٤ النعمان بن مقرن ، ولم يذكر عبد الله ، بل قال :
« وسابع لم يسم لنا » .

وذكر ابن الملقن في المقنع ٥٢٩/٢ : « والذي لم يسم هو نعيم بن مقرن » . وقال الحافظ العراقي :

« سماه ابن فتحون في ذيل الاستيعاب عبد الله بن مقرن ... » شرح التبصرة والتذكرة ٨٢/٣ . وانظر :

التقييد : ٣٤١ ، والإصابة ٣٧٣/٢ .

(٥) قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٤١٢/٣ : « كلهم هاجر وصحب النبي ﷺ وليس ذلك لأحد من العرب

سواهم » ، ونقل ابن سعد في طبقاته ٢٠/٦ عن محمد بن عمر : « سمعت أنهم قد شهدوا الخندق » .

(٦) تاريخ الطبري ٣١٦/٢ .

(٧) قاله ابن قتيبة في المعارف : ٥٩٢ ، وقال ابن حجر في تهذيبه ٣١٠/٥ : « ولا نظير لهما في ذلك » .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَلَا نَطْوُلُ بِمَا زَادَ عَلَيَّ السَّبْعَةَ لِنُدْرَتِهِ ، وَلِعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ فِي غَرَضِنَا هُنَا » (١) .

قَالَ النَّاطِظُ : « وَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ (٢) مِنَ الْإِخْوَةِ الذُّكُورِ الْمَشْهُورِينَ عَشْرَةً ، وَمِنْهُمْ : بَنُو الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - ، وَهُمْ : الْفَضْلُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَانَ ، وَقُثْمٌ ، وَمَعْبُدٌ ، وَعَوْنٌ ، وَالْحَارِثُ ، وَكَثِيرٌ ، وَتَمَامٌ ، وَكَانَ أَصْغَرَهُمْ » (٣) .
وَمِنْهُمْ : بَنُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَقَدْ سَمَّاهُمْ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (٤) ، وَغَيْرُهُ عَشْرَةٌ ، وَسَمَّاهُمْ ابْنُ الْحَوْزِيِّ اثْنَيْ عَشَرَ : الْقَاسِمُ ، وَعُمَيْرٌ ، وَزَيْدٌ ، وَإِسْمَاعِيلُ ، وَيَعْقُوبُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَمُحَمَّدٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَإِبْرَاهِيمُ ، وَعُمَرُ ، وَيَعْمَرُ ، وَعِمَارَةٌ .
قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « وَكُلُّهُمْ حُمِلَ عَنْهُ الْعِلْمُ » (٥) .

رَوَايَةُ الْآبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ وَعَكْسُهُ (٦)

فَهُمَا (٧) نَوْعَانِ مُهِمَّانِ ، وَمِنْ فَوَائِدِ مَعْرِفَةِ أَوْلِيَاهُمَا : الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ تَحْرِيفِ نَشَأِ عَنْهُ كَوْنِ الْابْنِ أَبًا ، وَبَدَأَ بِالْأَوَّلِ ، فَقَالَ :

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٤ .

(٢) في (ع) : « رَأَيْتُهُ » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٨٤/٣ .

(٤) لم ترد في (ص) .

(٥) الاستيعاب ٦٨٨/١ .

(٦) في (ع) : « إِنْنَا » .

(٧) ينظر : تهذيب الأسماء واللغات ٢٧٣/١ ، وسير أعلام النبلاء ٤٨٣/٣ .

(٨) انظر في ذلك :

معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٥ و ٤٨٩ ، والإرشاد ٦٣٢/٢ - ٦٣٦ ، والتقريب : ١٧٠ - ١٧١ ، واختصار علوم الحديث : ١٩٩ - ٢٠٢ ، والشذا الفياح ٥٥٨/٢ - ٥٦٢ ، والمفنع ٥٣٥/٢ - ٥٣٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٨٥/٣ ، ونزهة النظر : ١٦٠ - ١٦١ ، وطبعة عتر : ٦٢ ، وفتح المغيث ١٧٠/٣ - ١٨٢ ، وتدريب الراوي ٢٥٤/٢ - ٢٥٥ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ٢٠٦ ، وتوضيح الأفكار ٤٧٧/٢ - ٤٨٠ .

(٩) في (م) : « هُما » .

- ٨٤٠ . وَصَنَّفُوا فِيمَا عَنِ ابْنِ أَخَذَا أَبَّ كَعَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ كَذَا
 ٨٤١ . وَائِلٌ^(١) عَنْ بَكْرِ^(٢) ابْنِهِ^(٣) وَالتَّيْمِيِّ
 ٨٤٢ . أَمَّا أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْحَمْرَاءِ عَائِشَةَ^(٤) فِي الْحَبَّةِ^(٥) السَّوْدَاءِ
 ٨٤٣ . فَإِنَّهُ لِابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ وَغُلَطَّ الْوَاصِفُ بِالصَّدِيقِ

(وَصَنَّفُوا) أي : أئمةُ الحديثِ ، كَالْخَطِيبِ (فِيمَا عَنِ ابْنِ أَخَذَا أَبُّ) أي :
 فِيمَا أَخَذَهُ الْأَبُّ عَنِ ابْنِهِ ، أي : أَوْ بِنْتِهِ (كَ) رِوَايَةٌ (عَبَّاسٍ) عَمَّ النَّبِيِّ ﷺ (عَنِ) ابْنِهِ
 (الْفَضْلِ)^(٦) ، كَحَدِيثِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِمُزْدَلِفَةَ^(٧) ، وَكَرِوَاتِهِ أَيْضًا عَنِ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ
 فَقَدْ قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : إِنَّهُ رَوَى عَنْهُ حَدِيثًا .

و (كَذَا) رَوَى (وَائِلٌ) - بغيرِ تنوين - بنُ داودَ (عَنْ بَكْرٍ) - بغيرِ تنوين أَيْضًا -
 (ابْنِهِ) ؛ ثَمَانِيَةَ أَحَادِيثَ ، مِنْهَا فِي السَّنَنِ الْأَرْبَعَةِ^(٨) ، وَصَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ^(٩) مَا رَوَاهُ
 بَكْرٌ ابْنُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَيَّ صَفِيَّةَ بَسُوِيْقٍ وَتَمْرٍ » .

(١) بغير تنوين لضرورة الوزن .

(٢) بغير تنوين لضرورة الوزن .

(٣) في (ب) : « أبيه » وهو خطأ .

(٤) بالصرف هنا لضرورة الوزن .

(٥) في (ب) : « في الجنة » ، وهو خطأ .

(٦) في (م) : « فضل » .

(٧) لم نجد هذا السند ، وهو في كتاب الخطيب : " رواية الآباء عن الأبناء " - وهو مفقود ، لم نقف عليه
 مطبوعاً ولا مخطوطاً - كما أشار إليه المصنف ، وقبله ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٥ ،
 وحديث : « جمع النبي ﷺ بالمزدلفة » ثابت من حديث أسامة بن زيد عند أحمد في المسند ٢٠٢ / ٥ ،
 ومسلم ٧٤ / ٤ (١٢٨٦) .

(٨) سنن أبي داود (٣٧٤٤) ، وابن ماجه (١٩٠٩) ، والترمذي (١٠٩٥) و (١٠٩٦) ، وفي الشماثل
 له (١٧٧) ، والنسائي في الكبرى (٦٦٠١) .

(٩) صحيح ابن حبان (٤٠٦٢) و (٤٠٦٦) ط الفكر .

(و) كَذَا رَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْحَانَ (التَّيْمِيُّ عَنِ ابْنِهِ مُعْتَمِرٍ) حَدِيثَيْنِ ، وَقَدْ رَوَى الْخَطِيبُ مِنْ رِوَايَةِ مُعْتَمِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنْتَ عَنِّي عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ : « وَيُح (١) كَلِمَةٌ رَحْمَةٌ » .
 قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَهَذَا ظَرِيفٌ يَجْمَعُ أَنْوَاعًا » (٢) .

أَي : رِوَايَةُ الْأَبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ ، وَعَكْسِهِ ، وَالْأَكْبَارُ عَنِ الْأَصَاغِرِ ، وَالْمُدَبَّحِ وَالتَّحْدِيثِ بَعْدَ النَّسْيَانِ ، وَغَيْرِهَا .

(فِي قَوْمٍ) آخَرِينَ رَوَوْا عَنْ أَبْنَائِهِمْ ، كَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَوَى عَنْ ابْنِهِ غَيْرِ مُسَمًّى حَدِيثًا ، وَزَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ رَوَى عَنْ ابْنِهِ يَحْيَى حَدِيثًا ، وَيُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ رَوَى عَنْ ابْنِهِ إِسْرَائِيلَ حَدِيثًا .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَأَكْثَرُ مَا رَوَيْنَاهُ لِأَبِ عَنِ ابْنِهِ ، مَا رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الْخَطِيبِ عَنْ أَبِي عَمْرِو حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الدُّورِيِّ الْمُقْرِي ، عَنْ ابْنِهِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ سِتَّةَ عَشَرَ حَدِيثًا ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ » (٣) .

(أَمَّا أَبُو بَكْرٍ) الَّذِي رَوَى (عَنِ الْحَمْرَاءِ) الْمُعَبَّرِ عَنْهَا فِي رِوَايَاتٍ بِـ « الْحُمَيْرَاءِ » لَقَبَ لِأَمِّ الْمُؤْمِنِينَ (عَائِشَةَ) - بِالصَّرْفِ لِلوزنِ - حَدِيثٌ : « (فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ) شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ » (فَإِنَّهُ لِابْنِ) بِلَاغِ الْإِبْتِدَاءِ (أَبِي عَتِيقٍ) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ (٤) ، وَاسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَعَائِشَةُ عَمَّةُ أَبِيهِ ، (وَغُلَطُّ الْوَاصِفِ) لَهُ (بِالصِّدِّيقِ) أَبِي عَائِشَةَ (٥) .

(١) انظر : الصحاح ٤١٧/١ ، وتاج العروس ٢٢٠/٧ .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٧ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٨٧ .

(٤) أخرجه البخاري ١٦٠/٧ (٥٦٨٧) ، وابن ماجه (٣٤٤٩) ، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤٧/٢ مصرحاً بابن أبي عتيق .

(٥) هكذا ساقه المنحنيقي في كتابه " رواية الأكاير عن الأصاغر " ، كما قال ابن حجر في فتح الباري

مع أن ابن الجوزي^(١) ذكر أن أبا بكر الصديق أباهما ، روى عنها حديثين ، وأن أم رومان - أمها - روت عنها حديثين .

- ٨٤٤ . وَعَكْسُهُ صَنَّفَ فِيهِ الْوَائِلِي وَهُوَ مَعَالٍ لِلْحَقِيدِ التَّاقِلِ
 ٨٤٥ . وَمِنْ أَهْمِهِ إِذَا مَا أَبْهَمَا الْأَبُ أَوْ جَدُّ وَذَاكَ قَسِمَا
 ٨٤٦ . قِسْمَيْنِ عَنِ أَبٍ فَقَطُّ نَحْوَ أَبِي الْعَشْرَا^(٢) عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ
 ٨٤٧ . وَاسْمُهُمَا^(٣) عَلَى الشَّهْرِ فَلَعَلِمَ أُسَامَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قَهْطَمٍ
 ٨٤٨ . وَالثَّانِ^(٤) أَنْ يُزِيدَ^(٥) فِيهِ بَعْدَهُ كَبْهَزٍ أَوْ^(٦) عَمْرٍو أَبَا أَوْ جَدَّهُ
 ٨٤٩ . وَالْأَكْثَرُ احْتَجُّوا بِعَمْرٍو حَمَلًا لَهُ عَلَى الْجَدِّ الْكَبِيرِ الْأَعْلَى
 ٨٥٠ . وَسَأَسَلُ الْآبَا^(٧) التَّمِيمِيَّ فَعَدَّ عَنْ تِسْعَةٍ قُلْتُ : وَفَوْقَ ذَا وَرَدَّ

ثُمَّ بَيَّنَّ النَّاطِظُ النَّوْعَ الثَّانِي ، فَقَالَ :

(وَعَكْسُهُ) وَهُوَ رِوَايَةٌ^(٨) الْأَبْنَاءِ عَنِ الْآبَاءِ (صَنَّفَ فِيهِ) الْحَافِظُ أَبُو نَصْرِ عِيْدُ اللَّهِ (الْوَائِلِي) - نِسْبَةٌ لِبَكْرِ بْنِ وَائِلٍ - كِتَابًا .

(١) التلقيح : ٧٠٤ .

(٢) هو أبو العشاء ، قصر ؛ لضرورة الوزن .

وجاء هذا الشطر في (أ) و (ج) وفتح المغيث : العشاء عن أبيه عن النبي ، ولا يستقيم الوزن هكذا . وجاء في النفاثس : العشاء عن أبيه عن النبي ، ولا يصح الوزن بهذا أيضاً . أما في (ب) فقد جاء : العشاء عن أبيه عن النبي - بسكون الشين - ولا يصح الوزن بهذا أيضاً ، وإن كان هذا هو الأقرب ؛ إذ الصحيح ما أثبتناه - بالقصر وفتح الشين وحذف الياء - من أبيه .

(٣) في (ب) : « واسمها » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(٤) في (أ) : « والثاني » ، ولا يصح عروضياً ، وما أثبت من (ب) و (ج) وفتح المغيث والنفاثس .

(٥) في (ب) : « يزيد » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(٦) بدرج الهمزة من (أ) لضرورة الوزن .

(٧) الأصل : الآباء ، وقصر لضرورة الوزن .

(٨) في (م) : « ورواية » .

(وَهُوَ) أي : هَذَا التَّوَعُّ (مَعَالٍ) أي : مَفَاخِرٍ ، (لِلْحَفِيدِ) أي : وَلِدِ الْإِبْنِ (التَّاقِلِ) رِوَايَةٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « حَدَّثَنِي أَبُو الْمُظَفَّرِ بْنُ السَّمْعَانِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرٍ ^(١) عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْفَامِيِّ ، سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ مَنصُورَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيَّ ، يَقُولُ : الْإِسْنَادُ بَعْضُهُ عَوَالٍ ، وَبَعْضُهُ مَعَالٍ ^(٢) ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ : « حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي » مِنَ الْمَعَالِي » ^(٣) .

(وَمِنْ أَهْمِهِ) أي : هَذَا التَّوَعُّ (إِذَا مَا أَبْهَمَا الْأَبُ) ، فَلَمْ يُسَمَّ ، (أَوْ) سُمِّيَ وَأَبْهَمَ (جَدُّ ، وَذَاكَ) التَّوَعُّ بِحَسَبِ هَذَا (قَسَمًا قِسْمَيْنِ) :
أحدهما : مَا تَكُونُ الرِّوَايَةُ فِيهِ (عَنْ أَبٍ فَقَطْ) أي : دُونَ جَدِّ ، (نَحْوَ) رِوَايَةِ (أَبِي الْعَشْرَاءِ ^(٤)) - بِالْقَصْرِ لِلوزنِ - الدارميُّ ، (عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ) ^(٥) .

(١) كذا في جميع النسخ و (م) ، وهو الموافق لما جاء في مصادر ترجمته . انظر : الأنساب ٣١٨/٤ ، وتذكرة الحفاظ ١٣٠٩/٤ ، والعبر ١٢٤/٤ ، وطبقات الحفاظ : ٤٧١ ، وشذرات الذهب ١٤٠/٤ .
وجاء في معرفة أنواع علم الحديث لابن الصَّلَاحِ : ٤٩١ : « النضر » ، ومثله في السير ٢٩٧/٢٠ .

(٢) لم ترد في (ص) .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٩١ . وانظر : محاسن الاصطلاح : ٤٨٥-٤٨٩ ، وتدريب الراوي ٢٥٧/٢ .

(٤) في (م) بتحقيق المهمة ، ولم يفتن الناشر لقول الشارح .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٨٣٠) ، وأحمد ٤ / ٣٤ ، والدارمي (١٩٧٨) ، والبخاري في تاريخه الكبير ٢٢/٢ ، وأبو داود (٢٨٢٥) ، وابن ماجه (٣١٨٤) ، والترمذي (١٤٨١) ، والنسائي ٧ / ٢٢٨ ، وأبو يعلى (١٥٠٣) و (١٥٠٤) ، وابن عدي في الكامل ١ / ٢٠٩ ، والطبراني في الكبير (٦٧١٩) و (٦٧٢٠) و (٦٧٢١) ، وأبو نعيم في الحلية ٦ / ٢٥٧ ، والبيهقي ٩ / ٢٤٦ ، والخطيب في تاريخه ٤١٣/١ ، من طريق حماد بن سلمة ، عن أبي العشاء ، عن أبيه ، قال : قلت : يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللثة ؟ قال : « لَوْ طَعْنْتَ فِي فَخْذِهَا لِأَجْزَأِ عَنكَ » ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ ، وَلَا نَعْرِفُ لِأَبِي الْعَشْرَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ » .
وقال الخطابي في معالم السنن ٤ / ٢٨٠ : « وأبو العشاء الدارمي لا يدري من أبوه ، ولم يرو عنه غير حماد بن سلمة » . وقال البخاري في تاريخه الكبير ٢٢/٢ (١٥٥٧) : « في حديثه واسمه وسماعه من أبيه ، نظر » .

فَأَبُو أَبِي الْعُشْرَاءِ ، لَمْ يُسَمَّ فِي طَرُقِ ^(١) الْحَدِيثِ ، (وَاسْمُهُمَا) أَي : أَبِي الْعُشْرَاءِ
 وَأَبِيهِ (عَلَى الشَّهْرِ) مِنَ الْأَقْوَالِ ، (فَاغْلَمَ) أَنَّهُ (أَسَامَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قَهْطَمِ) ، بِهَاءِ ،
 وَقِيلَ : بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ بَدَلَهَا ، وَهُوَ بِكسْرِ الْقَافِ وَالطَّاءِ وَبِفَتْحِهِمَا ، وَبِفَتْحِ الْأَوَّلِ ، وَكَسْرِ
 الثَّانِي ، وَعَكْسِهِ ^(٢) .

وَقِيلَ فِي اسْمَيْهِمَا : عَطَّارِدُ بْنُ بَرَزٍ بَرَاءٌ سَاكِنَةٌ أَوْ مَفْتُوحَةٌ . وَقِيلَ : بِلَامٍ بَدَلَهَا ثُمَّ
 زَاي ^(٣) . وَقِيلَ : يَسَارُ بْنُ بَلَزٍ بْنِ مَسْعُودٍ ^(٤) . وَقِيلَ : غَيْرُ ذَلِكَ .
 (وَ) الْقِسْمُ (الثَّانِي) بِحَذْفِ الْيَاءِ :

(أَنْ يَزِيدَ) الرَّاوي (فِيهِ) أَي : فِي السَّنَدِ (بَعْدَهُ) أَي : بَعْدَ الْأَبِ (كَبَهْزٍ ، أَوْ ^(٥)
 عَمْرٍو) - بِالدرج - (أَبَا) آخَرَ يَكُونُ جَدًّا ، (أَوْ) يَزِيدَ (جَدَّهُ) أَي : جَدَّ الْأَبِ .
 وَفِي الْبَيْتِ - كَمَا قَالَ النَّاطِمُ ^(٦) - لَفٌ وَنَشْرٌ ^(٧) ، وَتَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ ، تَقْدِيرُهُ :
 وَالثَّانِي : أَنْ يَزِيدَ بَعْدَ الْأَبِ أَبَا ^(٨) ، كَبَهْزٍ بِنِ حَكِيمٍ ، أَوْ جَدًّا كَعَمْرٍو بِنِ شُعَيْبِ بِنِ
 مُحَمَّدٍ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَمْرٍو بِنِ الْعَاصِ .

وَلِعَمْرٍو بِنِ شُعَيْبٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ جَدِّهِ نُسَخَتَانِ : كَبِيرَةٌ ، وَصَغِيرَةٌ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ
 فِي الْاِحْتِجَاجِ ^(٩) بِكُلِّ مِنْهُمَا ، (وَالْأَكْثَرُ) مِنَ الْمُحَدِّثِينَ (اِحْتَجَّوْا بِهِ) حَدِيثِ (عَمْرٍو

(١) فِي (م) : « طَرِيقٌ » .

(٢) انظر : الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى لِأَحْمَدَ (٧٧) ، وَالتَّارِيخَ الْكَبِيرَ ٢ / ٢١ (١٥٥٧) ، وَكُنَى مُسْلِمَ (٢٦٦٧) ،
 وَالْكُنَى وَالْأَسْمَاءَ لِلدُّوَلَايِ ٢ / ٣١ ، وَتَسْمِيَةَ مَنْ يَعْرِفُ بِكُنْيَتِهِ لِأَبِي الْفَتْحِ الْأَزْدِيِّ (١٩٤) ، وَتَهْدِيْبَ
 مُسْتَمَرِّ الْأَوْهَامِ : ٣٣٧ .

(٣) ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ ٢ / ٢١ (١٥٥٧) .

(٤) ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ ٢ / ٢١ (١٥٥٧) ، وَوَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ : « سِيَارٌ » بِتَقْلِيمِ السَّيْنِ
 عَلَى الْيَاءِ ، وَأَشَارَ مُحَقِّقُهُ إِلَى : أَنَّهُ فِي نَسْخَةٍ : « يَسَارٌ » .

(٥) أَثْبَتَ نَاشِرُ (م) الْهَمْزَةَ ، وَهُوَ ذَهْوُلُ .

(٦) شَرَحَ التَّبَصُّرَةَ وَالتَّذَكُّرَةَ ٣ / ٩٤ .

(٧) انظر فِي هَذَا الْإِيضَاحِ فِي عُلُومِ الْبَلَاغَةِ : ٢٠٢ .

(٨) بَعْدَ هَذَا فِي (ص) : « أَي » .

(٩) فِي (ق) : « بِالْاِحْتِجَاجِ » .

حَمَلًا لَهُ) أي : لِجَدِّهِ فِي الْإِطْلَاقِ ، (عَلَى الْجَدِّ الْكَبِيرِ الْأَعْلَى) علواً نسبياً ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ دُونَ ابْنِهِ مُحَمَّدٍ وَالِدِ شُعَيْبٍ ، لما ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ إِطْلَاقِهِ ذَلِكَ .
 فَقَدْ قَالَ الْبُخَارِيُّ : « رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، وَعَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَّةَ ، وَأَبَا عُبَيْدٍ ^(١) ، وَعَامَةً أَصْحَابِنَا ، يَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، مَا تَرَكَهُ ، أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .

قَالَ الْبُخَارِيُّ : « فَمَنِ النَّاسُ بَعْدَهُمْ ؟ » ^(٢) .

وَقَالَ مَرَّةً : « اجْتَمَعَ عَلِيُّ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَأَحْمَدُ ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ ، وَشَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَتَذَكَّرُونَ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، فَنَبِّئُوهُ ، وَذَكَرُوا أَنَّهُ حُجَّةٌ » .
 وَخَالَفَ آخَرُونَ ، فَضَعَّفَهُ بَعْضُهُمْ مُطْلَقًا ^(٣) ، وَبَعْضُهُمْ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ دُونَ مَا إِذَا أَفْصَحَ بِجَدِّهِ ، فَقَالَ : عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ .

وَبَعْضُهُمْ فَصَّلَ بَيْنَ أَنْ يَسْتَوْعِبَ ذَكَرَ آبَائِهِ ، كَأَنْ يَقُولَ الرَّأوِي : عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ، عَنْ أَبِيهِ ، فَهِيَ حُجَّةٌ ، وَأَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى قَوْلِهِ : « عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ » ، فَلَإِ .

وَعَمَرُو ثِقَةٌ فِي نَفْسِهِ ، وَإِنَّمَا ضَعُفَ مِنْ قَبْلِ أَنْ حَدِيثُهُ مُنْقَطِعٌ ^(٤) ؛ لِأَنَّ شُعَيْبًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ مُرْسَلٌ ؛ لِأَنَّ جَدَّهُ مُحَمَّدًا لَا صُحْبَةَ لَهُ .
 قَالَ النَّازِمُ : « قَدْ صَحَّ سَمَاعُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ » ^(٥) .

(١) فِي (ع) : « عبيدة » .

(٢) التاربخ الكبير ٦ / ٣٤٢ (٢٥٧٨) ، هذيب الكمال ٥ / ٤٢٢ الترجمة (٤٩٧٤) ، والكاشف ٢ / ٧٩

(٣) (٤١٧٣) ، وسنن الدارقطني ٣ / ٥١ ، وانظر لزماً : التعليق على الكاشف والتعليق على هذيب الكمال .

(٤) قال الشافعي في الأم ٤ / ٢٢٦ : « حديث عمرو بن شعيب ضعيف لا تقوم به حجة » .

(٥) قال الشافعي في الأم ٥ / ٣٣ : « وعمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو منقطع » . وانظر : هذيب

الكامل ٥ / ٤٢٣ وما بعدها .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٣ / ٩٦ . وقد صرح بذلك البخاري ، وأحمد . انظر : التاربخ الكبير ٤ / ٢١٨

(٢٥٦٢) ، وسؤالات أبي داود للإمام أحمد : ١٧٥ ، وانظر لزماً كتابنا أثر علل الحديث : ٨٥-٨٩ .

ثُمَّ هَذَا التَّوَعُّدُ قَدْ تَقَلُّ (١) فِيهِ الْآبَاءُ ، وَقَدْ تَكَثَّرُ (٢) ، كَمَا تَبَّهَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ :

(وَسَلْسَلِ الْآبَاءَ) -بِالْقَصْرِ- أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ
أَسَدِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَكِينَةَ (٣) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
(التَّمِيمِيِّ) الْحَبْلِيِّ ، (فَعَدُّ) مِنْ جُمْلَةِ مَا رَوَاهُ : رِوَايَتُهُ (عَنْ تِسْعَةٍ) كُلٌّ مِنْهُمْ رَوَى
عَنْ أَبِيهِ فِيمَا رَوَاهُ الْخَطِيبُ ، قَالَ : « حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ مِنْ لَفْظِهِ ، سَمِعْتُ أَبِي أَبَا
الْحَسَنِ عَبْدَ الْعَزِيزِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي أَبَا بَكْرٍ الْحَارِثَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي أَسَدًا ،
يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي اللَّيْثَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي الْأَسْوَدَ ،
يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَزِيدَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي أَكِينَةَ ،
يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام ، وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْحَنَانِ الْمَنَّانِ ، فَقَالَ : الْحَنَانُ
هُوَ الَّذِي (٤) يُقْبَلُ عَلَى مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ ، وَالْمَنَّانُ : الَّذِي يَبْدَأُ بِالنِّوَالِ قَبْلَ السُّؤَالِ » (٥) .

(قُلْتُ) : كَذَا (٦) اِفْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ عَلَى هَذَا الْعَدَدِ (٧) (وَ) لَكِنْ
(فَوْقَ ذَا) الْعَدَدِ (وَرَدَّ) ، فَقَدْ وَرَدَ بَاتْنِي عَشْرًا أَبَا ، وَبَارْبَعَةَ عَشْرًا .

وَمَثَلٌ لِلأَوَّلِ (٨) : بِمَا رَوَاهُ رِزْقُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
بِسَنَدِهِ السَّابِقِ إِلَى أَكِينَةَ ، عَنْ أَبِيهِ الْهَيْثَمِ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صلوات الله عليه ، يَقُولُ : « مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ عَلَى ذِكْرِ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ » .

(١) فِي (ق) : « نَقَلَ » ، وَفِي (م) : « يَقُولُ » ، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ص) وَ (ع) .

(٢) فِي (م) : « بَكَثَرَ » .

(٣) فِي (م) وَ (ق) : « أَكِينَةَ » ، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ص) وَ (ع) .

(٤) سَقَطَتْ مِنْ (م) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ بِسَنَدِهِ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ ٣٢/١١ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ :
٤٩٠-٤٩١ ، وَوَقَعَ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ : سَبْعَةَ آبَاءَ فَقَطْ ، وَنَقَلَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ ٦٢٥/٢ ، عَنْ تَارِيخِ بَغْدَادِ
بِذِكْرِ عَشْرَةِ آبَاءَ ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى سَقْمِ طَبْعَةِ تَارِيخِ بَغْدَادِ .

(٦) فِي (ص) : « قَدْ » .

(٧) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٤٩٠ .

(٨) سَاقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ ٦٢٥/٢ التَّرْجَمَةَ (٥٠٩٢) فِي مَنْكَرَاتِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحَارِثِ أَبِي الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ ،
ثُمَّ قَالَ : « الْمَتَّهَمُ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ ، وَأَكْثَرُ أَحْدَادِهِ لَا ذَكَرَ لَهُمْ ، لَا فِي تَارِيخٍ وَلَا فِي أَسْمَاءِ رِجَالٍ » . وَالْمَنَّانُ
مِنْ غَيْرِ تَسْلُسُلٍ صَحِيحٍ مَشْهُورٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٧١/٨ (٢٦٩٩) وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

ومثل للثاني بما رواه الحسين بن علي بن أبي طالب بـ « بلخ » ، عن أبيه علي ،
 عن أبيه أبي طالب الحسن ، عن أبيه عبيد الله ، عن أبيه محمد ، عن أبيه عبيد الله ، عن
 أبيه علي ، عن أبيه الحسن ، عن أبيه الحسين ، عن أبيه جعفر ، عن أبيه عبيد الله ، عن
 أبيه الحسين ، عن أبيه علي ، عن أبيه الحسين ، عن أبيه علي ، قال : قال رسول الله ﷺ :
 « ليس الخبر كالمعاينة » (١) .

فائدة :

يَلْتَحِقُ بِرِوَايَةِ الرَّجُلِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، رِوَايَةُ الْمَرْأَةِ عَنْ أُمِّهَا عَنْ جَدَّتِهَا، وَمِنْهَا :
 مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ أُمِّ جَنُوبِ بِنْتِ نَمِيلَةَ ،
 عَنْ أُمِّهَا (٢) سَوِيدَةَ بِنْتِ جَابِرٍ ، عَنْ أُمِّهَا عَقِيلَةَ بِنْتِ أَسْمَرَ بْنِ مَضْرَسٍ ، عَنْ أَبِيهَا أَسْمَرَ ،
 قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَايَعْتُهُ، فَقَالَ: « مَنْ سَبَقَ إِلَى مَا لَمْ يَسْبِقْ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ لَهُ » (٣) .

السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ (٤)

مَعْرِفَةٌ مَنِ اشْتَرَكَ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ رَاوِيَانِ مُتَقَدِّمٌ ، وَمُتَأَخِّرٌ - بَحِثُ (٥) يَكُونُ بَيْنَ
 وَفَاتِيهِمَا أَمَدٌ بَعِيدٌ - نَوْعٌ لَطِيفٌ ، وَمِنْ فَوَائِدِهِ : الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ سَقُوطِ شَيْءٍ مِنْ إِسْنَادِ
 الْمَتَأَخِّرِ ، وَتَقْرِيرُ حَلَاوَةِ عِلْمِ الْإِسْنَادِ فِي الْقُلُوبِ (٦) .

(١) الحديث من غير تسلسل : أخرجه أحمد ٢٧١/١ ، وابن حبان (٦٢٢٢) ، والطبراني في الأوسط (٢٥)
 و (٢٨) ، وابن عدي في الكامل ، الطبعة العلمية ٤٤٠/٥ ، ٤٥٣/٨ ، وأبو الشيخ في الأمثال (٥) ،
 والحاكم في المستدرک ٣٢١ / ٢ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٦ / ٥٦ من حديث ابن عباس .

(٢) لم ترد في (ص) .

(٣) سنن أبي داود (٣٠٧١) .

(٤) انظر في ذلك :

معرفة أنواع علم الحديث : ٤٩٣ ، والإرشاد ٦٤٠/٢ - ٦٤٢ ، والتقريب : ١٧١ ، واختصار علوم
 الحديث : ٢٠٥ ، والشذا الفياح ٥٧٠/٢ - ٥٧٢ ، محاسن الاصطلاح : ٤٩١ ، والمقنع ٥٤٧/٢ -
 ٥٤٨ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٠٢/٣ ، ونزهة النظر : ١٦٢ ، وطبعة عتر : ٦٢ ، وفتح المغيث
 ١٨٣/٣ - ١٨٦ ، وتدريب الراوي ٢٦٢/٢ - ٢٦٣ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ٢١٣ ،
 وتوضيح الأفكار ٤٨٠/٢ - ٤٨١ .

(٥) في (ص) : « حيث » .

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٩٣ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٠٢/٣ ، وفتح المغيث ١٥٨/٣ .

٨٥١ . وَصَنَّفُوا فِي سَابِقٍ وَلَا حِقِّ وَهُوَ اشْتِرَاكُ رَاوِيَيْنِ سَابِقٍ

٨٥٢ . مَوْتاً كَزُهْرِيٍّ وَذِي تَدَارُكِ كَابِنِ دُوَيْدٍ رَوَا عَنْ مَالِكِ

٨٥٣ . سَبْعٌ ^(١) ثَلَاثُونَ وَقَرْنٍ وَافِيٍ أَخْرَجَ كَالْجُعْفِيِّ وَالْخَفَّافِ

(وَصَنَّفُوا) أي : أئمة الحديث ، كالخطيب ، والذهبي ^(٢) ، (فِي سَابِقٍ وَلَا حِقِّ

وَهُوَ) أي : هَذَا النَّوعُ : (اشْتِرَاكُ رَاوِيَيْنِ سَابِقٍ مَوْتاً ، كَزُهْرِيٍّ) محمد بن مسلم بن شهاب ، (وَ) لاحقٍ (ذِي تَدَارُكِ) للسابق ، (كَابِنِ دُوَيْدٍ) - بدالين مهملتين - زكرياء الكندي فإِنَّهُمَا (رَوَا عَنْ مَالِكِ) بن أنس ، و (سَبْعٌ) و (ثَلَاثُونَ) سنة (وَقَرْنٍ) أي : مئة سنة ، (وَافِيٍ) أي : تام ، هُوَ تَأْكِيدٌ (أَخْرَجَ) أي : ابن دُوَيْدٍ .

أي : أَخْرَجَتْ وَفَاتُهُ عَنْ وَفَاةِ الزُّهْرِيِّ بِمِئَةِ وَسَبْعٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، أَوْ أَكْثَرَ ؛ فَإِنَّهُ تَوُفِّيَ سَنَةً نَيْفٍ وَسِتِينَ وَمِئَتِينَ ، وَتَوُفِّيَ الزُّهْرِيُّ سَنَةً أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَةً ^(٣) .

قَالَ النَّازِمُ : « كَذَا مِثْلَ ابْنِ الصَّلَاحِ تَبَعًا لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ بَابِنِ دُوَيْدٍ وَهُوَ وَإِنْ رَوَى عَنْ مَالِكٍ ، لَكِنَّهُ كَذَّابٌ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ . وَالصَّوَابُ : أَنْ آخِرَ الرُّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ - كَمَا قَالَ الْمِزِّيُّ - أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السَّهْمِيُّ ، وَإِنْ لَمْ تَبْلُغِ الْمُدَّةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الزُّهْرِيِّ تِلْكَ الْمُدَّةَ ، فَإِنَّ السَّهْمِيَّ تَوُفِّيَ سَنَةً تِسْعَ وَخَمْسِينَ وَمِئَتِينَ ، فَيَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الزُّهْرِيِّ مِئَةً وَخَمْسًا وَثَلَاثُونَ سَنَةً . وَالسَّهْمِيُّ وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا أَيْضًا فَقَدْ شَهِدَ لَهُ أَبُو مُصْعَبٍ أَنَّهُ كَانَ يَحْضُرُ مَعَهُمُ الْعَرْضَ عَلَى مَالِكٍ » ^(٤) .

و (كَالْجُعْفِيِّ) محمد بن إسماعيل البخاري إمام الفن ، (وَ) أبي الحسين ^(٥) أحمد بن أبي نصر محمد (الْخَفَّافِ) نسبة لِعَمَلِ الْخَفَّافِ أَوْ بَيْعِهَا ^(٦) ، فَإِنَّهُمَا رَوَا عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ

(١) في (فتح المغيث) : « سبعم وثلثون » وهو خطأ عروضي .

(٢) وكتابه اسمه « التلويح بمن سبق ولحق » ولم نقف عليه .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٣ / ١٠٢ - ١٠٣ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٣ / ١٠٣ .

(٥) في (ص) : « الحسن » .

(٦) في (م) : « بيعهما » ، وانظر : الباب ١ / ٤٥٥ .

محمد بن إسحاق السراج ، وبينَ وفاتيهما : مئة سنةٍ وسبعة وثلاثون سنةً أو أكثرَ ؛ لأنَّ الجعفيَّ تُوفِّيَ في شوالِ سنةٍ ستٍّ وخمسينَ ومئتينَ ، والخفافُ في ثانيِ عشرِ شهرٍ^(١) ربيعِ الأولِ سنةٍ ثلاثٍ ، أو أربعٍ ، أو خمسٍ وتسعينَ وثلاث مئة^(٢) .

مَنْ لَمْ يَرَوْ عَنَّهُ إِلَّا رَأَوْ وَاحِدًا^(٣)

(مَنْ) أي : مَعْرِفَةٌ مَنْ (لَمْ يَرَوْ عَنَّهُ) مِنَ الصَّحَابَةِ ، فَمَنْ بَعْدَهُمْ (إِلَّا رَأَوْ وَاحِدًا):

٨٥٤ . وَمُسْلِمٌ صَنَّفَ فِي الْوُحْدَانِ مَنْ عَنَّهُ رَأَوْ وَاحِدًا لِثَانِ

٨٥٥ . كَعَامِرِ بْنِ شَهْرٍ أَوْ^(٤) كَوْهَبِ هُوَ ابْنُ خَنْبَشٍ وَعَنَّهُ الشَّعْبِيُّ

٨٥٦ . وَعَظَمَ الْحَاكِمُ حَيْثُ زَعَمَا بِأَنَّ هَذَا النَّوْعَ لَيْسَ فِيهِمَا

٨٥٧ . فَبِالصَّحِيحِ أَخْرَجَا^(٥) الْمَسْيِيًّا وَأَخْرَجَ الْجُعْفِيُّ لِابْنِ تَعْلِيَا

(وَمُسْلِمٌ صَنَّفَ فِي الْمَفْرَدَاتِ^(٦)) ، وَ (الْوُحْدَانِ) ، وَهُوَ (مَنْ) أَنْفَرَدَ (عَنَّهُ) بِالرَّوَايَةِ

(رَأَوْ وَاحِدًا لِثَانِ) لَهُ ، تَأْكِيدٌ . (كَعَامِرِ بْنِ شَهْرٍ) (الْمَسْيِيَّ) الْهَمْدَانِيُّ^(٧) ،

(١) « شهر » سقط من (م) .

(٢) ينظر شرح التبصرة والتذكرة ١٠٣/٣ ، والسابق واللاحق : ٣٢٥ .

(٣) انظر في ذلك :

معرفة علوم الحديث ١٥٧ - ١٦١ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٩٤ ، والإرشاد ٦٤٣/٢ - ٦٥٠ ،

والتقريب : ١٧١ - ١٧٣ ، واختصار علوم الحديث : ٢٠٦ - ٢٠٨ ، والشذا الفياح ٥٧٣/٢ - ٥٧٩ ،

والمقنع ٥٤٩/٢ - ٥٦١ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٠٤/٣ ، وفتح المغيث ١٨٧/٣ - ١٨٩ ، وتدريب

الراوي ٢٦٤/٢ - ٢٦٨ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ٢١٣ ، وتوضيح الأفكار ٤٨١/٢ - ٤٨٢ ،

وتوجيه النظر ٤٤٥/١ - ٤٤٧ .

(٤) بوصل همزة (أو) لضرورة الوزن .

(٥) في (أ) و (ب) و (ج) : « أخرج » ، وفي فتح المغيث والنفائس : « أخرج » .

فمن أفرد راعى لفظ : « الصحيح » ، ومن تثنى راعى المعنى في : « الصحيح » أي : في الصحيح

للبخاري ومسلم ؛ لِذَلِكَ يَصِحُّ الْوُجُوهَانِ .

(٦) في (ص) : « المفردات » . قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ فِي شَرْحِ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٠٥/٣ :

« وَصَنَّفَ فِيهِ مُسْلِمٌ كِتَابَهُ الْمَسْمِيُّ بِكِتَابِ " الْمَفْرَدَاتِ وَالْوُحْدَانِ " وَعِنْدِي بِهِ نَسْخَةٌ بِحَطِّ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ

الْمَقْدِسِيِّ ، وَلَمْ يَرَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ كَمَا ذَكَرَ » . قُلْنَا : وَهَذَا كِتَابٌ مَطْبُوعٌ ، وَقَدْ حَصَلَ خِلَافٌ فِي اسْمِهِ .

انظره في مقدمة محقق كتاب التمييز لمسلم : ١٠٩ .

(٧) انظر معرفة أنواع علم الحديث : ٤٩٥ .

(او) - بالدرج - ، (كَوْهَبٍ هُوَ ابْنُ خَنْبَشٍ ^(١)) - بِمُعْجَمَةِ أَوْلَاهُ ، وَمُعْجَمَةُ آخِرُهُ ^(٢) بوزن جَعْفَرٍ - الطائي ، وهما صحابيَّانِ وعدادُهُما في أهلِ الكوفةِ .

(وَعَنْهُ) أي : عَنْ كُلِّ مِنْهُمَا انْفَرَدَ بِالرُّوَايَةِ عَامِرُ بْنُ شَرَاخِيلَ ^(٣) (الشَّعْبِيُّ) فِيْمَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ . ^(٤) (وَغَلَطَ) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (الْحَاكِمُ) مِنْ جَمْعِ ^(٥) (حَيْثُ زَعَمَا) جازماً في كتابه " المدخل إلى كتاب الإكليل " ^(٦) وتبعه صاحبه البيهقي ^(٧) ، (بَأَنَّ هَذَا التَّوَعَّ) أي : نَوْعَ مَنْ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا وَاحِدًا ^(٨) ، (لَيْسَ فِيهِمَا) أي : في " الصَّحِيحِينَ " .
والتغليطُ حقٌّ ^(٩) (فَفِي الصَّحِيحِ) لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ (أَخْرَجَا الْمُسَيَّبِيَا) ابْنَ حَزْنٍ ، وَهُوَ صَحَابِيٌّ ، كَأَبِيهِ ، أي : أَخْرَجَا حَدِيثَهُ فِي وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ ^(١٠) مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ ابْنِهِ سَعِيدٍ فِيْمَا قَالَهُ مُسْلِمٌ ^(١١) ، وَأَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ .

(١) في (م) : « حنبش » .

(٢) انظر الإكمال ٢ / ٣٤١ ، وتاج العروس ١٧ / ١٩٥ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٤٩٥ .

(٤) المنفردات والوحدان : ٥٢ .

(٥) وهم : ابن طاهر ، والحازمي ، وابن الصلاح وآخرون . انظر : شروط الأئمة الستة : ١٧ ، وشروط الأئمة الخمسة : ٣٥ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٤٩٦ .

(٦) : ٣٨ .

(٧) السنن الكبرى ٤ / ١٠٥ ، وينظر رد ابن التركماني عليه .

(٨) انظر فتح المغيث ٣ / ١٦٢ - ١٦٣ .

(٩) قال ابن جماعة في المنهل الروي : ٧٧ « هذا التغليط غلط ؛ لأن الحاكم لا يريد ذلك في الصحابة المعروفين الثابتة عدالتهم ، فلا يرد عليهِ تخريج البخاريِّ ومسلم ذلك ؛ لأنهما إنما شرطتا تعدد الراوي لرفع الجهالة وثبوت العدالة ، وذلك ثابت فيمن ثبتت صحبته فلا حاجة إلى تعدد الراوي عنه » ، وينظر كلام الحاكم في المصدر أعلاه .

(١٠) أخرجه البخاري ١١٩ / ٢ رقم (١٣٦٠) باب : إذا قال المشرك : لا إله إلا الله ، ومسلم ٤٠ / ١ رقم

(٢٤) باب : الدليل على صحة من حضره الموت .

(١١) المنفردات : ٣١ - ٣٢ ، وانظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣ / ١٠٧ .

(وأَخْرَجَ الْجَعْفِيُّ) وَهُوَ الْبَخَارِيُّ (لَا بِنِ تَغْلِبَا) - بفتح (١) المثناة الفوقية وكسر اللام وَهُوَ صَحَابِيٌّ - واسمُهُ: عَمْرُو، حديث: «إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ» (٢) مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ (٣) فِيمَا قَالَهُ مُسْلِمٌ (٤)، وَالْحَاكِمُ (٥) وَغَيْرُهُمَا .

مَنْ ذَكَرَ بِنُعُوتٍ مُتَعَدِّدَةٍ

- (مَنْ) أَي : مَعْرِفَةٌ مِّنْ (ذِكْرٍ) مِّنَ الرَّوَاةِ (بِنُعُوتٍ مُتَعَدِّدَةٍ)، وَمِنْ فَوَائِدِهَا الْأَمْنُ مِنْ تَوْهَمِ الْوَاحِدِ اثْنَيْنِ فَكَثَرَ ، وَاشْتِبَاهِ الضَّعِيفِ بِالثَّقَةِ (٦) وَعَكْسِهِ (٧) .
- ٨٥٨ . وَأَعْنِ بِأَنْ تَعْرِفَ مَا يَلْتَبِسُ مِنْ خَلَّةٍ (٨) يُعْنَى بِهَا الْمُدْلَسُ
- ٨٥٩ . مِنْ نَعْتِ رَاوٍ بِنُعُوتٍ نَحْوَمَا فُعِلَ فِي الْكَلْبِيِّ (٩) حَتَّى أُبْهِمَا
- ٨٦٠ . مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْعَلَامَةَ سَمَاهُ حَمَادًا أَبُو أَسَامَةَ (١٠)
- ٨٦١ . وَبِأَبِي النَّضْرِ بْنِ إِسْحَاقَ ذَكَرَ وَبِأَبِي سَعِيدِ الْعَوْفِيِّ (١١) شَهْرٌ

(١) فِي (م) : « بفتح التاء المثناة » .

(٢) صحيح البخاري ١٣ / ٢ (٩٢٣) و ٤ / ١١٤ (٣١٤٥) و ٩ / ١٩١ (٧٥٣٥) ، وهو عند أحمد

في المسند ٥ / ٦٩ كلاهما من طريق جرير بن حازم ، عن الحسن ، قال : حدثنا عمرو بن تغلب
وأخرج له البخاري ٤ / ٥١ (٢٩٢٧) حديثاً آخر من طريق جرير عن الحسن ، قال : حدثنا عمرو بن تغلب مرفوعاً : « إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً يتعلون نعال الشعر ، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً عراض الوجوه ، كأن وجوههم المجان المطرقة » .

(٣) قال ابن الملقن في المنقح ٢ / ٥٥٢ - ٥٥٣ : « قلت : لا ؟ فقد روى عنه أيضاً :

الحكم بن الأعرج ، كما نصّ عليه ابن أبي حاتم . انظر الجرح والتعديل ٦ / ٢٢٢ الترجمة (١٢٣٥) ، والاستيعاب ٢ / ٥١٨ ، وفتح المغيث ٣ / ١٦٣ .

(٤) المنفردات والوحدان : ٤٦ - ٤٩ ، وقال المزي في تهذيب الكمال ٥ / ٣٩٦ الترجمة (٤٩٢١) : « روى

عنه الحسن البصري ، ولم يرو عنه غيره فيما قاله غير واحد » .

(٥) معرفة علوم الحديث : ١٥٩ .

(٦) فِي (ص) : « الثقة بالضعيف » .

(٧) انظر : فتح المغيث ٣ / ١٦٤ .

(٨) فِي (ب) : « خَلَّة » ، وما أثبت من بقية النسخ ، وهو ما صرح به المصنف لاحقاً .

(٩) فِي (ب) : « أفعل بالكلي » ، والصواب ما أثبت .

(١٠) فِي نَسْخَةِ (ق) : « أمامة » خطأ محض .

(١١) بالسكون لضرورة الوزن .

(وَأَعْنِ) أي : اجْعَلْ مِنْ عِنَايَتِكَ اهْتِمَامَكَ (بَأَنْ تَعْرِفَ مَا يَلْتَبِسُ) فِيهِ الْأَمْرُ كَثِيراً ، لَاسِيَّماً عَلَى غَيْرِ ذَوِي الْمَعْرِفَةِ ، وَالْحِفْظِ (مِنْ خَلَّةٍ) - بفتح الْمُعْجَمَةِ (١) - أي : خَصْلَةً ، (يُعْنَى) - بضم الياء ، وَقَدْ تُفْتَحُ - أي : يهتم (بِهَا الْمُدَلِّسُ) مِنَ الرَّوَاةِ ، أي : أَكْثَرُ مَا يَقَعُ ذَلِكَ مِنْهُ ، وَإِلَّا فَقَدْ فَعَلَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَغَيْرُهُ مِمَّنْ (٢) لَيْسَ بِمُدَلِّسٍ (٣) .
 وَبَيَّنَ (٤) الْخَلَّةَ بِقَوْلِهِ : (مَنْ نَعَتِ رَاوٍ) وَاحِدٍ (بِنُعُوتٍ) مِنْ أَسْمَاءٍ ، أَوْ كُنًى ، أَوْ أَلْقَابٍ ، أَوْ أَنْسَابٍ ، حَيْثُ يَكُونُ ذَلِكَ الرَّاوِي ضَعِيفاً ، أَوْ صَغِيرَ السِّنِّ ، أَوْ الْفَاعِلُ لَهُ مُقْبِلاً مِنَ الشُّبُوحِ ، كَمَا مَرَّ فِي قِسْمِ تَدْلِيْسِ الشُّبُوحِ (٥) . ثُمَّ قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ رَاوٍ وَاحِدٍ ، بَأَنْ يُعْرِفَهُ بِنَعْتِ مَرَّةٍ ، وَبِأَخْرَ أُخْرَى ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْ جَمَاعَةٍ ، بَأَنْ يُعْرِفَهُ كُلُّ مِنْهُمْ بِغَيْرِ مَا عَرَفَهُ الْآخَرُ بِهِ (٦) .

ومثاله في الضعفاء (٧) : (نَحْوَ مَا فَعَلَ) مِنْ جَمْعِ (فِي الْكَلْبِيِّ) نَسْبَةً لِكَلْبِ بَنِ وَبَرَّةَ (٨) ، (حَتَّى أُبْهِمَا) الْأَمْرُ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ .

أي : مَا فَعَلَ بِالْكَلْبِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ) بِنِ بَشْرِ الْكُوفِيِّ (الْعَلَامَةُ) فِي الْأَنْسَابِ أَحَدِ الضُّعَفَاءِ ، وَالْكَذَّابِينَ ، حَيْثُ (سَمَاهُ حَمَاداً) (٩) بِدَلِّ مُحَمَّدٍ (أَبُو أُسَامَةَ) حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُ ، (وَبِأَبِي التَّضَرِّ) - بِمَعْجَمَةٍ - (بِنِ إِسْحَاقَ) مُحَمَّدٍ - صَاحِبِ الْمَغَازِي - (ذَكَرُ) الْكَلْبِيِّ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُ مَرَّةً ، وَذَكَرَهُ فِي رِوَايَةٍ (١٠) أُخْرَى

(١) في (ق) : « الخاء » .

(٢) في (ص) : « ممن هو » .

(٣) انظر : شرح البصرة والتذكرة ٣ / ١٠٩ ، وفتح المغيث ٣ / ١٦٤ .

(٤) في (ص) : « ثم بين » .

(٥) ١ / ٢٩٤ من هذا الكتاب .

(٦) فتح المغيث ٣ / ١٦٤ .

(٧) ميزان الاعتدال ٢ / ٥٥٦ .

(٨) انظر : اللباب ٣ / ١٠٥ .

(٩) انظر : موضح أوهام الجمع والتفريق ٢ / ٣٥٥ .

(١٠) المثبت من (ق) و (ص) وفي (ع) و (م) : « روايته » .

باسمه ، (وبِأبي سَعِيدٍ) أيضاً عَطِيَّةُ بنِ سَعِدِ بنِ جُنَادَةَ (العَوْفِيُّ) - بالإسكان لما مرَّ -
نسبة لعوف بن سعد بن ذبيان (شَهْرٌ) الكلبي ؛ لأخذه عنه التفسير ، مع أنها ليست كُنْيَةً
لَهُ (١) حتَّى أن الخطيبَ رَوَى من طريق سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، أنه سَمِعَ الكلبيَّ ، يقولُ : كُنَانِي
عَطِيَّةُ أبا سَعِيدٍ (٢) .

قَالَ - أعني : الخطيبَ - : « وإنما فعلَ ذَلِكَ ليوهمَ الناسَ ، أنه يروِي عنَ أبي سَعِيدِ
الخدريِّ » (٣) .

قَالَ الناظِمُ : « وَمِمَّا دُلَّسَ بِهِ الكلبيُّ مِمَّا لَمْ يذكرهُ ابن الصَّلَاح ، تَكْنِيَتُهُ بِأبي
هِشَامٍ ، وَكَانَ لَهُ ابنٌ يُسَمَّى هِشَامًا ، فَكُنَاهُ بِذَلِكَ القاسمُ بن الوليدُ الهمدانيُّ في روايته
عنه » (٤) .

أَفْرَادُ العَلَمِ (٥)

(أَفْرَادٌ) أي : مَعْرِفَةُ أَفْرَادِ (العَلَمِ) - بفتح العين واللام - مَا يُجْعَلُ عِلَامَةً عَلَى
الرَّوَايِ من اسمٍ ، وَكُنْيَةٍ ، وَلَقَبٍ (٦) .

(١) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٤٩٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣ / ١١٢ - ١١٣ ، وفتح المغيـث
١٦٥ / ٣ .

(٢) موضح أوهام الجمع والتفريق ٢ / ٣٥٥ .

(٣) موضح أوهام الجمع والتفريق ٢ / ٣٥٥ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٣ / ١١٢ .

(٥) انظر في هذا النوع :

معرفة علوم الحديث : ١٧٧-١٨٢ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٥٠٠ ، والإرشاد
٢ / ٦٥٦-٦٦٧ ، والتقريب : ١٧٤-١٧٥ ، واختصار علوم الحديث : ٢١٠-٢١٤ ، والشذا
الفياح ٢ / ٥٨٤-٥٩٥ ، والمقنع ٢ / ٥٦٥-٥٧٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣ / ١١٤ ، ونزهة النظر :
١٩٩-٢٠٠ ، وطبعة عتر : ٧٧-٧٨ ، وفتح المغيـث ٣ / ١٩٥-١٩٨ ، وتدريب الرّواي ٢ / ٢٧١-
٢٧٨ ، وتوضيح الأفكار ٢ / ٤٨٢-٤٨٣ ، وظفر الأمان : ١١٧-١١٨ .

(٦) فتح المغيـث ٣ / ١٦٨ .

٨٦٢. وَأَعْنِ بِالْأَفْرَادِ^(١) سُمًّا أَوْ لَقَبًا أَوْ كُنْيَةً نَحْوَ لُبِّي بْنِ لَبَا^(٢)

٨٦٣. أَوْ مِندَلٍ عَمَرُو وَكَسَرًا نَصُّوا فِي الْمِيمِ أَوْ أَبِي مُعَيْدٍ حَفْصُ

(وَأَعْنِ) أي: اجعل من عيانتك اهتمامك (بالأفراد) أي الأحاد التي لا يكون

منها في الصحابة، فمن بعدهم غيرها (سماً) - بتثنية السين لغات في الاسم - وهو ما وضع علماً على معين، (أو لقباً) وهو ما دل على رفعة المسمى، أو ضعته، (أو كنية) وهو ما صُدِّرَ ب: أب، أو أم.

أي: اهتم بمعرفة الأفراد من الأسماء، والألقاب، والكنى^(٣). فمن أفراد

الأسماء (نحو لُبِّي) - بلام، وموحدة، مصغراً بوزن أبي بن كعب - (بن لبأ) - بلام وموحدة أيضاً، بوزن فتى - وهو صحابي من بني أسد، وهو وأبوه فردان^(٤).

ومن أفراد الألقاب ما ذكره بقوله: (أو) نحو (مندل) لقب لابن علي

العنزي واسمه: (عمرؤ)^(٥)، (وكسراً نصوا في الميم) أي: ونصوا^(٦) على كسر ميمه^(٧).

قال ابن الصلاح: «ويقولونه كثيراً بفتحها»^(٨).

زاد الناطم^(٩) حكاية عن خط محمد بن ناصر الحافظ: «أنه الصواب»^(١٠).

(١) في نسختي (أ) و (ب) وفتح المغيث بالقطع وفي (ج) بدرج الهمزة وهو الصحيح؛ لضرورة الوزن.

(٢) في (ب): «لبي»، والصواب: ما أثبت.

(٣) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ١١٤/٣، وفتح المغيث ١٦٨/٣.

(٤) انظر: الأسماء المفردة: ٥٩ (٥٢)، وتجريد أسماء الصحابة ٣٧/٢ (٤٠٦).

(٥) انظر الأسماء المفردة: ١٥٨ (٣٦٥).

(٦) في (ق): «نصوا» بدون واو.

(٧) تاريخ بغداد ٢٤٧/١٣.

(٨) معرفة أنواع علم الحديث: ٥٠٥.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١١٦/٣.

(١٠) انظر: التقييد والإيضاح: ٣٦٧، وحاشية سبط ابن العمري على الكاشف ٢٩٤/٢ (٥٦٢٧).

وَمِنْ أَفْرَادِ الْكُنَى مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ : (أَوْ) نَحْوُ (أَبِي مُعَيْدٍ) - بضم الميمِ وفتح
 الْمُهْمَلَةِ ، وَسُكُونِ الْمَثَانَةِ التَّحْتِيَّةِ ، وَآخِرُهُ دَالٌّ مَهْمَلَةٌ - ، وَاسْمُهُ : (حَفْصُ) بِنُ غِيْلَانَ
 الدَّمَشْقِيِّ ^(١) .

وَمَا تَقَرَّرَ عَلِيمٌ أَنْ « أَوْ » فِي كَلَامِهِ بِمَعْنَى الْوَاوِ . ^(٢)

الْأَسْمَاءُ وَالْكُنَى ^(٣)

(الْأَسْمَاءُ وَالْكُنَى) أَي : مَعْرِفَتُهَا :

- ٨٦٤ . وَأَعْنِ بِالْأَسْمَاءِ ^(٤) وَالْكُنَى وَقَدْ قَسَمَ الشَّيْخُ ذَا لَيْتَعٍ ^(٥) أَوْ ^(٦) عَشْرٍ قَسَمَ
 ٨٦٥ . مَنْ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ انْفِرَادًا نَحْوُ أَبِي بِلَالٍ أَوْ ^(٧) قَدْ زَادَا
 ٨٦٦ . نَحْوُ أَبِي بَكْرٍ بِنِ حَزْمٍ قَدْ كُنِيَ أَبَا مُحَمَّدٍ بِخُلْفٍ فَافْطَنَ ^(٨)

(١) تهذيب الكمال ٢/ ٢٣٥ (١٤٠٠) .

(٢) بعد هذا في (ق) : « والله سبحانه وتعالى هو الموفق إلى طاعة من اصطفاه ممن يشاء » .

(٣) انظر في ذلك :

معرفة علوم الحديث : ١٧٧ - ١٩٠ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٥٠٦ ، والإرشاد ٢/ ٦٦٨ -
 ٦٧٨ ، والتقريب : ١٧٥ - ١٧٧ ، واختصار علوم الحديث : ٢١٥ - ٢١٨ ، والشذا الفياح ٢/ ٥٩٦ -
 ٦٠٤ ، والمقنع ٢/ ٥٧١ - ٥٨٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣/ ١١٣ - ١٢٨ ، ونزهة النظر ١٩٤ ،
 وطبعة عتر : ٧٥ - ٧٦ ، وفتح المغيث ٣/ ١٩٩ - ٢٠٥ ، وتدريب الراوي ٢/ ٢٧٨ - ٢٨٦ ، وشرح
 السيوطي على ألفية العراقي : ٢١٩ ، وتوضيح الأفكار ٢/ ٤٨٢ - ٤٨٣ ، وتوجيه النظر ١/ ٤٥٢ -
 ٤٥٤ .

(٤) الأصل : « (الأسماء) دُرِجَتِ الْهَمْزَةُ فِي الْبَدَاءِ ، ثُمَّ قَصُرَ الْاسْمُ لِحُضْرَةِ الْوِزْنِ .

(٥) في (فتح المغيث) و (النفائس) : « (ذا التسع) » .

(٦) بدرج همزة (أَوْ) ؛ لِحُضْرَةِ الْوِزْنِ .

(٧) بدرج همزة (أَوْ) لِحُضْرَةِ الْوِزْنِ .

(٨) في (أ) و (النفائس) : « (فافطني) » والصواب ما أثبت .

٨٦٧. وَالثَّانِ (١) مِنْ (٢) يَكْنَى وَلَا اسْمًا (٣) تُدْرِي نَحْوُ أَبِي شَيْبَةَ وَهُوَ الْخُدْرِي (٤)
٨٦٨. ثُمَّ كُنَى الْأَلْقَابِ وَالْتَعَدُّدِ نَحْوَ أَبِي الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ
٨٦٩. وَإِنَّ جُرَيْجَ أَبِي الْوَلِيدِ وَخَالِدِ كُنَى لِلتَّعْدِيدِ
٨٧٠. ثُمَّ ذُو الْخَلْفِ كُنَى وَعِلْمًا أَسْمَاؤُهُمْ وَعَكْسُهُ وَفِيهِمَا
٨٧١. وَعَكْسُهُ وَذُو اشْتِهَارٍ بِسُمِّ وَعَكْسُهُ أَبُو الضُّحَى لِمُسْلِمٍ

(وَأَعْنِ) أَي : اجْعَلْ (٥) مِنْ عُنَايَتِكَ اهْتِمَامَكَ (بِالْأَسْمَاءِ) بِالدرج ، وبالقصير ، لما مرَّ (وَالْكُنَى) أَي : بِمَعْرِفَةِ الْأَسْمَاءِ ، لِذَوِي الْكُنَى ، وَمَعْرِفَةِ الْكُنَى لِذَوِي الْأَسْمَاءِ . وَذَلِكَ نَوْعٌ مِنْهُمْ ، وَمِنْ فَوَائِدِهِ : الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ تَعَدُّدِ الرَّائِي الْوَاحِدِ الْمُسَمَّى فِي مَوْضِعٍ ، وَالْمَكْنَى فِي آخِرِ (٦) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَلَمْ يَزَلْ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ (٧) يَعْتَوْنَ بِهِ ، وَيَتَطَارَحُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ ، وَيَنْتَقِصُونَ مِنْ جِهَلِهِ » (٨) .

(وَقَدْ قَسَمَ) بِالْتَّخْفِيفِ (الشَّيْخُ) ابْنُ الصَّلَاحِ (٩) (ذَا) النَّوْعَ (لِتَسْعِ) مِنْ الْأَقْسَامِ ، بِضَمٍّ مَنْ عُرِفَ بِاسْمِهِ دُونَ كُنْيَتِهِ ، إِلَى مَنْ عُرِفَ بِكُنْيَتِهِ دُونَ اسْمِهِ . (أَوْ) - بِالدرج - (عَشْرٍ قَسَمَ) أَي : أَقْسَامٍ ، بِإِفْرَادِ كُلِّ مِنْ هَذَيْنِ بِقَسَمٍ .

(١) فِي (أ) وَ (ب) وَ (فَتْحِ الْمَغِيثِ) : « وَالثَّانِي » ، وَلَا يَصِحُّ بِهِ الْوِزْنُ ، وَالصَّوَابُ : « وَالثَّانِي » كَمَا فِي (ج) وَ (النَّفَائِسِ) .

(٢) فِي (فَتْحِ الْمَغِيثِ) : « قَدْ » .

(٣) فِي (ب) : « أَسْمَاءُ » ، وَفِي (أ) : « وَلَا اسْمًا » ، وَفِي الْبَقِيَّةِ : « أَسْمَاءُ » وَهُوَ الصَّوَابُ .

(٤) هَذَا الشَّطْرُ وَالشَّطْرُ الْأَوَّلُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يَلِيهِ سَاقِطٌ مِنْ (ب) ، وَجَاءَ مَحَلُّ الشَّطْرِ الثَّانِي مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يَلِيهِ بَعْدَ سَقُوطِ شَطْرِهِ الْأَوَّلِ .

(٥) فِي (ع) : « وَاجْعَلْ » .

(٦) انظُرْ : فَتْحِ الْمَغِيثِ ١٧١/٣ .

(٧) فِي (ق) : « الْحَدِيثُ » .

(٨) انظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥٠٧ .

(٩) انظُرْ : مَا سَبَقَ .

القسمُ الأوَّلُ من العشرة قِسْمَانِ :

أحدهما : (مَنْ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ انْفِرَادًا) أي : لَيْسَ لَهُ كُنْيَةٌ غَيْرَ كُنْيَتِهِ الَّتِي هِيَ اسْمُهُ ،
(نَحْوُ أَبِي بِلَالٍ) الْأَشْعَرِيِّ ، فَقَالَ : « اسْمِي وَكُنْيَتِي وَاحِدٌ » (١) .

وَكَذَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ رَاوِي قِرَاءَةِ عَاصِمٍ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ عَلَى
أَحَدَ عَشَرَ قَوْلًا (٢) ، فَعَلِيَ مَا قَالَهُ هُوَ : اسْمُهُ كُنْيَتُهُ ، وَهُوَ مَا صَحَّحَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ (٣) ،
وغيرُهُ ، وَصَحَّحَ أَبُو زُرْعَةَ (٤) أَنَّ اسْمَهُ شُعْبَةُ ، وَجَرَى عَلَيْهِ الشَّاطِئِيُّ (٥) ، وَغَيْرُهُ مِنْ
الْقُرَّاءِ .

وثانیهما : مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ : (أَوْ) بِالدرج (قَدْ زَادًا) عَلَى الكنية التي هي اسمه
كنيةً أخرى ، (نَحْوُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عمرو بْنِ (حَزْمٍ) الْأَنْصَارِيِّ ، (قَدْ كُنِيَ
أَبَا مُحَمَّدٍ بِخُلْفٍ) فِي تَكْنِيَتِهِ ، فَقِيلَ : اسْمُهُ : أَبُو بَكْرٍ ، وَكُنْيَتُهُ : أَبُو مُحَمَّدٍ (٦) ، وَقِيلَ :
بَلِ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ (٧) ، (فَاظُنْ) - بضم الطاء - لِهَذَا الْخِلَافِ (٨) .

(و) الْقِسْمُ (الثَّانِ) مِنَ الْعَشْرَةِ :

(مَنْ يُكْنَى ، وَلَا اسْمًا) لَهُ (نَدْرِي) أَي : وَلَا (٩) نَدْرِي أَكُنْيَتُهُ اسْمُهُ ، كَالأولِ ،

أَوْ لَهُ اسْمٌ ، وَلَمْ يَقِفْ عَلَيْهِ ؟

(١) الجرح والتعديل ٣٥٠/٨ (١٥٦٦) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٥٠٧ .

(٢) انظر : تهذيب الكمال ٢٥٧/٨ (٧٨٤٧) .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٥١٢ . وليس لابن الصلاح تصحيح فيها ، بل نقل التصحيح عن ابن
عبد البر ، وسكت عنه ، فَعَلَّ الشارح فهم من سكوته الإقرار ، فنسبه إليه .

(٤) الاستغنا ٤٤٥/١ ، والجرح والتعديل ٣٤٩/٩ (١٥٦٥) .

(٥) انظر : فتح المغيب ١٧٣/٣ .

(٦) انظر : تهذيب الكمال ٢٥٩/٨ (٧٨٤٩) .

(٧) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٠٧ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٢٢/٣ .

(٨) انظر : فتح المغيب ١٧٤/٣ .

(٩) في (ص) : « لا » .

(نَحْوُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهُوَ الْخُدْرِيُّ) - بَدَالُ مَهْمَلَةٍ - أَخُو أَبِي سَعِيدِ الْمَشْهُورِ ،
صَحَابِيٍّ^(١) . قَالَ أَبُو زُرْعَةَ^(٢) وَغَيْرُهُ : لَا يُعْرَفُ^(٣) اسْمُهُ ، مَاتَ فِي حِصَارِ الْقَسْطَنْطِينِيَّةِ ،
وَدُفِنَ هُنَاكَ^(٤) .

وَالْقِسْمُ الثَّلَاثُ :

مِنْ لُقَبَ بَكْنِيَّتِهِ^(٥) ، كَمَا قَالَ : (ثُمَّ كُنِيَ الْأَلْقَابِ) ، بَأَنَّ شَبَهَتْ بِهَا فِي رَفْعَةٍ
الْمَسْمَى ، أَوْ ضَعَعَتْ ، مَعَ أَنَّ لِصَاحِبِهَا كُنْيَةً غَيْرَهَا^(٦) .

(و) الْقِسْمُ الرَّابِعُ :

كُنِيَ (التَّعْدُدِ) بَأَنَّ تَتَعَدَّدَ كُنْيَتُهُ .

فَالثَّلَاثُ : (نَحْوُ أَبِي الشَّيْخِ) ، فَهُوَ لِقَبِّ لِلْحَافِظِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ
الْأَصْبَهَانِيِّ (أَبِي مُحَمَّدٍ) ، وَنَحْوُ أَبِي ثُرَابٍ ، لِقَبِّ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَكُنْيَتُهُ : أَبُو
الْحَسَنِ^(٧) .

(و) الرَّابِعُ : نَحْوُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ابْنُ جَرِيحٍ بِأَبِي الْوَلِيدِ ، وَ) أَبِي (خَالِدِ
كُنْيِ) - بِالتَّشْدِيدِ^(٨) - .

كُلٌّ مِنْ مِثَالَيْهِ (لِلتَّعْدِيدِ) ، الْأَوَّلُ : لِتَعْدُدِ^(٩) الْكُنْيَةِ الْمُلَقَّبِ بِأَحَدِهَا ، وَالثَّانِي :
لِتَعْدُدِهَا فَقَطْ ، عَلَى أَنَّ ذَلِكَ تَكْمَلَةٌ .
(ثُمَّ) الْخَامِسُ :

(١) انظر : الكنى والأسماء للدولابي ٣٨/١ .

(٢) الجرح والتعديل ٣٩٠/٩ .

(٣) في (ع) : « لا يعرف » .

(٤) انظر : الإصابة ١٠٤/٤ .

(٥) في (ص) : « بكنية » .

(٦) فتح المغيث ١٧٤/٣ .

(٧) معرفة أنواع علم الحديث : ٥١٠ ، وشرح التبصرة ١٢٤/٣ ، وفتح المغيث ١٧٤/٣-١٧٥ .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : ٥١٠ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٢٤/٣ .

(٩) في (ق) و (ع) : « تعديد » .

(ذُوو الخُلْفِ كُنِي) - بالنصبِ عَلَى التَّمْيِيزِ - أَي : من اخْتَلَفَ فِي كُنَاهُمْ ، فَاجْتَمَعَ لِكُلِّ مِنْهُمْ بِالِاخْتِلَافِ كُنِيَتَانِ ، فَأَكْثَرَ ، (وَعُلِمَا) بِالْفَتْحِ الإِطْلَاقِ - بِإِخْلَافِ (أَسْمَاؤُهُمْ) ، كَأَسْمَاءِ بِنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، الْحَبِّ ابْنِ الْحَبِّ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لِأَخْلَافِ فِي اسْمِهِ ، وَاخْتَلَفَ فِي كُنِيَّتِهِ : أَهْيَ أَبُو خَارِجَةَ ^(١) ، أَوْ أَبُو زَيْدٍ ، أَوْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ أَبُو مُحَمَّدٍ ^(٢) ؟

(و) السَّادِسُ :

(عَكْسُهُ) وَهُوَ : مَنْ اخْتَلَفَ فِي أَسْمَائِهِمْ دُونَ كُنَاهُمْ ، كَأَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيَّ ، فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ فِي تَكْنِيَّتِهِ بِهَا ، وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ ، وَاسْمُ أَبِيهِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ عِشْرِينَ قَوْلًا ^(٣) أَصْحَابُهَا ، كَمَا قَالَ الرَّافِعِيُّ وَالتَّوْرِيُّ ^(٤) : عَبْدُ الرَّحْمَانِ بْنُ صَخْرٍ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كُنِيَ بِهَا . رُوِيَ عَنْهُ : إِنَّمَا كُنِيْتُ بِهَا ؛ لِأَنِّي وَجَدْتُ أَوْلَادَ هِرَّةٍ وَحَشِيَّةٍ ، فَحَمَلْتُهَا فِي كُنْيَتِي ، فَقِيلَ : مَا هَذِهِ ؟ فَقُلْتُ : هِرَّةٌ . قِيلَ : فَأَنْتَ أَبُو هُرَيْرَةَ . قِيلَ : وَكَانَ يُكْنَى قَبْلَهَا أبا الأَسْوَدِ .

(و) السَّابِعُ :

من اخْتَلَفَ (فِيهِمَا) أَي : فِي أَسْمَائِهِمْ ، وَكُنَاهُمْ ، كَسَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَفِينَةُ لِقَبِّهِ ، وَبِهِ اشْتَهَرَ ، وَاسْمُهُ عُمَيْرٌ ، أَوْ صَالِحٌ ، أَوْ مِهْرَانٌ ، أَوْ طَهْمَانٌ ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ ؛ أَقْوَالٌ ^(٥) . وَكُنِيَّتُهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانِ ، أَوْ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ ^(٦) قَوْلَانِ .

(١) هكذا في معرفة أنواع علم الحديث: ٥١١، وكتب المصطلح ، وفي تهذيب الكمال ١٦٧/١ (٣١٠) ، وفي السير ٢٩٧/٢ : « حارثة » بالحاء والراء المهملتين بينهما ألف ثم ثاء مثلثة .

(٢) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥١١ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٢٤/٣ .

(٣) قال الحافظ العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ١٢٥/٣ : « قاله ابن عبد البر » ، وانظر : الاستيعاب ٢٠٣/٤ ، وقال بعد أن ساق العشرين اسماً : « وإنه لكثرة الاضطراب لم يصح في اسمه شيء يعتمد عليه ، إلا أن عبدالله أو عبدالرحمان هو الذي يسكن إليه القلب في اسمه في الإسلام » .

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢٧٠/٢ (٤٣٦) ، والإرشاد ٦٧٦/٢ ، وانظر : فتح المغيب ١٧٥/٣ .

(٥) ذكر الحافظ ابن حجر في اسم سفينة واحداً وعشرين قولاً . انظر : الإصابة ٥٨/٢ ، والكنى لمسلم ٥١٢/١ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٥١٣ ، وفتح المغيب ١٧٦/٣ .

(٦) تهذيب الكمال ٢٣٠/٣ (٢٤٠٤) .

(عَكْسُهُ) ، وهو : مَنْ لَمْ يُخْتَلَفْ فِي اسْمِهِ ، وَلَا كُنْيَتِهِ ، كَأْتِمَةِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ :
أَبِي خَنِيفَةَ النِّعْمَانِ ، وَأَبِي (١) عَبْدِ اللَّهِ مَالِكٍ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ ، وَأَحْمَدَ (٢) .
(و) التَّاسِعُ :

(ذُو اسْتِشْهَارٍ بِسْمٍ) - بِضَمِّ السِّينِ لُغَةٌ فِي الْأَسْمِ غَيْرُ لُغَةِ الْقَصْرِ فِيهِ ،
فَيُعْرَبُ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ (٣) - أَي : مَنْ اسْتُشْهَرَ بِاسْمِهِ دُونَ كُنْيَتِهِ (٤) ، كَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ
كُنْيَتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ .
(و) الْعَاشِرُ :

(عَكْسُهُ) ، وهو : مَنْ اسْتُشْهَرَ بِكُنْيَتِهِ دُونَ اسْمِهِ ، مِثْلُهُ : (أَبُو الضُّحَى) ، وَفِي نَسَخَةِ :
« وَالْعَكْسُ ، كَأَبِي الضُّحَى » ، كُنْيَةُ (لِمُسْلِمٍ) بْنِ صُبَيْحٍ (٥) ، - بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ - .

الْأَلْقَابُ (٦)

(الْأَلْقَابُ) أَي : مَعْرِفَتُهَا (٧)

-
- (١) فِي (ص) وَ(م) : «أَبَا» خَطَأً .
(٢) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥١٣ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٢٦/٣ .
(٣) انظُر : الصَّحَاحَ ٢٣٨٣/٦ مَادَّةَ (سَمَا) ، وَشَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ ٣٥/١ .
(٤) فَتَحُ الْمَغِيثِ ١٧٦/٣ .
(٥) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥١٣ ، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ ١٧٦/٣ .
(٦) انظُر فِي ذَلِكَ :
مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : ٢١٠-٢١٥ ، وَمَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥١٧ ، الْإِرْشَادُ ٦٨٦/٢-٦٩٥ ،
والتَّقْرِيْبُ : ١٧٨ - ١٨٠ وَالاقتراح : ٣١٥ - ٣١٧ ، واختصار علوم الحديث : ٢٢٠-٢٢٣ ، والشذنا
الفياح ٦١١/٢ - ٦١٦ ، والمقنع ٥٨٣/٢ - ٥٩١ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٢٨/٣-١٣٣ ، وَنَزْهَةُ
النَّظَرِ : ٢٠٢ ، وَطَبْعَةُ عَتَرٍ : ٧٨ ، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ ٢٠٦/٣-٢١٠ ، وَتَدْرِيْبُ الرَّاويِ ٢٨٩/٢ - ٢٩٦ ،
وَشَرْحُ السِّيُوْطِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِيِّ : ٢٢٢ ، وَتَوْضِيْحُ الْأَفْكَارِ ٤٨٢/٢-٤٨٣ ، وَظَفَرُ الْأَمَانِيِّ : ١١٨ ،
وَتَوْجِيْهِ النَّظَرِ ٤٥٩/١ .
(٧) فِي (ص) : «مَعْرِفَتُهُمَا» .

- ٨٧٢ . وَأَعْنِ بِالْأَلْقَابِ ^(١) فَرُبَّمَا جُعِلَ الْوَاحِدُ اثْنَيْنِ الَّذِي مِنْهَا عُطِلَ
- ٨٧٣ . نَحْوُ الضَّعِيفِ أَيْ بِجِسْمِهِ وَمَنْ ضَلَّ الطَّرِيقَ بِاسْمِ فَاعِلٍ وَلَكِنْ
- ٨٧٤ . يَجُوزُ مَا يَكْرَهُهُ الْمَلَقُّبُ وَرُبَّمَا كَانَ لِيَعْفُضَ سَبَبُ
- ٨٧٥ . كَعَنْدَرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَصَالِحِ جَزْرَةَ الْمُشْتَهَرِ

(واعن) أي : اجعل من عنايتك اهتمامك (بالألقاب) ^(١) - بالدرج - أي :
 بمعرفة ألقاب المحدثين ، والعلماء ومن ذكر معهم ، (فرُبَّمَا جُعِلَ الْوَاحِدُ اثْنَيْنِ) ، حيث
 يجيء مرةً باسمه ، وأخرى بلقبه (الَّذِي مِنْهَا) أي : من معرفتها (عُطِلَ) أي : خلا :
 لظنه أن الألقاب أسامي ^(٢) .

وقد وقع ذلك لجماعة من أكابر الحفاظ ، كعلي بن المديني ، ففرقوا بين عبد الله بن
 أبي صالح أخي سهيل ، وبين عباد بن أبي صالح ، وجعلوهما اثنين ، وليس عباد بأخ لعبد الله
 بل هو لقبه ^(٤) .

وذلك (نحو الضعيف) لقب لعبد الله بن محمد الطرسوسي ، (أي) :
 ضعيف (بجسمه) أي : فيه ، لا في حديثه ^(٥) ، كما قاله الحافظ عبد الغني بن سعيد
 المصري ^(٦) .

(١) في (ب) : « بالأعقاب » ، وهو خطأ ، والصواب : ما أثبت وهو بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .

(٢) في (م) : « بالألقاب » بإثبات الهمزة .

(٣) فتح المغيث ١٧٧/٣ .

(٤) نقل الحافظ العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ١٢٨/٣-١٢٩ قول الخطيب في الموضح ، قال : « وعبد الله
 ابن أبي صالح ، كان يلقب عباداً ، وليس عباد بأخ له ، اتفق على ذلك أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ،
 وأبو حاتم الرازي ، وأبو داود السجستاني ، وموسى بن هارون بن عبد الله البغدادي ، ومحمد بن إسحاق
 السراج » . الموضح ١/٢٦٤-٢٦٥ .

(٥) الأنساب ٥٩٦/٣ ، واللباب ٢/٢٦٤ ، ونزهة الألباب ١/٤٣٦ .

(٦) قول الحافظ عبد الغني بن سعيد : أسنده السمعاني في الأنساب ٣/٥٩٦ .

وقال النسائي: لُقِّبَ به ^(١) لكثرة عبادته ^(٢). أي: كأن العبادة أضعفته .
 وقال ابن جبان: « لُقِّبَ به لانتقانه وصبطه » ^(٣). أي: من باب الأضداد، كما قيل
 لمسلم بن خالد: الزنجي مع أنه كان أشقر ^(٤).
 (و) نحو (من ضل الطريق) ، وهو معاوية بن عبد الكريم لُقِّبَ (به) الضال
 (اسم فاعل) من: ضل في الطريق؛ لأنه ضل في طريق مكة ^(٥).
 قال الحافظ عبد الغني: « رجلان نبيان، لزمهما لقبان قبيحان: معاوية الضال،
 وإنما ضل في طريق مكة، وعبد الله الضعيف، وإنما كان ضعيفاً في جسمه » ^(٦).
 (ولن يجوز) من الألقاب (ما يكرهه الملقب) به، إلا إذا لم يُعرف إلا به،
 كما مرَّ في « آداب الحديث » .
 روى الحاكم وغيره خبر: « ما من رجل رمى رجلاً بكلمة يشينه ^(٧) بها
 إلا حسبه الله يوم القيامة في طينة الخبال ^(٨) حتى يخرج منها » ^(٩).

(١) في (ق): « بذلك » .

(٢) السنن ١٦٥/٤ . قلنا: وهذا قول وجيه؛ لأن النسائي تلميذه، فهو عالم بأمره .

(٣) الثقات ٣٦٢/٨ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١٢٩/٣ .

(٥) الأنساب ٣٧٠/٨ ، واللباب ٢٥٧/٢ ، ونزهة الألباب ٤٣٥/١ .

(٦) الأنساب ٢٩٥/٨ ، واللباب ٢٦٤/٢ ، ونزهة الألباب ٤٣٦/١ ، ومعرفة أنواع علم الحديث: ٥١٨ .

(٧) في (ص): « تشينه » .

(٨) الخبال لغة: الحبس والمنع، وقيل: إن الخبال هو عصارة أهل النار، أي ما سال من جلودهم . انظر:

لسان العرب ١٩٨/١١ (خبل) .

(٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٨٦) ، وأحمد ٤٤١/٣ ، وأبو داود (٤٨٨٣) ، والطبراني في الكبير

٢٠/ (٤٣٣) ، وأبو نعيم في الحلية ١٨٨/٨ ، والبيهقي في الشعب (٧٦٣١) ، والبغوي في شرح السنة

(٣٥٢٧) .

وأخرجه البخاري مختصراً في التاريخ الكبير ٣٧٧/١ من طريق ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن

إسماعيل بن يحيى المعافري، به .

(وَرَبَّمَا كَانَ لِبَعْضٍ) من الألقاب (سَبَبٌ) يُعرف ، وإلا فكلُّها لها أسبابٌ ،
 (كغندَرٍ) - بفتح الدال (١) وضمها (٢) - (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) البصريُّ ، لُقِّبَ به لكونِهِ
 كان يكثرُ الشَّغْبَ على ابنِ جريحٍ حينَ قدمَ البصرةَ ، وحدثَ بحديثٍ عن الحسنِ البصريِّ
 فأنكرَهُ ، وشغِبَ عَلَيْهِ ، فقال له ابنُ جريحٍ : أسكُتْ يا غندَرُ .

ثم كان بعده جماعةٌ، يلقبُ كلُّ منهم غندراً، وأهلُ الحجازِ يُسمُّونَ المشغِبَ غندراً^(٣) .
 (وَ) كأي عليٍّ (صالِح) ، هو ابنُ محمدِ بنِ عمروِ البغداديِّ الملقبِ (جَزْرَةَ)

- بجيم ثم زاي ، ثم راء مفتوحات - ، (الْمُشْتَهَرُ) بالحِفْظِ والضَّبْطِ والثقة ؛ لكونه حَكِي
 عَنْ نَفْسِهِ : أنه صَحَّفَ بِذَلِكَ « حِرْزَةَ » بمعجمةٍ ثُمَّ راءَ ثُمَّ زاي في حديثِ عبدِ اللهِ بنِ
 بَسْرٍ « أنه كَانَ يُرْقِي بِحِرْزَةِ » ، إذ سئِلَ بعدَ الفراغِ من السَّماعِ على عمروِ بنِ زرارَةَ :
 مِنْ أَيْنَ سَمِعْتَ ؟ فقالَ : « مِنْ حَدِيثِ الْجَزْرَةَ » ، وَكَانَ فِي حَدِيثِهِ ، قالَ : فَبَقِيَتْ عَلَيَّ (٤) .

المؤتلفُ والمختلفُ^(٥)

(المؤتلفُ ، والمختلفُ) أي : معرفتهما^(٦) ، وهي فنٌّ مهمٌّ يُحتاجُ إليه في دفعِ^(٧) مَعَرَّةِ
 التَّصْحِيفِ (٨) .

- (١) في (م) : « الغين » .
 (٢) ضبطه السمعاني في الأنساب ٢٨٧/٤ ، فقال : « بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة »
 وفي المغني (٩١) : « قد تضم » .
 (٣) معرفة علوم الحديث : ٢١٢ ، الجامع ٧٤/٢ (١٢٢٤) ، ومقذّب الكمال ٢٦٥/٦ (٥٧٠٩) ، ونزهة
 الألباب ٥٨/٢ (٢١٠١) .
 (٤) معرفة علوم الحديث : ٢١٣ ، وتاريخ بغداد ٣٢٢٢-٣٢٢٣ ، وتذكرة الحفاظ ٦٤٢/٢ ، ونزهة الألباب
 ١٧٠/١ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٥٢٢ .
 (٥) انظر في ذلك :

معرفة أنواع علم الحديث : ٥٢٤ ، والإرشاد ٦٩٦/٢-٧٢٩ ، والتقريب : ١٨٠-١٨٥ ، والاقتراح : ٣١٣-٣١٤
 والمنهل الروي ١٢١ - ١٢٧ ، والموقظة : ٩٢ ، واختصار علوم الحديث : ٢٢٣ - ٢٢٦ ، والشذنا
 الفياح ٦١٧/٢ - ٦٦١ ، والمقتنع ٥٩٢/٢-٦١٣ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٣٣/٣ ، ونزهة
 النظر : ١٧٦ ، وطبعة عتر : ٦٨ ، وفتح المغيب ٢١١/٣ - ٢٤٤ ، وتدريب الراوي ٢٩٧/٢ - ٣١٥ ، وشرح
 السيوطي على ألفية العراقي : ٢٢٢ ، وتوضيح الأفكار ٤٨٧/٢-٤٨٨ ، وظفر الأمانى : ٩٨-١٠٢ .

(٦) في (م) : « معرفتها » .

(٧) في (م) : « رفع » .

(٨) انظر : فتح المغيب ١٨٢/٣ .

- ٨٧٦ . وَأَعْنِ بِمَا صُوْرَتْهُ مُؤْتَلِفٌ خَطَأً وَلَكِنْ لَفْظُهُ مُخْتَلِفٌ
٨٧٧ . نَحْوُ سَلَامٍ كُلُّهُ فَتَقَلَّ لَا ابْنَ سَلَامٍ الْحَبْرُ ^(١) وَالْمُعْتَزَلِي
٨٧٨ . أَبَا عَلِيٍّ فَهُوَ خِيفُ الْجَدِّ ^(٢) وَهُوَ الْأَصَحُّ ^(٣) فِي أَبِي الْبَيْكَنْدِيِّ
٨٧٩ . وَابْنُ أَبِي الْحَقِيقِ وَابْنُ مِشْكَمٍ وَالْأَشْهَرُ التَّشْدِيدُ فِيهِ فَاعْلَمْ
٨٨٠ . وَابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاهِضٍ فَخِيفٌ أَوْ زِدَهُ هَاءٌ فَكَذًا فِيهِ اخْتِلَافٌ
٨٨١ . قُلْتُ : وَلِلْحَبْرِ ابْنُ أُخْتِ خَفَفٍ كَذَاكَ جَدُّ السَّيِّدِيِّ وَالنَّسَفِيِّ ^(٤)

(واعن) أي : اجعل عنايةك اهتمامك (ب) معرفة (ما صورتُهُ) من الأسماء ، والألقاب ، والأنساب ، ونحوها (مؤتلف) أي : متفق (خطأ) ، ولكن لفظه مختلف .
وهذا الفن لا يدخله القياس ، ولا قبله ولا بعده شيء يدل عليه ، والتصانيف فيه كثيرة ، وأكملها بالنسبة لما قبله كتاب " الإكمال " للأمير أبي نصر بن مأكولا ^(٥) .
وهذا الفن قسمان :

أحدهما ، وهو الأكثر : ما لا ضابط له يرجع إليه ؛ لكثرتيه ، وإنما يعرف بالتقل والحفظ ^(٦) ، كأسيد وأسيد ، وحيان وحيان .
ثانيهما ^(٧) : ما ينضبط لقلّة أحد المشتبهين .

- (١) في (ب) : « الخير » ، وهو خطأ ، وصوابه ما أثبت .
(٢) في (الفئاس) : « الجدي » ، وهو خطأ ، وصوابه ما أثبت .
(٣) في (فتح المغيث) : « الأصم » ، وهو خطأ ، والعجيب أنه كتب « الأصح » في الشرح في (فتح المغيث) ، وهكذا هو في النسخ كلها .
(٤) في (ج) : « والنسفر » ، والصواب ما أثبت .
(٥) قال ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٥٢٤ : « على إعواز فيه » ، وقال البلقيني في محاسنه : ٥٢٨ : « قد استدرك عليه الحافظ بن عبد الغني بن نقطة كتاباً ذيل به على الأصل ، وهو قريب منه ، وفيه فوائد كثيرة ، وقد صنف في ذلك جماعة من المتأخرين » .
(٦) انظر : فتح المغيث ٣/ ١٨٤ ، وتدريب الراوي ٢/ ٢٩٨ .
(٧) في (م) : « وثانيهما » .

ثم تارة يُرادُ فِيهِ التَّعْمِيمُ بأن يُقالَ: لَيْسَ لَهُمْ فُلَانٌ إِلَّا كَذَا ، والباقي كَذَا ، وتارة يُرادُ فِيهِ التَّخْصِصُ بالصَّحِيحِينَ والموطأ، بأن يُقالَ: لَيْسَ فِي الكُتُبِ الثَّلَاثَةِ فُلَانٌ إِلَّا كَذَا .
فَمِنَ الأوَّلِ مِن هَذَيْنِ (نَحْوُ سَلَامٍ كُلِّهِ فَنَقُلُ) أَي: لَامَهُ (لَا) أَي: إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ (ابنُ سَلَامٍ) الصَّحَابِيُّ (الْحَبْرِيُّ) - بكسرِ المَهْمَلَةِ ، أَفْصَحُ من فَتْحِهَا الَّذِي اقْتَصَرَ عَلَيْهِ المَحْدَثُونَ -
أَي: العَالِمُ ، فَهُوَ مَخْفَفُ الأبِ (١) ، (و) إِلَّا (الْمُعْتَزِلِي أبا عَلِيٍّ) الْجَبَائِيَّ (٢) مُحَمَّدَ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ بنِ سَلَامٍ ، (فَهُوَ) أَيضاً (خِفُّ) أَي: مَخْفَفُ (الْجَدِّ) أَي: اسْمُهُ .
(وَهُوَ) أَي: التَّخْفِيفُ (الأَصْحَحُ فِي) سَلَامٍ (أَبِي) أَي: وَالِدِ مُحَمَّدِ بنِ سَلَامٍ بنِ الفَرَجِ (الْبَيْكَنْدِيِّ) - بكسرِ الموحدة (٣) - البَخَارِيُّ ، شَيْخُ الإِمَامِ البَخَارِيِّ .
وَمَقَابِلُ الأَصْحَحِ ، أَنَّهُ بِالتَّشْدِيدِ ، وَالأوَّلُ هُوَ المَنْقُولُ عَن مُحَمَّدِ بنِ سَلَامٍ نَفْسِهِ (٤) .
(و) إِلَّا أبا رَافِعِ اليَهُودِيِّ: سَلَامٍ (ابنُ أَبِي الحَقِيقِ) - بِالتَّصْغِيرِ - فَهُوَ بِالتَّخْفِيفِ عَلَيَّ خِلافِ فِيهِ (٥) .
(و) إِلَّا سَلَامٌ (ابنُ مِشْكَمٍ) - بِتَثْلِيثِ المِيمِ ، وَفَتْحِ الكَافِ - كَانَ حَمَاراً فِي الجَاهِلِيَّةِ (٦) ، فَهُوَ بِالتَّخْفِيفِ عَلَيَّ مَا حَكَاهُ ابنُ الصَّلَاحِ عَن جَمَاعَةٍ (٧) .

(١) لم ترد في (ق) .

(٢) بضم الجيم وتشديد الباء المفتوحة المنقوطة بواحدة من تحت . الأنساب ٣٦/٢ .

(٣) هذه النسبة إلى بيكند - بالكسر وفتح الكاف وسكون النون - بلدة بين بخارى وجيحون . انظر: الأنساب ٤٥٦/١ ، ومعجم البلدان ٥٣٣/١ .

(٤) انظر: تبصير المنتبه ٧٠٣/٢ ، وتعليق العلامة المعلمي على الإكمال ٤٠٥/٤ فقد أجاد .

(٥) قال ابن حجر في فتح الباري ٣٤٢/٧ نقلاً عن ابن إسحاق أنه بالتشديد، وذكر ابن حجر في تبصير المنتبه

٧٠٢/٢ أنه مختلف فيه ، ولم يحك ابن الصلاح غير التخفيف . انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٥٢٥ .

(٦) قال البلقيني في: ٥٣٠: «وما ذكر عن ابن مشكم أنه كان حماراً في الجاهلية، يخالفه قول ابن إسحاق في سيرته أنه سيد بني النضير، وقال كعب بن مالك يذكر قبيلته، ومن قتل من أشرافهم:

فطاح سلام وابن سعية عنوةً وقيد ذليلاً للمنايا ابن أخطبا

ولعله رأى قول أبي سفيان صخر بن حرب:

سقاني فرواني كميماً مداماً على ظمأ مني سلام بن مشكم

فظنه بذلك حماراً، وفي هذين البيتين، وهما من البحر الطويل، ما يدل على التخفيف من سلام بن

مشكم خلاف ما سبق أنه المعروف . . وانظر: سيرة ابن إسحاق ٢٩١/٣ .

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٥٢٥ .

ثُمَّ قَالَ : (وَالْأَشْهُرُ) الْمَعْرُوفُ : (التَّشْدِيدُ فِيهِ ، فَأَعْلَمَ) ذَلِكَ .
وَاعْتَرَضَهُ شَيْخُنَا ^(١) ، كغَيْرِهِ ، بِأَنَّهُ وَرَدَ فِي الشَّعْرِ - الَّذِي هُوَ دِيْوَانُ الْعَرَبِ -
مُخَفَّفًا ، وَسَاقَ أَشْعَارًا .

فَإِنْ قُلْتَ : تَخْفِيفُهُ فِي الْأَشْعَارِ لِلضَّرُورَةِ . قُلْتَ : خِلَافِ الْأَصْلِ لِاسِيْمَا مَعَ تَكَرُّرِهِ .
(و) أَمَّا سَلَامٌ (ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاهِضِ) الْمَقْدِسِيُّ (فَخَفِ) أَي : فَمُخَفَّفٌ بِلا خِلَافٍ ،
وَلَا هَاءَ فِيهِ (أَوْ زِدْهُ هَاءً) ، لِيَقَى «سَلَامَةً» ^(٢) ، (فَكَذَّبَا فِيهِ اخْتِلَافَ) بَيْنَ الْآخِذِينَ عَنْهُ ^(٣) .
فَقَالَهُ بِالْهَاءِ : الطَّبْرَانِيُّ ^(٤) ، وَبَدَوْنَهَا : أَبُو طَالِبٍ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْحَافِظُ ^(٥) ،
فَالْخِلَافُ إِنَّمَا هُوَ فِي إِثْبَاتِهَا وَحذفِهَا ، لَا فِي التَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ .

وَاقْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ عَلَى هَذِهِ السِّتَةِ ، وَزَادَ عَلَيْهِ النَّاطِمُ ثَلَاثَةً بِقَوْلِهِ :
(قُلْتُ : وَلِلْحَبْرِ) ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامِ الصَّحَابِيِّ ^(٦) (ابْنِ أَخْتِ) اسْمُهُ :
سَلَامٌ ، (خَفَفَ) لِأَمِّهِ أَيْضًا .

(كَذَاكَ) أَي : وَمِثْلُ سَلَامٍ فِي التَّخْفِيفِ ، يَخْفُفُ ^(٧) سَلَامٌ (جَدُّ) سَعْدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ
سَلَامٍ ^(٨) (السَّيِّدِيِّ) -بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ- نَسَبَةً لِلسَّيِّدَةِ أُخْتِ الْمُسْتَنْجِدِ ^(٩) ؛ لِأَنَّهُ كَانَ وَكَيْلَهَا .

(١) تبصير المنتبه ٧٠٤/٢ قال فيه : « هذا كلامه -يعني ابن الصلاح- ، وفيه نظر ؛ لأنه ورد في الشعر الذي

هو ديوان العرب مخففًا ، قال ابن إسحاق في السيرة : قال سيماء اليهودي في قصيدة من بحر الطويل :

فلا تحسبني كنت مولى بن مشكم سلام ولا مولى حبي بن أخطبا »

(٢) تبصير المنتبه ٧٠٣/٢ .

(٣) انظر : فتح المغيث ١٨٦/٣ .

(٤) المعجم الصغير (٤٨٤) .

(٥) انظر : تبصير المنتبه ٧٠٣/٢ ، وفتح المغيث ١٨٦/٣ .

(٦) قال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ١٣٧/٣ : « معدود في الصحابة عدّه فيهم ابن فتحون في تذييله

على الاستيعاب » .

(٧) من (م) فقط .

(٨) انظر : تكملة الإكمال ٢٥٩/٣ (٣١٦٨) ، تبصير المنتبه ٧٠٣/٢ .

(٩) انظر : فتح المغيث ١٨٧/٣ .

(و) كَذَا ^(١) سَلَامٌ جَدُّ أَبِي نَصْرِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى
ابنِ سَلَامٍ (النَّسْفِي) -بفتح النون-، نسبة لـ«نِسْف» -بكسرِها-، وَفُتِحَتْ لِلنَّسَبِ،
كالنمري، كذا قال الناظم ^(٢) وغيره ^(٣)، وكلامُ القاموس ^(٤) يقتضي فتحَ نونِ «نِسْف»، فلا
تغييرَ في النسبة .

- ٨٨٢ . عَيْنُ أَبِي بْنِ عِمَارَةَ اكْسِرِ فِي خُرَاعَةَ كَرِيْزٍ كَبْرٍ
٨٨٣ . وَفِي قُرَيْشٍ أَبَدًا حِرَامٌ وَأَفْتَحَ فِي الْإِنصَارِ ^(٥) بِرَأٍ ^(٦) حَرَامٌ
٨٨٤ . فِي الشَّامِ عَنَسِيٌّ بُنُونٌ ، وَبِيَا ^(٧) فِي كُوفَةٍ ^(٨) وَالشَّيْنِ وَالْيَا ^(٩) غَلْبَا
٨٨٥ . فِي بَصْرَةَ ^(١٠) وَمَا لَهُمْ مِنْ اِكْتَنَى أَبَا عَيْدَةَ بِفَتْحٍ وَالْكُنَى ^(١١)
٨٨٦ . فِي السَّفْرِ ^(١٢) بِالْفَتْحِ وَمَا لَهُمْ عَسَلٌ إِلَّا ابْنُ ذَكْوَانَ ^(١٣) وَعَسَلٌ فَجَمَلٌ ^(١٤)

(١) بعد هذا في (ع) : « يخفف » .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١٣٨/٣ .

(٣) كذا قيده بالفتح السمعاني في الأنساب ٣٨٤/٥ ، واللباب ٣٠٨/٣ .

(٤) القاموس مع شرحه تاج العروس ٤٠٣/٢٤ (نسف) .

(٥) بدرج الهمزة في (الانصار) لضرورة الوزن .

(٦) بقصر همزة (براء) لضرورة الوزن .

(٧) بقصر الهمزة لضرورة الوزن، وفي (ب) : « وبنا » ، وهو خطأ، وفي (الفنائس) و(فتح المغيث) : « وبيا » ،

وهذا خطأ أيضاً ، والصواب : « بيا » ، أي : (عيسى) كما صرح الحافظ العراقي في شرحه ؛ ولأن (الياء)

مذكورة في تمة البيت وهو كهذا ورد في (أ) و (ج) .

(٨) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .

(٩) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .

(١٠) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .

(١١) في (ب) : « والكنا » ، والصواب ما أثبت .

(١٢) ضبطت « السفر » بفتح الفاء في (ب) و (الفنائس) و (فتح المغيث) ، ولا يستقيم الوزن بهذا

الضبط ، والصواب بالسكون ، وهو المراد من البيت كما في شرح الناظم .

(١٣) في (الفنائس) : « زكوان » بالزاي ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(١٤) في (ب) : « فحمل » وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

٨٨٧. وَالْعَامِرِيُّ بْنُ عَلِيٍّ عَثَامٌ وَغَيْرُهُ فَالْتُونُ وَالْإِعْجَامُ
 ٨٨٨. وَزَوْجُ مَنْرُوقٍ قَمِيرٌ صَعْرُورٌ سِنَوَاهُ ضَمًّا وَلَهُمْ مُسَوْرٌ
 ٨٨٩. ابْنُ يَزِيدَ وَابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَمَا سِوَى ذَيْنِ فَمَسَوْرٌ حُكِي
 ومن ذلك : عمارة ، كما ذكره بقوله :

(عين أبي) بالتصغير (بن عمارة) الصحابي (أكسر) .

قال ابن الصلاح : ومنهم من ضمها . قال : ومن عده بالضم قطعاً^(١) .
 قال الناظم : « ويرد عليه : عمارة - بالفتح والتشديد - وهو اسم^(٢) جماعة من
 النساء ، كعمارة بنت عبد الوهاب الحمصية ، وعمارة بنت نافع بن عمر الجمحي .
 ومن الرجال ، كيزيد ، وعبد الله ، وبُحاثِ بني ثعلبة بن خزيمة بن أصرم بن عمرو
 ابن عمارة ، معدودون في الصحابة »^(٣) .

وعد جماعة من الفريقين .

ومن ذلك : كُرَيْزٌ ، كَلُهُ مَصْعَرٌ ، (و) لكن (في خُرَاعَةَ : كَرِيزٌ كَبِيرٌ) ، كَطَلْحَةَ بْنِ
 عبيد الله بن كَرِيزٍ تابعي^(٤) .

ومن ذلك : حِرَامٌ ، كَمَا قَالَ :

(وَفِي قُرَيْشٍ أبدأً : حِرَامٌ) ، بكسر المهملة ، وبالزاي ، (وافتح) حاءُ أبدأً (في

الانصَارِ^(٥) بالدرج (برأ) - بالقصر للوزن - ، فقل : (حِرَامٌ) .

والمراد ، كما قال الناظم : « ضبط ما في هاتين القبيلتين فقط ، وإلا فقد وقع :

حِرَامٌ - بالزاي - في خُرَاعَةَ ، وبني عامر بن صعصعة ، وغيرهما »^(٦) .

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٥٢٦ .

(٢) في (ص) : « وهم أسماء » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١٣٨/٣-١٣٩ ، وانظر : الإكمال ٢٧٤/٦-٢٧٥ .

(٤) انظر : المؤلف والمختلف للدارقطني ١٩٥٨/٤ ، واللباب ٩٥/٣ ، والتقريب (٣٠٢٨) .

(٥) أثبت ناشر (م) الهزمة هنا .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١٤٠/٣ .

ووقع : حَرَامٌ - بالراء - في يَلِيٌّ^(١) ، وَخَتَعَمَ ، وَجُدَامٌ ، وَغَيْرِهِمْ . بَلْ وَهَلُمَّ : خُرَامٌ ، بضم المعجمة ، وتشديد الراء ، وَخَزَامٌ ، بفتح المعجمة ، وتشديد الزاي^(٢) ، وذلك كله مبيِّنٌ في المطولات .

وَمِنْ ذَلِكَ : عُنْسِيٌّ ، فَالذِي (فِي الشَّامِ : عُنْسِيٌّ بُنُونٌ) ثم مهملة نسبة لعُنْسٍ حِيٍّ من اليمن ، كعمير بن هانئ تابعي .

(و) عَبْسِيٌّ (ببا) موحد - بالقصر - (فِي كُوفَةٍ) - بالصرف للوزن - نسبة في الأكثر لعَبْسٍ غَطْفَانَ ، كعبيد^(٣) الله بن موسى .

(و) عَيْشِيٌّ - (الشَّيْنِ) المعجمة (وَالْيَا) التَّحْتِيَّة - بالقصر للوزن - نسبة لعائشة بنت طلحة ؛ أحد العشرة ، كعبيد الله بن محمد بن جعفر ، ولبنى عائشة بنت تميم الله ، كعبيد الرحمان^(٤) بن المبارك (غَلَبًا) أي : الغالبُ أن الثالث الَّذِي بالشين المعجمة (فِي بَصْرَةَ) - بالصرف للوزن - .

على أن ما ذُكِرَ فِي كُلِّ مِنَ الشَّامِ ، وَالْكُوفَةِ غَالِبٌ أَيْضًا ، كَمَا يَفِيدُهُ كَلَامُ ابْنِ الصَّلَاحِ^(٥) .

وَمِنْ ذَلِكَ : أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَكُلُّهُ بِالضَّمِّ مُصَغَّرًا كَمَا قَالَ : (وَمَا لَهُمْ) أي : وليس للرواة (مَنْ اِكْتَنَى أَبَا عُبَيْدَةَ بِفَتْحٍ) لعينه مكبراً^(٦) .

(١) لم ترد في (ق) .

(٢) انظر : الإكمال ٤١١/٢ - ٤١٦ .

(٣) في (ق) : « كعبيد » . وما أثبتناه من بقية النسخ الخطية و (م) ، وهو الموافق لما جاء في مصادر ترجمته . انظر على سبيل المثال : السير ٥٥٣/٩ ، والتقريب (٤٣٤٥) .

(٤) في (ق) و (ع) : « كعبد الله » ، والمثبت من (ص) و (م) ، وهو الموافق لما جاء في مصادر ترجمته . انظر : تهذيب الكمال ٤٦٤/٤ (٣٩٣٤) ، والكاشف (٣٣٠٣) .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٥٢٦ ، وكذلك قال الحاكم في معرفة علوم الحديث : ٢٢١ ، وانظر : شرح النبصرة والتذكرة ١٤١/٣ .

(٦) قال الدارقطني كما حكاه ابن الصلاح بلاغاً عنه في معرفة أنواع علم الحديث : ٥٢٧ : « ولا نعلم أحداً يكنى بأبي عبيدة بالفتح » .

ومِنْ ذَلِكَ : السَّفَرُ بقاءِ ساكنةٍ في غيرِ الكُنَى ، ومفتوحةٍ في الكُنَى ، كما قال :
(والكُنَى في السَّفَرِ بالفتح) للفاء .

قال ابنُ الصلاح : « ومنَ المَعَارِبَةِ مَنْ سَكَنَهَا في أَبِي السَّفَرِ سَعِيدِ بْنِ يُحْمَدٍ ^(١) ،
قال : وذلكَ خلافُ ما حَكَاهُ الدارقُطِيُّ ^(٢) عَنْ أَصْحَابِ الحَدِيثِ ^(٣) .

قال الناظِمُ : « ولهم في الأسماءِ والكُنَى « سَفَرٌ » بقافٍ ساكنةٍ ، كسَفَرِ بْنِ حَيْبِ
العَنَوِيِّ ، وكأبي السَّفَرِ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ .

ولهم أيضاً « شَفَرٌ » - بفتح المعجمة والقاف - ، حِيٌّ من تميمٍ يُنسبُ إليهم
الشَّفَرِيُّونَ ^(٤) .

ومِنْ ذَلِكَ : عَسَلٌ ، كَمَا قَالَ : (وَمَا لَهُمْ) أَي : وَلَيْسَ لِلرُّوَاةِ (عَسَلٌ) - بفتح
المهملتين - (إِلَّا ابْنُ ذَكْوَانَ) الأخباريُّ البَصْرِيُّ ^(٥) ، (وَ) أَمَا
(عَسَلٌ) - بكسرِ أولِهِ ، وسكونِ ثانيهِ - (فَجُمِلَ) - بضم الجيم ، وفتح الميم - أَي : فكثيرٌ .

ومِنْ ذَلِكَ : عَثَامٌ ، كَمَا قَالَ : (وَالعامِرِيُّ) الكوفيُّ (بِنُ عَلِيٍّ)
- بالإسكان لما مر - واسمُهُ : (عَثَامٌ) بمهملَةٍ ثم مثلثةٌ مشدّدةٌ ، وكذا حفيدُهُ المشارِكُ له ^(٦)
في اسمِهِ ، واسمُ أبيهِ : عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَثَامِ بْنِ عَلِيٍّ ^(٧) ، كَمَا شَمَلَهُ كلامُ الناظِمِ ^(٨) .

(١) في (ق) و (ع) : « محمد » . وهو خطأ ، قال في التقريب (٢٤١٣) : « يحمّد : بضم الياء
التحتانية ، وكسر الميم » .

(٢) المؤلف والمختلف ١١٨٥/٣ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٥٢٧ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١٤٢/٣ - ١٤٣ .

(٥) المؤلف والمختلف ١١٨٥/٣ .

(٦) لم ترد في (ق) .

(٧) لم يذكر ابن الصلاح غير عَثَامِ بْنِ عَلِيٍّ ، وذكره الدارقطني وحفيده . انظر : المؤلف والمختلف

١٧٦٥/٤ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٥٢٨ .

(٨) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٤٣/٣ - ١٤٤ .

(و) أما (غَيْرُهُ) أي : غيرُ مَنْ ذَكَرَ ، كَعَنَامِ بْنِ أَوْسٍ ^(١) الصَّحَابِيِّ ، وَعُبَيْدِ بْنِ عَنَامِ الْكُوفِيِّ ، (فَالثُّونُ) الْمَشْدُدَةُ ، (وَالْإِعْجَامُ) لِلغَيْنِ ، وَاجْبَانٍ فِيهِ .

وَمِنْ ذَلِكَ : قَمِيرٌ ، كَمَا قَالَ : (وَزَوْجُ مَسْرُوقٍ) هُوَ ابْنُ الْأَجْدَعِ ، اسْمُهَا : (قَمِيرٌ) ، - مُكَبَّرًا - بِنْتُ عَمْرٍو .

و (صَعَّرُوا) أي : الْمُحَدَّثُونَ (سِوَاهُ ضَمًّا) أي : بِضَمِّ أَوْلِهِ ، أَوْ حَالَةَ كَوْنِهِ ضَمًّا ، أي : مَضْمُومًا أَوْلَهُ ، كَزُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَمِيرِ الشَّاشِيِّ .

وَقَوْلُهُ : « ضَمًّا » ، إِيضَاحٌ لـ « صَعَّرُوا » .

وَمِنْ ذَلِكَ : مُسَوَّرٌ ، كَمَا قَالَ : (وَلَهُمْ مُسَوَّرٌ) - بِضَمِّ الْمِيمِ ، ثُمَّ مَهْمَلَةٌ مَفْتُوحَةٌ ،

ثُمَّ وَاوٍ مَشْدُودَةٌ مَفْتُوحَةٌ - اِثْنَانِ :

أَحَدُهُمَا : (ابْنُ يَزِيدَ) الْكَاهِلِيُّ الْمَالِكِيُّ صَحَابِيٌّ ^(٢) .

(و) ثَانِيَهُمَا : (ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ) الْيَرْبُوعِيُّ .

(وَمَا سِوَى ذَيْنِ) الرَّجُلَيْنِ ^(٣) (فَمَسَوَّرٌ) - بِكسْرِ الْمِيمِ ، ثُمَّ مَهْمَلَةٌ سَاكِنَةٌ -

فِيهَا (حُكْيَ) عِنْدَ ^(٤) ابْنِ الصَّلَاحِ ^(٥) ، وَغَيْرِهِ ^(٦) .

٨٩٠ . وَوَصَفُوا الْحَمَالَ فِي الرُّوَاةِ هَارُونَ وَالْقَيْرُ بِجِيمٍ يَأْتِي

٨٩١ . وَوَصَفُوا حَنَاطًا أَوْ ^(٧) حَبَاطًا عَيْسَى وَمُسْلِمًا كَذَا حَبَاطًا

(١) فِي (ع) : « أَوْسٍ » .

(٢) فِي (ص) : « الصَّحَابِيِّ » .

(٣) قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي شَرْحِ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣/١٤٥ : « لَمْ يَذْكَرْ ابْنُ مَآكُولَا بِالتَّشْدِيدِ إِلَّا ابْنُ يَزِيدِ فَقَطَّ ،

وَلَمْ يَسْتَدْرِكْهُ ابْنُ نَقْطَةَ ، وَلَا مَنْ ذُبِّلَ عَلَيْهِ » .

(٤) فِي (ص) وَ (ع) : « عَنِ » .

(٥) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥٢٨ .

(٦) كَالْبُخَارِيِّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ٨/٤٠ (٢٠٧٩) وَ (٢٠٨٠) .

(٧) بِالذَّرْجِ لِحُضُورَةِ الْوِزْنِ .

- ٨٩٢ . وَالسَّلْمِيُّ افْتَحَ فِي الْاِنْصَارِ (١) وَمَنْ
 ٨٩٣ . وَمِنْ هُنَا لِمَالِكٍ وَلَهُمَا
 ٨٩٤ . وَلَهُمَا سَيَّارُ أَيُّ أَبُو الْحَكَمِ
 ٨٩٥ . وَابْنُ سَعِيدٍ بُسْرٌ (٥) مِثْلُ الْمَازِنِ
 ٨٩٦ . وَفِيهِ خُلْفٌ . وَبَشِيرٌ اعْجَمِ
 ٨٩٧ . يُسَيْرُ بْنُ عَمْرٍو أَوْ (٦) أُسَيْرُ
 ٨٩٨ . جَدُّ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ بَرِيدٌ (٩)
 يَكْسِرُ لَامَهُ كَأَصْلِهِ لَحْنٌ
 بَشَارًا اِفْرِدُ (١) أَبُ بُنْدَارٍ هُمَا
 وَابْنُ سَلَامَةَ (٣) وَبَالِيَا (٤) قَبْلُ جَمِ
 وَابْنُ عَيْدِ اللَّهِ وَابْنُ مِحْجَنِ
 فِي ابْنِ يَسَارٍ وَابْنِ كَعْبٍ وَاضْمُ
 وَالثُّونُ فِي (٧) أَبِي قَطْنٍ (٨) نُسَيْرُ
 وَابْنُ حَفِيدِ الْأَشْعَرِيِّ بُرَيْدٌ (١٠)

وَمِنْ ذَلِكَ : الْحَمَّالُ ، كَمَا قَالَ : (وَوَصَفُوا الْحَمَّالَ) - بَجَاءٍ مَهْمَلَةٍ ، ثُمَّ مِيمٍ
 مُشَدَّدَةٍ - أَي : بِهِ ، (فِي الرَّوَاةِ) لِلْحَدِيثِ (هَارُونَ) بَنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِرْوَانَ الْبَغْدَادِيَّ ، كَانَ
 بَزَّازًا ، ثُمَّ تَزَهَّدَ ، وَصَارَ يَحْمِلُ الشَّيْءَ بِالْأَجْرَةِ ، وَيَأْكُلُ مِنْهَا ، فَسُمِّيَ لِذَلِكَ حَمَّالًا (١١) .

(١) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

(٢) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

(٣) بالصرف لضرورة الوزن .

(٤) بالقصر لضرورة الوزن .

(٥) منع من الصرف لضرورة الوزن .

(٦) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

(٧) ساقطة في (فتح المغيث) ولا يستقيم الوزن دونها .

(٨) بإدغام نون « قطن » ونون « نسير » ؛ لضرورة الوزن ، بعد تسكين نون « قطن » .

(٩) في (ب) : « يزيد » ، وهو خطأ ، صوابه ما أُثبت .

(١٠) كذلك .

(١١) الأنساب ٢٩٧/٢ ، ومشتبه النسبة : ١٩ .

ونقل الذهبي في سير الأعلام ١١٦/١٢ عن الدارقطني: « قال الدارقطني: حدثنا ابن حيوية ، أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي ، قال : أخبرني هارون بن عبد الله ، قال الدارقطني : قال الشيخ : وهو الحمَّال ، وإنما سمي حمَّالاً ؛ لأنه حمل رجلاً في طريق مكة على ظهره ، فانقطع به فيما يقال » . ونقل ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٥٢٨ عن ابن الفلكي والخليلي أن سبب تسميته لكثرة ما حمل من العلم .

(وَالْقَيْرُ) أي : وغيرُ هَارُونَ ، (بِجِيمٍ) بدلِ الحَاءِ ، (يَاقِي) ، كَمُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ ، وَأَسِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ نَجِيحِ الْهَاشِمِيِّ .

وَمِنْ ذَلِكَ: الْحَتَّاطُ ، كَمَا قَالَ: (وَوَصَّفُوا حَتَّاطًا) بِمَهْمَلَةٍ ثُمَّ نُونِ (أَوْ) -بِالدرج- (خَبَّاطًا) -بِمَعْجَمَةٍ ، ثُمَّ مَوْحِدَةً - ، أَي : بِكُلِّ مِنْهُمَا (عَيْسَى) بِنِ أَبِي عَيْسَى ، (وَمُسْلِمًا) ابْنِ أَبِي مُسْلِمٍ ، وَ (كَذَا) وَصَّفُوا كُلًّا مِنْهُمَا (خَيَّاطًا) - بِمَعْجَمَةٍ ثُمَّ تَحْتِيَّةٍ - أَي بِهِ .
فَوَصَّفُ كُلُّ مِنْهُمَا بِوَصْفٍ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَبِيْعُ الْحِنْطَةَ ، وَالْحَنْبُطَ ، وَيَخِيْطُ الثِّيَابَ (١) .

وَمِنْ ذَلِكَ: السَّلْمِيُّ ، كَمَا قَالَ : (وَالسَّلْمِيُّ) مَفْعُولٌ (أَفْتَحَ) أَي : أَفْتَحَ سَيْنَ وَوَلَامَ السَّلْمِيِّ (فِي الْأَنْصَارِ) - بِالدرج - كَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، نَسَبُهُ لِبَنِي سَلِمَةَ ، بِفَتْحِ السِّينِ (٢) وَكَسْرِ اللَّامِ ، وَفُتِحَتْ فِي النَّسَبِ ، كَنَمْرِيٍّ وَصَدْفِيِّ وَبَاهِمَا .
قَالَ السَّمْعَانِيُّ : « وَهَذِهِ النَّسَبَةُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ . قَالَ : وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَكْسِرُونَ اللَّامَ » (٣) .

وَعَلَيْهِ اِقْتَصَرَ ابْنُ بَاطِئِشٍ فِي « مُشْتَبِهِ النَّسَبَةِ » (٤) ، وَجَعَلَ الْمَفْتُوحَ اللَّامَ نَسَبَةً إِلَى « سَلْمِيَّةٍ » مِنْ عَمَلِ حَمَاةٍ (٥) .

(وَمَنْ يَكْسِرُ لَامَهُ) أَي : السَّلْمِيُّ وَهُمْ أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ (كَأَصْلِهِ) الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ ، فَقَدْ (لَحَنَ) (٦) .

وَمَا ذَكَرَهُ ضَابِطٌ لَمَّا فِي الْأَنْصَارِ خَاصَّةً ، وَإِلَّا فَلَهُمْ فِي غَيْرِهِمْ بِالْفَتْحِ أَيْضًا جَمَاعَةٌ .

(١) انظر : المؤلف والمختلف ٩٣٩/٢-٩٤٠ ، والإكمال ٢٧٥/٣ .

(٢) سقطت من (م) .

(٣) الأنساب ٣٠٣/٣ ، وتام كلامه : « على غير قياس النحويين » .

(٤) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٤٨/٣ .

(٥) انظر : مراصد الاطلاع ٧٣١/٢ .

(٦) هكذا قال ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٧ ، ولكن ذكر النووي في الإرشاد ٧٢٨/٢

أما لغة قليلة ، ونصه في التقريب : ١٨٥ : إنه «يجوز في لغة» . وانظر : شرح المفصل ١٤٥/٥ ،

وأوضح المسالك : ٢٩٢ ، والمقرب : ٤١٣ .

وَيَشْتَبِهُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِالسُّلَمِيِّ - بِضَمِّ السِّينِ وَفَتْحِ اللَّامِ - نِسْبَةً إِلَى بَنِي سُلَيْمٍ^(١) ،
كَعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ ، وَبِالسُّلَمِيِّ - بِفَتْحِ السِّينِ وَسُكُونِ اللَّامِ - نِسْبَةً إِلَى بَعْضِ أَجْدَادِ
الْمُنْتَسَبِ ، نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ النَّاطِمُ^(٢) .

(وَمِنْ هُنَا) أَخَذَ فِي بَيَانِ الْقِسْمِ الثَّانِي ، وَهُوَ :

مَا (لِمَالِكٍ) ، فِي " مَوْطِئِهِ " ، (وَلَهُمَا) أَي : الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي " صَحِيحَيْهِمَا "^(٣)
مِنَ التَّرَاجِمِ ، فَمِنْهَا :

بَشَّارٌ ، كَمَا قَالَ : (بَشَّارًا) - بِمَوْحِدَةٍ ثُمَّ مُعْجَمَةٌ - (أَفْرَدٌ) - بِالدرجِ - أَي :
أَفْرَدٌ بِهَذَا الضَّبْطِ بَشَّارًا (أَبٌ) أَي : وَالِدٌ (بُنْدَارُهُمَا) أَي : الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ، فَلَيْسَ فِي
صَحِيحَيْهِمَا إِلَّا هَذَا الْاسْمُ ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عَثْمَانَ شَيْخُهُمَا ، وَبِنْدَارٌ لَقِبُ لَهُ^(٤) .
قَالَ الذَّهَبِيُّ : وَبَشَّارٌ نَادِرٌ فِي التَّابِعِينَ ، مَعْدُومٌ فِي الصَّحَابَةِ^(٥) .

(وَلَهُمَا) أَي : الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أَيْضًا (سَيَّارٌ) - بِمَهْمَلَةٍ ثُمَّ يَاءٍ تَحْتِيَّةٍ مُشَدَّدَةٍ -
اِثْنَانٌ : هُمَا : سَيَّارُ بْنُ أَبِي سَيَّارٍ ، (أَي) بِالدرجِ (أَبُو الْحَكَمِ) الْوَاسِطِيُّ^(٦) .
(وَ) سَيَّارٌ (ابْنُ سَلَامَةَ) - بِالصَّرْفِ لِلزَّنِّ - أَبُو الْمِنْهَالِ الرَّيَّاحِيُّ .
(وَ) مَا عَدَا الثَّلَاثَةَ : يَسَارٌ (بِأَلْيَا)^(٧) التَّحْتِيَّةِ (قَبْلُ) أَي : قَبْلَ السِّينِ الْمَخْفُفَةِ ،
وَهُوَ (جَمٌّ) أَي : كَثِيرٌ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، كَسُلَيْمَانَ وَعَطَاءِ ابْنِي يَسَارٍ .
وَمِنْهَا : بُسْرٌ ، كَمَا قَالَ :

(١) الأنساب ٣٠١/٣ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١٤٩/٣ .

(٣) فِي (ق) وَ (م) : « صَحِيحُهُمَا » .

(٤) سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ بِنْدَارًا فِي الْحَدِيثِ ، وَبِنْدَارٌ : الْحَافِظُ جَمَعَ حَدِيثَ بَلَدِهِ . تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٢٤٧/٦ (٥٦٧٥)

(٥) الْمُشْتَبِهَ : ٧٨ .

(٦) انظر : كنى الدولابي ١٥٤/١ .

(٧) فِي (م) : « بِالْيَاءِ » .

(وابنُ سَعِيدٍ) المدنيُّ ، اسْمُهُ (بُسْرٌ) - بموحدةٍ مضمومةٍ ثم سينٍ مهملةٍ ، وبمعنِ الصرفِ للوزنِ - (مِثْلُ) بُسْرِ بْنِ أَبِي بُسْرٍ (الْمَازِنِيُّ) نسبةً لِمَازِنِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ عِكْرِمَةَ ، فهو أيضاً بموحدةٍ ثم مهملةٍ ، وهو والدُ عبدِ اللهِ ، ولم يذكرهُ ابنُ الصِّلاحِ ؛ لأنه لا ذِكرَ لَهُ في شيءٍ من الكُتُبِ الثلاثةِ ، وإن رَقَمَ لَهُ المَزِيُّ علامةً مسلمٍ ^(١) ، بحيثُ قلَّدهُ الناظِمُ ، فَهُوَ سَهُوٌ ، كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ شَيْخُنَا ^(٢) كالناظِمِ نَفْسِهِ فِي نُكْتِهِ ^(٣) .

(و) مِثْلُ بُسْرٍ (ابنُ عُبَيْدِ اللهِ) ^(٤) الحَضْرَمِيُّ ، (وَ) بُسْرٍ (ابنُ مِخْجَنِ) الدِّيَلِيُّ ، وَحَدِيثُهُ فِي "المَوْطِئِ" ^(٥) دُونَ "الصَّحِيحِينَ" ^(٦) .

(وَفِيهِ خُلْفٌ) ، فَقَالَ الجُمهُورُ إِنَّهُ بِالْمَهْمَلَةِ . وَقَالَ غَيْرُهُمْ : إِنَّهُ بِالْمَعْجَمَةِ ^(٧) .

(١) تهذيب الكمال ٣٣٩/١ (٦٥٥) .

قلنا : وقع الوهم للإمام المزي بسبب تقليده لصاحب الكمال ، وابن القيسراني (الجمع ٥٦/١) ، وصنيع المزي المتقن في تحفة الأشراف ٩٦/٢ يدل على اقتصار النسائي على روايته عنه ، وحديثه عند النسائي في الكبرى (١٠١٢٣) .

وقد قلد الذهبي في الكاشف ٢٦٦/١ (٥٥٩) شيخه المزي فرقم عليه برقم مسلم ، فوهم في ذلك وتعقبه تلميذ المصنف سبط بن العجمي في حاشيته على الكاشف .

(٢) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٤٣٧/١ : « فلم يخرج مسلم لبسر بن أبي بسر شيئاً ولا ذكره أحدٌ غير صاحب الكمال في رجال مسلم » .

(٣) قد اعتذر العراقي عن ذلك في التقييد : ٣٩٢ فقال : « ثم تبين لي أن ذلك وهم ، وإنه لم يخرج له مسلم ، وإنما أخرج لابنه عبد الله بن بسر » .

(٤) في (ص) و (ق) : « عبد الله » وما أثبتناه من (ع) و (م) ، وهو الموافق لمصادر ترجمته . انظر : التقريب (٦٦٧) .

(٥) له حديث واحد في الموطأ (٣٣٠) رواية أبي مصعب الزهري ، و (٣٤٩) رِوَايَةُ اللَيْثِيِّ ، و (١٠٦) رواية سويد بن سعيد ، و (١٨٤) رواية ابن القاسم .

(٦) بل ليس له في الكتب الستة سوى حديث مالك السابق ، وهو عند النسائي في المحتسب ١١٢/٢ ، وفي الكبرى (٩٣٠) .

(٧) قال الطحاوي : سمعت إبراهيم البرلسي ، يقول : سمعت أحمد بن صالح بجامع مصر يقول : سمعت جماعة من ولده ومن رهطه فما اختلف اثنان أنه بشر ، كما قال الثوري - يعني : بالمعجمة - .

وقال الحافظ ابن حبان في ثقافته ٧٩/٤ : « ومن قال بشر فقد وهم » . =

وَمَا عَدَا الْأَرْبَعَةَ ، أَوْ الثَّلَاثَةَ ، ثُمَّ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، هُوَ بِكَسْرِ الْمَوْحَدَةِ ثُمَّ شَيْنِ
 مَعْجَمَةٍ ، قَالَ النَّاطِمُ : « وَقَدْ تَشَبَّهُ هَذِهِ التَّرْجُمَةُ بِأَبِي الْيَسْرِ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو ، وَهُوَ بِتَحْتِيَّةٍ ،
 ثُمَّ مَهْمَلَةٌ مَفْتُوحَتَيْنِ ، وَحَدِيثُهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ^(١) ، لَكِنَّهُ مَلَازِمٌ لِأَدَاةِ التَّعْرِيفِ غَالِبًا ،
 بِخِلَافِ الْقَسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ » ^(٢) .

ومنها : بُشَيْرٌ ، كَمَا قَالَ :

(وَبُشَيْرًا) بِمَوْحَدَةٍ مَضمومَةٍ ، ثُمَّ مَعْجَمَةٍ ، (أَعْجَمِ فِي) رَاوِيَيْنِ فَقَطْ : بُشَيْرِ
 (ابْنِ يَسَارِ) الْمَدَنِيِّ ، حَدِيثُهُ فِي " الصَّحِيحَيْنِ " وَ" الْمَوْطِئِ " ، (وَ) بُشَيْرِ (ابْنِ كَعْبِ)
 الْعَدَوِيِّ حَدِيثُهُ فِي " الصَّحِيحَيْنِ " دُونَ " الْمَوْطِئِ " . فَأَعْجَمِ شَيْنَ هَذَيْنِ ، (وَاضْمُومِ)
 الْمَوْحَدَةَ مِنْهُمَا ^(٣) كَمَا قَرَّرْتُهُ .

وَأَمَّا مِقَاتِلُ بْنُ بُشَيْرٍ ، فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مِثْلَهُمَا ، لَمْ يُخْرَجْ لَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ،
 وَإِنْ زَعَمَ صَاحِبُ " الْكَمَالِ " أَنَّ مُسْلِمًا أَخْرَجَ لَهُ ، فَهُوَ وَهَمٌّ مِنْ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ ^(٤) .
 وَ (يُسَيْرٌ) بِتَحْتِيَّةٍ مَضمومَةٍ ، ثُمَّ مَهْمَلَةٌ مَفْتُوحَةٌ (بِنِ عَمْرٍو) ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ ، أَوْ
 ابْنُ جَابِرٍ ، كَمَا اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ هُوَ ، فَقِيلَ : يُسَيْرٌ كَمَا ذَكَرَ ، (أَوْ) بِالدَّرَجِ (أُسَيْرٌ)
 بِهَمْزَةٍ بَدَلِ التَّحْتِيَّةِ .

= وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ ٣٣٨/٤ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ - هُوَ الثَّوْرِيُّ - ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
 أَسْلَمَ ، عَنْ بَشْرِ أَوْ بَسْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، فَذَكَرَ حَدِيثَهُ . فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الشُّكُّ فِيهِ مِنْ وَكَيْعٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي
 حَاتِمٍ فِي الْجَرَحِ ٤٢٣/٢ : « وَيُقَالُ بَشْرٌ ، وَبَسْرٌ أَصْحَحُ ، بَرَفَعِ الْبَاءُ وَالسِّينُ » . وَمَعَ أَنَّ الْإِمَامَ الذَّهَبِيَّ ذَكَرَهُ
 فِي الْمِيزَانِ ٣٠٩/١ ، وَالْكَاشِفُ ٢٦٦/١ (٥٦٣) بِاسْمِ بُسْرٍ بِالْمَهْمَلَةِ ؛ لَكِنَّهُ قَالَ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ
 ٣٤٥/٣ : « وَالْأَصْحَحُ أَنَّهُ بَشْرٌ بِالْكَسْرِ وَشَيْنٌ مَعْجَمَةٌ ، وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ : بِالضَّمِّ وَالْإِهْمَالِ » . انظُرْ :
 التَّمْهِيدَ ٢٢٢٢/٤ - ٢٢٤ ، وَتَهْذِيبَ الْكَمَالِ ٣٤١/١ (٦٥٩) وَالتَّعْلِيقَ عَلَيْهِ .

(١) ٢٣١/٨ (٣٠٠٦) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١٥٢/٣ - ١٥٣ .

(٣) فِي (ص) وَ (م) : « مِنْهَا » .

(٤) انظُرْ : فَتْحُ الْمَغِيثِ ١٩٥/٣ .

(والتُّونُ) بدلُ التَّحتيةِ (في أبي) أي: والدِ (قَطْنُ) - بادغامِ نونهِ في نونِ ما بعدهُ - فاسمُهُ (نُسَيْرُ) ، وحدثُهُ في "صحيحِ مسلمٍ" .
 وَمَا عَدَا الأربعةَ مما في الكُتُبِ الثلاثةِ ، فَبَشِيرٌ - بموحدةٍ مفتوحةٍ ، ثم معجمةٍ مكسورةٍ - كبَشِيرِ بنِ أبي مسعودٍ ، وبَشِيرِ بنِ نَهَيْكٍ .
 ومنها : بَرِيدٌ ، كما قال :

و (جَدُّ عَلِيٍّ) - بالاسكانِ لما مر - (بنِ هَاشِمٍ : بَرِيدٌ) بفتحِ الموحدةِ ، وراءِ مكسورةٍ . وحدثُهُ في مسلمٍ ^(١) ، (وابنُ) عبدِ اللهِ (حَفِيدٌ) أي : ولدِ ولدِ أبي موسى (الأشعريُّ) - بالاسكانِ لما مر - واسمُهُ (بُرَيْدٌ) بالتصغيرِ ، وهو بُرَيْدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أبي بُرْدَةَ بنِ أبي موسى ، وحدثُهُ في "الصَّحِيحَيْنِ" .

٨٩٩ . وَلَهُمَا مُحَمَّدُ بنُ عَرَعَرَةَ بنِ البرِّدِ فالأَمِيرُ كَسَرَهُ
 ٩٠٠ . ذُو كُنْيَةٍ بِمَعْشَرٍ وَالْعَالِيَةَ بَرَاءُ أَشْدُدُ وَبِجِيمٍ جَارِيَةَ
 ٩٠١ . ابنُ قَدَامَةَ ^(٢) كَذَاكَ وَالِدُ يَزِيدُ قُلْتُ وَكَذَاكَ الأَسْوَدُ
 ٩٠٢ . ابنُ العَلَا ^(٣) وابنُ أَبِي سُفْيَانَ عَمْرُو ، فَجَدُّ ذَا وَذَا سِيَانَ
 (ولَهُمَا) أي: البخاريُّ ، ومسلمٌ من ذلك (محمدُ بنُ عَرَعَرَةَ بنِ البرِّدِ) الساميُّ ،
 بمهملةٍ نسبةً لسامةَ بنِ لؤيِ البصريِّ ، (فالأَمِيرُ) أبو نصرٍ ابنِ ماكولا ^(٤) (كَسَرَهُ) أي :
 كَسَرَ الموحدةَ والراءَ منه ، وبعدهما نونٌ ساكنةٌ ، وحُكي فتحهما ^(٥) .

وَمَا عَدَا الثلاثةَ مَّا فِي الكُتُبِ الثلاثةِ ، فَيَزِيدُ - بفتحِ التَّحتيةِ ، وزايٍ مكسورةٍ -
 كيزيدَ بنِ هارونَ .

(١) ١٦٢/٤ (١٤٤٤) .

(٢) بالصرْف ؛ لضرورةِ الوزنِ .

(٣) بالقصر ؛ لضرورةِ الوزنِ .

(٤) انظر : الإكمال ٢٥٢/١ .

(٥) في (م) : « فتحها » وقد نسب ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٠ القول بفتحهما لعبد الغني

المقدسي في « عمدة المحدثين » .

ومنها : البراء ، كما قال :

و (ذُو كُنْيَةٍ بِمَعَشَرَ ، وَالْعَالِيَةُ) أي : فأبو معشر يوسف بن يزيد ، وأبو العالية زياد ، أو كلثوم بن فيروز ، وحدثتهما في الصحيحين ، كُلُّ مِنْهُمَا (بِرَاءً أَشَدُّ) راءهما .
وَمَنْ عَدَاهُمَا مِمَّا فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَالْبِرَاءُ -بِالتَّخْفِيفِ- كَالْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ (١) .
وَمِنْهَا : جَارِيَةٌ (٢) ، كَمَا قَالَ :

(وَبِجِيمٍ) وَتَحْتِيَّةٍ (جَارِيَةُ ابْنِ قُدَامَةَ) - بالصرف للوزن - وَلَا حَدِيثَ لَهُ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ . نعم ! وقع ذكره في "الفتن" مِنَ الْبُخَارِيِّ فِي أَثْنَاءِ قِصَّةٍ ، قَالَ فِيهَا : « فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ حَرْقِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ حِينَ حَرَّقَهُ جَارِيَةُ ابْنِ قُدَامَةَ » (٣) .

(كَذَلِكَ وَالِدُ يَزِيدَ) بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، وَحَدِيثُهُ فِي "الْمَوْطِئِ" (٤) ، وَبِالْبُخَارِيِّ (٥) .
(قُلْتُ : وَكَذَلِكَ) اثْنَانِ : (الْأَسْوَدُ ابْنُ الْعَلَاءِ) بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ ، وَحَدِيثُهُ فِي مُسْلِمٍ (٦) ، (وَابْنُ أَبِي سُفْيَانَ) بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ ، وَاسْمُهُ (عَمْرُو) ، وَحَدِيثُهُ فِي "الصَّحِيحِينَ" (٧) ، (فَجَدُّ ذَا وَذَا) أَي : الْإِثْنَيْنِ (سَيِّانٍ) تَثْنِيَّةٌ سَيِّ ، أَي : مَثَلَانِ ، فَاسْمُ كُلِّ مِنْهُمَا : جَارِيَةٌ إِلَّا أَنَّهُ فِي الثَّانِي الْجَدُّ الْأَعْلَى ، كَمَا تَقَرَّرَ .

وما عدا المذكورين مما في الكتب الثلاثة ، فحارثة مبهمة ومثلثة ، كريد بن حارثة الحب ، وحرثة بن وهب الخزاعي .

(١) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣١ .

(٢) في (م) : « الجارية » .

(٣) صحيح البخاري ٦٣/٩ (٧٠٧٨) .

(٤) (١٥٣٠) برواية الليثي .

(٥) ٢٣/٧ (٥١٣٨) .

(٦) صحيح مسلم ٥ / ١٢٨ عقب (١٧١٠) .

(٧) صحيح البخاري ٤ / ٨٢ حديث (٣٠٤٥) و ٩ / ١٤٧ حديث (٧٤٠٢) . وصحيح مسلم

١٣١/١ حديث (١٩٨) ، وكذلك هو عند الدارمي (٢٨٠٩) من طريق الزهري عن عمرو عن أبي

هريرة مرفوعاً . وانظر : التقييد والإيضاح : ٣٩٣ - ٣٩٤ .

- ٩٠٣ . مُحَمَّدَ بْنَ خَازِمٍ لَا تُهْمِلُ وَالِدَ رَبِيعِي حِرَاشٍ اِهْمِلِ
 ٩٠٤ . كَذَا حَرِيْزُ^(١) الرَّحْبِي وَكُنْيَةُ قَدْ عَلَّقَتْ وَأَبْنُ حُدَيْرٍ عِدَّةُ
 ٩٠٥ . حُصَيْنٌ^(٢) اَعْجَمُهُ^(٣) أَبُو سَاسَانَا وَافْتَحَ أَبَا حَصِيْنٍ اِي^(٤) عَثْمَانَا
 ٩٠٦ . كَذَاكَ حَبَّانُ بْنُ مُنْقِذٍ وَمَنْ وَلَدَهُ وَأَبْنُ هِلَالٍ وَأَكْسِرَنُ
 ٩٠٧ . ابْنِ عَطِيَّةَ مَعَ ابْنِ مُوسَى وَمَنْ رَمَى سَعْدًا فَقَالَ بُؤْسَا

وَمِنْهَا : خَازِمٌ ، كَمَا قَالَ :

و (مُحَمَّدَ بْنَ خَازِمٍ) أَبَا مُعَاوِيَةَ الضَّرِيْرِ ، (لَا تُهْمِلُ) أَي : لَا تُهْمِلُ حَاءَهُ^(٥) ،

بَلْ أَعْجَمَهَا .

وَمَا عَدَاهُ مِمَّا فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَحَازِمٌ بِالْإِهْمَالِ ، كَأَبِي حَازِمِ الْأَعْرَجِ ، وَجَرِيْرِ

ابْنِ حَازِمٍ^(٦) .

وَمِنْهَا : حِرَاشٌ كَمَا قَالَ :

(وَالِدَ رَبِيعِي) وَهُوَ (حِرَاشٌ اِهْمِلِ)^(٧) أَي : حَاءُهُ .

وَمَا عَدَاهُ مِمَّا فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ : فَخِرَاشٌ ، بِإِعْجَامِ خَائِهِ ، كَشَهَابِ بْنِ خِرَاشِ .

وَلَهُمْ : حِدَاشٌ بِمَعْجَمَةِ ثَم دَالٍ مُهْمَلَةٍ ، أَدْخَلَهُ ابْنُ مَآكُولَا فِي ذَلِكَ^(٨) ، وَحَدِيثُهُ فِي

مُسْلِمٍ^(٩) ، لَكِنْ قَالَ الذَّهَبِيُّ : إِنَّهُ لَا يَلْتَبِسُ^(١٠) .

(١) . يَمْنَعُهُ مِنَ الصَّرْفِ ؛ لِضَرُورَةِ الْوِزْنِ .

(٢) فِي (أ) : « حَصِيْنٌ » بِالصَّادِ ، وَهُوَ خَطَأٌ صَوَابُهُ مَا أُثْبِتَ .

(٣) بِدَرَجِ الْهَمْزَةِ لِضَرُورَةِ الْوِزْنِ .

(٤) بِدَرَجِ هَمْزَةِ « أَي » لِضَرُورَةِ الْوِزْنِ .

(٥) فِي (ص) وَ (م) : « حَاءَهُ » .

(٦) انْظُرْ : شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٥٧/٣ .

(٧) فِي (م) زِيَادَةٌ : « بِالْدَرَجِ » .

(٨) انْظُرْ : الْإِكْمَالُ ٤٢٧/٢ .

(٩) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ ٣٣/٥ (١٥٦٣) .

(١٠) انْظُرْ : الْمُشْتَبِهَ : ٢٢٣ .

قال الناظم: « فلهذا لم استدرِكهُ على ابنِ الصَّلَاحِ »^(١) .
وَمِنْهَا : حَرِيْزٌ ، كَمَا قَالَ :

(كَذَا) أي : و^(٢) كحراشٍ في إهمالِ الحاءِ (حَرِيْزٌ) - بفتحها وبزاي آخره
وبغير تنوينٍ للوزن - ابنُ عُثْمَانَ الحِمَاصِيُّ (الرَّحْمِيُّ) بِمَهْمَلَتَيْنِ مَفْتُوحَتَيْنِ - وبالإسكان
لما مرَّ - نِسْبَةً إِلَى رَحْبَةٍ ، بطنٍ من حِمَيْرٍ ، وحدثُهُ في " البخاري " ^(٣) .
(و) أبو حَرِيْزٍ (كُتَيْبَةُ) لعبدِ اللَّهِ بنِ الحَسَنِ الأَزْدِيِّ البَصْرِيِّ ، (قَدْ غُلِّقَتْ)
روايتهُ في " البخاري " ^(٤) .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١٥٨/٣ .

(٢) الواو : ليست في (ق) .

(٣) والحدثان اللذان أخرجهما البخاري :

الأول : ٢٢٠-٢١٩/٤ (٣٥٠٩) : « إن من أعظم الفرى أن يدعى الرجلُ إلى غير أبيه » ...

والثاني : أخرجه في : ٤ / ٢٢٧ (٣٥٤٦) ، قال : حدثنا عصام بن خالد ، قال : حدثنا حريز بن
عثمان أنه سأل عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ قال : رأيت النبي ﷺ كان شيخاً ، قال : كان في
عنفقته شعرات بيض .

وحريز هذا قد رُمي بالنصب ؛ لَكِنَّ الإمامَ البُخَارِيَّ نقل في " تاريخه الكبير " ١٠٣/٣ (٣٥٦) عَنْ أَبِي
اليمان أنه رجع عَنْ ذَلِكَ . وَقَدْ تطاول الدكتور بشار في تعليقه عَلَى تَهْذِيبِ الكَمَالِ (٥ / ٥٧٢) عَلَى
إمامِ المُحَدِّثِينَ إذ قَالَ : « وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ السَّبَبُ الَّذِي جعله يخرج لَهُ في الصَّحِيحِ حديثين وما فعل حسناً ،
فانظر تعليقتنا عَلَى ترجمته » قلنا: نظرنا في تعليقه فوجدناه علقَ عَلَى قَوْلِ عَمْرُو بنِ عَلِيٍّ الفَلاسِ حِينَ قَالَ:
« ثبت شديد التحامل على علي»، قَالَ الدكتور بشار بعد أن قدم لاسمه بأربع كلمات أو خمس : « والله
لا أدري كيف يكون ثبُتاً من كان شديد التحامل على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب نعوذ بك اللهم من
المجازفة » . تَهْذِيبِ الكَمَالِ ٥٧٤/٥ الهامش (٨) .

قلنا : هكذا قال وكأنه لا يدري ماذا تخط يمينه إذ أنه ناقض نفسه تناقضاً عجيباً في تحويره المزعوم إذ
استدلَّ بحريز بن عثمان على أن الطعن في العقائد لا يضر ٣٨/١ فكان من مبلغ تناقضه ، وعدم دقته ،
وتلون أقواله من كتاب إلى كتاب، نسأل الله الستر والسداد .

(٤) الجامع الصحيح ٣ / ٢٢٤ عقيب (٢٦٥٠) وهو قوله : « وقال أبو حريز عن الشعبي : لا أشهد على
جورٍ » .

وَمَا عَدَاهُمَا مِمَّا فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَجَرِيرٌ - بِجِيمٍ مَفْتُوحَةٍ ، وَرَائِنِ مَهْمَلَتَيْنِ -
 كَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ، وَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ .
 (و) لَهُمْ مَنْ قَدْ يَشْتَبُهُ بِذَلِكَ ، وَهُوَ (ابْنُ حُدَيْرٍ) بِحَاءٍ ، وَدَالٍ مَهْمَلَتَيْنِ - مُصَغَّرًا -
 (عِدَّةٌ) ، كَعِمْرَانَ وَحَدِيثُهُ فِي مُسْلِمٍ ^(١) ، وَزَيْدٍ وَزِيَادِ ابْنِي حُدَيْرٍ ، وَلَهُمَا فِي الْمَغَازِي مِنْ
 الْبُخَارِيِّ ذِكْرٌ فَقَطْ ^(٢) .

ومنها : حُضَيْنٌ ، كَمَا قَالَ :

و ^(٣) (حُضَيْنٌ) بِالْتَّصْغِيرِ (اَعْجَمُهُ) ^(٤) - بِالدرج- ، أَي : اَعْجَمَ ضَادَهُ مَعَ إِهْمَالِ
 حَائِهِ ، وَهُوَ ابْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ وَعَلَةَ الْبَصْرِيِّ ، كُنِيَّتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ ، وَلَقَبُهُ (أَبُو
 سَاسَانَا) بِمَهْمَلَتَيْنِ ، وَحَدِيثُهُ فِي مُسْلِمٍ ^(٥) ، وَهُوَ فَرْدٌ لَا يَعْرِفُ غَيْرُهُ ، كَمَا قَالَ الْمِزِّيُّ ^(٦)
 وَغَيْرُهُ .

(وَافْتَحَ أَبَا) أَي : حَاءِ أَبِي (حَصِينِ) بِاهْمَالِهَا مَعَ الصَّادِ ، (أَي)

- بِالدرج - (عَثْمَانًا) بِنِ عَاصِمِ الْأَسَدِيِّ وَحَدِيثُهُ فِي " الصَّحِيحِينَ " .

وَمَا عَدَاهُمَا مِمَّا فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَحُضَيْنٌ بِاهْمَالِ حَائِهِ ، وَصَادِهِ مُصَغَّرًا .
 وَأَمَّا وَالِدُ أَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ - بِمَهْمَلَةٍ ، ثُمَّ مَعْجَمَةٍ ، وَبِالرَّاءِ بَدَلَ النُّونِ مُصَغَّرًا -
 الْأَشْهَلِيُّ ، الْمَخْرُجُ لَهُ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ؛ فَلَا يَلْتَبِسُ ^(٧) غَالِبًا ، قَالَهُ النَّازِمُ ^(٨) .
 ومنها : حَبَّانٌ ، كَمَا قَالَ :

(١) صحيح مسلم ١٥٣/٢ حديث (٧٠٥) (٥٨) .

(٢) ٢٢٠/٥ (٤٣٩١) .

(٣) الواو : ساقطة من (م) .

(٤) في (م) : « اعجمها » .

(٥) ١٢٦/٥ (١٧٠٧) .

(٦) انظر : تهذيب الكمال ٢/٢١٩ (١٣٦٦) .

(٧) في (ص) و (ق) : « يلبس » .

(٨) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣/١٦١ .

(كَذَاكَ حَبَّانُ بْنُ مُنْقِذٍ) - بموحدة مشددة - أي : افتح حاءه . له ذكرٌ في "الموطأ" (١) .

(و) افتح أيضاً (مَنْ وَوَلَدَهُ) ، وهم : ابنه واسعٌ ، وحفيده حَبَّانُ بْنُ وَوَأَسِعٍ ، وابن عمِّ حفيده محمد بن يحيى بن حَبَّانِ بْنِ مُنْقِذٍ ، وحديث الثاني في مسلم (٢) ، والآخريْنِ في الكُتُبِ الثَّلَاثَةِ (٣) .

(و) افتح من غير المذكورين أيضاً (ابْنِ هِلَالٍ) حَبَّانُ الْبَاهِلِيِّ ، وحديثه في "الصحيحين" .

(وَاكْسِرَنَّ) بالنون الخفيفة (ابْنِ عَطِيَّةَ) ، فهو حَبَّانُ - بكسر الحاء - السُّلَمِيُّ ، له ذكرٌ في البخاري في قصة حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ (٤) ، (مَعَ) حَبَّانِ (ابْنِ مُوسَى) السُّلَمِيِّ المروزي ، روى عنه الشيخان في صحيحهما ، وهو حَبَّانُ غَيْرُ مَنْسُوبٍ (٥) أيضاً ، عن عبد الله بن المبارك .

(و) مع (مَنْ رَمَى سَعْدًا) هو ابن معاذ الأنصاري ، فاسم الرامي حَبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ له ذكرٌ في "الصحيحين" (٦) في حديث عائشة ، أن سعد بن معاذ رماه رجلٌ من قريش ، يُقَالُ لَهُ حَبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ ، وَالْعَرِقَةُ بِكسرِ الرَّاءِ (٧) ، وَقِيلَ : بفتحها لقبُ أُمِّهِ (٨) . لُقِّبَتْ

(١) انظر: الموطأ (رواية أبي مصعب ١٦٣٦ ، ورواية سويد بن سعيد ٣٥٧ ، ورواية محمد بن الحسن ٦١٠ ، ورواية يحيى الليثي ١٦٦٤) .

(٢) صحيح مسلم ١٤٦/١ (٢٣٦) .

(٣) حديثه في الموطأ والصحيحين كثير جداً .

(٤) صحيح البخاري ٩٢ / ٤ حديث (٣٠٨١) و ٢٣ / ٩ حديث (٦٩٣٩) .

(٥) في (م) زيادة : « إلى أبيه فيتميز بشيوخه كحبان عن شعبة » .

وهي زيادة سقيمة أحالت المعنى وأفسدت النص ، وما أثبتناه اتفقت عليه نسخنا الخطية ، والعبارة بنصها - كما أثبتناها - في شرح التبصرة والتذكرة ١٥٧/٣ .

(٦) صحيح البخاري ١٤٣ / ٥ رقم (٤١٢٢) وصحيح مسلم ١٦١/٥ حديث (١٧٦٩) .

(٧) كذا ضبطه الحافظ في الفتح ٤١٢/٧ ، والعيني في العمدة ١٧/١٩١ ، وغير واحد .

(٨) الإكمال ٢ / ٣١١ ، وحكاها الواقدي عن أهل مكة .

بذلك لطيب ريجها ، واسمها قلابة بنت سُعيد - بضم السين - بن سَهْم ، وأما اسمُ أبيه فقيسٌ أو أبو قيسٍ .

(فَنَالَ) بسببِ رميه سَعْدًا (بُوسًا) أي : عذاباً شديداً .

وَمَا عدا المذكورين مما في الكتبِ الثلاثة: فحَيَّانُ، بفتح^(١) المهملة وتشديدِ التحتية . وقد يشتهرُ بذلك جَبَّارٌ ، بجيمٍ مفتوحةٍ ، وموحدة مشددة ، وخيارٌ ، بخاء معجمة مكسورة ، ثم تحتية ، وآخرهما راءٌ ، فالأولُ : جَبَّارٌ بِنُ صَخْرٍ ، لَهُ ذَكَرٌ فِي مُسْلِمٍ^(٢) ، والثاني : عبيدُ اللهِ بِنُ عدي بنِ الخِيَارِ ، حَدِيثُهُ فِي "الصَّحِيحِينَ" .

٩٠٨ . خُبَيْبًا أَعْجَمَ^(٣) فِي ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ وَابْنِ عَدِيٍّ وَهُوَ كُنْيَةٌ كَانَ

٩٠٩ . لَابْنِ الزُّبَيْرِ وَرِيَّاحَ أَكْسَرَ بِيَا^(٤) أَبَا زِيَادٍ بِخِلَافِ حُكَيْمًا^(٥)

٩١٠ . وَأَضْمُمُ حُكَيْمًا فِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ كَذَا رُزَيْقُ بْنُ حُكَيْمٍ وَأَنْفَرَدَ

٩١١ . زَيْدٌ^(٦) بِنُ الصَّلْتِ وَأَضْمُمُ وَأَكْسَرَ وَفِي ابْنِ حَيَّانَ سَلِيمٌ كَبْرٌ

ومنها : خُبَيْبٌ ، كَمَا قَالَ :

و(خُبَيْبًا أَعْجَمَ) بالدرج، أي: أعجم خاءه مُصغراً (في ابنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ) الأنصاري،

حَدِيثُهُ فِي الكِتَابِ الثَّلَاثَةِ ، وَمِثْلُهُ جَدُّهُ خُبَيْبُ بْنُ يَسَافٍ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا رَوَايَةَ لَهُ فِي الثَّلَاثَةِ .

(و) أَعْجَمَ خَاءَهُ أَيْضاً فِي (ابْنِ عَدِيٍّ) ، لَهُ ذَكَرٌ فِي البَخَارِيِّ ، فِي حَدِيثِ أَبِي

هَرِيرَةَ ، فِي سَرِيَةِ عَاصِمِ بْنِ ثَابِتِ الأنصاري ، وَقُتِلَ ﷺ وَهُوَ القَائِلُ :

(١) في (م) زيادة : « الحاء » ولم ترد في شيء من النسخ الخطية .

(٢) صحيح مسلم ٢٣١/٨ (٣٠١٠) .

(٣) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .

(٤) بالقصر ، لضرورة الوزن .

(٥) في (ب) : « حكما » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(٦) وفي (ب) : « زيد ابن » ، والصحيح ما أثبتناه ؛ لما نصَّ عَلَيْهِ الشارحُ .

ولستُ أبالي حين أُقتلُ مسلماً عَلَى^(١) أي جنبِ كانَ اللهُ مَصْرَعِي^(٢)

(وَهُوَ) أي : خُبَيْبٌ بِالْإِعْجَامِ وَالتَّصْغِيرِ (كُنْيَةٌ) خَيْرُ قَوْلِهِ : (كَانُ) أي : كان

أَبُو خُبَيْبٍ كُنْيَةٌ (لِابْنِ الزُّبَيْرِ) عَبْدُ اللهِ ، كُنِّيَ بِاسْمِ وَلَدِهِ خُبَيْبٍ ، وَلَا ذِكْرَ لَوْلَاهِ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ^(٣) .

وَمَا عَدَا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ فَحُبَيْبٌ بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ مُكَبَّرًا^(٤) .

ومنها : رِيَّاحٌ ، كَمَا قَالَ :

(وَرِيَّاحٌ) . مَنَعَ صَرْفَهُ لِلوزنِ ، وَبَنَصْبِهِ بِقَوْلِهِ : (اَكْسِرُ بِيَا) - بِالْقَصْرِ - أي : مع

يَاءٍ تَحْتِيَّةٍ (أَبَا زِيَادٍ) الْقَيْسِيُّ ، أي : أَكْسِرُ رَاءَ رِيَّاحٍ ، وَالدِّ زِيَادٍ .

حَدِيثُهُ فِي " مُسْلِمٍ " ، وَيَكْنِي أَبَا رِيَّاحٍ بِاسْمِ أَبِيهِ^(٥) ، وَالأَكْثَرُ عَلَى أَنَّ كُنْيَتَهُ أَبُو

قَيْسٍ ، وَبِهِ صَرَّحَ مُسْلِمٌ فِي " صَحِيحِهِ " فِي الْمَغَازِي^(٦) .

(بِخِلَافٍ) فِي ضَبْطِ اسْمِهِ (حُكْيَا) عَنْ " تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ " ^(٧) حَيْثُ ذُكِرَ فِيهِ ،

مَعَ مَا مَرَّ أَنَّهُ بِفَتْحِ الرَّاءِ ، وَبِمَوْحَدَةٍ .

(١) فِي (م) : « عَل » .

(٢) هَذَا الْبَيْتُ وَاحِدٌ مِنْ حَمْسَةِ آيَاتٍ قَالَهَا خُبَيْبُ بْنُ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ ، مِنْ بَحْرِ الطَّوِيلِ ذَكَرَهَا الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي قِصَّةِ قَتْلِ خُبَيْبٍ ٨٣/٤ عَقَبَ (٣٠٤٥) وَ ١٤٧/٩ عَقَبَ (٧٤٠٢) .

(٣) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٦٥/٣ .

(٤) انظُرْ : شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٦٦/٣ .

(٥) هَذَا الْقَوْلُ ذَكَرَهُ الْعِرَاقِيُّ فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ بِأَخْرَجِهِ إِذْ قَالَ فِي التَّقْيِيدِ وَالإِيضَاحِ : ٣٩٥ : « إِنْ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ أَنَّ كُنْيَتَهُ أَبُو قَيْسٍ قَدْ خَالَفَهُ الْمَزْيِيُّ فِي التَّهْذِيبِ فَرَجَّحَ : أَبُو رِيَّاحٍ بِالْمُنْثَاةِ كَاسْمِ أَبِيهِ ، فَقَالَ : زِيَادُ بْنُ رِيَّاحٍ ، وَيُقَالُ : ابْنُ رِيَّاحِ الْقَيْسِيِّ ، أَبُو رِيَّاحٍ ، وَيُقَالُ : أَبُو قَيْسٍ ، وَقَدْ كُنْتَ قَلَسْتِ الْمَزْيِيُّ فِي تَرْجِيحِهِ لِذَلِكَ فَصَدْرَتْ بِهِ كَلَامِي فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ وَهْمٌ أَوْ خِلَافٌ مَرْجُوحٌ ، وَأَنَّ الصَّوَابَ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ » . أَي : أَنَّ كُنْيَتَهُ أَبُو قَيْسٍ كَمَا سَيَذْكَرُ الشَّارِحُ نَقْلًا عَنِ الْأَكْثَرِينَ . وَانظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥٣٢ ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٤٧/٣ (٢٠٢٧) ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١٦٦/٣ - ١٦٧ .

(٦) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٢١/٦ (١٨٤٨) .

(٧) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٣٥١/٣ ، وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ لِصَحِيحِ مُسْلِمٍ ٥١٥/٤ : « وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : بِالْمُنْثَاةِ وَبِالْمَوْحَدَةِ ، وَقَالَ الْجَمَاهِيرُ : بِالْمُنْثَاةِ لَا غَيْرَ » .

وما عداهُ في الكتُبِ الثلاثةِ ، فربّاحٌ - بالفتح وبموحدةٍ - كَرَبَاحِ بنِ أَبِي مَعْرُوفٍ ،
وعطاءِ بنِ أَبِي رِبَاحٍ ، وزيدِ بنِ رِبَاحٍ ، حديثُ الأُولِ في " مسلمٍ " ، والثاني في " الثلاثة " ،
والثالثُ في " الموطأ " و " البخاري " .

ومنها : حُكَيْمٌ ، كَمَا قَالَ :

(وَاضْمُمُ حُكَيْمًا) أَي : حَاءُهُ مُصَغَّرًا (فِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ) بِنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ
الْقُرَشِيِّ الْمِصْرِيِّ ، حَدِيثُهُ فِي مُسْلِمٍ ^(١) (قَدْ) أَي : فِيهِ الضَّمُّ فَقَطْ ، وَيُسَمَّى : الْحَكِيمُ
أَيْضًا بِالْتَعْرِيفِ ، كَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ طَرِيقِ حَدِيثِهِ .

و (كَدًّا) يَضُمُ ^(٢) (رُزَيْقُ) بِتَقْلِيمِ الرَّاءِ (بِنِ حُكَيْمٍ) أَبُو حُكَيْمٍ
- بِالضَّمِّ أَيْضًا - الأَيْلِيُّ ^(٣) ، وَالِي أَيْلَةَ ^(٤) لِعَمْرَ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَذَكَرَ ابْنُ الْحَدَّاءِ أَنَّهُ
كَانَ حَاكِمًا بِالْمَدِينَةِ ^(٥) . لَهُ ذِكْرٌ فِي الْحُدُودِ مِنْ " الْمَوْطَأِ " ^(٦) فِي قِصَّةٍ ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي
الْبُخَارِيِّ فِي قِصَّةٍ فِي بَابِ الْجُمُعَةِ فِي الْقَرْيَةِ وَالْمَدِينِ ^(٧) ، وَلَهُ ابْنُ اسْمُهُ حُكَيْمٌ أَيْضًا ، كَجَدِّهِ .
وَمَا عَدَاهُمَا ^(٨) فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَحُكَيْمٌ بَفَتْحِ الْحَاءِ ^(٩) مَكْبَرًا ^(١٠) .
وَمِنْهَا : زَيْدٌ كَمَا قَالَ :

(١) صحيح مسلم ١٤٣/١-١٤٤ (٢٣٢) و ٥/٢ (٣٨٦) .

(٢) في (ق) : « بضم » .

(٣) انظر : التقريب (١٩٣٥) .

(٤) بفتح أوله بعدها ياء ساكنة ثم لام مفتوحة : مدينة كانت لليهود على ساحل البحر الأحمر مما يلي الشمام .

انظر : معجم ما استعجم ٢١٦/١ ، ومعجم البلدان ٢٩٢/١ .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١٦٨/٣ .

(٦) الموطأ ٣٩١/٢ (٢٣٩٦) رواية الليثي .

(٧) صحيح البخاري ٦/٢ عقب (٨٩٣) .

(٨) في (ق) : « عداه » .

(٩) في (م) : « الراء » .

(١٠) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٦٩/٣ .

(وانفرد) مِنْ بَيْنِ الْأَسْمَاءِ عَلَى الْمُعْتَمِدِ (زَيْدٌ) بَيَّائِنٍ تَحْتِيئَتَيْنِ (بُنِ الصَّلْتِ) بِنِ مَعْدِي
 كَرَبِ الْكَنْدِيِّ ، لَهُ ذَكَرٌ فِي " الْمَوْطِئِ " (١) ، (وَاضْمٌ ، وَاكْسِرِ) زَاءُهُ ، فِيهِ الْوَجْهَانِ .
 وَمَا عَدَاهُ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فزَيْدٌ - بضم الزاي ، ثم بموحدة ، ثم تحتية - كزبيدِ
 الْيَامِيِّ ، وَأَبُو (٢) زَيْدٌ عَبَثٌ بِنِ الْقَاسِمِ (٣) .
 وَمِنْهَا : سَلِيمٌ ، كَمَا قَالَ :

(وَفِي ابْنِ حَيَّانَ) - بفتح المهملة ، وتشديد التحتية - الْهَذَلِيُّ (سَلِيمٌ كَبِيرٌ) ،
 حَدِيثُهُ فِي " الصَّحِيحِينَ " .

وَمَا عَدَاهُ مُصَعَّرٌ ، كَسَلِيمِ بِنِ أَسْوَدِ الْحَارِبِيِّ ، وَسَلِيمِ بِنِ أَحْضَرَ ، وَسَلِيمِ بِنِ حُبَيْرِ .
 وَذَكَرَ ابْنَ الصَّلَاحِ بَعْدَ هَذَا سَلَمًا ، وَسَلَمًا ، وَلَا يَشْتَبِهُ لَزِيَادَةَ الْأَلْفِ (٤) .

٩١٢ . وَأَبْنُ أَبِي سُرَيْجٍ أَحْمَدُ إِتْسَا بَوْلِدِ الثُّعْمَانِ وَأَبْنِ يُونُسَا

٩١٣ . عَمْرُو مَعَ الْقَبِيلَةِ ابْنُ سَلِمَةَ وَأَخْتَرُ بَعْدَ الْخَالِقِ بِنِ سَلَمَةَ

٩١٤ . وَالِدُ عَامِرٍ كَذَا السَّلْمَانِي وَأَبْنُ (٥) حُمَيْدٍ وَوَلَدُ (٦) سُفْيَانَ

٩١٥ . كُلُّهُمْ عَيْدَةٌ مَكْبَرٌ لَكِنْ عَيْدٌ عِنْدَهُمْ مُصَعَّرٌ

٩١٦ . وَأَفْتَحَ عَبَادَةَ أَبَا مُحَمَّدٍ وَاضْمٌ أَبَا قَيْسٍ عَبَادًا أَفْرِدَ (٧)

٩١٧ . وَعَامِرٌ بِجَالَةَ (٨) بِنِ عَبْدَةَ كُلٌّ وَبَعْضٌ بِالسُّكُونِ قِيْدَهُ

(١) الموطأ (١٢٢) رواية الليثي .

(٢) هكذا في النسخ ، والجادة « وأبي » .

(٣) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٧٠/٣ .

(٤) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٣ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٧٠/٣ .

(٥) في (النفاثس) : « ابن » من غير واوٍ .

(٦) بسكون الدال بنية الوقف ؛ لضرورة الوزن .

(٧) في (النفاثس) : « وافرد » ، وهو الأولى هنا .

(٨) في (النفاثس) : « بحالة » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

- ٩١٨ . عُقَيْلُ الْقَيْلِ وَأَبْنُ خَالِدِ كَذَا أَبُو يَحْيَى وَقَافٍ وَأَقْدِ
 ٩١٩ . لَهُمْ كَذَا الْأَيْلِيُّ لَا الْأُبْلِيُّ قَالَ: سَوَى شَيْبَانَ وَالرَّاءِ^(١) فَاجْعَلِ
 ٩٢٠ . بَزَّارًا أَسْبُ ابْنَ صَبَّاحٍ حَسَنُ وَأَبْنُ هِشَامٍ خَلْفًا ، ثُمَّ أَسْنِ
 ٩٢١ . بِالثُّونِ سَالِمًا وَعَبْدَ الْوَاحِدِ وَمَالِكُ بْنُ الْأَوْسِ نَصْرِيًّا يَرُدُّ
 ومنها : سُرَيْحٌ ، كَمَا قَالَ :

(وابن أبي سُرَيْحٍ) ، واسمُهُ : (أَحْمَدُ)^(٢) - بالدرج - بنُ عمرَ بنِ أبي سُرَيْحٍ الصباحُ . رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (إِتْسَا)^(٣) أَي : لَهُ أَسْوَةٌ فِي كَوْنِهِ مَهْمَلَةٌ ، وَجِيمٌ (بِ) سُرَيْحٍ (وَلَدِ الثُّعْمَانِ) بْنِ مِرْوَانَ ، (و) بِسُرَيْحٍ (ابْنِ يُونُسَا) - بِالْأَلْفِ الْإِطْلَاقِ - بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيِّ ، حَدِيثُ كُلِّ مِنْهُمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ ، وَسَمِعَ مِنَ الثَّانِي مُسْلِمٌ دُونَ الْبُخَارِيِّ .

وَمَا عَدَا الثَّلَاثَةَ تَمَّا فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَسُرَيْحٌ بِمَعْجَمَةٍ ، وَحَاءٌ مُهْمَلَةٌ^(٤) .
 وَمِنْهَا : سَلِمَةٌ ، كَمَا قَالَ :

(عَمْرُو) الْجَرْمِيُّ إِمَامٌ قَوْمِهِ ، وَاخْتَلَفَ فِي صَحْبَتِهِ (مَعَ الْقَبِيلَةِ) ، وَهِيَ الْوَاحِدَةُ مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ الَّذِينَ هُمْ بَنُو أَبِي وَاحِدٍ فِي الْأَنْصَارِ ، وَكُلٌّ مِنْ عَمْرٍو وَالْقَبِيلَةِ (ابْنُ سَلِمَةَ) ، بِكَسْرِ اللَّامِ^(٥) .

(وَاخْتَرُو) كَلًّا مِنْ كَسْرِهَا وَفَتْحِهَا (بِعَبْدِ) أَي : فِي عَبْدِ (الْخَالِقِ بْنِ سَلِمَةَ) الشَّيْبَانِيِّ^(٦) ، حَدِيثُهُ فِي " مُسْلِمٍ " ^(٧) .

(١) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٣ .

(٣) فِي (م) : « إِتْسَى » .

(٤) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٧١/٣ .

(٥) حكى فيه الوجهين ابن ماكولا في الإكمال ٣٣٦/٤ ، وانظر : التقريب (٣٧٧٨) .

(٦) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٤ ، ومحاسن الاصطلاح : ٥٤٩ .

(٧) صحيح مسلم ٩٧/٦ عقب (١٩٩٧) .

وَمَا عَدَا ذَلِكَ ، فبِالْفَتْحِ فَقَطْ .
وَمِنْهَا : عَبِيدَةٌ ، كَمَا قَالَ :

(وَالِدُ عَامِرٍ) الْبَاهِلِيُّ ، لَهُ ذِكْرٌ فِي الْبُخَارِيِّ ^(١) ، فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ فِي قِصَّةِ ، وَ
(كَذَا) ابْنُ عَمْرٍو ، أَوْ ابْنُ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو (السَّلْمَانِيُّ) بِسُكُونِ اللَّامِ - وَهُوَ الْمُنَاسِبُ
هنا - أَوْ فَتَحَهَا نِسْبَةً إِلَى سَلْمَانَ بَطْنٍ مِنْ مَرَادٍ ، وَهُوَ ابْنُ يَشْكَرَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ مَرَادٍ ،
حَدِيثُهُ فِي " الصَّحِيحِينَ " ^(٢) .

(وَ) كَذَا (ابْنُ حُمَيْدٍ) هُوَ ابْنُ صُهَيْبِ الْكُوفِيِّ حَدِيثُهُ فِي الْبُخَارِيِّ ، (وَ) كَذَا
(وَلَدٌ) - بِالْأَسْكَانِ بِنِيَّةِ الْوَقْفِ - (سُفْيَانُ) بْنُ الْحَارِثِ الْحَضْرَمِيِّ حَدِيثُهُ فِي " الْمَوْطِئِ " ^(٣)
وَ " مُسْلِمٍ " ، (كُلُّهُمْ) - بَضْمِ الْمِيمِ - أَي : كُلٌّ مِنَ الْأَرْبَعَةِ (عَبِيدَةٌ) - بِالْفَتْحِ ^(٤) -
(مُكَبَّرٌ) .

وَمَا عَدَاهُمْ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَمَصْغَرٌ كَعَبِيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمَطْلَبِ ، وَعَبِيدَةَ بْنِ
مُعْتَبٍ ، وَسَعْدُ بْنُ عَبِيدَةَ ^(٥) .

وَمِنْهَا : عَبِيدٌ ، وَهُوَ بِالْفَتْحِ مُكَبَّرٌ (لَكِنَّ) لَيْسَ هُوَ ^(٥) عِنْدَ أَرْبَابِ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ
فِيهَا ، بَلْ (عَبِيدٌ عِنْدَهُمْ) فِيهَا (مُصَغَّرٌ) فَقَطْ .
وَمِنْهَا : عَبَادَةٌ بِتَخْفِيفِ الْمَوْحَدَةِ ، كَمَا قَالَ :

(وَافْتَحَ عَبَادَةَ أَبَا) أَي : وَالِدَ (مُحَمَّدٍ) الْوَاسِطِيِّ ، شَيْخِ الْبُخَارِيِّ ^(٦) .
وَمَا عَدَاهُ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَبِالضَّمِّ ، كَعَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَحَفِيدِهِ
عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ .

(١) صحيح البخاري ٨٣/٩ حديث (٧١٦١) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٣/٣ .

(٣) وصرفت لضرورة الوزن .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٣/٣ .

(٥) « هو » : سقطت من (ق) .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٤/٣ .

(واضْمُمْ) مع التَّخْفِيفِ (أَبَا) أَي : وَالِدَ (قَيْسٍ : عُبَادًا) الْقَيْسِيِّ ، الضُّبُعِيِّ
 البَصْرِيِّ ، حَدِيثُهُ فِي "الصَّحِيحِينَ" ، وَ (أَفْرِدٍ) أَي : وَأَفْرِدُهُ بِالضُّبُطِ الْمَذْكُورِ ، عَنْ
 سَائِرِ مَنْ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ؛ إِذْ مَا عَدَاهُ فِيهَا فَبِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ ، كَعَبَادِ بْنِ تَمِيمِ الْمَازِنِيِّ ،
 وَعَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ (١) .

وَأَمَّا مَا وَقَعَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مَطْرَفِ بْنِ الْمَرَابِطِ ، فِي "المَوْطِئِ" مِنْ عِبَادِ بْنِ
 الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ (٢) ، فَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ : إِنَّهُ خَطَأٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ عُبَادَةٌ .
 وَمِنْهَا : عَبَدَةٌ ، كَمَا قَالَ :

(وَعَامِرٌ) الْكُوَيْبِيُّ الْبَحْلِيُّ نَسَبَهُ إِلَى بَجِيلَةَ حَيٍّ مِنَ الْيَمَنِ ، وَ (بَجَالَةٌ)
 - بِالْفَتْحِ - التَّمِيمِيُّ ثُمَّ الْعَنْبَرِيُّ الْبَصْرِيُّ (٣) .

رَوَى لِلأَوَّلِ مُسْلِمٌ فِي "مَقْدَمَتِهِ" عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَوْلَهُ : «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَتَمَثَّلُ فِي
 صُورَةِ الرَّجُلِ فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيُحَدِّثُهُمُ الْحَدِيثَ» (٤) .

وَالثَّانِي الْبُخَارِيُّ فِي الْجَزِيَةِ قَوْلَهُ : «كُنْتُ كَاتِبًا لِحِزْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَجَاعَنَا كِتَابُ عُمَرَ
 قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ» الْحَدِيثِ (٥) .

(بَنُ عَبَدَةٍ كُلٌّ) أَي : كُلُّ مِنْهُمَا اسْمُ أَبِيهِ : عَبَدَةٌ بَفَتْحَتَيْنِ .
 (وَبَعْضٌ) مِنَ الْمُحَدَّثِينَ (بِالسُّكُونِ) ، لِلْبَاءِ فِي الْأَسْمِينِ (فَيْدَهُ) ، وَيُقَالُ فِي
 الثَّانِي : عَبَدٌ أَيْضًا .

وَمَا عَدَاهُمَا فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَعَبَدَةٌ بِالسُّكُونِ قِطْعًا ، كَعَبَدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِلَابِيِّ ،
 وَعَبَدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٤/٣ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٤/٣ .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٦/٣ .

(٤) مقدمة صحيح مسلم ٩/١ عقب (٧) .

(٥) صحيح البخاري ١١٧/٤ (٣١٥٦) ، وانظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٧٦/٣ .

ومنها : (عَقِيلٌ) بضم العينِ وفتح القافِ ، أي : بنو عَقِيلِ (الْقَبِيلُ) مرخمُ القبيلةِ المعروفةِ ، لها ذكرٌ في " مسلم " ^(١) ، (وَ) عَقِيلُ (ابنُ خَالِدِ) الأيليُّ حديثُهُ في " الصحيحين " ^(٢) ، و (كَذَا أَبُو) أي : والدُ (يَحْيَى) الخزاعيُّ البصريُّ ، روى لَهُ مُسَلِّمٌ .
وَمَا عَدَا الثلاثةَ ، بفتح العينِ وكسرِ القافِ ، كَعَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، له ذكرٌ في " الصحيحين " ^(٣) .

وَمِنْهَا : وَاقِدٌ ، كَمَا قَالَ :

(وَقَافٍ وَاقِدٍ لَهُمْ) أي : ولأربابِ الكُتُبِ الثلاثةِ وَاقِدٌ بالقافِ ، كواقِدِ ابنِ عبدِ اللَّهِ

ابنِ عُمَرَ ، وابنِ ابنِ أخيهِ : وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ .

وليس لهم وَاقِدٌ بالفاء ^(٤) .

ومنها الأيليُّ ، كَمَا قَالَ :

(كَذَا) لَهُمْ (الأيليُّ) ، بفتح الهمزةِ ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَةِ نِسْبَةً إِلَى « أَيْلَةَ »

كَهَارُونَ بْنِ سَعِيدِ الأيليِّ ، ويونسَ بنِ يزيدِ الأيليِّ .

(لا الأُبَلِّيُّ) بضم الهمزةِ ، والموحدةِ ، وتشديدِ اللامِ نِسْبَةً إِلَى « أُبْلَةَ » بِلْدَةِ بَقْرَبِ

البَصْرَةِ ، فَلَيْسَ لِلثَلَاثَةِ أَحَدٌ مَنْسُوبٌ إِلَيْهَا .

(قَالَ) ابنُ الصَّلَاحِ ^(٥) : (سَوَى شَيْبَانَ) بنِ فَرُوحِ بْنِ شَيْوِخِ مُسَلِّمٍ ، فَهُوَ أُبْلِيُّ

- بالموحدة ^(٦) - .

(١) صحيح مسلم ٧٨/٥ (١٦٤١) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١٧٧/٣ .

(٣) وحديثه أخرجه البخاري ١٨١/٢ رقم (١٥٨٨) و ١٨٧/٥ رقم (٤٢٨٢) ، ومسلم ١٠٨/٤ رقم

(١٣٥١) من حديث أسامة بن زيد .

(٤) انظر : الإكمال ٢٩٤/٧ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٧٨/٣ .

(٥) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٦ .

(٦) انظر : محاسن الاصطلاح : ٥٤٨ .

قال العراقي في التقييد : ٤٠٠ : « وقد تبعت كتاب مسلم فلم أجد فيه شيبان بن فروخ منسوباً ، فلا تخطئة على القاضي عياض حينئذ فيما قاله » .

وَمِنْهَا : الْبِزَّارُ ، كَمَا قَالَ :

(وَالرَّاءُ) الْمَهْمَلَةُ آخِراً - بِالْقَصْرِ لِلوزن - (فَاجْعَلِ بَزَّاراً) نَسْبَةً لِلْبِزْرِ يُخْرَجُ دَهْنُهُ وَيَبَاعُ ، فَهُوَ اسْمٌ لِمَنْ يُخْرَجُ دُهْنُ الْبِزْرِ ^(١) وَيَبِيعُهُ ، وَ (انْسُبْ) إِلَيْهِ (ابْنُ صَبَّاحٍ حَسَنٌ) - بِالْوَقْفِ بِلُغَةِ رِبِيعَةَ - مِنْ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ ، (وَابْنُ هِشَامٍ خَلْفًا) مِنْ شُيُوخِ مُسْلِمٍ .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : « وَلَا نَعْلَمُ فِي " الصَّحِيحِينَ " بِالرَّاءِ الْمَهْمَلَةَ غَيْرَهُمَا » ^(٢) .

يَعْنِي : مَن يَقَعُ مَنْسُوبًا ، وَإِلَّا فَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّنَنِ ، أَحَدِ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ ، وَبِشْرِ بْنِ ثَابِتٍ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ ، قَدْ نُسِبَ لِدَلِّكَ ، لَكِنْ لَمْ يَقَعَا فِي " الْبُخَارِيِّ " مَنْسُوبِينَ ^(٣) .

وَمَا عَدَا ابْنَ صَبَّاحٍ ^(٤) ، وَابْنَ هِشَامٍ فِي " الصَّحِيحِينَ " ، فَبِزَايٍ مُكَرَّرَةٍ ، كَمُحَمَّدِ ابْنِ الصَّبَّاحِ الْبِزَّازِ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبِزَّازِ .
وَمِنْهَا : النَّصْرِيُّ ، كَمَا قَالَ :

(ثُمَّ انْسُبْ بِالنُّونِ) وَالصَّادِ الْمَهْمَلَةَ (سَالِمًا) هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، (وَعَبْدُ الْوَاحِدِ) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، (وَمَالِكُ بْنُ الْأَوْسِ) بِنِ الْحَدَثَانِ ، أَيْ : انْسُبْ كُلًّا مِنْهُمْ (نَصْرِيًّا) نَسْبَةً إِلَى أَبِي الْقَبِيلَةِ نَصْرٍ بِنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ بُكَيْرٍ ^(٥) ، حَيْثُمَا (يَبْرُدُ) فِي الرَّوَايَةِ .

رَوَى لِلأَوَّلِ مُسْلِمٌ ، وَلِلثَّانِي الْبُخَارِيُّ ، وَلِلثَّلَاثِ الثَّلَاثَةُ .
وَمَا عَدَاهُمْ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَصُرِّي بِالْمَوْحَدَةِ .

(١) فِي (م) : « الْبِزْرُ » .

(٢) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥٣٦ .

(٣) انظُر : الْمَقْنَعُ ٦٠٩/٢ ، وَشَرْحُ الْبَصْرَةِ وَالتَّذَكُّرَةُ ١٧٩/٣ .

(٤) فِي (م) : « الصَّبَّاحُ » .

(٥) انظُر : اللَّبَابُ ٣١١/٣ .

- ٩٢٢ . وَالتَّوَزِيَّي (١) مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ وَفِي الْجُرَيْرِي ضَمُّ جِيمٍ يَأْتِي
 ٩٢٣ . فِي اثْنَيْنِ : عَبَّاسٍ سَعِيدٍ وَبِحَا (٢)
 ٩٢٤ . وَأَنْسَبُ حِزَامِيًّا سَوَى مَنْ أَبَاهُمَا
 ٩٢٥ . وَسَعْدُ الْجَارِي فَقَطُّ وَفِي التَّسْبِ هَمْدَانٌ وَهُوَ مُطْلَقًا قَدَمًا غَلَبَ
 ومنها : التَّوَزِيَّيُّ ، كَمَا قَالَ :

(وَالتَّوَزِيَّي) - بِالْأَسْكَانِ لَمَّا مَرَّ ، وَبَفَتْحِ الْفَوْقِيَّةِ ، وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ الْمَفْتُوحَةِ ، وَبِزَايٍ -
 نِسْبَةً إِلَى تَوَزٍ ، وَيُقَالُ : تَوَجَّجُ بِجِيمٍ بِلَدَّةِ بَفَارَسَ (٣) ، هُوَ (مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ) أَبُو يَعْلَى
 الْبَصْرِيُّ ، حَدِيثُهُ فِي " الْبَخَارِيِّ " .

وَمَا عَدَاهُ فَبِمَثَلْتُهُ وَوَاوٍ سَاكِنَةٍ ، وَرَاءَ ، كَأَبِي يَعْلَى مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَى (٤) الثَّوْرِيُّ ،
 وَحَدِيثُهُ فِي " الصَّحِيحِينَ " ، وَهُوَ شَدِيدُ الْإِلْتِبَاسِ بِالْأَوَّلِ ، لِإِشْتِرَاكِهِمَا فِي الْكُنْيَةِ .
 ومنها : الْجُرَيْرِيُّ ، كَمَا قَالَ :

(وَفِي الْجُرَيْرِيِّ) - بِالْأَسْكَانِ لَمَّا مَرَّ - (ضَمُّ جِيمٍ) نِسْبَةً لِجُرَيْرِ بْنِ عَبْدِ
 - بَضْمِ الْعَيْنِ ، وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ (٥) - (يَأْتِي فِي اثْنَيْنِ) فَقَطُّ : (عَبَّاسٍ) هُوَ ابْنُ
 فَرْوُخٍ ، وَ (سَعِيدٍ) هُوَ ابْنُ إِيَاسٍ ، حَدِيثُ كُلِّ مِنْهُمَا فِي " الصَّحِيحِينَ " ، وَيُرَدُّ تَانِيهِمَا
 مُقْتَصِرًا فِيهِ عَلَى النَّسْبَةِ فِي مُسْلِمٍ مِنْ رَوَاتِهِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، وَعَنْ حَيَّانِ بْنِ عُمَيْرٍ ،
 وَغَيْرِهِمَا .

وَأَمَّا حَيَّانُ هَذَا ، وَأَبَانُ بْنُ تَعْلَبَ ، وَإِنْ نُسِبَا كَذَلِكَ ، وَرَوَى لَهُمَا
 مُسْلِمٌ ، فَلَمْ يَرِدَا فِي " صَحِيحِهِ " مَنْسُوبَيْنِ ، بَلْ بِاسْمَيْهِمَا فَقَطُّ .

(١) بِالْأَسْكَانِ ، وَبِالضَّبْطِ الَّذِي ذَكَرَ ؛ لِيَسْتَقِيمَ الْوِزْنُ .

(٢) بِالْقَصْرِ ؛ لِضَرُورَةِ الْوِزْنِ .

(٣) انظر : الأنساب ١/٥١٤ ، ٥١٥ .

(٤) فِي (ع) : « عَلِي » .

(٥) انظر : اللباب ١/٢٧٦ .

(وَبِحَا) مهملة بالقصر (يَحْيَى بن بَشْرٍ) هُوَ ابْنُ كَثِيرٍ أَبُو زَكْرِيَا (بِنِ الْحَرِيرِيِّ) - بالإسكان لما مرَّ - (فِيحَا) حَاوَةٌ ، وَتَفَرَّدَ مُسْلِمٌ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ .

وَالْقَوْلُ : بَأَنَّهُ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ أَيْضًا وَهَمَّ ، كَمَا قَالَ النَّازِمُ ^(١) ؛ فَشَيْخُ الْبُخَارِيِّ إِنَّمَا هُوَ ^(٢) : يَحْيَى بنُ بَشْرٍ الْبَلْخِيُّ .

وَلَهُمْ : يَحْيَى بنُ أَيُّوبَ الْحَرِيرِيِّ - بِجِيمٍ مَفْتُوحَةٍ وَرَاءَ مَكْسُورَةٍ - نَسَبَةٌ لِجَدِّهِ حَرِيرٍ الْبَلْخِيِّ ، وَهُوَ وَإِنْ اسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْأَدَبِ مِنْ "صَحِيحِهِ" ^(٣) لَمْ يَذْكُرْهُ مَنْسُوبًا ، بَلْ بِاسْمِهِ ^(٤) ، وَاسْمُ أَبِيهِ فَقَطْ .

وَمِنْهَا : الْجِزَامِيُّ ، كَمَا قَالَ :

(وَانْسُبْ) مَنْ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ (جِزَامِيًّا) - بِكسْرِ الْمَهْمَلَةِ وَبِزَايٍ - كَأِبْرَاهِيمَ بنِ الْمُنْذِرِ وَالضَّحَّاكَ بنِ عُثْمَانَ ، فَحَيْثُ وَقَعَ ذَلِكَ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ ، فَهُوَ بِالزَّيِّ ، قَالَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٥)

وَزَادَ عَلَيْهِ النَّازِمُ : (سِوَى مَنْ أُبْهِمَا) اسْمُهُ فِي حَدِيثِ ^(٦) مُسْلِمٍ ^(٧) ، (فَاخْتَلَفُوا) فِي ضَبْطِهِ ، فَضَبَّطَهُ الْأَكْثَرُ بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَبِالرَّاءِ ، وَالطَّبْرِيُّ بِكسْرِهَا ، وَبِالزَّيِّ ، وَابْنُ مَاهَانَ بِجِيمٍ مَضْمُومَةٍ ، وَذَالَ مَعْجَمَةٍ ^(٨) .

وَذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبِيُّ فِي ذَلِكَ مِنْ يُنْسَبُ إِلَى بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَجَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ النَّازِمُ كَابْنِ الصَّلَاحِ .

قَالَ : لِأَنَّهُ لَمْ يُذْكَرْ مَنْسُوبًا ، بَلْ بِاسْمِهِ فَقَطْ . قَالَ : وَلَمْ أَذْكَرْ فِيهِ «الْجُذَامِيَّ» - بِضَمِّ الْجِيمِ ، وَبِالْمَعْجَمَةِ - ، كَفَرَوَةَ بنِ نِعَامَةَ الْجُذَامِيِّ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ لَا يَلْتَبِسُ ^(٩) .

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٨٣/٣ .

(٢) لم ترد في (ق) .

(٣) صحيح البخاري ٢/٨ عقب (٥٩٧١) ، وانظر : فتح الباري ١٠/٤٠٢-٤٠٣ .

(٤) في (م) : « اسمه » .

(٥) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٧ .

(٦) في (م) زيادة : « أبي اليسر من صحيح » .

(٧) صحيح مسلم ٢٣١/٨ (طبعة استانبول) ، و ٢٣٠٢/٤ (طبعة محمد فؤاد) .

(٨) مشارق الأنوار ١ / ٢٢٧ ، وقد نقله النووي في شرحه لصحيح مسلم ٥ / ٨٥١ .

وانظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٨٥/٣ .

(٩) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١٨٦/٣ .

ومنها : الحارثيُّ ، كما قال :

(والحارثيُّ) بمهملةٍ ، وراء مكسورةٍ ، ثمَّ مُثَلَّثَةٌ (لَهُمَا) أي : للبخاريِّ ومسلمٍ ، وهو جميعٌ ما فيهما ، منهم : أبو أمانة الحارثيُّ صحابيُّ له روايةٌ عند مسلمٍ في كتاب الإيمان ، بكسر الهمزة (١) .

(وسعدٌ) هو ابنُ نوفلِ أبو عبدِ اللهِ (الجاري) - بجيمٍ ثم ياءٌ (٢) بعدَ الراءِ - نسبةً لجدِّه (٣) . وقيلَ : للجارِ مُسْرِفاً السُّفْنِ بِسَاحِلِ (٤) المدينة (٥) ، مِنْ : أَرْفَأْتُ السَّفِينَةَ أَي : قَرَّبْتُهَا مِنَ الشَّطِّ . فَذَلِكَ الْمَوْضِعُ يُسَمَّى مَرْفَأً ، وَجَاراً (٦) .

وسعدٌ هذا مولى عمرَ بنِ الخطابِ ، وعاملُه على الجارِ مُسْرِفاً السفنِ (٧) . (فَقَطُّ) أي : لَيْسَ لَهُمْ : الجاريُّ غيرُ سعدٍ ، وحدثه في " الموطأ " (٨) . وذكرَ أبو عليُّ الحَبَّائِيُّ مَعَ ذَلِكَ : الحارثيُّ ، بالخاءِ المعجمةِ وبالفاءِ بدلِ الثاءِ ، كعبدِ اللهِ بنِ مرةٍ الحارثيِّ ، وَقَدْ لَا يَلْتَبِسُ (٩) . وَمِنْهَا : هَمْدَانُ ، كَمَا قَالَ :

(وفي النَّسَبِ) إلى قبيلةِ (هَمْدَانِ) - بإسكانِ الميمِ (١٠) وإهمالِ الدالِ - وهو جميعٌ ما في الكُتُبِ الثلاثةِ ، وإنْ كَانَ فِيهَا مَنْ هُوَ مِنْ مَدِينَةِ هَمْدَانَ - بالفتحِ والإعجامِ (١١) - ببلادِ الجبلِ ، إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مَنْسُوبٍ .

(وَهُوَ) أي : المنسوبُ إلى هَمْدَانَ - بالإسكانِ والإهمالِ - موجودٌ في الرواةِ (مُطْلَقاً) عن التقييدِ بالكُتُبِ الثلاثةِ (قِدْماً) أي : قديماً (غَلْباً) على المضبوطِ بالفتحِ

(١) صحيح مسلم ٨٥/١ (١٣٧) .

(٢) في (م) زيادة : « نسبة » .

(٣) وهو قول القاضي عياض . انظر : مشارق الأنوار ٢٢٧/١ .

(٤) في (م) : « بساهل » .

(٥) وهو قول ابن الصلاح . انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٧ .

(٦) انظر : الصحاح ٥٣/١ ، وتاج العروس ٢٤٧/١ .

(٧) انظر : اللباب ٢٥١/١ .

(٨) الموطأ (١٤٢٨) رواية الليثي .

(٩) انظر : الإكمال لابن ماكولا ٤١٩/٧ .

(١٠) في (م) : « الجيم » ؟

(١١) في (ق) : « بالاعجام والفتح » .

والإعجام، أي: أكثر منه كما صرَّحَ به ابنُ ماکولا، حيث قال: «وَالْهَمْدَانِيُّ فِي الْمُتَقَدِّمِينَ: بِسُكُونِ الْمِيمِ أَكْثَرُ، وَبِفَتْحِهَا فِي الْمُتَأَخِّرِينَ أَكْثَرُ»^(١).

ونحوهُ قولُ الذهبيِّ: «وَالصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَتَابِعُوهُمْ مِنَ الْقَبِيلَةِ، وَأَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْمَدِينَةِ. قَالَ: وَلَا يُمْكِنُ اسْتِعَابُ هَوْلَاءِ، وَلَا هَوْلَاءِ»^(٢).

وَمِمَّنْ^(٣) خَرَجَ مِنَ الْغَالِبِ، وَسَكَنَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ: أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَقْدَةَ، وَأَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَّافٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ السَّخَاوِيِّ، وَعَبْدُ الْحَكَمِ^(٤) بْنُ حَاتِمٍ^(٥).

الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ^(٦)

أي: معرفتُهُما، وَهِيَ فَنٌّ مَهْمٌ، وَمِنْ فَوَائِدِهِ الْأَمْنُ مِنَ اللَّبْسِ، فَرَبَّمَا يُظَنُّ الْمُتَعَدُّ وَاحِدًا، عَكْسُ مَا مَرَّ فِي الْأَلْقَابِ. وَرَبَّمَا يَكُونُ أَحَدُ الْمُتَّفِقِينَ ثِقَّةً، وَالْآخَرُ ضَعِيفًا، فَيُضَعَفُ مَا هُوَ صَحِيحٌ أَوْ يُعَكَّسُ.

(١) الإكمال ٤١٩/٧.

(٢) المشتبه للذهبي: ٦٥٤.

(٣) في (م): «ومن».

(٤) في (ص) و (ق): «الحكيم».

(٥) كتب ناسخ (ع) إشارة مفادها بلوغ المقابلة.

(٦) انظر في ذلك:

معرفة أنواع علم الحديث: ٥٣٨، والإرشاد ٧٣٠/٢ - ٧٤٣، والتقريب: ١٨٥ - ١٨٨،

والاقتراح: ٣١٤ - ٣١٥، والمنهل الروي ١٢٧ - ١٢٩، واختصار علوم الحديث: ٢٢٧ - ٢٢٩، والشذا

الفياح ٦٦٢/٢ - ٦٨٢، والمقنع ٦١٤/٢ - ٦٢١، وشرح التبصرة والتذكرة ١٩٠/٣، ونزهة النظر: ١٧٥ -

١٧٦، وطبعة عتر: ٦٨، وفتح المغيث ٢٤٥/٣ - ٢٥٨، وتدريب الراوي ٣١٦/٢ - ٣٢٩، وتوضيح

الأفكار ٤٨٨/٢ - ٤٩٣، وظفر الأمان: ٨٩ - ٩٨.

٩٢٦ . وَلَهُمُ الْمُتَّفِقُ الْمُفْتَرِقُ ^(١) مَا لَفْظُهُ وَخَطُّهُ مُتَّفِقٌ

٩٢٧ . لَكِنَّ مُسَمِّيَاتَهُ لِعِدَّةٍ نَحْوَ ابْنِ أَحْمَدَ الْخَلِيلِ سِتَّةَ

(وَلَهُمْ) أي : لِلْمُحَدِّثِينَ (الْمُتَّفِقُ الْمُفْتَرِقُ) ^(٢) من الأسماء والأنساب

ونحوها ^(٣) ، وهو : (مَا لَفْظُهُ وَخَطُّهُ مُتَّفِقٌ ، لَكِنَّ مُسَمِّيَاتَهُ لِعِدَّةٍ) أي :
متعددة ، فهو بهذا مفترق ، وهو من قبيل المشترك اللفظي .

والمهم منه من ^(٤) يشبه أمره لتعاصر واشتراك في شيوخ أو رواة ، وهو ثمانية

أقسام :

أولها : أن تتفق أسماءهم ، وأسماء آبائهم ، (نحو ابن أحمد الخليل ، ستة) من
الرجال ، على ما ذكر ابن الصلاح ^(٥) ، وإلا فهم أزيد ، كما قال الناظم ، وسيأتي بيانه .

الأول : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الأزدي البصري
النحوي ، صاحب العروض - وهو أول من استخرجه - وصاحب " كتاب العين " في
اللغة ^(٦) .

(١) في (النفائس) و (فتح المغيث) : « والمفترق » ؛ لذلك سكتت القاف في « المتفق » في (النفائس) ؛
لضرورة الوزن ، وبإسقاط الواو كما في النسخ كلها لا حاجة إلى هذا التسكين لاستقامة الوزن ، وتحريك
(القاف) في (فتح المغيث) خطأ لا يستقيم الوزن معه .

(٢) في (م) : « المتفق والمفترق » . وللخطيب البغدادي فيه كتاب " المتفق والمفترق " ، قال عنه ابن الصلاح :
« وهو مع أنه كتاب حفيظ غير مستوف للأقسام التي أذكرها » . معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٩ .

(٣) في (م) : « ونحوها » .

(٤) كذا في جميع النسخ الخطية ، وفي (م) : « ما » .

(٥) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٣٩ .

(٦) الكتاب طبع في ثمانية أجزاء ، وفي نسبه إلى الخليل كلام ، قال ابن جنح : « أما كتاب العين ، ففيه من
التحليط والخلل والفساد ما لا يجوز أن يحمل على أصغر أتباع الخليل فضلاً عن نفسه » . الخصائص
٢٨٨/٣ .

وقد أتهم الليث بن المظفر - راوية الخليل وتلميذه - بأنه هو الذي « نحل الخليل بن أحمد تأليف كتاب
العين جملة لينفقه باسمه ، ويرغب فيه من حوله » . التهذيب ١ / ٢٨ غير أن الأزهرى يضيف قائلاً :
« ولم أر خلافاً بين اللغويين أن التأسيس الجمل في أول كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد ...
وعلمت أنه لا يتقدم أحد الخليل فيما أسسه ورسمه ... » . التهذيب ١ / ٤٠١ .

والثاني : الخليل بن أحمد بن بشر المزني ، ويقال : السلمي ، وهو بصري أيضاً ، وهو متأخر عن الأول ، يروي عن المستنير بن أخضر .
والثالث : بصري أيضاً ، قيل : يروي عن عكرمة ، وقيل : عن بعض أصحاب عكرمة (١) .

= والذي جعل العين مداراً للشك كثرة الخلل الواقع فيه ؛ لذلك جوبه بنقد كثير وجهه إليه أبو حاتم السجستاني ، وابن دريد ، وأبو علي القالي ، وأبو بكر الزبيدي ، وأبو منصور الأزهري ، وأحمد بن فارس ، وغيرهم . ينظر : نقاش ذلك في المعجم العربي : حسين نصار ٢٨٠/١ ، وقارن بمقدمة محقق كتاب العين ١٨/١ - ٢٧ .

وعدم ظهور الكتاب إلا بعد خمسين سنة من وفاة الخليل ، وما قيل منه إن الخليل بدأه في أواخر حياته (بعد ١٧٠ هـ) ، وهي في الأغلب السنة التي مرض فيها وتوفي بعدها (١٧٥ أو ١٧٧ هـ) ، وقد كان عرض منهج الكتاب على تلميذه الليث بن المظفر الذي عاد من الحج فأكماله بعد ، أو وصل فيه الخليل إلى آخر حرف العين ، وقيل : إنه أمه ثم أحرقه وألفه بعده الليث ؛ لأنه كان قد قرأه ، وقيل : غير ذلك . انظر : مشكلات في التأليف اللغوي ، د. رشيد العبيدي ، فصل (كتاب الجيم) .
(١) ذكره أبو الفضل الهروي في كتابه " مشتبه أسامي المحدثين " : ١٠٨ (١٦٢) .

قال العراقي : « وأخشى أن يكون هذا هو الخليل بن أحمد النحوي ، فإنه روى عن غير واحد من التابعين » . شرح التبصرة والتذكرة ١٩٣/٣ .
وقال السخاوي : « بل قال شيخنا - يعني ابن حجر - : أخلق به أن يكون غلطاً ، فإن أقدم من يقال له الخليل بن أحمد الأول ، ولم يذكر أحد في ترجمته أنه لقي عكرمة ، بل ذكروا أنه لقي أصحاب عكرمة كأيوب السختياني ، فلعل الراوي عنه أسقط الوساطة بينه وبين عكرمة ، فظنه أبو الفضل آخر غير الأول ، وليس كما ظن لأن أصحاب الحديث اتفقوا على أنه لم يوجد أحد تسمى " أحمد " من بعد قرن النبي ﷺ إلا والد الأول » . فتح المغيث ٢١٠/٣ .

قلنا : ذكر ابن الصلاح في كتابه " معرفة أنواع علم الحديث " : ٥٣٩ أن هذا الثالث أصبهاني روى عن روح بن عباد وغيره . فتعقبه العراقي في التقييد والإيضاح : ٤٠٦ - ٤٠٧ فقال : « هذا وهم من المصنف ، وكأنه قلّد فيه غيره فقد سبقه إلى ذلك ابن الجوزي في التلخيص ، وسبقهما إلى ذلك أبو الفضل الهروي في كتاب " مشتبه أسماء المحدثين " فعّد هذا فيمن اسمه الخليل بن أحمد ، وإنما هو الخليل بن محمد العجلي يكنى أبا العباس وقيل : أبا محمد ، هكذا سماه أبو الشيخ بن حيان في كتاب " طبقات الأصهبانيين " وكذلك أبو نعيم في " تاريخ أصبهان " ، وروى له أحاديث في ترجمته عن روح بن عباد وغيره ، فقَالَ : حدثنا عبد الرحمان بن محمد بن جعفر ، حدثنا أبو الأسود عبد الرحمان بن محمد بن الفيض ، حدثنا الخليل ابن محمد ، حدثنا روح بن عباد ، حدثنا موسى بن عبيد ، أخبرني عبد الله بن دينار ، قال : قال عبد الله ابن عمر : قال رسول الله ﷺ : « إذا مشت أمي المطيطاء... الحديث » . وروى له حديثين آخرين من -

والرابعُ : أبو سَعِيدِ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ (١) الْخَلِيلِ السَّجَزِيِّ الْحَنْفِيِّ ،
قَاضِي سَمَرْقَنْدَ يَرُوي عَنِ ابْنِ خُزَيْمَةَ وَغَيْرِهِ (٢) .

والخامسُ : أبو سَعِيدِ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبُسْتِيِّ الْمُهَلَّبِيِّ الشَّافِعِيِّ الْقَاضِي .
ذَكَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَمِنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُظْفَرِ الْبَكْرِيِّ ، وَمِنْ
غَيْرِهِمَا ، حَدَّثَ عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ (٣) .

والسادسُ : أبو سَعِيدِ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْبُسْتِيِّ ، الشَّافِعِيُّ ،
ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي " تَارِيخِ الْأَنْدَلُسِ " (٤) ، رَوَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ بِمِصْرَ ،
وَأَبِي حَامِدِ الْإِسْفَرَايِينِيِّ ، وَغَيْرِهِمَا (٥) .

ومن الزائد على الستة :

البغدادِيُّ رَوَى عَنْ سَيَّارِ بْنِ حَاتِمٍ (٦) .

=روايته عن عبد العزيز بن أبان ، وحدثنا (كذا ولعل الصواب : وحدثنا) من روايته عن أبي بكر
الواسطي ، وهكذا ذكره الحافظ أبو الحجاج المزي في الرواة عن روح بن عباد : الخليل بن محمد العجلي
الأصبهاني ، ولم أر أحداً من الأصبهانيين تسمى الخليل بن أحمد ، بل لم يذكر أبو نعيم في تاريخ أصبهان
أحداً اسمه الخليل غير الخليل بن محمد العجلي هذا ، والوهم في ذلك من أبي الفضل الهروي وتبعه ابن
الجوزي والمصنف . وانظر : مشتهر أسامي المحدثين : ١٠٨ (١٦٣) ، وذكر أخبار أصبهان ٣٠٧/١ -
٣٠٨ ، وتلقيح فهم أهل الأثر : ٦٠٩ ، وتهذيب الكمال ٤٩٤/٢ ، وشرح التبصرة والتذكرة ١٩٤/٣ ،
ولم نقف عليه في المطبوع من كتاب " طبقات المحدثين بأصبهان " لأبي الشيخ .

(١) لم ترد في (م) وفي (ق) : « الخليل بن أحمد الخليلي » !!

(٢) ترجمته في : يتيمة الدهر ٤/٣٣٨ ، ومعجم الأدباء ١١/٧٧ ، والنجوم الزاهرة ٤/١٥٣ ، والطبقات
السنية ٣/٢١٦ ، وشذرات الذهب ٣/٩١ .

(٣) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٤٠ .

(٤) انظر : جذوة المقتبس : ٢١٢ .

(٥) انظر : الصلة لابن بشكوال ١/١٨١ (الطبعة المصرية) .

قال العراقي : « وأخشى أيضاً أن يكون هذا هو الذي قبله ، ولكن هكذا فرق بينهما ابن الصلاح » .

شرح التبصرة والتذكرة ٣/١٩٤ . وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٤٠ .

(٦) ذكره العراقي في شرحه ٣/١٩٥ ، وقال : « ذكره ابن النجار في " الذيل " » ، ولم نقف عليه في

المطبوع منه .

أبو طاهر الخليل بن أحمد بن علي الجوسقي الصرصري ، روى عنه الحافظ ابن النجار ، وغيره (١) .

- وأبو القاسم المصري الشاعر ، روى عنه أبو القاسم بن الطحان (٢) .
- ٩٢٨ . وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَجَدُّهُ حَمْدَانُ هُمْ أَرْبَعَةٌ تَعُدُّهُ
- ٩٢٩ . وَلَهُمُ الْجَوْنِيُّ أَبُو عِمْرَانَ اثْنَانِ وَالْآخِرُ مِنْ بَغْدَانَا
- ٩٣٠ . كَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُمَا مِنَ الْأَنْصَارِ ذُو اشْتِبَاهِ
- ٩٣١ . ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ لَهُمْ ثَلَاثَةٌ قَدْ بَيَّنَّوْا مَحَلَّهُمْ
- ٩٣٢ . وَصَالِحٌ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ أَتْبَاعُ هُمْ

(و) ثانيهما : أن تتفق أسماءُهُمْ ، وأسماء آبائِهِمْ ، وأجدادِهِمْ .

ومنهم : (أحمد بن جعفر ، وجدّه : حمدان) و (هم أربعة) متعاصرون في طبقة واحدة ، (تعدّه) أي : المسمى بذلك .

فالأول : أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان البغدادي ، يروي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل (٣) .

والثاني : أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن عيسى السقطي (٤) البصري ، يروي عن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي ، وغيره (٥) .

والثالث : أحمد بن جعفر بن حمدان الديبوري ، روى عن جمع ، منهم : عبد الله بن محمد بن سنان الروحي - نسبة لشيخه : روح ؛ لإكثاره عنه (٦) - وروى عنه علي بن القاسم بن شاذان الرازي ، وغيره .

(١) ذكره العراقي في شرحه وقال : « توفي سنة أربع وثلاثين وست مئة ، قاله ابن النجار » . شرح التبصرة والتذكرة ١٩٥/٣ .

(٢) ذكره العراقي في شرحه وقال : « روى عنه الحافظ أبو القاسم بن الطحان ، وذكره في ذيله على تاريخ مصر ، وقال : توفي سنة ثمان وخمسين وثلاث مئة . شرح التبصرة والتذكرة ١٩٥/٣ .

(٣) هو القطيعي راوي المسند عن عبد الله . ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢١٠/١٦ .

(٤) بفتح السين المهملة والقاف ، وكسر الطاء المهملة . انظر : الباب ١٢٢/٢ .

(٥) توفي سنة أربع وستين وثلاث مئة ، وقد جاوز المئة . انظر : الأنساب ٢٨٦/٣ .

(٦) انظر : الباب ٤١/٢ .

والرابعُ : أبو الحسنِ أحمدُ بنُ جَعْفَرِ بنِ حمدانَ الطَّرْسُوسِيّ ، يَروي عَن عبدِ اللَّهِ بنِ جابرٍ ، وغيرِهِ .

قال الناظمُ : « ومن غرائب الاتفاق في ذلك : محمدُ بنُ جعفرِ بنِ محمدٍ ، ثلاثة متعاصرون ، ماتوا في سنةٍ واحدة ^(١) ، وكلُّ منهم في عشرِ المئة . وهم : أبو بكرٍ محمدُ بنُ جعفرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الهيثمِ الأنباري ^(٢) . وأبو عمرو محمدُ بنُ جعفرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مَطَرِ النَّيسَابُورِي ^(٣) . وأبو بكرٍ محمدُ بنُ جعفرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ كنانةِ البغدادي ^(٤) . ماتوا في سنةٍ ستينَ ، وثلاثِ مئةٍ ^(٥) .

وثالثُها : أن تتفقَ الكنيةُ ، والنسبةُ معاً ، كما ذكره بقوله : (وَ ^(٦) لَهُم) أي : للمحدثين ^(٧) في أمثلته : (الجَوْنِي) - بالإسكان لما مرَّ ، وبفتح الجيم ^(٨) - (أبو عَمْرَانَا) وهو (اثْنانِ) بَصْرِيانِ :

(١) يريد سنة (٣٦٠ هـ) كما سيذكرها في نهاية كلامه .

(٢) البندار ، ترجمته في سير أعلام النبلاء ٦٣/١٦ ، والعبر ١٠٦/٢ .

(٣) ترجمته في السير ١٦٢/١٦ .

(٤) ترجم الخطيب في تاريخه لمحمد بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن كنانة أبي بكر المؤدب . ولكنه أرخ وفاته نقلاً عن ابن الفرات سنة (٣٦٦ هـ) . تاريخ بغداد ١٥١/٢ (الطبعة القديمة) و ٥٣٢/٢ (طبعة دار الغرب) . والذي أوقع العراقي في هذا الوهم - الذي تبعه عليه المصنف هنا - تقليده الحوض العبارة الذهبي في العبر ٣٢٣/٢ ، فإنه بعد أن أرخ وفاة هؤلاء الثلاثة سنة (٣٦٠) وأوردهم في وفياتها ، قال : « ومن غرائب الاتفاقات ، موت هؤلاء الثلاثة في سنة واحدة ، وهم في عشرِ المئة ، وأسماؤهم وأبائهم وأجدادهم ، شيء واحد » .

وفي ذات السنة أرخ وفاته في سفره العظيم "تاريخ الإسلام" . انظر: وفيات سنة (٣٦٠ هـ) : ٢١٥ (تحقيق التدمري) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١٩٧/٣ .

(٦) ساقطة من (م) .

(٧) في (ص) : « المحدثين » .

(٨) نسبة إلى (جَوْن) . بطن من الأزد . انظر : الأنساب ١٥٦/٢ .

فالأول : عبدُ الملِكِ بنُ حَبِيبٍ ، تابعيٌّ مشهورٌ .

(والآخرُ) بكسر الخاءِ ، أي : والمتأخِرُ منهما في الطبقةِ (مِنْ بَعْدَانَا) بنونِ لغةٍ في بغداد^(١) ، واسمُهُ : موسى بنُ سهلِ بنِ عبدِ الحميدِ ، رَوَى عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، وطبقتهِ .

وَمِنْ أُمَّلْتِهِ أَيْضاً : أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ ، إثنانِ^(٢) .

ورابعُها : أَنْ يَتَفَقَّ الْأِسْمُ وَاسْمُ الْأَبِ وَالنَّسْبَةُ ، كما ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ : (كَذَا) أي : من المتفقِ والمفترقِ مما هو قريبٌ من الثالثِ : (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) ، إثنانِ متقاربانِ في الطبقةِ ، و (هُمَا مِنَ الْأَنْصَارِ) .

فالأولُ : القاضي أبو عبدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُثَنَّى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ الْبَصْرِيِّ^(٣) .

والثاني : أبو سلمة مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ زِيَادِ الْأَنْصَارِيِّ الْبَصْرِيِّ ، ضعيفٌ^(٤) . وقَدِ اشْتَرَكَ فِي الرَّوَايَةِ عَنِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، وَسُلَيْمَانَ التِّيمِيِّ ، وَمَالِكِ بْنِ دِينَارٍ ، وَقُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ : (ذُو اشْتِبَاهٍ)^(٥) .

ولاشترَاكِهَمَا واشتَبَاهِ الْأَمْرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ ، اقْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٦) تَبَعاً لِلخَطِيبِ^(٧) عَلَيْهِمَا ، وَإِلَّا فَلَهُمَا مِشَارِكُونَ فِي الْأِسْمِ وَاسْمِ الْأَبِ وَالنَّسْبَةِ ، لَكِنَّ بَعْضَهُمْ مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِمَا ، وَبَعْضُهُمْ مُتَأَخِّرٌ عَنْهُمَا ، نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ النَّاطِمُ^(٨) .

(١) تاريخ بغداد ٥٦/١٣ .

(٢) ذكرهما الخطيب في المتفق والمفترق ٣/٢١١٩-٢١٢٠ .

(٣) وفاته سنة (٢١٥ هـ) . ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩/٥٣٧ .

(٤) انظر : تهذيب الكمال ٦/٣٧١ (٥٩٣٦) .

(٥) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣/١٩٩ .

(٦) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٤٢ .

(٧) انظر : المتفق والمفترق ٣/١٨٨٨-١٨٨٩ .

(٨) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣/١٩٩ .

وَحَامِسُهَا : أَنْ تَتَّفَقَ كَنَاهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ ، كَمَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ : (ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ بِنِ عَيَّاشٍ) بِيَاءٍ تَحْتِيَّةٍ ، وَشَيْنٍ مَعْجَمَةٍ (لَهُمْ) أَي : لِلْمُحَدِّثِينَ مِنْهُ (ثَلَاثَةٌ ^(١)) قَدْ بَيَّنَّوْا مَحَلَّهُمْ) أَي : بَيَّنَّوْهُمَ فِي مَحَلِّهِمْ .

فَالأَوَّلُ : أَبُو بَكْرٍ بِنِ عَيَّاشِ بْنِ سَالِمِ الأَسَدِيِّ الكُوفِيِّ ، رَاوِي قِرَاءَةِ عَاصِمٍ ، وَقَدَّمْتُ فِي الكُفَى بَيَانَ الخِلافِ فِي اسْمِهِ ، وَالصَّحِيحَ مِنْهُ .

وَالثَّانِي : أَبُو بَكْرٍ بِنِ عَيَّاشِ الحِمَاصِيِّ ، يَرُوي عَنِ عِثْمَانَ بْنِ شَبَاكِ الشَّامِيِّ ^(٢) .

وَالثَّلَاثُ : أَبُو بَكْرٍ بِنِ عَيَّاشِ السَّلْمِيِّ مَوْلَاهُمْ ، وَاسْمُهُ : حَسِينٌ ، يَرُوي عَنِ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ^(٣) .

وَسَادِسُهَا : أَنْ تَتَّفَقَ أَسْمَاؤُهُمْ وَكُنَى آبَائِهِمْ ، عَكْسُ الخَامِسِ ، كَمَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ : (وَصَالِحٌ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ) أَي : كُلُّ مِنْهُمْ (ابْنُ أَبِي صَالِحِ أَتْبَاعٌ) بِالدرجِ (هُمْ) .

فَالأَوَّلُ : أَبُو مُحَمَّدٍ صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحِ المَدَنِيِّ ، مَوْلَى التَّوَامَةِ بِنْتِ أُمَيَّةِ ابْنِ خَلْفِ الجَمْحِيِّ ، يَرُوي عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَغَيْرِهِمَا مِنَ الصَّحَابَةِ .

وَالثَّانِي : صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحِ ذِكْوَانَ السَّمَّانِ ، يَرُوي عَنِ أَنَسِ .

وَالثَّلَاثُ : صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحِ السَّدُوسِيِّ ، يَرُوي عَنِ عَلِيِّ ، وَعَائِشَةَ .

وَالرَّابِعُ : صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحِ مَهْرَانَ المَخْزُومِيِّ الكُوفِيِّ ، يَرُوي عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَلَهُمْ خَامِسٌ أَسَدِيٌّ ، يَرُوي عَنِ الشَّعْبِيِّ ذَكَرَهُ النَّاظِمُ ^(٤) .

(١) انظر : المتفق والمفترق ٣/٢١٢١-٢١٢٣ .

(٢) ذكره ابن الصلاح ، وقال : « حَدَّثَ عَنْهُ جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ الهاشميِّ ، وَهُوَ مَجْهُولٌ ، وَجَعْفَرٌ غَيْرُ ثِقَّةٍ » .

معرفة أنواع علم الحديث : ٥٤١ . قال الذهبي في الميزان ٤/٥٠٣ : « لا يدرى من هو » . وانظر :

المتفق والمفترق ٣/٢١٢١-٢١٢٣ .

(٣) هو الباجدائي ، صاحب كتاب " غريب الحديث " ، توفي سنة (٢٠٤ هـ) ، وعليه فهو من متقدمي

المصنفين في غريب الحديث ، ومع ذلك فلم يذكره ابن الجزري في تقدمته لكتابه " النهاية في غريب

الحديث " ، ولا استدركه عليه محققه ؟!

(٤) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣/٢٠٣ .

قَالَ : « وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ الصَّلَاحِ ، كَالخَطِيبِ ، لِكَوْنِهِ مُتَأَخَّرَ الطَّبَقَةِ عَنِ الأَرْبَعَةِ ، وَأَيْضاً فَسَمَّاهُ بَعْضُهُمْ : صَالِحِ بْنِ صَالِحِ الأَسَدِيِّ . قَالَ البُخَارِيُّ : والأوَّلُ أَصْحُ » (١) .

٩٣٣ . وَمِنْهُ مَا (٢) فِي اسْمِ فَقَطٍ وَيُشْكَلُ كَنَحْوِ حَمَادٍ إِذَا مَا يُهْمَلُ

٩٣٤ . فَإِنَّ يَكُ ابْنُ حَرْبٍ أَوْ (٣) عَارِمٌ قَدْ أَطْلَقَهُ فَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ أَوْ وَرَدَ

٩٣٥ . عَنِ التَّبُوذَكِيِّ أَوْ عَفَّانٍ أَوْ ابْنِ مِنْهَالٍ فَذَلِكَ الثَّانِي

٩٣٦ . وَمِنْهُ مَا فِي نَسَبِ كَالْحَنْفِيِّ قَبِيلاً أَوْ (٤) مَذْهَباً أَوْ (٥) بِأَلْيَا (٦) صِفِ

وسابعها : أن تتفق أسماءهم أو كنانهم أو نسبتهم ، كما ذكره بقوله :

(ومنه) أي : من فن (٧) المتفق والمفترق (ما) الاتفاق فيه (في اسم) ، أو كنية ،

أو نسبة (فقط) ، فيقع في السند منهم واحدٌ باسمه ، أو كنيته ، أو نسبه فقط ، مهملًا

من ذكر أبيه ، أو غيره ، مما يتميز به عن المشارك له فيما يرويه ، فيلبس (ويشكل)

الأمر فيه .

وللخطيب فيه كتاب مفيدٌ سماه " المكمل في بيان المهمل " .

(كَنَحْوِ حَمَادٍ إِذَا مَا) زائدة (يُهْمَلُ) من ذكر نسبة ، أو غيرها ، ويتميز ذلك

عند المحدثين بحسب من أطلقه .

(فَإِنَّ يَكُ) سليمان (ابن حَرْبٍ ، أَوْ (٨)) بالدرج (عَارِمٌ) . مهملتين وبغير تنوين ، لقبٌ

لمحمد بن الفضل السدوسي ، شيخ البخاري ، (قد أطلقه ، فهو) حماد (ابن زَيْدٍ ، أَوْ) إن

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢٠٣/٣ ، وانظر : التاريخ الكبير ٢٨٤/٤ الترجمة (٢٨٢٧) .

(٢) في (فتح المغيث) : « وما » ، وهي خطأ ؛ إذ لا يستقيم الوزن معها .

(٣) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .

(٤) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .

(٥) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .

(٦) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .

(٧) لم ترد في (ص) .

(٨) في (م) : « أو » بإثبات الهمزة .

(وَرَدُّ) حمادٌ مطلقاً، إما (عَنْ) أَبِي سَلَمَةَ موسى بن إسماعيلَ (التَّبَوُّذَكِيِّ) - بفتحِ الفوقيةِ، وضمِ الموحدةِ، وفتحِ المعجمةِ - (أَوْ) عن (عَفَّانِ) بنِ مسلمِ الصَّفَّارِ، (أَوْ) عَنْ حَجَّاجِ (ابنِ مِنْهَالِ)، أَوْ عن هُدْبَةَ بنِ خَالِدٍ، (فَذَلِكَ) الْمُطْلَقُ هو (الثَّانِي) أي: حمادُ بنُ سَلَمَةَ، المطويُّ ذَكَرَهُ. ووصفَ بالثاني لتأخُّره عن ابنِ زيْدٍ في الذِّكْرِ باسمِ الإِشارةِ وإلا فهو أقدمُ وفاءً منه. ومثَّلَ ابنُ الصِّلاحِ ^(١) أيضاً لذلكَ بما إذا أُطْلِقَ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ حَكَى عَنْ سَلَمَةَ بنِ سُلَيْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قِيلَ فِي السَّنَدِ: عَبْدُ اللَّهِ بِمَكَّةَ، فَهُوَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، أَوْ بِالْمَدِينَةِ: فَابْنُ عُمَرَ، أَوْ بِالْكُوفَةِ: فَابْنُ مَسْعُودٍ، أَوْ بِالْبَصْرَةِ: فَابْنُ عَبَّاسٍ، أَوْ بِخِرَاسَانَ: فَابْنُ الْمُبَارَكِ. ثم نَقَلَ عَنِ الْخَلِيلِيِّ الْقَزْوِينِيِّ مَا يُخَالِفُ بَعْضَ ذَلِكَ ^(٢).

ومثَّلَ ^(٣) لاتِّفَاقِ الْكِنْيَةِ بِأَبِي حَمَزَةَ - بجاءِ وزاي - عن ابنِ عَبَّاسٍ إِذَا أُطْلِقَ، ثُمَّ ذَكَرَ عن بعضِ الحِفاظِ أَن شَعْبَةَ إِذَا أُطْلِقَتْ عن ابنِ عَبَّاسٍ، فَهُوَ نَصْرُ بنِ عِمْرَانَ الضَّبَعِيِّ، وَهُوَ بِجَيْمٍ وِراءِ، وَإِنْ كَانَ يَرُوي عن سِتَّةِ يَرُوونَ عن ابنِ عَبَّاسٍ، كُلُّهُم بِجاءِ وَزاي؛ لِأَنَّهُ إِذَا رَوَى عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ بَيَّنَّهُ.

(و) ثامنها: (مئة) أي: من فنِّ المُتَّفِقِ والمُفْتَرِقِ (ما) الاتِّفَاقُ فيه (في نَسَبِ) لفظاً، والافتراقُ فيه في أن ما نُسِبَ إليه أحدهما غير ما نُسِبَ إليه الآخرُ. ولأبي الفضلِ محمدِ بنِ طاهرِ المقدسيِّ فيه تصنيفٌ حسنٌ: (كالحنفي) حيثُ يكونُ المنسوبُ إليه: (قبلاً) - بالترخيم - أي: قبيلةً، وهم بنو حنيفةَ، منهم: أبو بكرِ عبدُ الكَبيرِ، وأبو عليٍّ عبيدُ اللَّهِ: أبناءُ عبدِ المَجدِ الحنفيِّ، رَوَى لَهُمَا الشَّيْخَانِ.

(او) ^(٤) بالدرج - حيثُ يكونُ المنسوبُ إليه: (مذهباً) وهو مذهبُ أَبِي حَنِيفَةَ التُّعْمَانِ بنِ ثابِتٍ، والمنسوبُ إلى هذا كثيرٌ.

(١) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٥٤٣.

(٢) انظر: الإرشاد ٤٤٠/١.

(٣) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٥٤٤.

(٤) في (م): «أو» بإثباتِ الهمزة.

وأنت فيه مخيرٌ بين أن تقول: حَفِيَّ بلا ياءٍ قبل الفاء ، (أو) بالدرج (بالياء ^(١))
 - بالقصر للوزن - قبلها (صِف) أي : أنسب لتكون مميزةً لهذا عن المنسوب للقبيلة .
 وكالأملي نسبةً إلى آمل طبرستان ، وآمل جِحُونٌ ، شُهرٌ بالنسبة إليها : عبدُ الله
 ابنُ حمادِ الأملي ، أحدُ شيوخِ البخاري .
 ومَا ذكرَهُ العَسَّانِيُّ ثم القاضي عياضٌ من أَنَّهُ منسوبٌ إلى آمل طبرستان ، قال ابنُ
 الصلاح : إنه خطأ ^(٢) .

تَلْخِصُ الْمَتَشَابِهِ ^(٣)

مِنْ فَوَائِدِهِ : الأَمْنُ مِنَ التَّصْحِيفِ ، وَظَنُّ الاثْنَيْنِ واحداً .

- ٩٣٧ . وَلَهُمْ قِسْمٌ مِنَ التَّوَعِينِ مُرَكَّبٌ مُتَّفِقٌ اللَّفْظِيْنِ
 ٩٣٨ . فِي الأِسْمِ لَكِنَّ أَبَاهُ اخْتَلَفَا أَوْ عَكْسُهُ أَوْ نَحْوُهُ وَصَتَّقَا
 ٩٣٩ . فِيهِ الخَطِيبُ نَحْوُ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ وَأَبْنِ عَلِيٍّ وَحَنَانَ ^(٤) الأَسَدِيِّ ^(٥)
 (وَلَهُمْ) أي : المُحَدَّثَيْنِ (قِسْمٌ) آخَرُ (مِنَ التَّوَعِينِ) السَّابِقِينَ (مُرَكَّبٌ) ،
 وَهُوَ إِمَّا (مُتَّفِقُ اللَّفْظَيْنِ) نَطْقًا وَخَطَأً (فِي الأِسْمِ) ، مَفْتَرِقٌ فِي المَسْمُومِينَ (لَكِنَّ)
 بالتشديد (أَبَاهُ) أي : أبا المتفقِ أَسْمَاؤُهُمَا ^(٦) (اخْتَلَفَا) نطقًا ، مع الاتفاقِ ^(٧) خطأً .

(١) في (م) : « بالياء » بإثبات الهمزة .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٥٤٥ .

(٣) انظر في ذلك :

معرفة أنواع علم الحديث : ٥٤٦ ، والإرشاد ٢/٧٤٩-٧٥٠ ، والتقريب : ١٨٩ ، والمنهل الروي : ١٣٠ ،
 واختصار علوم الحديث : ٢٣٠-٢٣١ ، والشذا الفياح ٢/٦٩٣-٦٩٤ ، والمقنع ٢/٦٢٥ ، وشرح التبصرة
 والتذكرة ٣/٢١٠ ، ونزهة النظر : ١٨٠-١٨٤ ، وطبعة عتر : ٧٠ ، وفتح المغيث ٣/٢٦٤-٢٦٥ ، وتدريب
 الراوي ٢/٣٣٤-٣٣٥ ، وتوضيح الأفكار ٢/٤٩٥ .

(٤) ممنوع من الصرف ؛ لضرورة الوزن .

(٥) في (أ) و (ب) من متن الألفية : « الأسد » ، والصواب ما أثبت .

(٦) في (ق) و (ص) و (م) : « أسماءهما » والمثبت من (ع) .

(٧) في (م) : « الاتقان » !!

(أَوْ عَكْسُهُ) بَأَنَّ يَتَفَقَّ الْأَسْمَانُ حَطًّا وَيَخْتَلِفَانِ نَطْقًا، وَيَتَفَقَّ أَسْمَاءُ أَبُوَيْهِمَا نَطْقًا وَحَطًّا .
 (أَوْ نَحْوُهُ) أَي : مَا ذُكِرَ كَأَنَّ يَتَفَقَّ الْأَسْمَانِ ، أَوْ الْكِنْيَتَانِ نَطْقًا وَحَطًّا ، وَتَخْتَلِفُ
 نَسَبُهُمَا نَطْقًا ، أَوْ تَتَفَقَّ النِّسْبَةُ نَطْقًا وَحَطًّا ، وَيَخْتَلِفُ الْأَسْمَانِ أَوْ الْكِنْيَتَانِ نَطْقًا .
 (و) قَدْ (صَنَّفَا فِيهِ الْخَطِيبُ) الْبَغْدَادِيُّ كِتَابًا مُفِيدًا، سَمَّاهُ^(١) "تَلْخِصَ الْمُتَشَابِهِ"^(٢) .
 فَأَوَّلُ هَذِهِ الْأَقْسَامِ :

(نَحْوُ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ ، (و) مُوسَى (ابنِ عَلِيٍّ) بِضَمِّهَا .
 فَلأَوَّلُ جَمَاعَةٌ كُلُّهُمْ مُتَأَخَّرُونَ، مِنْهُمْ: أَبُو عَيْسَى الْحَنْتَلِيُّ، الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو عَلِيٍّ
 الصَّوَّافُ، وَليْسَ فِي الْكُتُبِ السَّنَّةِ ، وَلَا فِي "تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ" مِنْهُمْ أَحَدٌ^(٣) .
 وَالثَّانِي : مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبِاحِ اللَّحْمِيِّ الْمِصْرِيِّ ، أَمِيرُ مِصْرَ .
 فَالْمَشْهُورُ فِيهِ الضَّمُّ ، وَعَلَيْهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ^(٤) ، لَكِنِ الَّذِي صَحَّحَهُ الْبُخَارِيُّ^(٥) ،
 وَصَاحِبُ "الْمَشَارِقِ"^(٦) : الْفَتْحَ ، وَعَلَيْهِ أَهْلُ مِصْرَ ، وَكَانَ هُوَ وَأَبُوهُ يَكْرَهُانِ الضَّمَّ ،
 وَيَقُولُ كُلُّ مِنْهُمَا : لَا أَجْعَلُ قَائِلُهُ فِي حِلٍّ^(٧) .

وَإِخْتِلَافٌ فِي سَبَبِ ضَمِّهِ ، فَقِيلَ : لِأَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ كَانَتْ إِذَا سَمِعَتْ بِمَوْلِدِ اسْمِهِ : عَلِيٍّ
 - بِالْفَتْحِ - قَتَلُوهُ ، فَقَالَ أَبُوهُ : هُوَ عَلِيٌّ ، يَعْنِي : بِالضَّمِّ^(٨) .
 وَقِيلَ : كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يَجْعَلُونَ كُلَّ عَلِيٍّ عِنْدَهُمْ : عَلِيًّا ، لِبِغْضِهِمْ عَلِيًّا ﷺ^(٩) .
 وَثَانِي الْأَقْسَامِ :

سُرِّيْحٌ ، مَهْمَلَةٌ ، وَجِيمٌ . وَشُرِّيْحٌ ، مَعْجَمَةٌ ، وَحَاءٌ مُهْمَلَةٌ .

(١) فِي (ص) : «(أَسْمَاءُ)» .

(٢) طَبِعَ بِمَجْلَدَيْنِ فِي دِمَشْقَ عَنِ دَارِ طَلَّاسَ ، بِتَحْقِيقِ : سَكِينَةَ الشَّهَائِي ، ١٩٨٥ م .

(٣) انظُرْ : شَرْحَ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةَ ٢١١/٣ .

(٤) انظُرْ : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ ٤٥٣/٧ - ٤٥٤ ، وَالْجَامِعَ الْكَبِيرَ لِلتِّرْمِذِيِّ ١٣٥/٢ عَقِبَ (٧٧٣) .

(٥) انظُرْ : التَّارِيخَ الْكَبِيرَ ٢٧٤/٦ (٢٣٨٧) وَ ٢٨٩/٧ (١٢٣٥) .

(٦) ١١٠/٢ .

(٧) انظُرْ : الْجَامِعَ الْكَبِيرَ لِلتِّرْمِذِيِّ ١٣٥/٢ عَقِبَ (٧٧٣) ، وَالثَّقَاتَ ١٦١/٥ .

(٨) هُوَ قَوْلُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْرِيِّ . انظُرْ : شَرْحَ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةَ ٢١٢/٣ .

(٩) وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ حَبَانَ . انظُرْ : الثَّقَاتَ ٤٥٣/٧ - ٤٥٤ .

وَكُلُّهُمَا مِنْهُمَا ابْنُ النُّعْمَانِ ، فَالْأَوَّلُ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ ^(١) وَهُوَ بَغْدَادِيٌّ ، وَاسْمُ جَدِّهِ :
مِرْوَانَ ، وَالثَّانِي كُوْفِيٌّ تَابِعِيٌّ .

وَتَالِثُهَا :

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، اثْنَانِ :

أَحَدُهُمَا : مُخْرَمِيٌّ - بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ الْمَشْدُودَةِ - نَسَبَةٌ إِلَى
الْمُخْرَمِ مِنْ بَغْدَادَ ^(٢) ، وَاسْمُ جَدِّهِ : الْمُبَارِكُ .

وَالْآخَرُ : مَخْرَمِيٌّ - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ الْمَعْجَمَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ - قَالَ ابْنُ مَأْكُولٍ :
« لَعَلَّهُ مِنْ وَلَدِ مَخْرَمَةَ بْنِ نُوْفَلٍ ، وَهُوَ مَكِّيٌّ يَرُوي عَنِ الشَّافِعِيِّ » ^(٣) .

ورابعها :

أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ - بِفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَةِ ثُمَّ مَوْحِدَةً - وَالسَّيْبَانِيُّ ،
كَذَلِكَ لَكِنَّهُ مَهْمَلَةٌ .

فَالْأَوَّلُ جَمَاعَةٌ كُوْفِيُونَ ، مِنْهُمْ : سَعْدُ بْنُ إِيَاسٍ ، وَالْآخَرُ شَامِيٌّ اسْمُهُ : زُرْعَةُ ،
وَكُلُّهُمَا تَابِعِيٌّ مَخْضَرٌّ .

(و) خَامِسُهَا :

نَحْوُ : (حَنَّانٌ) - بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَالنُّونِ الْمَخْفُوفَةِ ، وَمُنْعَ صَرْفُهُ لِلْوَزْنِ - وَحَيَّانٌ -
بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَةِ - (الْأَسَدِيُّ) ، كُلُّهُمَا .

فَالْأَوَّلُ نَسَبَةٌ لِبْنِي أَسَدٍ بْنِ شَرِيكٍ - بِضَمِّ الْمَعْجَمَةِ - بَصْرِيٌّ ، رَوَى عَنْ أَبِي عَثْمَانَ
التَّهْدِيَّ حَدِيثًا مُرْسَلًا ^(٤) .

وَالثَّانِي اثْنَانِ تَابِعِيَانِ :

(١) انظر : تسمية شيوخ البخاري مما أخرج عنهم في صحيحه : ١٣٦ (١١٠) .

(٢) انظر : اللباب ٣ / ١٧٨ - ١٧٩ .

(٣) انظر : الإكمال ٧ / ٢٣٩ .

(٤) وحديثه الواحد هذا أخرجه أبو داود في المراسيل (٥٠١) ، والترمذي (٢٧٩١) وفي الشمائل (٢٢١) ،
والبيهقي في شرح السنة (٣١٧٢) ، قال الترمذي عقبه في الشمائل : « ولا نعرف لحنان غير هذا
الحديث » . وانظر بلايد تعليقنا هناك .

أحدهما: كوفي، يُكْنَى أبا الهَيَّاجِ، واسمُ أبيهِ حُصَيْنٌ، حديثُهُ في مسلم^(١).
وثانيهما: شامي، ويُعرَفُ بأبي النَّضْرِ^(٢).
وسادسُها:

نحوُ أبي الرَّجَالِ - بكسر الراءِ وتخفيفِ الجيمِ - وأبي الرَّحَالِ - بفتح الراءِ
وتشديدِ المهملةِ - كُلُّ منهما أنصاريٌّ.

فالأوَّلُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مدنيٌّ حديثُهُ في "الصحيحين".
والثاني: مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، وقيل: خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وهو تابعيٌّ ضعيفٌ^(٣).
وَمِنْ نَحْوِ ذَلِكَ: ابنُ عَفِيرٍ بالمهملةِ، وابنُ غَفِيرٍ بالمعجمةِ، مِصْرِيَانِ.
فالأوَّلُ: سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بنِ عَفِيرٍ، أبو عثمانَ المِصْرِيُّ.
والثاني: الحسنُ بْنُ غَفِيرٍ، قَالَ الدَّارِقُطِيُّ: متروكٌ^(٤).
المُشْتَبَهُ المَقْلُوبُ^(٥)

من فوائده: الأمن من توهم القلب.

٩٤٠. وَلَهُمُ المُشْتَبَهُ المَقْلُوبُ صَنَّفَ فِيهِ الحَافِظُ الحَاطِبُ

٩٤١. كَابِنِ يَزِيدِ الاسْوَدِ^(٦) الرَّبَّانِيِّ وَكَابِنِ الاسْوَدِ^(٧) يَزِيدِ^(٨) اثْنَانِ

(١) صحيح مسلم ٦١/٣ (٩٦٩)، باب الأمر بتسوية القبر.

(٢) لكن قال العراقي في شرحه ٢١٥/٣: «يعرف بجيان بن أبي النصر».

(٣) الجامع الكبير (٢٠٢٢). وهذا الحديث أعلاه العراقي في تخاريجهِ للإحياء (١٧٠٢) بالترجم،

وللمحدث علة أخرى، وهي ضعف يزيد بن بيان.

(٤) انظر: المؤلف والمختلف ١٧١٨/٣ وفيه «منكر الحديث». وانظر: ميزان الاعتدال ٥١٧/١، والكشف

الحديث: ٩٣ (٢٢٤).

(٥) انظر في ذلك:

معرفة أنواع علم الحديث: ٥٥٠، والإرشاد ٧٤٩/٢، والتقريب: ١٨٩، والمنهل الروي: ١٣٠، واختصار

علوم الحديث: ٢٣٠، والشذا الفياح ٦٩٣/٢، والمقنع ٦٢٥/٢، وشرح التبصرة والتذكرة ٢١٧/٣، ونزهة

النظر: ٧٠، وطبعة عتر: ١٨٠، وفتح المغيب ٢٦٤/٣، وتدريب الراوي ٣٣٤/٢، وتوضيح الأفكار ٤٩٥/٢.

(٦) بدرج الهمزة؛ لضرورة الوزن.

(٧) بدرج الهمزة؛ لضرورة الوزن.

(٨) في (ب): «(ين يد)»، وهذا خطأ، صوابه ما أثبت.

(وَلَهُمْ) أي: المُحدِّثين (المُشتَبه المقلوب) ، وهو مركبٌ من متَّفِقٍ ومُختَلِفٍ، بأن يكون اسمُ أحدِ راويينِ كاسمِ أبِ الآخرِ خطأً ولفظاً، واسمُ الآخرِ كاسمِ أبِ الأولِ؛ فينقلبُ على بعضِ أهلِ الحديثِ ، كما انقلبَ على البخاريِّ في " تاريخه " (١) ترجمةً مسلمِ بنِ الوليدِ المدنيِّ، فجعلهُ: الوليدَ بنَ مسلمٍ ، كالوليدِ بنِ مسلمِ الدمشقيِّ المشهورِ (٢) .
وقد (صنَّفَ فِيهِ الحَافِظُ الخُطِيبُ) كتاباً حسناً (٣) .

وذلك (كأبْنِ يَزِيدِ الاسودِ) أي: كالأسودِ بنِ يَزِيدِ النَّخَعِيِّ (الربَّاني) أي : العالمِ العامِلِ المُعلِّمِ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَخَالَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ. (وَكَابِنِ الاسودِ (٤)) بالدرج (يَزِيدِ) أي: وَكَيَزِيدِ بنِ الاسودِ، وَهُوَ (اثنانِ): أحدهما : الخُزَاعِيُّ المَكِّيُّ، وَقِيلَ : الكُوَيْبِيُّ، صَحَابِيٌّ وَحَدِيثُهُ فِي السُّنَنِ . وَالآخَرُ : الجُرَشِيُّ ، تَابِعِيٌّ مَخْضَرٌ ، يُكْنَى أبا الاسودِ .
وَقَدْ يَقَعُ مَعَ ذَلِكَ تَقَدُّمٌ وَتَأخِيرٌ فِي بَعْضِ حُرُوفِ الاسِمِ المُشْتَبِه، كَأَيُّوبَ ابنِ سَيَّارٍ، وَيَسَّارَ بنِ أَيُّوبَ .

مَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ (٥)

من فوائده : دفعُ توهمِ التَّعدُّدِ عِنْدَ نَسْبَةِ الرَّاويِ إِلَى أَبِيهِ .

٩٤٢ . وَنَسَبُوا إِلَى سِوَى الآبَاءِ إِمَّا لِأَمِّ كَنْبِي عَفْرَاءِ (٦)

(١) وهي في المطبوع من التاريخ ١٥٣/٨ الترجمة (٢٥٣٤) ، وانظر بلا بد تعليق العلامة اليماني على ذلك .

(٢) لم ترد في (ق) .

(٣) سماه : " رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب " .

انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢١٧/٣ ، وكشف الظنون ٨٣٠/١ .

(٤) في (م) : « (الأسود) » بإثبات الهزمة .

(٥) انظر في ذلك :

معرفة أنواع علم الحديث: ٥٥١، والإرشاد ٧٥١/٢-٧٥٧، والتقريب: ١٩٠-١٩١، والنهال الروي: ١٣٠، واختصار علوم الحديث : ٢٣١-٢٣٤ ، والشذا الفياح ٦٩٥/٢-٦٩٩ ، والمقنع ٦٢٦/٢-٦٢٩ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢١٩/٣-٢٢٤ ، ونزهة النظر : ١٩٥ ، وطبعة عتر: ٧٦، وفتح المغيث ٢٦٦/٣-٢٦٩ ، وتدريب الراوي ٣٣٦/٢-٣٣٩ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٢٥٥، وتوضيح الأفكار ٤٩٥/٢، وظفر الأمان: ١١٢-١١٣ .

(٦) بالصرف ؛ ليستقيم روي البيت .

٩٤٣ . وَجَدَّةٌ نَحْوُ ابْنِ مُنْيَةَ ، وَجَدٌ كَابْنِ جُرَيْجٍ وَجَمَاعَةٌ^(١) . وَقَدْ

٩٤٤ . يُنْسَبُ كَالْمَقْدَادِ بِالتَّبْيِ فَلَيْسَ لِلْأَسْوَدِ أَصْلًا بِابْنِ

(وَكَسَبُوا) أَي : الْمُحَدِّثُونَ (إِلَى سِوَى الْآبَاءِ) ، وَذَلِكَ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٌ :

- مَنْ نُسِبَ لِأُمِّهِ .

- وَمَنْ نُسِبَ لِجَدَّتِهِ .

- وَمَنْ نُسِبَ لِجَدِّهِ .

- وَمَنْ نُسِبَ لِمَنْ تَبَّأَهُ .

وَقَدْ بَيَّنَّهَا فَقَالَ :

(إِمَّا لِأُمِّ ، كَبْنِي عَفْرَاءِ) - بِالصَّرْفِ لِلرَّوِيِّ^(٢) - وَهَمْ : مُعَاذٌ ، وَمُعَوِّذٌ ، وَعَوِّذٌ ،

وَقِيلَ : عَوْفٌ بِالْفَاءِ^(٣) ، وَعَفْرَاءُ أُمَّهُمْ ، وَهِيَ بِنْتُ عُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ ، وَأَبُوهُمْ : الْحَارِثُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ الْحَارِثِ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ أَيْضًا .

وَالثَّلَاثَةُ شَهِدُوا بَدْرًا ، وَقُتِلَ ثَانِيهِمْ وَثَالِثُهُمْ بِهَا ، وَتَأَخَّرَ أَوْلَاهُمْ إِلَى زَمَنِ عَثْمَانَ ،

وَقِيلَ : إِلَى زَمَنِ عَلِيٍّ^(٤) .

وَكَبْلَالِ بْنِ حَمَامَةَ ، فَحَمَامَةُ أُمُّهُ ، وَاسْمُ أَبِيهِ : رَبَاحٌ .

وَكَإِسْمَاعِيلِ بْنِ عُكَيْتَةَ ، فَعُكَيْتَةُ أُمُّهُ ، وَاسْمُ أَبِيهِ : إِبْرَاهِيمُ .

(وَ) إِمَّا إِلَى (جَدَّةٍ) دُنْيَا أَوْ عَلِيًّا (نَحْوُ) : يَعْلَى (ابْنِ مُنْيَةَ) صَحَابِيٍّ ، فَمُنْيَةُ أُمُّ

أَبِيهِ^(٥) ، وَقِيلَ : أُمُّهُ ، وَعَلَيْهِ الْأَكْثَرُ .

وَاسْمُ أَبِي يَعْلَى : أُمِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدَةَ .

وَالْقَوْلُ بِأَنَّ مُنْيَةَ أَبُوهُ ، وَهَمْ . حَكَاهُ صَاحِبُ " الْمَشَارِقِ " ^(٦) .

(١) فِي (النَّفَائِسِ) وَ (فَتْحِ الْمَغِيثِ) وَ (أ) وَ (ب) وَ (ج) : « جَمَاعَاتٌ » . وَلَا يَسْتَقِيمُ الْوِزْنُ مَعَهَا .

(٢) فِي (م) : « لِلْوِزْنِ » ، وَفِي (ق) : « لِلْوِزْنِ لِلرَّوِيِّ » .

(٣) وَهُوَ الَّذِي رَجَحَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْإِصَابَةِ ٤١/٣ (٦٠٨٦) .

(٤) انظُرْ : طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ ٤٩٢/٣ ، وَالِاسْتِيعَابُ ٣٣١/٣ ، وَالِإِصَابَةُ ٤٢٨/٣ .

(٥) فِي قَوْلِ الزَّبِيرِ بْنِ بَكَارٍ . انظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥٥٣ .

(٦) ٣٩٦/١ .

(و) إما إلى (جَدُّ) أدنى ، أو أعلى ، (كَابِنِ جُرَيْجٍ ، وَجَمَاعَةٍ ^(١)) ، كَابِنِ الْمَاجِشُونِ ، وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، وَابْنِ أَبِي لَيْلَى ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ .
 إِذَا الْأَوْلَى : عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ .
 وَالثَّانِي : عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ ^(٢) .
 وَالثَّلَاثُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ .
 وَالرَّابِعُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى .
 وَالخَامِسُ : أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ ، كَمَا مَرَّ .
 وَمَنْ ذَلِكَ : قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » ^(٣) .
 وَقَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ : « أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » ^(٤) .

(وَقَدْ يُنْسَبُ) الشَّخْصُ (كَالْمُقَدَّادِ) بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوثَ إِلَى رَجُلٍ (بِالتَّبَنِيِّ ، فَلَيْسَ) الْمُقَدَّادُ (لِلْأَسْوَدِ أَصْلًا بِابْنِ) أَي : لَيْسَ بَابِنِ لَهُ أَصْلًا ، وَإِنَّمَا كَانَ فِي حِجْرِهِ فَنُسِبَ إِلَيْهِ ، وَاسْمُ أَبِيهِ : عَمْرُو بْنُ ثَعْلَبَةَ الْكِنْدِيِّ .
 وَكَالْحَسَنِ ^(٥) بْنِ دِينَارٍ ، أَحَدِ الضُّعَفَاءِ ؛ فَدِينَارٌ إِنَّمَا هُوَ زَوْجُ أُمِّهِ ، وَاسْمُ أَبِيهِ : وَأَصْلُ ^(٦) .

(١) فِي (م) : « وَجَمَاعَاتٍ » .

(٢) أَشَارَ الزَّيْدِيُّ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ ١٧ / ٣٧٤ إِلَى أَنَّ الْجَيْمَ مِثْلُ ، فَيُقَالُ : بِالضَّمِّ ، وَبِالْفَتْحِ ، وَبِالْكَسْرِ ، وَالْكَسْرُ أَشْهَرُ عَلَى أَلْسِنَةِ الْمُحَدِّثِينَ ، وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ وَالنُّوْيِيُّ وَابْنُ حَجْرٍ . انظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥٥٤ ، وَشَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٤٢٧/٢ ، وَتَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ (٤١٠٤) .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَّارِيُّ ٣٧/٤ (٢٨٦٤) ، وَ ٣٩/٤ (٢٨٧٤) ، وَ ٥٢/٤ (٢٩٣٠) ، وَ ٨١/٤ (٣٠٤٢) وَ ١٩٤/٥ (٤٣١٥) ، وَ ١٩٥/٥ (٤٣١٧) ، وَ مُسْلِمٌ ١٦٨/٥ (١٧٧٦) ، وَغَيْرُهُمَا ، وَهُوَ مَخْرَجٌ بِتَوْسِعٍ فِي كِتَابِ الشَّمَاثِلِ (٢٤٥) .

(٤) لَعَلَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ حَدِيثَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَمِّهِ سَهْلِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ : ... الْحَدِيثُ ، وَهُوَ فِي الْمَوْطَأِ (٤٨٥) ، وَصَحِيحِ الْبُخَّارِيِّ ١٨/١ (٤٦) وَ ٣ / ٢٣٥ (٢٦٧٨) ، وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ ٣١/١ (١١) .

(٥) فِي (م) : « وَالحسن » .

(٦) انظُرْ : تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ (رِوَايَةُ الدُّورِيِّ) ١١١/٤ (٣٤١٤) ، وَأَحْوَالُ الرِّجَالِ لِلْحَوْزِجَانِيِّ : ١٠١ (١٥٢) ، وَالمَجْرُوحِينَ ١/٢٣٢ ، وَالضُّعَفَاءَ الْكَبِيرَ لِلْعَقِيلِيِّ ١/٢٢٢ . وَأَخْطَأَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فَجَعَلَ دِينَارًا أَبَاهُ ، وَوَأَصْلًا جَدَّهُ . انظُرْ : المَجْرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ١١/٣ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣/٢٢٣ .

الْمَنْسُوبُونَ إِلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ (١)

هذا قريبُ الشبهِ مما قبله :

- ٩٤٥ . وَتَسْبُوا لِعَارِضِ كَالْبَدْرِيِّ نَزَلَ بَدْرًا عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو
٩٤٦ . كَذَلِكَ التَّيْمِيُّ سُلَيْمَانُ نَزَلَ تَيْمًا ، وَخَالِدٌ بِحَدَاءِ جُعِلُ
٩٤٧ . جُلُوسُهُ ، وَمَقْسَمٌ لَمَّا لَزِمَ مَجْلِسَ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَاهُ وَسِمٌ

(وَتَسْبُوا) أي : الْمُحَدِّثُونَ بِعُضِّ الرَّوَاةِ لِمَكَانٍ كَانَتْ بِهِ وَقَعَةٌ ، أَوْ لِبَلَدٍ ، أَوْ قَبِيلَةٍ ، أَوْ صَنْعَةٍ ، أَوْ صِفَةٍ ، أَوْ وِلَاةٍ ، أَوْ غَيْرِهَا ، مِمَّا لَيْسَ ظَاهِرُهُ الَّذِي يَسْبِقُ إِلَى الْفَهْمِ مِنْ تِلْكَ النَّسَبَةِ مُرَادًا ، بَلِ النَّسَبَةُ فِيهِ (لِعَارِضٍ) .

فَالأَوَّلُ : (كَالْبَدْرِيِّ) لِمَنْ (نَزَلَ) أي : سَكَنَ (بَدْرًا : عُقْبَةُ) أي : كَعُقْبَةَ (بِنُ عَمْرٍو) أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ الْبَدْرِيِّ ، الصَّحَابِيِّ .

فإنَّهُ إِنَّمَا سَكَنَ بَدْرًا وَلَمْ يَشْهَدْهَا كَمَا قَالَهُ جَمْعٌ (٣) ، لَكِنْ عَدَّهُ الْبَحَارِيُّ فِي " صَحِيحِهِ " ، فَيَمُنْ شَهَدَهَا (٤) .

(١) انظر في ذلك :

معرفة أنواع علم الحديث: ٥٥٥، والإرشاد ٧٥٨/٢-٧٦١، والتقريب: ١٩١-١٩٢، والمنهل الروي: ١٣١، واختصار علوم الحديث: ٢٣٤-٢٣٦، والشذا الفياح ٧٠٠/٢-٧٠٢، والمقنع ٦٣٠/٢-٦٣١، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٢٤/٣-٢٢٨، ونزهة النظر: ١٩٦، وطبعة عتر: ٧٦، وفتح المغيث ٢٧٠/٣-٢٧٣، وتدريب الراوي ٣٤٠/٢-٣٤١، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٢٥٧، وتوضيح الأفكار ٤٩٦/٢-٤٩٧، وظفر الأمان: ١١٤ .

(٢) في (م) : « ابن » .

(٣) كالزهري ، ومحمد بن إسحاق ، والواقدي ، ويحيى بن معين ، وإبراهيم الحربي ، وبه جزم المعافي . انظر: تاريخ بغداد ١٥٨/١ ، وتاريخ ابن معين (رواية الدوري) ١٤٩/٣ (٦٣٤) ، والأنساب ٣٠٩/١ ، وسير أعلام النبلاء ٤٩٣/٢ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٢٤/٣ .

(٤) الجامع الصحيح ١١٢/٥ كتاب المغازي باب رقم (١٣) ، وكذا ذكر مسلم في الكنى ٧٧٨/١ (٣١٦٩) . وانظر : فتح الباري ٣١٨/٧-٣١٩ ، والإصابة ٢٤/٧-٢٥ .

والثاني : كإسماعيل بن مُحَمَّدِ الْمَكِّيِّ ، نُسِبَ إِلَى مَكَّةَ ؛ لِإِكْتَارِهِ التَّوَجُّهَ إِلَيْهَا
لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَالْمَجَاوِرَةِ ، لَا أَنَّهُ مِنْهَا .

والثالث : كَمَنْ ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ : (كَذَلِكَ التَّيْمِيُّ) - بِالْإِسْكَانِ لِمَا مَرَّ - أَبُو الْمُعْتَمِرِ
(سُلَيْمَانَ) بْنُ طَرْحَانَ ، نُسِبَ إِلَى بَنِي تَيْمٍ ؛ لِأَنَّهُ (نَزَلَ تَيْمًا) أَي : فِي تَيْمٍ ، لَا أَنَّهُ مِنْهُمْ ،
وَهُوَ مَوْلَى لَبْنِي مُرَّةَ ، كَمَا قَالَهُ الْبُخَارِيُّ فِي " تَارِيخِهِ " (١) .

(و) الرَّابِعُ : جَمَعَ ، مِنْهُمْ : (خَالِدٌ) هُوَ ابْنُ مِهْرَانَ الْبَصْرِيُّ ، الْمَعْرُوفُ
(بِحِذَاءِ) - بِمَهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ مَعْجَمَةٍ مُشَدَّدَةٍ وَبِالْمَدِّ - وَوُصِفَ بِالْحِذَاءِ لِنَسَبِيَّتِهِ (٢) إِلَى
رَجُلٍ يَحْدُو النَّعَالَ حَيْثُ (جُعِلَ جُلُوسُهُ) عِنْدَهُ ، لَا لِأَنَّهُ كَانَ حِذَاءً ، فَإِنَّهُ مَا حَذَا
نِعْلًا قَطُّ (٣) .

وقيل : سَبَبُ وَصْفِهِ بِذَلِكَ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : أَحْذُ عَلَى هَذَا النَحْوِ (٤) .
والخامس : نَحْوُ زَيْدِ الْفَقِيرِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فَقِيرًا ، وَإِنَّمَا كَانَ يَشْكُو فَقَارَ ظَهْرِهِ (٥) .
(و) السَّادِسُ : جَمَعَ ، مِنْهُمْ : (مِقْسَمٌ) - بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ السَّيْنِ - (لَمَّا لَزِمَ
مَجْلِسَ عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ عَبَّاسٍ (مَوْلَاهُ ، وَوَسِيمٌ) أَي : وَوَصِفَ بِأَنَّهُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ (٦) :
لِلزُّومِ مَجْلِسَهُ مَعَ أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ مَوْلَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ (٧) .

(١) ٢٠/٤ (١٨٢٨) .

(٢) فِي (ص) : « نَسْبَةٌ » .

(٣) وَهَذَا قَوْلُ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ كَاتِبِ الْوَأَقِدِيِّ . انظُرْ : الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى ٢٥٩/٧ ،

والتَّارِيخُ الْكَبِيرُ ١٧٤/٣ (٥٩٢) .

(٤) وَهُوَ قَوْلُ فَهْدِ بْنِ حَيَّانٍ . انظُرْ : شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٢٢٦/٣ ، وَنَزْهَةُ الْأَلْبَابِ ١٩٧/١ (٧١١) .

(٥) انظُرْ : الْمَقْنَعُ ٦٣١/٢ ، وَتَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ (٧٧٣٣) .

(٦) فِي (م) : « عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ » .

(٧) انظُرْ : الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى ٢٩٥/٥ ، وَالتَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٣٣/٨ (٢٠٥٧) .

المُهَمَّاتُ (١)

أي : مَعْرِفَةُ مَنْ أُبْهِمَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ ، أَوْ إِسْنَادِهِ ، وَفَائِدَتُهَا : زَوَالُ الْجَهَالَةِ ، لِاسْمِ الْجَهَالَةِ الَّتِي يُرَدُّ مَعَهَا الْحَدِيثُ ، حَيْثُ يَكُونُ الْإِهْمَامُ فِي الْإِسْنَادِ (٢) .
وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ (٣) الْخَطِيبُ (٤) وَغَيْرُهُ (٥) .

- ٩٤٨ . وَمُبْهَمُ الرُّوَاةِ مَا لَمْ يُسَمَّ (٦) كَامْرَأَةٍ فِي الْحَيْضِ وَهِيَ أَسْمَا
٩٤٩ . وَمَنْ رَقَى سَيِّدَ ذَلِكَ الْحَيِّ رَاقٍ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ
٩٥٠ . وَمِنْهُ نَحْوُ ابْنِ فُلَانٍ ، عَمِّهِ عَمَّتِهِ ، زَوْجَتِهِ ، ابْنِ أُمِّهِ
(وَمُبْهَمُ الرُّوَاةِ) مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ (مَا لَمْ يُسَمَّ) مِنْ أَسْمَى (كَامْرَأَةٍ)
سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا (فِي الْحَيْضِ) ، فَقَالَ لَهَا : « نَحْذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً ...
الْحَدِيثُ » . رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٧) .

(١) انظر في ذلك :

- معرفة أنواع علم الحديث : ٥٥٧ ، والإرشاد ٧٦٢/٢-٧٦٨ ، والتقريب : ١٩٢-١٩٣ ، والمنهل
الروي : ١٣٦ ، واختصار علوم الحديث : ٢٣٦-٢٣٧ ، والشذا الفياح ٧٠٣/٢-٧١٢ ، والمنقع
٦٣٢-٦٤٣ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٢٨-٢٣٧ ، وفتح المغيث ٢٧٤/٣-٢٧٨ ، وتدريب الراوي
٣٤٢-٣٤٨ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ٢٥٨ ، وتوضيح الأفكار ٤٩٧/٢-٤٩٨ .
(٢) قال الحافظ ابن كثير : « وهو فن قليل الجدوى بالنسبة إلى معرفة الحكم من الحديث ، ولكنه شيء
يتحلى به كثير من المحدثين وغيرهم ، وأهم ما فيه ما رفع إماماً ما في إسناده ، كما إذا ورد في سند : عن
فلان بن فلان ، أو : عن أبيه ، أو : عمه ، أو : أمه ، فوردت تسمية هذا المبهم من طريق أخرى ، فإذا
هو ثقة أو ضعيف ، أو ممن ينظر في أمره . فهذا أنفع ما في هذا النوع » . اختصار علوم الحديث ٦٥٢/٢ .
(٣) في (م) : « فيه » .
(٤) كتاباً وسماه : " الأسماء المبهمة في الأبناء المحكمة " . طبع .
(٥) كالحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي واسم كتابه : " الغوامض والمهمات " ، وكالحافظ أبي القاسم بن
بشكوال واسم كتابه : " غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة " . والثاني مطبوع
متداول ، والأول مخطوط . انظر : الفهرس الشامل للتراث الإسلامي ١١٣٥/٢ .
(٦) في (أ) و (ب) و (ج) : « يسما » .
(٧) صحيح البخاري ٨٥/١ (٣١٤) و ٨٦/١ (٣١٥) و ٩/١٣٤ (٧٣٥٧) ، وصحيح مسلم ١٧٩/١ (٣٣٢)
(٦٠) من حديث عائشة .

(وَهِيَ) كَمَا قَالَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ : (أَسْمَا) ^(١) . وَاخْتُلِفَ فِي نَسَبِهَا :
 فَقِيلَ : هِيَ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ الْأَنْصَارِيِّ ^(٢) .
 وَقِيلَ : بِنْتُ شَكَلٍ ، وَهُوَ الَّذِي فِي مُسْلِمٍ ^(٣) .
 قَالَ النَّاطِمُ : « وَهُوَ الصَّوَابُ » ^(٤) . وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي مَبْهَمَاتِهِ : « يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ
 الْقِصَّةُ جَرَتْ لِلْمَرَاتِينَ فِي مَجْلِسٍ ، أَوْ مَجْلِسَيْنِ » ^(٥) .
 (و) كَ (مَنْ رَفَى سَيِّدَ ذَاكَ الْحَيِّ رَاقٍ) أَي : وَالرَّاقِي هُوَ (أَبُو) ^(٦) ، وَفِي نُسَخٍ ^(٧) :
 « أَبِي » أَي : مُسَمَّى ^(٨) بِأَبِي (سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ) .
 وَلَفْظُ الْحَدِيثِ كَمَا فِي مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ : « إِنْ نَأَسَا » ^(٩) مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 كَانُوا فِي سَفَرٍ ، فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ ، فَلَمْ يُضَيِّفُوهُمْ ، فَقَالُوا لَهُمْ :
 هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ فَإِنْ سَيِّدَ الْحَيِّ ^(١٠) لَدَيْغٍ أَوْ مُصَابٍ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : نَعَمْ . فَأَتَاهُ فَرَقَاهُ
 بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ ... الْحَدِيثُ ^(١١) .

(١) صحيح مسلم ١ / ١٧٩ - ١٨٠ حديث (٣٣٢) (٦١) .

(٢) وبه قال الخطيب . انظر : الأسماء المبهمة : ٢٨-٢٩ .

(٣) سبق تحريجه . وهذا ما قال به ابن بشكوال ، وصوبه العراقي .

وانظر : غوامض الأسماء المبهمة ١/٤٦٩-٤٧١ ، وشرح صحيح مسلم ١/٦٣٠ ، وشرح التبصرة

والتذكرة ٣/٢٣٠ ، وفتح الباري ١/٤١٥ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٣/٢٣٠ .

(٥) الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمة : ٥٦٣ (١١٣) .

(٦) في (ص) : « أَبِي » .

(٧) في (ع) و (ق) : « نَسَخَةٌ » .

(٨) في (ق) : « وَيَسْمَى » .

(٩) في (ق) : « أَنْأَسَا » .

(١٠) في (ق) : « الْقَوْمُ » .

(١١) صحيح مسلم ٧/١٩ (٢٢٠١) و٧/٦٥ (٢٢٠١) و٧/٢٠ (٢٢٠١) (٦٥) (٦٦) ، وأخرجه أيضاً البخاري

٣/١٢١ (٢٢٧٦) و٦/٢٣١ (٥٠٠٧) و٧/١٧٠ (٥٧٣٦) و٧/١٧٣ (٥٧٤٩) ، وأبو داود (٣٤١٩) ،

وابن ماجه (٢١٥٦) ، والترمذي (٢٠٦٣) و (٢٠٦٤) ، والنسائي في الكبرى (٧٥٣٣) .

(وَمِنْهُ) أي: من المبهَم (نَحْوُ ابْنِ فُلَانٍ)، كَابِنِ مِرْبَعِ الْأَنْصَارِيِّ - بِكَسْرِ الْمِيمِ
 وَسُكُونِ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَمَعْمَلَةٍ - هُوَ زَيْدٌ ، أَوْ عَبْدُ اللَّهِ ، أَوْ يَزِيدُ^(١) .
 وَمِنْهُ : نَحْوُ (عَمَّةٍ) أَي : عَمِّ فُلَانٍ ، كَرِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَمِّهِ هُوَ قُطْبَةُ بْنُ
 مَالِكٍ^(٢) ، وَكَرَافِعِ بْنِ خَدِيجِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ بَعْضِ عُمَمَاتِهِ ، هُوَ ظَهَيْرُ بْنُ رَافِعٍ^(٣) .
 وَمِنْهُ : نَحْوُ (عَمَّتِهِ) ، كَحَصِينِ بْنِ مِحْصَنِ ، عَنْ عَمَّةٍ لَهُ ، هِيَ : أَسْمَاءُ^(٤) .
 وَمِنْهُ : نَحْوُ (زَوْجَتِهِ) ، كَخَيْرِ : جَاءَتْ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ ، هِيَ : تَمِيمَةُ بِنْتُ
 وَهَبٍ بِالتَّكْبِيرِ ، وَقِيلَ : تَمِيمَةُ بِالتَّصْغِيرِ ، وَقِيلَ : سُهَيْمَةُ^(٥) .
 وَمِنْهُ : زَوْجُ فُلَانَةٍ ، كَخَيْرِ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ : أَمَّا وَلَدَتْ بَعْدَ وَفَاةِ^(٦) زَوْجِهَا بِلِيَالٍ ،
 هُوَ : سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ^(٧) .
 وَمِنْهُ : نَحْوُ (ابْنِ أُمِّهِ) ، كَخَيْرِ أُمِّ هَانِيٍّ : أَنَّهَا قَالَتْ : « زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ
 رَجُلٍ أَجْرَتْهُ... الْحَدِيثِ » . هُوَ : أَخُوهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -^(٨) .
 وَنَحْوُ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، هُوَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَائِدَةَ ، أَوْ عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ ،
 وَرَجَّحَ الْبُخَارِيُّ^(٩) ، وَابْنُ حِبَّانَ^(١٠) الْأَوَّلُ ، وَنَقَلَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ^(١١) عَنِ الْجُمْهُورِ الثَّانِي .

-
- (١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٣١/٣-٢٣٢ .
 (٢) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٣٣/٣ .
 (٣) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٣٣/٣ .
 (٤) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٣٣/٣ .
 (٥) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٣٥/٣ .
 (٦) لم ترد في (م) .
 (٧) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٦١ .
 (٨) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٣٥/٣-٢٣٦ .
 (٩) انظر : التاريخ الكبير ٧/٥ (١٢) .
 (١٠) انظر : الثقات ٢١٤/٣ .
 (١١) انظر : الاستيعاب ٣٧٠/٢ ، ٥٠١ .

تَوَارِيخُ الرُّوَاةِ وَالْوَفَايَاتِ (١)

(تواريخ الرواة) ولادة ووفاة وسناً ، (والوفيات) رواة وغيرهم ، فينبههما

عموم وخصوص من وجه .

والتاريخ : التعريف بوقت، يُضَبَطُ به ما يُراد ضَبَطُهُ من نحو ولادة ووفاة .
وفائدته : معرفة كذب الكذابين (٢) .

والوفيات : جَمْعُ وفاة ، وكثيراً ما يُقالُ : « فلانُ المتوفى » ، وهو بفتح الفاء ،
ويجوزُ كسرُها على معنى أنه مستوف أجله . ويدلُّ له قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ
مِنْكُمْ ﴾ (٣) بفتح الياء ، على قراءة تُقِلَّتْ عن علي (٤) ، أي : يستوفون آجالهم .

- ٩٥١ . وَوَضَعُوا التَّارِيخَ لَمَّا كَذَبَا ذُووهُ حَتَّى بَانَ لَمَّا حُسِبَا
٩٥٢ . فَاسْتَكْمَلَ النَّبِيُّ وَالصَّدِّيقُ كَذَا عَلِيٍّ وَكَذَا الْفَارُوقُ
٩٥٣ . ثَلَاثَةَ الْأَعْوَامِ وَالسَّتِّينَا وَفِي رَبِيعٍ قَدْ قَضَى يَقِينَا
٩٥٤ . سَنَةَ إِخْدَى عَشْرَةٍ ، وَقَبِضَا عَامَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ التَّالِي الرِّضَا

(١) انظر في ذلك :

معرفة علوم الحديث : ٢٠٢ - ٢١٠ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٥٦٢ ، والإرشاد ٧٦٩/٢ - ٧٨١ ،
والتقريب : ١٩٤ - ١٩٧ ، والمنهل الروي ١٤٥ ، واختصار علوم الحديث : ٢٣٧ - ٢٤٢ ، والشذا
الفياح ٧١٣/٢ - ٧٣٨ ، والمقنع ٦٤٤/٢ - ٦٥٦ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٣٧/٣ ، وفتح المغيـث
٢٨٠/٣ - ٣١٣ ، وتدريب الراوي ٣٤٩/٢ - ٣٦٧ ، وشرح ألفية السيوطي على ألفية العراقي : ٢٦٢
، وتوضيح الأفكار ٤٩٨/٢ - ٥٠٠ ، وظفر الأمامي : ١٠٤ ، وتوجيه النظر ٤٥٨/١ - ٤٥٩ .

(٢) قال الحافظ ابن كثير مبيناً فائدة هذا النوع : « ليعرف من أدركهم ممن لم يدر كهم ، من كذاب أو
مدلس ، فيتحرر المتصل والمنقطع وغير ذلك » . اختصار علوم الحديث ٦٥٣/٢ . وقال حفص بن غياث : « إذا
أقمت الشيخ فحاسبوه بالسنتين » . الكفاية : (١٩٣ ، ١١٩ هـ) .

قال الحافظ العراقي : « السنين بفتح النون المشددة ثنية سن ، وهو العمر » . شرح التبصرة والتذكرة
٥٦٣/٣ .

(٣) البقرة : ٢٣٤ .

(٤) وكذا نقلت عن عاصم والمفضل . انظر : معجم القراءات القرآنية ١٨٠/١ .

٩٥٥ . وَلِثَلَاثَ بَعْدَ عِشْرِينَ عُمَرُ وَخَمْسَةَ بَعْدَ ثَلَاثِينَ عَدْرُ
 ٩٥٦ . عَادَ بَعَثْمَانُ ، كَذَاكَ بَعْلِي فِي الْأَرْبَعِينَ ذُو الشَّقَاءِ الْأَزْلِيِّ
 (وَوَضَعُوا التَّارِيخَ) لِيخْتَبِرُوا بِهِ مِنْ جَهَلُوا حَالَهُ صِدْقًا وَعَدَالَةً ، (لَمَّا كَذَبَا
 ذُووَهُ) أَي : أَصْحَابُ الْكُذْبِ (حَتَّى بَانَ) أَي : ظَهَرَ بِهِ كَذِبُهُمْ ، (لَمَّا حُسِبَا) سُنُّهُمْ
 وَسِنَّ مَنْ زَعَمُوا لِقِيَّهِمْ لَهُ .

وَمِنْ ثَمَّ قَالَ الثَّوْرِيُّ : « لَمَّا اسْتَعْمَلَ الرُّوَاةُ الْكُذْبَ ، اسْتَعْمَلْنَا لَهُمُ التَّارِيخَ » (١) .
 وَقَدْ صَنَّفَ فِي الْوَفِيَّاتِ جَمَاعَاتٌ (٢) ، مِنْهُمْ : الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ عَبْدُ الْبَاقِي بَنُ
 قَانِعِ الْبَغْدَادِيِّ ، وَالْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بَنُ أَحْمَدَ بَنِ رِبِيعَةَ بَنِ زَبْرِ الْبَغْدَادِيِّ ، الدَّمَشْقِيُّ .
 وَقَدْ بَدَأَ بَيَانِ سِنِّ جَمَاعَةٍ مَبْتَدَأُ مِنْهُمْ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : (فَاسْتَكْمَلَ (٣) النَّبِيُّ ، وَ)
 أَبُو بَكْرٍ (الصَّدِيقُ) ، وَ (كَذَا عَلِيٌّ) بَنُ أَبِي طَالِبٍ ، (وَكَذَا) عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ
 (الْفَارُوقُ) سُمِّيَ بِهِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ . أَي : اسْتَكْمَلَ كُلُّ مَنْهُمْ
 (ثَلَاثَةَ الْأَعْوَامِ وَالسِّتِينَ) أَي : ثَلَاثَةَ وَسِتِينَ عَامًا ، وَهَذَا مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ (٤) .
 وَقِيلَ فِي النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّهُ عَاشَ سِتِينَ (٥) ، وَقِيلَ : خَمْسًا وَسِتِينَ (٦) ،

(١) أسنده ابن عدي في مقدمة الكامل ١ / ١٦٩ - ١٧٠ ، ومن طريقه الخطيب في الكفاية :
 (١٩٣ ت ، ١١٩ هـ) .

(٢) في (ع) : « جماعة » .

(٣) في (م) : « استكمل » .

(٤) قال الحافظ العراقي : « فالصحيح في سنه ﷺ أنه : ثلاث وستون سنة ، وهو قول عائشة ، ومعاوية ،
 وجرير بن عبد الله البجلي ، وابن عباس ، وأنس - في المشهور عنهما - ... وبه قال من التابعين ومسند
 بعدهم : ابن المسيب ، والقاسم ، والشعبي ، وأبو إسحاق السبيعي ، وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين ،
 ومحمد بن إسحاق ، وصححه ابن عبد البر والجمهور » . شرح التبصرة والتذكرة ٢٤١/٣ .

(٥) وبه قال أنس بن مالك - في الرواية الأخرى عنه - وروي عن فاطمة بنت النبي ﷺ ، وهو قول عروة بن
 الزبير ، ومالك بن أنس . انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٤١/٣ .

(٦) وهو ما رواه ابن سعد ٢/٣١٠ ، وابن أبي شيبه (٣٦٥٣٦) ، وأحمد ١/٢٢٣ ، ٢٦٦ ، ٢٧٩ ، ٢٩٤ ، ٣١٢ ،
 ٣٥٩ ، ومسلم ٧/٨٩ (٢٣٥٣) ، والترمذي (٣٦٥٠) ، وفي الشمائل (٣٨١) ، وأبو يعلى (٢٤٥٢) و(٢٦١٤) ،
 والطحاوي في شرح المشكل (١٩٤٤) ، والطبراني في الكبير (١٢٨٤٣) و(١٢٨٤٤) من حديث عمار بن
 أبي عمار مولى بني هاشم ، قال : سمعت ابن عباس يقول : توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين =

وَقِيلَ : غَيْرُ ذَلِكَ ^(١) .

وَقِيلَ فِي الصَّدِيقِ : إِنَّهُ عَاشَ خَمْسًا وَسِتِينَ ^(٢) ، وَقِيلَ : اثْنَتَيْنِ وَسِتِينَ ، وَثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ، وَاثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا ^(٣) .

وَقِيلَ فِي الْفَارُوقِ : إِنَّهُ عَاشَ سِتِينَ ^(٤) ، وَقِيلَ : أَرْبَعًا وَخَمْسِينَ ^(٥) ، وَقِيلَ : خَمْسًا وَخَمْسِينَ ^(٦) ، وَقِيلَ : غَيْرُ ذَلِكَ .

= وهذه رواية شاذة تفرد بها عمار بن أبي عمار، وأخطأ فيها فإن المتقين من أصحاب ابن عباس رَوَوْا عنه أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين منهم عكرمة بن عمار وعمرو بن دينار وعروة بن الزبير وغيرهم . وقد ساق البخاري في تاريخه الصغير ٢٧/١-٢٩، رواياتهم ، ثم ساق رواية عمار، وقال: «ولا يتابع عليه ، وكان شعبة يتكلم في عمار». وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ١٩٧/٥: «ورواية الجماعة عن ابن عباس في ثلاث وستين أصح، فهم أوثق وأكثر، وروايتهم توافق الرواية الصحيحة عن عروة عن عائشة، وإحدى الروايتين عن أنس، والرواية الصحيحة عن معاوية». وكذلك قد سبقه إلى مثل هذا البيهقي في دلائل النبوة ٧/٢٤١، فقد قال: «ورواية الجماعة عن ابن عباس في ثلاث وستين أصح فهم أوثق وأكثر». وانظر : بلا بد كتابنا كشف الإيهام الترجمة (٤٠٥) .

(١) فقيل : اثنتين وستين . وبه قال قتادة . انظر : سير أعلام النبلاء (قسم السيرة) ٤٧٦/٢ .

(٢) حكاه ابن الجوزي . كما نقله العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٣/٢٤٣ .

قلنا : وهو مخالف لما جزم به ابن الجوزي في صفوة الصفوة ١/١١٢ .

(٣) وهذا قول ابن حبان في كتاب " الخلفاء " على ما نقله العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٣/٢٤٣ .

وانظر : ما يقارب هذا القول في الثقات ٢/١٩٤ لابن حبان .

قلنا : وإنما لم يُعدَّ ذكر القول الراجح ؛ لأنه محكي في النظم مجملًا . وهو أنه توفي عن ثلاث وستين سنة ،

وقد صح هذا عن معاوية وأنس ، وهو قول الأكثرين ، وبه جزم ابن قانع والمزي والذهبي وغيرهم . انظر :

صفة الصفوة ١/١١٢ ، والعبر ١/١٣ ، والكاشف ١/٥٧٣ (٢٨٥٠) ، وشرح التبصرة والتذكرة

٣/٢٤٢-٢٤٣ ، وتاريخ الخلفاء للسيوطي : ٧٦ .

(٤) وبه جزم ابن قانع في " الوفيات " . انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣/٢٤٣ .

(٥) قال السخاوي : « وَقِيلَ أَرْبَعٌ وَخَمْسُونَ ، قَالَ بَعْضُهُمْ » . فتح المغيث ٣/٢٤٢ . ولم نقف على تسمية

هذا البعض .

(٦) رواه البخاري في التاريخ الكبير ٦/١٣٩ (١٩٥٢) ، وفي الصغير ١/٤٦٦ عن ابن عمر ، وبه جزم ابن

حبان في كتاب " الخلفاء " له . كما في شرح التبصرة والتذكرة ٣/٢٤٤ ، ولم نقف على كتاب الخلفاء

- وهو قطعاً غير كتاب الخلفاء الذي في المجلد الثاني من ثقاته إذ قال في ٢ / ٣١٣ ما نصه : « قد ذكرت

كيفية هذه القصة - يعني : قتل الحسين - وباليتها (كذا) في أيام بني أمية وبني العباس في كتاب الخلفاء »

- ووقع في الثقات ٢/٢٤١ : « خمسة وستون سنة » .

وتوقفَ شيخنا في تصحيح الأول ، بل مالَ إلى ترجيح أنه عاشَ سبعاً ، أو ثمانياً وخمسين . قَالَ : لأنه أخيرَ عن نفسه بذلك ^(١) .

وقيلَ في عليٍّ : إنه عاش ثلاثاً ، أو أربعاً وستين ^(٢) ، وقيلَ : اثنين وستين ^(٣) ، وقيلَ : سبعاً وخمسين ^(٤) ، وقيلَ : غيرُ ذلك ^(٥) .

ثم بينَ وفياتِ هؤلاء ، وغيرهم ، ممن يأتي ، فقال :

(وفي) شهرِ (ربيع) الأولِ (قد قضي) أي : ماتَ النبي ﷺ (يقيناً) أي :

قطعاً ، والقولُ : بأنه ماتَ في شهرِ رمضانَ شاذٌّ ^(٦) ، وماتَ يومَ الاثنينِ (سنةً إحدَى عشرةً) - بإسكان المعجمة في لغة ^(٧) - من الهجرة ، والجمهورُ على أنه ماتَ لاثنتي عشرةَ ليلةً خلَّتْ من الشهرِ ^(٨) ، وقيلَ : في مستهله ^(٩) ، وقيلَ : لليلتينِ خلتا منه ^(١٠) .

(١) انظر : تهذيب التهذيب ٤٤١/٧ .

(٢) وهذان القولان رويَا عن أبي جعفر محمد الباقر بن علي بن الحسين .

انظر : التاريخ الكبير ٢٥٩/٦ ، وتاريخ دمشق ٥٧٠/٤٢ ، وتهذيب الكمال ٤٦١/٥ .

(٣) وبه جزم ابن حبان في كتاب " الخلفاء " . انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٤/٣ .

قلنا : وهو كذلك في ثقافته ٣٠٣/٢ . ولكن وقع بعده بسطرين أنه ابن ثلاث وستين !!! فلا ندري مسن أين أتى ذلك ؟؟

(٤) قال العراقي : « وبه صدرَ ابن قانع كلامه ، وقدمه ابن الجوزي والمزي عند حكاية الخلاف » . شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٤/٣ .

قلنا : وفي صفوة الصفوة ١٣٩/١ تقدم القول الأصح (ثلاث وستين) . وانظر : تهذيب الكمال ٢٦١/٥ (٤٦٧٨) .

(٥) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٤/٣ .

(٦) عني به رواية البزار عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه رضي الله عنه توفي حادي عشر شهر رمضان . انظر : فتح المغيث ٢٤٣/٣ .

(٧) وهي لغة أهل الحجاز ، وبالكسر في لغة أهل نجد . انظر : لسان العرب ٥٦٨/٤ (عشر) ، والصحاح ٧٤٦/٢ (عشر) .

(٨) وبه جزم ابن إسحاق ، ومحمد بن سعد ، وسعيد بن عفير ، وابن حبان ، وابن عبد البر ، وابن الصلاح ، والنسوي ، والذهبي ، وصححه ابن الجوزي ، وبه صدر المزي كلامه . انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٥/٣ .

(٩) قاله موسى بن عقبة ، وجزم به ابن زبير في وفياته ، ورواه أبو الشيخ في " طبقات المحدثين بأصبهان " عن الليث بن سعد . انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٥/٣ .

(١٠) وهو قول سليمان التيمي ، ومحمد بن قيس . انظر : المصدر السابق .

واستشكل^(١) ما عليه الجمهور من جهة أن الوقفة في ذي الحجة كانت يوم الجمعة، وأول ذي الحجة كان يوم الخميس؛ فلا يمكن أن يكون ثاني عشر شهر ربيع من السنة المذكورة يوم الاثنين، لا بتقدير كمال الأشهر الثلاثة، ولا بتقدير نقصها، ولا نقص بعضها^(٢).

وأجيب^(٣): بأنه يحتمل أن الأشهر كاملة، وأن رؤية هلال ذي الحجة لأهل مكة ليلة الخميس، ولأهل المدينة ليلة الجمعة؛ فحصلت الوقفة برؤية أهل مكة. ثم رجعوا إلى المدينة، فأرخوا برؤية أهلها؛ فكان أول ذي الحجة الجمعة، وأخيره السبت، فيلزم أن يكون أول ربيع الخميس؛ فيكون ثاني عشر الاثنين.

واختلف أيضاً في ابتداء مرضيه، وفي مدته، وفي وقت^(٤) وفاته من يومه، وفي وقت دفنه.

فالأول: يوم الاثنين، وقيل: يوم السبت^(٥)، وقيل: يوم الأربعاء^(٦).
والثاني: ثلاثة عشر يوماً^(٧)، وقيل: أربعة عشر^(٨)، وقيل: اثنا عشر^(٩)، وقيل: عشرة^(١٠).

(١) استشكله العلامة السهيلي في الروض الأنف ٤/٤٣٩.

(٢) قال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٣/٢٤٦: «وهذا التفصيل لا محيص عنه». وبنحوه قال في التقييد والإيضاح: ٤٣٣.

(٣) هذا الجواب للحافظ ابن كثير. انظر: البداية والنهاية ٥/١٩٤-١٩٥، ونسبه السخاوي في فتح المغيث ٣/٢٤٤ إلى الشرف ابن البارزي وابن كثير.

(٤) ساقطة من (م).

(٥) حكاهما السخاوي عن الخطابي على الشك. فتح المغيث ٣/٢٤٥.

(٦) وبه قال أبو أحمد الحاكم الكبير، وابن حبان، وابن عبد البر.

انظر: الثقات ٢/١٣٠، والاستيعاب ١/٣٤، وفتح المغيث ٣/٢٤٥.

(٧) وبه قال الأكثر.

(٨) في (م) زيادة: «يوماً» ولم ترد في شيء من النسخ الخطية.

(٩) وهذان القولان في الروضة. كما قال السخاوي في فتح المغيث ٣/٢٤٥.

(١٠) في (م) زيادة: «أيام». ولم ترد في شيء من النسخ الخطية.

والثالثُ : الضُّحَى ، وفي " الصَّحِيحَيْنِ " ما يدلُّ على أَنَّهُ آخِرُ الْيَوْمِ .
 و^(١) جَمَعَ النَّاطِمُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ الْمُرَادَ أَوَّلَ النِّصْفِ الثَّانِي ، فَهُوَ آخِرُ وَقْتِ الضُّحَى ،
 وَهُوَ مِنْ ^(٢) آخِرِ النَّهَارِ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ مِنَ النِّصْفِ الثَّانِي ، وَاسْتَدَلَّ لَهُ بَخِيرٌ عَنْ عَائِشَةَ ^(٣) .
 وَالرَّابِعُ : قِيلَ : سَاعَةٌ ^(٤) وَفَاتِهِ ، وَهِيَ حِينَ الزَّوَالِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ^(٥) ، وَقِيلَ : لَيْلَةُ
 الْثَلَاثَاءِ ^(٦) . وَقِيلَ : عِنْدَ الزَّوَالِ يَوْمَ الْثَلَاثَاءِ ^(٧) ، وَقِيلَ : لَيْلَةُ الْأَرْبَعَاءِ ، وَقِيلَ : يَوْمُهُ ^(٨) .
 (وَقَبْضًا) أَي : مَاتَ (عَامَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ) مِنَ الْمَهْجَرَةِ (التَّالِي) لَهُ ﷺ فِي الذِّكْرِ
 فِيمَا مَرَّ ، وَفِي الْوَلَايَةِ وَالْوَفَاةِ ، وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ (الرِّضَا) أَي : الْمَرِيضِيُّ فِي جُمَادَى
 الْأُولَى ^(٩) ، وَقِيلَ : فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ ^(١٠) ، وَقِيلَ : فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ ، لِلَيْلَةِ خَلَّتْ مِنْهُ ^(١١) .

= وهذا القول رواه البيهقي في "دلائل النبوة" عن سليمان التيمي بإسناد صحيح كما قال الحافظ العراقي .

انظر : دلائل النبوة ٢٣٤/٧ ، شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٦/٣ ، والتقيد والإيضاح : ٤٣٤-٤٣٥ .

(١) في (م) زيادة : « قد » ولا وجود لها في بقية النسخ .

(٢) في (م) : « في » .

(٣) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٨/٣ ، والتقيد والإيضاح : ٤٣٥ .

(٤) في (م) : « ساعة » .

(٥) نقل السخاوي عن الحاكم أنه قال في الإكليل : أنه أصح الأقوال وأثبتها . انظر : فتح المغيث ٢٤٥/٣ .

(٦) رواه سيف عن هشام ، عن أبيه ، وحكاه الحاكم . انظر : فتح المغيث ٢٤٥/٣ .

(٧) رواه البيهقي عن ابن عباس . وانظر : فتح المغيث ٢٤٥/٣ .

(٨) يعني يوم الأربعاء ، وانظر : فتح المغيث ٢٤٦/٣ .

(٩) وهو قول الواقدي ، وعمرو بن عليّ الفلاس ، وبه جزم المزني في تهذيب الكمال ٢٠٦/٤ (٣٤٠٥) قال

العراقي : « وتقبيده بجمادى الأولى مخالف لقول الأكثرين » .

انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٩/٣ ، والتقيد والإيضاح : ٤٣٥ .

(١٠) وإليه ذهب ابن إسحاق ، وابن زبير ، وابن قانع ، وابن حبان ، وابن عبد البر ، وابن الجوزي ، والذهبي

انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٤٩/٣ .

(١١) قال السخاوي : « رواه البغوي من طريق الليث » . فتح المغيث ٢٤٦/٣ .

قلنا : لم نجد في شرح السنة ولا المصابيح ، بل نص على خلافه في شرح السنة فقال : « مات بعد رسول

الله ﷺ بستينين وأشهر في آخر جمادى الآخرة يوم الاثنين سنة ثلاث عشرة » . شرح السنة ٧٦/١٤ .

(و) قضى (لِثَلَاثٍ) مِنَ السَّنِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ (بَعْدَ عِشْرِينَ) سَنَةً مِنْهَا ، فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ (عُمَرُ) الْفَارُوقُ ^(١) .

(و) عام (خَمْسَةَ بَعْدَ ثَلَاثِينَ) عَاماً فِي ذِي الْحِجَّةِ أَيْضاً (غَدْرُ) أَي: تَقْضَى الْعَهْدَ (عَادَ) أَي: مَتَعَدُّ فِي الظُّلْمِ، قِيلَ: إِنَّهُ جَبَلَهُ بِنُ الْأَيْهَمِ، أَوْ سُوْدَانَ بِنُ حَمْرَانَ، أَوْ رُومَانَ الْيَمَانِيَّ، أَوْ رُومَانَ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خَزِيمَةَ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ (بَعْثَمَانَ) بِنِ عِفَانَ ، فَتَقْتَلُهُ ^(٢) .
عَاشَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ سَنَةً ^(٣) ، وَقِيلَ : ثَمَانِينَ ^(٤) ، وَقِيلَ : غَيْرُ ذَلِكَ ^(٥) .

(كَذَاكَ) غَدْرُ (بَعْلِي) ^(٦) بِنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَتَقْتَلُهُ غِيْلَةً (فِي) شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ عَامِ (الْأَرْبَعِينَ) مِنَ الْهَجْرَةِ؛ عَبْدُ الرَّحْمَانَ بِنُ مَلْجَمِ الْمُرَادِيِّ (ذُو الشَّقَاءِ الْأَزْبِيِّ) أَي : الْقَدِيمَ ، بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْرِ النَّسَائِيِّ لِعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - : «أَشَقَى النَّاسِ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ، وَالَّذِي يَضْرِبُكَ عَلَى هَذَا وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، حَتَّى يَخْضِبَ هَذِهِ، يَعْنِي لِحْيَتَهُ» ^(٧) .

٩٥٧ . وَطَلْحَةَ ^(٨) مَعَ الزُّبَيْرِ جُمُعَا
٩٥٨ . وَعَامَ خَمْسَةَ وَخَمْسِينَ قَضَى ^(٩) سَعْدًا ، وَقَبْلَهُ سَعِيدًا فَمَضَى

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٥٠/٣ .

(٢) انظر : تاريخ خليفة بن خياط ١٧٥/١-١٧٦ ، وتاريخ الطبري ٦٦١/٢ .

(٣) قاله أبو اليقظان، وادعى الواقدي اتفاق أهل السير عليه. انظر: شرح التبصرة ٢٥١/٣ .

(٤) وبه قال ابن إسحاق . انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٥١/٣ .

(٥) انظر: طبقات ابن سعد ٥٣/٣، والاستيعاب ٨١/٣، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٥١/٣، والإصابة ٤٦٢/٢ .

(٦) في (م) زيادة : « أي » ولم ترد في شيء من النسخ الخطية .

(٧) لم نجدّه ، ولعل المصنف يعني : حديث (١٠٣٦١) في تحفة الأشراف ، وقد عزاه المزي للمواعظ من السنن الكبرى، وهو مما سقط من المطبوع. وذكره الهيثمي في المجمع ١٣٦/٩ من حديث عمار ، ونسبه إلى أحمد والطبراني والبيزار ، وقال : « رجال الجميع موثقون إلا أن التابعي لم يسمع من عمّار » .

والحديث رواه أبو يعلى في المسند ٣٧٧/١ (٤٨٥) ، والطبراني في الكبير ٨ / (٧٣١١) ، قال الهيثمي في المجمع ١٣٦/٩ : « وفيه رشدين بن سعد وقد وثق ، وبقيه رجاله ثقات » .

قلنا : بل رشدين مجمع على ضعفه !! وضعف إسناده الشيخ حسين سليم أسد .

(٨) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .

(٩) في (ب) : « قضا » ، والصواب ما أثبت .

- ٩٥٩ . سَنَةَ إِحْدَى بَعْدَ خَمْسِينَ وَفِي عِبَامِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ تَفِي
- ٩٦٠ . قَضَى ابْنُ عَوْفٍ، وَالْأَمِينُ سَبَقَهُ عَامَ ثَمَانِي عَشْرَةَ ^(١) مُحَقَّقَةً
- ٩٦١ . وَعَاشَ حَسَّانُ كَذَا حَكِيمٌ عِشْرِينَ بَعْدَ مِئَةِ تَقْوَمُ
- ٩٦٢ . سِتُونَ فِي الْإِسْلَامِ ثُمَّ حَضَرَتْ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ خَلَّتْ
- ٩٦٣ . وَفَوْقَ حَسَّانَ ثَلَاثَةٌ ، كَذَا عَاشُوا ، وَمَا لِغَيْرِهِمْ يُعْرِفُ ذَا
- ٩٦٤ . قُلْتُ : حُوَيْطِبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى مَعَ ابْنِ يَرْبُوعٍ سَعِيدٍ يُعْزَى
- ٩٦٥ . هَذَا مَعَ حَمْنَانَ وَابْنِ نُوفَلٍ كُلُّهُ إِلَى وَصْفِ حَكِيمٍ فَاجْمَلِ
- ٩٦٦ . وَفِي الصَّحَابِ سِتَّةٌ قَدْ عَمَّرُوا كَذَاكَ ^(٢) فِي الْمُعَمَّرِينَ ذَكَرُوا

(وطلحة) -بالصرف للوزن- بن عبيد الله (مع الزبير) بن العوام (جمعاً) قتلاً في

وقعة الجمل (سنة ست و ثلاثين) من الهجرة في يوم واحد (معاً) .

وكانت وقعة الجمل لعشر خلون من جمادى الآخرة ^(٣)، وقيل: يوم الخميس، وعليه

الجمهور ^(٤)، وقيل: يوم الجمعة ^(٥)، وقيل: غير ذلك. وقيل: كانت في جمادى الأولى ^(٦) .

وقاتل طلحة: مروان بن الحكم بن أبي العاص، وقاتل الزبير: عمرو بن جرموز ^(٧)،

وسنهما: أربع وستون سنة ^(٨) .

(١) بالتونين؛ لضرورة الوزن .

(٢) في (فتح المغيث) : «لذلك» .

(٣) جزم به الواقدي، وابن سعد، وخليفة بن خياط، وابن زبير، وابن عبد البر، وابن الجوزي وغيرهم .

انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢٥٣/٣ .

(٤) وإليه ذهب ابن سعد، وابن زبير، وابن الجوزي . انظر: المصدر السابق .

(٥) وبه قال خليفة بن خياط . انظر: تاريخه ١٦٠/١ .

(٦) وهو قول الليث بن سعد، وابن حبان . انظر: الثقات ٢٨٣/٢، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٥٣/٣ .

(٧) انظر: الثقات ٢٨٣/٢-٢٨٤ .

(٨) وبه قال ابن حبان والحاكم . انظر: الثقات ٣٣٩/٢-٣٤٠، ومعرفة علوم الحديث: ٢٠٣ .

وَقِيلَ فِي سَنِّ طَلْحَةَ : ستون^(١)، وَقِيلَ: اثنان^(٢) وستون^(٣)، وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ^(٤).
 وفي سنِّ الزبير: بضعٌ وخمسون^(٥)، وَقِيلَ: ستٌ، أو سبعٌ وستون، وغيْرُ ذَلِكَ^(٦).
 (وعامٌ خمسةٌ وخمسين^(٧)) من الهجرة (قَضَى) أي: مات (سَعْدٌ)، هو ابنُ
 أبي وقاصٍ، وَقِيلَ: خمسين، وَقِيلَ: غيرُ ذلك^(٨)، وسنُّه ثلاثٌ وسبعون، وَقِيلَ: أربعٌ
 وسبعون، وَقِيلَ: غيرُ ذلك^(٩).

(وقبله) موتاً (سَعِيدٌ) هو ابنُ زيدٍ، (فَمَضَى) أي: فإنه مات (سنةٌ إحدى بعدَ
 خمسين) سنةً من الهجرة، وَقِيلَ: سنةٌ اثنتين وخمسين، وَقِيلَ: غيرُ ذلك.
 وسنُّه قِيلَ: ثلاثٌ وسبعون، وَقِيلَ: أربعٌ وسبعون^(١٠).
 (وفي عامٍ اثنتين وثلاثين) من الهجرة (تَفِي) أي: تَمَّ، (قَضَى) أي: مات
 عبدُ الرَّحْمَانَ (ابنُ عَوْفٍ)، وَقِيلَ: إحدى وثلاثين، وَقِيلَ: غيرُ ذلك.
 وسنُّه: قِيلَ: اثنتانِ وسبعون، وَقِيلَ: خمسٌ وسبعون، وَقِيلَ: ثمانٍ وسبعون^(١١).

-
- (١) قاله المدائني، وبه صدر ابن عبد البر كلامه. انظر: الاستيعاب ٢٢٤/٢، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٥٥/٣.
- (٢) كذا في النسخ، والصواب: «اثنان».
- (٣) وبه قال عيسى بن طلحة، والواقدي. انظر: الطبقات الكبرى ٢٢٤/٣، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٥٥/٣.
- (٤) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢٥٥/٣.
- (٥) هذا القول لم يورده العراقي في شرحه ٢٥٥/٣، ولم نقف على القائل به، وما نراه إلا تقليد لقول السخاوي في شرحه ٢٥٥/٣.
- (٦) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢٥٥/٣.
- (٧) وهو قول الجمهور، منهم، الواقدي، والهيثم بن عدي، وابن غير، وأبو موسى الزمّني، والمدائني، وعمرو بن علي الفلاس. انظر: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ١٥٨/١-١٥٩.
- (٨) انظر: تهذيب الكمال ١٣٠/٣ (٢٢١٣)، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٥٦/٣.
- (٩) انظر: تاريخ بغداد ١٤٦/١، وتاريخ دمشق ٣٧٠/٢٠.
- (١٠) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢٥٧/٣.
- (١١) انظر: تاريخ دمشق ٣٠٧/٣٥.

(و) أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح (الأمين) أي : أمين هذه الأمة (سبقة) أي : سبق ابن عوف بالوفاة ، فإنه مات (عام ثمان عشرة) - بالتونين^(١) للوزن - من الهجرة ، ووفاته في هذا العام (محققة) ، والتصريح بهذا من زيادته . وسنة : ثمان وخمسون سنة^(٢) .

وهؤلاء العشرة الذين بينَ وفياتهم بعد النبي ﷺ ، هم المشهود لهم بالجنة . ثم بين وفيات جماعة من الصحابة معمرين ، فقال :

(وعاش حسان) بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري ، و^(٣) (كذا حكيم) بن حزام بن خويلد ، وهو ابن أخي خديجة (عشرين) سنة (بعد مئة) من السنين ، (تقوم) أي : تيمم (ستون) منها (في الإسلام) ، وستون قبله^(٤) في الجاهلية ، (ثم حضرت) بالمدينة الشريفة وفاة كل منهما (سنة أربع وخمسين خلّت) أي : مضت من الهجرة .

وقيل في وفاة الأول : سنة خمسين . وقيل : سنة أربعين ، وقيل : قبلها^(٥) .

وفي وفاة الثاني^(٦) : سنة ستين ، وقيل : سنة ثمان وخمسين ، وقيل : سنة خمسين^(٧) .

قال الزبير بن بكار : كان مولد حكيم^(٨) بجوف الكعبة .

قال شيخنا : ولا يعرف ذلك لغيره .

(وفوق حسان) المذكور من آبائه (ثلاثة) متواليه : ثابت ، والمنذر ، وحرام ،

(كذا عاشوا) أي : مئة وعشرين سنة^(٩) .

(١) في (م) : « بالصرف » .

(٢) انظر : تاريخ دمشق ٤٨٨/٢٥ .

(٣) الواو ساقطة من (م) .

(٤) في (ع) : « قبلها » .

(٥) انظر : من عاش مئة وعشرين من الصحابة : ٤٨ - ٦٩ ، وأهل المئة فصاعداً : ١١٥ .

(٦) في (م) زيادة : « في » .

(٧) انظر : من عاش مئة وعشرين من الصحابة : ٤٨ - ٦٩ ، وأهل المئة فصاعداً : ١١٥ .

(٨) في (ع) : « حكيم بن حزام » .

(٩) وكذا قال الإمام الترمذي في كتاب : " تسمية أصحاب رسول الله ﷺ " (١٢٤) .

وَقِيلَ : عَاشَ كُلُّ مَنْ الْأَرْبَعَةَ مِئَةً وَأَرْبَعُ سِنِينَ فَقَطْ ^(١) .

(وَمَا لِغَيْرِهِمْ) أَي : الْأَرْبَعَةَ (يُعْرَفُ) فِي الْعَرَبِ مِثْلُ (ذَا) مُتَوَالِيًا ، قَالَهُ ابْنُ

الصَّلَاحِ ^(٢) .

(قُلْتُ) : لَكِن فِي الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ غَيْرُ حَسَّانَ ، وَحَكِيمٍ ، قُرَشِيُونَ : (حُوَيْطُبُ بْنُ

عَبْدِ الْعُزَيِّ) الْعَامِرِيُّ ^(٣) (مَعَ ابْنِ يَرْبُوعٍ سَعِيدٍ ^(٤) يُعْزَى) أَي : يُنْسَبُ (هَذَا مَعَ)

بِالْإِسْكَانِ (حَمْتَنَ) - بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمِيمِ وَفَتْحِ النُّونِ الْأُولَى بِلَا تَنْوِينٍ لِلسُّوْنِ -

ابْنِ عَوْفٍ ، أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ عَوْفٍ ^(٥) (وَ) مَعَ مَخْرَمَةَ (ابْنِ نُوْفَلٍ) وَالِدِ الْمِسْوَرِ ^(٦) ،

(كُلُّ) مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ يُعْزَى (إِلَى وَصْفِ حَكِيمٍ) وَحَسَّانَ ، فِي كَوْنِ كُلِّ مِنْهُمْ

صَحَابِيًّا ، وَعَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً : نَصَفَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَنَصَفَهَا فِي الْإِسْلَامِ ، وَتَوَفَّيَ

سَنَةً أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ ، (فَاجْمَلِ) عَدَدَهُمْ يَكُنْ سَنَةً .

(وَفِي الصَّحَابِ) أَي : الصَّحَابَةِ (سِتَّةٌ) أَيْضًا (قَدْ عَمَّرُوا) هَذَا السَّنَّ ، لَكِن لَمْ

يُعْلَمَ كَوْنُ نِصْفِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَنِصْفِهِ فِي الْإِسْلَامِ ، لِتَقَدُّمِ وَفَاتِهِمْ عَلَى الْمَذْكُورِينَ ، أَوْ

تَأَخُّرِهَا ، أَوْ لِعَدَمِ مَعْرِفَةِ تَارِيخِهَا ، وَهَم :

١ - عَاصِمُ بْنُ عَدِيِّ بْنِ الْجَدِّ الْعَجْلَانِيِّ ، صَاحِبُ عُوَيْمِرِ الْعَجْلَانِيِّ فِي قِصَّةِ اللَّعَانِ ^(٧) .

٢ - وَالْمُنْتَجِعُ جَدُّ نَاجِيَةَ ^(٨) .

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الزُّهْدِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدٍ . انْظُرْ : فَتْحُ الْمَغِيثِ ٢٥٣/٣ ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ حَبَانَ فِي تَفَاتِيهِ ٧٢/٣ .

(٢) حِكَايَةُ عَنْ الْحَافِظِ أَبِي نَعِيمِ الْأَصْبَهَانِيِّ . انْظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٥٦٦ .

(٣) انْظُرْ : الْمُسْتَدْرَكُ ٤٩٢/٣ ، وَمِنْ عَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ : ٥٨ (٣) ، وَأَهْلُ الْمِئَةِ فِصَاعِدًا : ١١٥ .

(٤) انْظُرْ : مِنْ عَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ : ٦٥ (٦) .

(٥) انْظُرْ : مِنْ عَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ : ٧٦ (١٠) .

(٦) انْظُرْ : مِنْ عَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ : ٦٢ (٥) .

(٧) انْظُرْ : مِنْ عَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ : ٥٣ (٢) .

(٨) انْظُرْ : مِنْ عَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ : ٧٧ (١١) .

٣ - ونافعُ أبو سليمانَ العبدِيُّ (١) .

٤ - واللجلاجُ العامريُّ (٢) .

٥ - وسعدُ بنُ جُنادةَ العوفيُّ الأنصاريُّ (٣) .

٦ - وعديُّ بنُ حاتمِ الطائيِّ (٤) .

(كذاكَ في المعمرينَ ذكروا) أي : ذكرهم جماعةٌ .

ونظمهم البرهانُ الحلبيُّ في بيتٍ ، فقالَ :

منتجعٌ ونافعٌ معَ عاصمٍ وسعدُ اللجلاجِ وابنِ حاتمِ

٩٦٧ . وقبضَ الثوريُّ عامَ إحدَى مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ وَقَرْنٍ عُدًّا (٥)

٩٦٨ . وَبَعْدُ فِي تَسْعِ تَلِي سَبْعِينَا وَفَاةٌ (٦) مَالِكِ ، وَفِي الْخَمْسِينَا

٩٦٩ . وَمِئَةَ أَبُو حَنِيفَةَ قَضَى وَالشَّافِعِيُّ بَعْدَ قَرْنَيْنِ مَضَى

٩٧٠ . لِأَرْبَعِ ثُمَّ قَضَى مَأْمُوتَا أَحْمَدُ فِي إِحْدَى وَأَرْبَعَيْنَا

ثمَّ بيَّنَ الناظمُ وفياتَ أصحابِ المذاهبِ الخمسةِ ، فقالَ :

(وَقَبْضَ) أي : ماتَ أبو عبدِ اللهِ سُفيانُ بنُ سعيدِ (الثوريُّ) - نسبةً إلى ثورِ بنِ

عبدِ مناةِ بنِ أَد (٧) . وَقِيلَ : إلى ثورِ همدانَ - الكوفيُّ ، كانَ لَهُ مُقْلَدُونَ إلى بَعْدِ الخَمْسِ

مِئَةِ (عامَ إحدَى مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ ، وَقَرْنٍ) أي : إحدَى وستينَ ومئةَ ، في شعبانَ بالبصرةِ .

(عُدًّا) بِالْفِ الإِطْلَاقِ تَكْمَلَةٌ ، وَهُوَ صِفَةٌ لِسِتِّينَ وَقَرْنٍ ، أَي : مَعْدُودَانِ .

(١) انظر : من عاش مئة وعشرين من الصحابة : ٧٨ (١٢) .

(٢) انظر : من عاش مئة وعشرين من الصحابة : ٨٠ (١٣) .

(٣) انظر : من عاش مئة وعشرين من الصحابة : ٦٨ (٧) .

(٤) انظر : الطبقات الكبرى ٢٢/٦ ، وطبقات خليفة : ٦٩ ، وتاريخ خليفة ٢٦٠/١ ، ولكنه أرخ وفاته سنة

(٦٦ هـ) .

(٥) في (ب) : « غدا » ، والصواب ما أثبت .

(٦) في (ب) : « وفات » ، والصواب ما أثبت .

(٧) انظر : اللباب ٢٤٤/١ .

ومولده: سنة سبع وتسعين^(١)، وقيل: سنة خمس وتسعين^(٢).
 (وبعد) أي: وبعد الثوري (في) سنة (تسع) بتقدم التاء (تلي سبعيناً)
 — بتقدم السين — بعد مئة، كانت (وفاة) أبي عبد الله (مالك) هو ابن أنس، توفي
 بالمدينة وقبر بها.

وقيل: توفي في صفر، وقيل: صبيحة أربع عشرة من شهر ربيع الأول^(٣).
 ومولده: سنة ثلاث، أو إحدى، أو أربع، أو سبع وتسعين، وقيل: سنة تسعين،
 وقيل: غير ذلك^(٤).

فسنه: ست، أو ثمان، أو خمس، أو اثنتان، أو تسع وثمانون سنة، أو غير ذلك^(٥).
 (وفي الخمسينا ومئة) من السنين: (أبو حنيفة) النعمان بن ثابت الكوفي (قضى)
 أي: مات ببغداد وقبر بها.

وقيل: سنة إحدى^(٦)، وقيل: ثلاث وخمسين ومئة^(٧).
 ومولده: سنة ثمانين. فسنة: سبعون، وقيل: إحدى، وقيل: ثلاث وسبعون
 سنة^(٨).

(و) إمامنا أبو عبد الله محمد بن إدريس (الشافعي) بعد قرنين) أي: مئتين (مضى)،
 أي مات (لأربع) من السنين بعدهما بمصر آخر يوم من شهر رجب. وقيل: ليلة
 الخميس، آخر ليلة منه. وقيل: آخر شهر ربيع الأول. وقبره بالقرافة ظاهر مشهور يزَارُ.

(١) قاله العجلي والجمهور. انظر: ثقات العجلي ٤١٠/١، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٦٧/٣.

(٢) وبه قال ابن حبان. انظر: ثقاته ٤٠٢/٦.

(٣) وبه قال إسماعيل بن أبي أويس، وحزم به الذهبي. انظر: العبر ٢٧٢/١، وشرح التبصرة والتذكرة
 ٢٦٧/٣.

(٤) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢٦٧/٣.

(٥) انظر: ترتيب المدارك ١٠٢/١، وسير أعلام النبلاء ٤٨/٨.

(٦) هذه رواية ابن أبي خيثمة، عن ابن معين. انظر: تاريخ بغداد ٤٢٢/١٣.

(٧) وهو قول مكّي بن إبراهيم البلخي. انظر: المصدر نفسه.

(٨) انظر: سير أعلام النبلاء ٣٩٠/٦، والجواهر المضية ٤٩/١ فما بعدها.

ومولده: سنة خمسين ومئة بـ « غَزَّة » ، وقيل: بـ « عَسْقَلَانَ » ، وقيل: بـ « اليمَن » . فسنة: أربع وخمسون^(١) .

وقيل: سنة اثنان وخمسون سنة . وهو غريب^(٢) ، ويلزم عليه أن في وفاته ، أو مولده خلافاً ، ولا أعلمه ، بل نقل النووي - رحمه الله تعالى - في " مجموعهِ " ^(٣) الإجماع على أنه ولد سنة خمسين ومئة .

(ثم قضى) أي مات حالة كونه (مأموناً) من فتنة الشيطان ، وغيره : أبو عبد الله (أحمد) بن محمد بن حنبل (في) سنة (إحدى وأربعيناً) بعد المتين ، على المشهور ببغداد . واختلّفوا في الشهر ، وفي اليوم ؛ فقيل: توفي يوم الجمعة ضحوة ، لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الآخر . وقيل: يوم الجمعة ، لثلاث عشرة بقين منه . وقيل: يوم الجمعة في شهر ربيع الأول ، وقيل: غير ذلك . ومولده: في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومئة . فسنة: سبع وسبعون سنة^(٤) .

ومنهم من عدّ من أصحاب المذاهب الأوزاعي ، وإسحاق بن راهويه ، والليث بن سعد ، وسفيان بن عيينة ، وداود بن علي الظاهري ، ومحمد بن جرير الطبري .

٩٧١ . ثم البخاري ليلة الفطر لدى^(٥) ست وخمسين بخرتك ردى

٩٧٢ . ومسلم سنة إحدى في رجب من بعد قرنين وستين ذهب

٩٧٣ . ثم لخمس بعد سبعين أبو داود ، ثم الترمذي يعقب^(٦)

٩٧٤ . سنة تسع بعدها وذو نسا رابع^(٧) قرن لثلاث رؤسا

(١) انظر: ثقات ابن حبان ٣١/٩ ، تاريخ بغداد ٧٠/٢ ، وسير أعلام النبلاء ٥/١٠ .

(٢) تفرد بهذا القول ابن زبير . انظر: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ٤٥٣/٢ .

(٣) ٨ / ١

(٤) انظر: تاريخ بغداد ٤٢٢/٤ ، وتاريخ دمشق ٢٥٨/٥ ، وسير أعلام النبلاء ١١/١٧٩ .

(٥) في (ب) : « لذا » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(٦) في (ج) : « نعقب » .

(٧) في (أ) : « ثالث » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

ثم بين وفيات أصحاب الكُتُبِ الخَمْسَةِ ، فقال :

(ثم) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (البخاري) - بالإسكان لما مرَّ - (ليلة عيد (الفِطْرِ) ليلة السبت وقت صلاة العشاء (لدى) أي : عند سنة (ست وثمانين) ومئتين ^(١)) (بخرتلك) بفتح المعجمة ، وقيل : بكسرهما ، وسكون الراء ، وفتح التاء الفوقية ، ثم نون ساكنة ، قرية من قرى سمرقند ^(٢) (ردَى) - بفتح المهملة - أي : ذهب بالوفاة .

ومولده : يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومئة .

فسنّه : اثنان وستون سنة إلا ثلاثة عشر يوماً ^(٣) .

(و) أبو الحسين (مسلم) هو ابن الحجاج القشيري النيسابوري (سنة إحدى في ^(٤)) عشية يوم الأحد لخمس بقين من شهر (رجب من بعد قرنين) أي : مئتين (وستين) سنة ، (ذهب) بالوفاة بنيسابور .

وسنّه : خمس وخمسون سنة ، وقيل : ستون ، وقيل : قاربها . ويؤيده أن ^(٥) المعروف أن مولده سنة أربع ومئتين ^(٦) .

(ثم) في يوم الجمعة سادس عشر شوال (لخمس) من السنين (بعد سبعين) سنة تلي مئتين مات بالبصرة (أبو داود) سليمان بن الأشعث السجستاني . ومولده : سنة ثنتين ومئتين ^(٧) .

(١) لم ترد في (ص) .

(٢) انظر : الأنساب ٣٩١/٢ ، ومعجم البلدان ٣٥٦/٢ .

(٣) انظر : تاريخ بغداد ٤/٢ ، وطبقات الحنابلة ١٧١/١ ، وسير أعلام النبلاء ٣٩١/١٢ .

(٤) في (م) : « من » .

(٥) في (م) : « أنه » .

(٦) انظر : تاريخ بغداد ١٠٠/١٣ ، وسير أعلام النبلاء ٥٥٧/١٢ .

(٧) انظر : تاريخ بغداد ٥٥/٩ ، وطبقات الحنابلة ١٥٩/١ ، وسير أعلام النبلاء ٢٠٣/١٣ .

(ثَمَّ) أبو عيسى مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى (التَّرْمِذِيُّ يَعْقُبُ) أبا دَاوُدَ فِي الْوَفَاةِ بِنَحْوِ
أَرْبَعِ سِنِينَ ، فَإِنَّهُ مَاتَ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ لَيْلَةً مَضَّتْ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ (سَنَةَ تِسْعٍ)
- بتقلمِ الفوقية - (بعدها) ، أي : بعدَ السَّبْعِينَ وَالمِئَتَيْنِ ^(١) ، وَقَوْلُهُ : « يَعْقِبُ »
تَكْمَلَةٌ وَتَأْكِيدٌ .

(و) أبو عبدِ الرحمانِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ (ذُو نَسَاءِ) - بفتحِ النونِ وَالسِّينِ الْمَهْمَلَةِ -
مِنْ كُورِ نَيْسَابُورَ ^(٢) ، أَي : النَّسَائِيُّ - بِالْقَصْرِ وَالْمَدِّ - ، وَالْقِيَاسُ النَّسَوِيُّ ، وَقَدْ عَبَّرَ بِهِ
(رَابِعَ قَرْنِ لَثَلَاثِ) مِنَ السِّنِينَ (رِفْسًا) ، وَمَاتَ بِالرَّفْسِ سَنَةَ ثَلَاثِ وَثَلَاثِ مِئَةِ فِي
صَفَرِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ .

وَقِيلَ : لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ لَثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْهُ .

وَالرَّفْسُ يَكُونُ بِالْأَرْجُلِ ^(٣) . وَسَبُّ رَفْسِهِ : أَنْ أَهْلَ دِمَشْقَ سَأَلُوهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ ،
وَمَا رُوِيَ مِنْ فَضَائِلِهِ ، لِيَرْجَحُوهُ بِهَا عَلَى عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَأَجَابَهُمْ بِقَوْلِهِ :
« أَلَا يَرْضَى مُعَاوِيَةَ رَأْسًا بِرَأْسِ حَتَّى يُفْضَلَ » ، فَمَا زَالُوا يَرِفْسُونَهُ فِي حِضْنِهِ ^(٤) - أَي
جَانِبِيهِ - حَتَّى أُخْرِجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ حُمِلَ إِلَى مَكَّةَ ، فَمَاتَ بِهَا مَقْتُولًا شَهِيدًا .
وَقِيلَ : كَانَ ذَلِكَ بِالرَّمْلَةِ . وَدُفِنَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، وَسُنَّةُ : ثَمَانِ وَثَمَانُونَ سَنَةً ^(٥) .

وَأما أبو عبدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَاجَةَ الْقَزْوِينِيُّ ، فَلَمْ يَذْكُرْهُ تَبَعًا لِابْنِ الصَّلَاحِ ،
وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ ثَلَاثِ وَسَبْعِينَ وَمِئَتَيْنِ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ، لِثَمَانِ بَقِيْنَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ .
وَقِيلَ : سَنَةَ خَمْسِ وَسَبْعِينَ ^(٦) .

(١) انظر : تذكرة الحفاظ ٢/٦٣٣ ، وسير أعلام النبلاء ١٣/٢٧٠ ، والبداية والنهاية ١١/٦٦ .

(٢) قال السمعاوي في الأنساب ٥/٣٨٠ : « بفتح النون والسين المهملة » ، وانظر : مراصد الاطلاع
٣/١٣٦٩ ونص على أنها بالقصر ، بينما حكى ابن خلكان في وفياته ١/٧٨ : أنها بالهمز .

(٣) في اللسان : ((الرفسة : الصدمة بالرجل في الصدر ورفسه ويرفسه ورفساً : ضربه في صدره برجله
وقيل من غير أن يخص به الصدر)) . اللسان ٦/١٠٠ .

(٤) في (ق) : « حِصْنِيهِ » .

في السير ١٤ / ١٣٢ : ((حِصْنِيهِ)) ، وفي الشذرات ٢ / ٢٤٠ : ((حِصْنِيهِ)) . وانظر : وفيات الأعيان
٧٧/١ ، وتهذيب الكمال ١/٤٥٠ ، وتذكرة الحفاظ ٢/٧٠٠ .

(٥) انظر : سير أعلام النبلاء ١٤/١٢٥ ، والبداية والنهاية ١١/١٢٣ ، والنجوم الزاهرة ٣/١٨٨ .

(٦) انظر : المنتظم ٥/٩٠ ، وسير أعلام النبلاء ١٣/٢٧٧ .

- ٩٧٥ . ثُمَّ لِخَمْسٍ وَثَمَانِينَ تَفِي الدَّارِقُطْنِي ، ثُمَّتَ الْحَاكِمُ فِي
 ٩٧٦ . خَامِسٍ ^(١) قَرْنٍ عَامٍ خَمْسَةَ فَنِي وَبَعْدَهُ بِأَرْبَعِ عَشْرٍ الْغَنِي
 ٩٧٧ . فَفِي ^(٢) الثَّلَاثِينَ : أَبُو نُعَيْمٍ وَلِثَمَانَ بَيْنَهُمَا الْقَوْمِ
 ٩٧٨ . مِنْ بَعْدِ خَمْسِينَ وَبَعْدَ خَمْسَةَ خَطِيئِهِمْ وَالثَّمَرِي فِي سَنَةِ

ثُمَّ بَيْنَ وَفِيَاتِ جَمَاعَةٍ ذِي تَصَانِيفَ حَسَنَةٍ ، فَقَالَ :

- (ثُمَّ لِحَمْسٍ وَثَمَانِينَ) سَنَةٌ ، أَي : لِمُضِيِّهَا مِنَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ (تَفِي) أَي : تَتِمُّ ، فِي ^(٣)
 يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ لِثَمَانَ خَلُونَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ مَاتَ (الدَّارِقُطْنِي) - بِالْإِسْكَانِ لِمَا مَرَّ - .
 وَمَوْلَدُهُ : فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِ مِئَةٍ . فَسَنُهُ : تِسْعٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً ^(٤) .
 (ثُمَّتَ) - لُغَةٌ فِي ثُمَّ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الْحَاكِمُ) النَّيْسَابُورِيُّ (فِي
 خَامِسِ قَرْنٍ) فِي صَفَرٍ (عَامٍ خَمْسَةٍ) مَضَتْ مِنْهُ ، أَي : عَامَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ (فَنِي) أَي :
 مَاتَ بِنَيْسَابُورَ . وَمَوْلَدُهُ : فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، وَثَلَاثِ مِئَةٍ ^(٥) .
 (وَبَعْدَهُ) أَي : الْحَاكِمُ (بِأَرْبَعِ) مِنَ السَّنِينَ بَعْدَ الْأَرْبَعِ مِئَةِ بُكْرَةَ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ ، الْعِشْرِينَ
 سَعِيدِ بْنِ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ الْمَصْرِيِّ لِسَبْعِ خَلُونَ مِنْ صَفَرِ سَنَةِ تِسْعِ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ . وَسَنُهُ : سَبْعٌ
 وَسَبْعُونَ سَنَةً ^(٦) .

- (ف) بَعْدَهُ (فِي الثَّلَاثِينَ) مِنَ السَّنِينَ بَعْدَ الْأَرْبَعِ مِئَةِ بُكْرَةَ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ ، الْعِشْرِينَ
 مِنَ الْمُحَرَّمِ مَاتَ (أَبُو نُعَيْمٍ) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ . وَمَوْلَدُهُ : فِي شَهْرِ رَجَبِ سَنَةِ
 سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِ مِئَةٍ ^(٧) .

(١) فِي (أ) : « رَابِعِ قَرْنٍ » ، وَهُوَ خَطَأٌ ، صَوَابُهُ مَا أُثْبِتَ .

(٢) فِي (أ) وَ (ب) : « وَفِي » .

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ (ق) .

(٤) انظر : تاريخ بغداد ٣٤/١٢ ، والبداية والنهاية ٣١٧/١١ .

(٥) انظر : تاريخ بغداد ٤٧٣/٥ ، وسير أعلام النبلاء ١٦٢/١٧ .

(٦) انظر : سير أعلام النبلاء ٢٦٨/١٧ .

(٧) انظر : سير أعلام النبلاء ٤٥٣/١٧ ، والبداية والنهاية ٤٥/١٢ .

(ولثمان) من السنين - أي : لِمُضِيِّهَا - مات أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسينِ الشافعيُّ
(بيهقيُّ القومِ) أي : الحفاظِ والفقهاءِ (مِنْ بَعْدِ) مضيِّ (خَمْسِينَ) وأربعِ مئةٍ في
عاشِرِ جُمادى الأولى سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ بَنِيسابورَ . وَدُفِنَ بِـ « بِيَهَقِ » كورةِ بنواحي
نيسابورَ ، عَلَى عَشْرِينَ فَرَسَخاً مِنْهَا . ومولدهُ : سنةُ أربعٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِ مِئَةٍ (١) .

(وَبَعْدَ) مضيِّ (خَمْسَةِ) مِنْ وَفَاةِ الْبِيَهَقِيِّ ، مات (خَطِيْبُهُمْ) أي : القومِ ، أبو
بكرٍ أحمدُ بنُ عليِّ بنِ ثابتِ البغداديِّ الشافعيُّ .

(و) أبو عُمَرَ يوسُفُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ عبدِ البرِّ (التَّمَرِيُّ) - بالإسكان لما
مَرَّ- ، وبفتحِ النونِ ، والميمِ نسبةً إلى « تَمِر » - بكسرِ الميمِ - كلاهما (في سنة) واحدةٍ ،
وهي سَنَةُ ثَلَاثِ وَسِتِينَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ .

فالخطيبُ في سابعِ ذِي الحِجَّةِ مِنْهَا ، ومولدهُ : في جُمادى الآخرةِ سَنَةَ إِحْدَى ، أو
اِثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِ مِئَةٍ (٢) .

والتَّمَرِيُّ في سلخِ شهرِ ربيعِ الآخِرِ مِنْهَا ، ومولدهُ : يومَ الجمعةِ ، والإمامُ يخطبُ ،
لِخَمْسِ بَقِيْنَ مِنْ شهرِ ربيعِ الآخِرِ ، سَنَةَ ثَمَانِ وَسِتِينَ وَثَلَاثِ مِئَةٍ . فسِنَّهُ : خَمْسٌ وَتِسْعُونَ
سَنَةً ، وَخَمْسَةَ أَيَّامٍ (٣) .

(١) انظر : الأنساب ٤٦٢/١ ، وسير أعلام النبلاء ١٦٣/١٨ .

(٢) انظر : المنتظم ٢٦٥/٨ ، وسير أعلام النبلاء ٢٧٠/١٨ .

(٣) انظر : ترتيب المدارك ٨٠٨/٤ ، وسير أعلام النبلاء ١٥٣/١٨ .

مَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ (١)

- ٩٧٩ . وَأَعْنِ بِعِلْمِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فَإِنَّهُ الْمِرْقَاةُ لِلتَّفْصِيلِ (٢)
- ٩٨٠ . بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ وَاحْتَدَرَ مِنْ غَرَضٍ ، فَالْجَرْحُ أَيُّ خَطَرٍ
- ٩٨١ . وَمَعَ ذَا فَالتُّصْحُ حَقٌّ وَلَقَدْ أَحْسَنَ يَحْيَى فِي جَوَابِهِ وَسَدَّ
- ٩٨٢ . لِأَنَّ يَكُونُوا خُصَمَاءَ لِي أَحَبُّ مِنْ كَوْنِ خَصْمِي الْمُصْطَفَى إِذْ لَمْ أَذُبْ
- ٩٨٣ . وَرُبَّمَا رُدَّ كَلَامُ الْجَارِحِ كَالنَّسِيِّ فِي أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ
- ٩٨٤ . فَرُبَّمَا كَانَ لِيَجْرَحَ مَخْرَجُ غَطَّى عَلَيْهِ السُّخْطُ حِينَ يُخْرَجُ

(واعني) أي : اجعل من عنايتك اهتمامك (بعلم الجرح) أي : التحريح (والتعديل) في الرواة ، ونحوهم (فإنه المرقاة) أي : محل الرقي (للتفصيل بين الصحيح ، والسقيم) أي : الضعيف من الحديث .
وفي كل منهما تصانيف كثيرة .

(واحتدر) أيها المتصدّي لذلك ، (من غرض) قبيح يحملك على التّحامل والافتراء ، فذلك شرُّ الأمور التي تدخل على المتصدّي لذلك .
(فالجرح) والتعديل كلُّ منهما خطرٌ ؛ لأن من جرّح أو عدّل بغير تثبّت ، كان كالمثبت حكماً ليس بثابت ، وذلك في الجرح (أي : خطر) - بفتح الخاء ، والطاء - من «خاطر بنفسه» أي : أشرف على هلاكها ، والداخل فيه هالكٌ دنيا وأخرى .

(١) انظر في ذلك :

معرفة أنواع علم الحديث : ٥٧٠ ، والإرشاد ٢/٧٧٢ - ٧٨٦ ، والتقريب : ١٩٧ - ١٩٨ ، والمنهل الروي ١٣٧ ، واختصار علوم الحديث : ٢٤٢ - ٢٤٣ ، والشذا الفياح ٢/٧٣٩ - ٧٤٣ ، والمقنّع ٢/٦٥٧ - ٦٦١ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣/٢٧٧ ، وفتح المغيث ٣/٣١٤ - ٣٣٠ ، وتدريب الراوي ٢/٣٦٨ - ٣٧٠ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي ٢٧٠ ، وتوضيح الأفكار ٢/٥٠٠ - ٥٠٢ .

(٢) في (ب) و (ج) من متن الألفية و (ق) من الشرح : «للتفضيل» .

ولقد أحسنَ ابنُ دقيقِ العيد ، بقوله : « أعرأضُ المسلمِين (١) حفرةٌ من حُفَرِ النارِ ، وقف على شفيرِها طائفتانِ مِنَ النَّاسِ : المُحَدِّثُونَ ، وَالْحُكَّامُ » (٢) .

(وَمَعَ ذَا) أي : كَوْنِ الجَرَحِ حَطْرًا فَلابِدٌ مِنْهُ ، (فَالْتَصِحْ) في الدينِ (حَقٌّ) واجبٌ ، وَذَلِكَ لِحَفْظِ الحَقُوقِ مِنَ الدِّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ وَسَائِرِ الحَقُوقِ ، وَلَكُونِ ذَلِكَ نَصِيحَةً لَا يَعدُّ غِيَةً .

نعم : لا يجوزُ التَّجْرِيحُ بِشَيْئَيْنِ إِذَا حَصَلَ الغَرَضُ بِوَاحِدٍ (٣) .

(وَلَقَدْ أَحْسَنَ) الإِمَامُ (يَحْيَى) بِنُ سَعِيدِ القَطَانِ (في جَوَابِهِ) ، لِأَبِي بَكْرٍ بِنِ خَلَادٍ حِينَ قَالَ لَهُ : أَمَا تَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَرَكْتَ حَدِيثَهُمْ خِصْمَاءَكَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ؟ (وَسَدُّ) - بفتح أوله - أي : وَفَقَّ لِلسَّدَادِ ، وَهُوَ الصَّوَابُ ، وَالقَصْدُ مِنَ القَوْلِ وَالعَمَلِ ، بِقَوْلِهِ : (لِأَنَّ يَكُونُوا خِصْمَاءَ لِي ، أَحَبُّ) إِلَيَّ (مِنْ كَوْنِ خِصْمِي المِصْطَفَى) ﷺ ، (إِذْ لَمْ أَذُبْ) - بِمَعْجَمَةٍ مُضْمُومَةٍ - أي : أَمْنَعُ الكَذِبَ عَن حَدِيثِهِ (٤) .

ثُمَّ مِنَ المْتَصِدِّينَ لِذَلِكَ ، مَنْ يَشَدُّ فِي التَّجْرِيحِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَسَمَّحُ فِيهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعتَدِلُ فِيهِ (وَ) مَعَ ذَلِكَ (رَبُّمَا رُدَّ كَلَامُ الجَارِحِ) مَعَ جَلالَتِهِ وَأَمَانَتِهِ لِتَحَامُلِهِ ، (كَالنَّسَائِيِّ) - بِالإِسْكَانِ لَمَّا مَرَّ - (فِي) تَجْرِيحِهِ لِأَبِي جَعْفَرٍ (أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ) المِصْرِيِّ ، بِقَوْلِهِ : « لَيْسَ بِثِقَةٍ ، وَلَا مَأْمُونٍ . قَالَ ابْنُ مَعِينٍ : إِنَّهُ كَذَابٌ يَتَفَلَسَفُ » (٥) .

فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ أَبُو يَعْلَى الخَلِيلِيُّ : « مِمَّنْ اتَّفَقَ الحِفاظُ عَلَى أَنَّ كَلَامَ النَّسَائِيِّ فِيهِ تَحَامُلٌ » . قَالَ : « وَلَا يَقْدَحُ كَلَامُ أمْثالِهِ فِيهِ » (٦) . وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : « إِنَّهُ آذَى نَفْسَهُ بِكَلَامِهِ فِيهِ » (٧) .

(١) في (م) : « المسلم » .

(٢) الاقتراح : ٣٤٤ .

(٣) انظر : الرفع والتكميل : ٥٦ فما بعدها .

(٤) أخرجه ابن عدي في مقدمة الكامل ١٨٦/١ ، والخطيب في الكفاية (٩٠ ت ، ٤٤ هـ) .

(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي (٦٩) ، وفيه : « ليس بثقة » .

(٦) الإرشاد ٤٢٤/١ .

(٧) الميزان ١ / ١٠٣ الترجمة (٤٠٦) .

والناسُ كُلُّهم متفقونَ على إمامتِهِ ، وثقتِهِ ، واحتجَّ بِهِ البخاريُّ في "صحيحهِ" ،
وقالَ : « إِنَّهُ ثقةٌ صدوقٌ » ، مَا رأيتُ أحداً يَتَكَلَّمُ فِيهِ بِحِجَّةٍ . كانَ أحمدُ ، وابنُ ثُميرِ
يُثَبِّتُونَهُ ، وكانَ يَحْيَى - يعني : ابنَ معينٍ - يقولُ : سَلُوهُ ، فَإِنَّهُ ثَبَّتُ »^(١) .

وَسَبَبُ تَجْرِيحِ النَّسَائِيِّ لَهُ : أَنَّهُ حَضَرَ مَجْلِسَهُ ، فَطَرَدَهُ مِنْهُ ؛ فَحَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَى تَجْرِيحِهِ^(٢) .
وأما ما نقلَهُ عن ابنِ مَعِينٍ ، فَقَالَ ابنُ حبانٍ : « إِنَّهُ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّ الَّذِي جَرَّحَهُ
ابنُ مَعِينٍ ، إِنَّمَا هُوَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ الشُّمُومِيِّ الْمِصْرِيِّ شَيْخِ بَكَّةَ ، كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ »^(٣) .

ومَعَ ذَلِكَ لَا يَقْدَحُ فِي النَّسَائِيِّ مَا قَالَهُ فِي أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ ، (فَرَبِّمَا كَانَ لِجَرَحِ
مُخْرَجٍ) أَي : مَخْلَصٌ يَزُولُ بِهِ ، وَلَكِنْ (غَطَّى عَلَيْهِ السُّخْطُ حِينَ يُخْرَجُ) - بِمَهْمَلَةٍ ،
فِرَاءٍ مَفْتُوحَةٍ - أَي : يَضِيقُ صَدْرُهُ بِسَبَبِ مَا نَأَلَهُ ؛ لِأَنَّ الْفَلَتَاتِ لَا يَدْعَى الْعَصْمَةَ مِنْهَا .
فَقَدْ يَقَعُ مِنْ أَهْلِ التَّقْوَى فَلَاتُ لِسَانٍ ، لَا أَهْمَ - مَعَ جَلالَتِهِمْ ، وَوُفُورِ دِيانَتِهِمْ -
يَتَعَمَدُونَ الْقَدْحَ بِمَا يَعْلَمُونَ بِطِلانَتِهِ .

مَعْرِفَةٌ مَنِ اخْتَلَطَ مِنَ الثَّقَاتِ^(٤)

(مَعْرِفَةٌ مَنِ اخْتَلَطَ مِنَ الثَّقَاتِ) ، فَائِدَتُهَا^(٥) تَمييزُ الْمُقْبُولِ مِنْ غَيْرِهِ .

(١) انظر : تهذيب التهذيب ٣٩/١ ، ووهدي الساري : ٣٨٥ .

(٢) في (ع) بعد هذا : « نقله ابن عدي ، عن محمد بن هارون البرقي » .

قلنا : انظر : الكامل في ضعفاء الرجال ٣٠٠/١ .

(٣) انظر : الثقات ٢٥/٨ - ٢٦ .

(٤) انظر في ذلك :

معرفة أنواع علم الحديث : ٥٧٣ ، والإرشاد ٧٨٧/٢ - ٧٩٦ ، والتقريب : ١٩٨ ، والمنهـل الروي :

١٣٧ ، واحتصار علوم الحديث : ٢٤٤ - ٢٤٥ ، والشذا الفياح ٧٤٤/٢ - ٧٨٠ ، والمقنع ٦٦٢/٢ - ٦٦٧ ،

وشرح البصرة والتذكرة ٢٨٣/٣ ، وفتح المغيب ٣٣١/٣ - ٣٥٠ ، وتدريب الراوي ٣٧١/٢ - ٣٨٠ ،

وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ٢٧٣ ، وتوضيح الأفكار ٥٠٢/٢ - ٥٠٣ .

(٥) في (ع) : « فائدته » .

- ٩٨٥ . وفي الثقات من أخيراً اختلطُ
 ٩٨٦ . نحو عطاء وهو ابن السائب
 ٩٨٧ . إسحاق ، ثم ابن أبي عروبة (١)
 ٩٨٨ . كذا حصين السلم الكوفي
 ٩٨٩ . كذا ابن همام بصنعاً (٤) إذ عمي
 ٩٩٠ . وابن عيينة مع المسعودي
 ٩٩١ . ابن خزيمة مع العطريفي
 فَمَا رَوَى فِيهِ أَوْ ابْنَهُمْ (١) سَقَطُ
 وَكَالْجُرَيْرِيِّ سَعِيدٍ ، وَأَبِي
 ثُمَّ الرَّقَاشِيِّ أَبِي قِلَابَةَ
 وَعَارِمٍ مُحَمَّدٍ وَالثَّقَفِيِّ (٣)
 وَالرَّأْيُ فِيمَا زَعَمُوا وَالتَّوَامِي
 وَأَخِرًا حَكَوهُ فِي الْحَفِيدِ
 مَعَ الْقَطِيعِيِّ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفِ

(وفي الثقات) من الرواة (من أخيراً اختلط) أي : من اختلط آخر عمره ، أي :
 فسد عقله بأن لم تنتظم (٥) أقواله وأفعاله .

(فَمَا رَوَى) المختلط (فِيهِ) أي : في حال اختلاطه ، (أَوْ ابْنَهُمْ) - بالدرج ،
 والبناء للفاعل - أمره ، أي : اشتبه (٦) ، فَلَمْ يُدْرَ أَحَدٌ بِالْحَدِيثِ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ أَوْ بَعْدَهُ (٧) ،
 (سَقَطُ) أي : ما رواه مما اعتمد فيه على حفظه ، بخلاف ما اعتمد فيه على كتابه ، وَمَا
 حَدَّثَ بِهِ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ ، وَإِنْ حَدَّثَ بِهِ ثَانِيًا ، وَيَتَمَيَّزُ ذَلِكَ بِالرَّأْيِ عَنْهُ ، فَإِنَّهُ (٨) قَدْ
 يَكُونُ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَهُ فَقَطُ ، أَوْ بَعْدَهُ فَقَطُ ، أَوْ فِيهِمَا مَعَ التَّمْيِيزِ ، وَمَعَ عَدَمِهِ ، كَمَا بَيَّنَّ
 ذَلِكَ (٩) النَّازِمُ فِي شَرْحِهِ (١٠) ، مَعَ تَمْيِيزِ بَعْضِ السَّامِعِينَ .

(١) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .

(٢) في (ج) : « عربية » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(٣) في (النفايس) : « والسقفي » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(٤) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .

(٥) في (ص) و (م) : « ينتظم » .

(٦) في (ع) : « استشكل » .

(٧) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٧٦ .

(٨) في (ق) : « فإن » .

(٩) في (م) : « بين الناظم » .

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ٢٨٤/٣ .

والمختلطُ (نحوُ عطاءٍ ، وهو) - بضم الهاء - (ابنُ السائبِ) الثَّقَفِيُّ ، الكوفيُّ ،
 التابعيُّ ، أحدُ الثقاتِ (١) .
 (وكالْجُرَيْرِيِّ) - مُصَغَّرًا - أبو مَسْعُودٍ (سَعِيدٍ) ، هو ابنُ (٢) إِيَّاسِ البَصْرِيِّ ،
 أحدُ الثقاتِ (٣) .
 (و) (أبي إِسْحَاقَ) عمرو بنِ عبدِ اللَّهِ السَّيِّعِيِّ الكوفيِّ ، التابعيِّ ، أحدُ
 الثقاتِ (٤) .
 (ثُمَّ) نحوُ سَعِيدِ (ابنِ أَبِي عَرُوبَةَ) مِهْرَانَ ، أحدِ (٥) الثقاتِ (٦) ، ولما اختلَطَ ،
 طالَتْ مَدَّةُ اختِلاطِهِ فوقَ العِشْرِ سَنِينَ ، على خِلافٍ فِيهِ (٧) .
 (ثُمَّ) نحوُ (الرَّقَاشِيِّ) - بفتحِ الرَّاءِ وتخفيفِ القافِ ، نسبةً لامرأةٍ اسمُها : رِقَاشُ
 بنتُ قَيْسٍ - (أبي قِلَابَةَ) عبدِ المَلِكِ بنِ مُحَمَّدِ الحَافِظِ ، أحدِ شِيوخِ ابنِ خَزِيمَةَ (٨) .

- (١) الاغتباط : ٨٢ (٧٧) ، والكواكب النيرات : ٧٠ (٣٩) .
 قال ابن الصلاح : « احتج أهل العلم برواية الأكابر عنه ، مثل : سفيان الثوري وشعبة ؛ لأن سماعهم منه
 كان في الصحة ، وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه آخرًا إلا حديثين سمعتهما شعبة بأخرة عن زاذان ،
 استثناهما يحيى بن سعيد القطان » . انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٧٦-٥٧٧ ، والمنع ٦٦٣/٢ ،
 وشرح التبصرة والتذكرة ٢٨٤/٣-٢٨٥ .
 (٢) في (ق) : « ابن أبي » .
 (٣) الاغتباط : ٥٩ (٤٣) ، والكواكب النيرات : ٣٩ (٢٤) ، وقال الحافظ العراقي في شرح التبصرة
 والتذكرة ٢٨٥/٣ : « وهو ثقة احتج به الشيخان » . وانظر : هدي الساري : ٤٠٥ .
 (٤) الاغتباط : ٨٧ (٨٥) ، والكواكب النيرات : ٧٦ (٤٢) ، ويقال : إن سماع ابن عيينة منه بعدما
 اختلط ، ذكر ذلك أبو يعلى الخليلي . انظر : الإرشاد ٣٥٥/١ .
 (٥) في (ص) : « أجل » .
 (٦) الاغتباط : ٦٢ (٤٧) ، والكواكب النيرات ٤٢ (٢٥) ، وانظر : تهذيب الكمال ١٨٥/٣ (٢٣١١) ،
 وهدي الساري : ٤٠٥ .
 (٧) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٨٨/٣ .

(٨) الاغتباط : ٧٨ (٧١) ، والكواكب النيرات : ٦٧ (٣٧) . قال ابن الصلاح في معرفة أنواع علم
 الحديث : ٥٨٢ : « رويانا عن الإمام ابن خزيمة أنه قال : « حدثنا أبو قلابة بالبصرة قبل أن يختلط ويخرج
 إلى بغداد » . انظر : تاريخ بغداد ٤٢٦/١٠ مسنداً ، وراجع التقييد والإيضاح : ٤٦٢ - ٤٦٣ تجد فائدة .

و (كَذَا حُصَيْنٌ) - مُصغراً - بنُ عبدِ الرَّحْمَانِ (السُّلَمِيِّ) - بضمِ السِّينِ -
(الكوفي) أحدُ الثَّقَاتِ ^(١) ، ابنُ عمِّ مَنْصُورِ بنِ المعتمرِ .
قَالَ النَّازِمُ ^(٢) : « وَقَوْلِي : « السُّلَمِيُّ » مِنْ زِيَادَتِي ^(٣) ، وَفَائِدَتُهُ : عَدَمُ الْإِشْتِبَاهِ ؛
فَإِنَّ فِي الْكُوفِيِّينَ أَرْبَعَةً كُلَّهُمْ حُصَيْنٌ بنُ عبدِ الرَّحْمَانِ ، لَيْسَ فِيهِمْ بِهَذَا النَّسَبِ إِلَّا هَذَا » .
(و) كَذَا (عَارِمٌ) - بعينٍ وراءَ مهملتينِ - أبو الثُّعْمَانِ (مُحَمَّدٌ) ، هُوَ ابْنُ
الْفَضْلِ السُّدُوسِيِّ البَصْرِيِّ ، أَحَدُ الثَّقَاتِ ^(٤) .
(و) كَذَا أَبُو مُحَمَّدٍ عبدُ الوهَابِ بنُ عبدِ الجَبِيدِ (الثَّقَفِيِّ) نِسْبَةً لِثَقِيفِ ، البَصْرِيِّ ،
أَحَدُ الثَّقَاتِ ^(٥) .
و (كَذَا) عبدُ الرزاقِ ^(٦) (ابنُ هَمَّامٍ) أَحَدُ الثَّقَاتِ (بِصَنَعًا) - بالقصرِ للوزنِ ،
مَدِينَةٌ بِالْيَمَنِ - فَهُوَ مَخْتَلَطٌ ، (إِذْ عَمِي) ^(٧) .
قَالَ أَحْمَدُ : « أَتَيْنَاهُ قَبْلَ الْمَتِينِ ، وَهُوَ صَحِيحُ البَصْرِ ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ ذَهَابِ
بَصْرِهِ ، فَهُوَ ضَعِيفُ السَّمَاعِ » .

- (١) الاغتباط : ٥٠ (٢٧) ، والكواكب النيرات : ٢٥ (١٤) . وللحافظ العراقي في التقييد والإيضاح :
٤٥٦ - ٤٥٨ مناقشات طويلة حول هذه الترجمة ، وانظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٩١/٣ .
(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢٩١/٣ .
(٣) في (ع) : « زيادتي » .
(٤) الاغتباط : ٩٩ (١٠٨) ، قال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ٢٩١/٣ : « روى عنه البخاري في
صحيحه ، ومسلم بواسطة » . انظر : تهذيب الكمال ٤٧٧/٦ (٦١٣٨) ، وهدي الساري : ٤٤١ ،
والتقييد والإيضاح : ٤٦٢ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٢٩٢/٣ .
(٥) الاغتباط : ٨٠ (٧٣) ، والكواكب النيرات : ٦٩ (٣٨) . قال الحافظ العراقي في التقييد والإيضاح : ٤٥٨ :
« وأما الذين سمعوا منه في الصحة فجميع من سمع منه إنما سمع منه في الصحة قبل اختلاطه . قال الذهبي في
الميزان : ما ضر تغيره حديثه فإنهما حدثت مجديث في زمن التغير ثم استدلت على ذلك بقول أبي داود تفسير
جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي فحجب الناس عنهما » . انظر : ميزان الاعتدال ٦٨١/٢ .
(٦) الاغتباط : ٧٦ (٦٨) ، والكواكب النيرات : ٥٨ (٣٤) .
(٧) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٩٤/٣ .

وَقَالَ أَيْضاً : كَانَ يُلْقَنُ بَعْدَ مَا عَمِيَ ، فَيَتَلَقَّنُ .

(و) ، كَذَا شَيْخُ مَالِكٍ ، أَحَدُ الثَّقَاتِ : رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَرُوحٌ ^(١) (الرأي) وَصَفَ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِالسَّنَةِ قَائِلاً بِهِ .

فَهُوَ تَمَّنٍ اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ (فِي مَا زَعَمُوا) ، عَلَى مَا حَكَاهُ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٢) .
وَقَالَ النَّاطِمُ ^(٣) : « لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَكَلَّمَ فِيهِ بِالِاخْتِلَاطِ ، وَقَدْ وَثَّقَهُ جَمَاعَاتٌ ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ سَعْدٍ لَمَّا وَثَّقَهُ ، قَالَ : كَانُوا يَتَّقُونَهُ لِمَوْضِعِ الرَّأْيِ » ^(٤) .

(و) كَذَا (التَّوَاهِمِي) - بفتح الفوقية ، وسكون الواو ، ثم بهمزة مفتوحة - وهو صالحُ بنُ نيهانِ التابعي ^(٥) ، أَحَدُ الثَّقَاتِ ، وَيُعْرَفُ بِمَوْلَى التَّوَاهِمَةِ ^(٦) بِنْتِ أُمِيَّةَ بْنِ خَلْفٍ الْجُمَحِيِّ ، صَحَابِيَّةٍ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا كَانَتْ هِيَ وَأَخْتُ لَهَا فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ ^(٧) .

(و) كَذَا أَبُو مُحَمَّدٍ سَفِيَانُ (ابْنُ عُيَيْنَةَ) أَحَدُ الثَّقَاتِ ^(٨) ، (مَعَ) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (المَسْعُودِيِّ) نَسَبَةً لَجَدِّهِ ، أَحَدِ الثَّقَاتِ ^(٩) .
(وَأَخيراً حَكَوهُ) أَي : فِي وَقْتِ الْمُتَأَخِّرِينَ ، حَكَى المَحْدَثُونَ الاختِلَاطَ آخِرَ العَمْرِ (فِي الحَفِيدِ ابْنِ خَزِيمَةَ) ، وَهُوَ : أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ بْنِ الحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ ^(١٠) .

(١) الاغتباط : ٥٧ (٣٩) ، والكواكب النيرات : ٣٥ (٢٢) .

(٢) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٧٩ ، وللحافظ العراقي اعتراض مطول على هذا راجعه في التقييد : ٤٥٥ .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢٩٥/٣ .

(٤) طبقات ابن سعد (القسم المتمم) : ٣٢٤ .

(٥) الاغتباط : ٦٩ (٥٦) ، والكواكب النيرات : ٥٦ (٣٣) .

(٦) بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة . التقريب (٢٨٩٢) .

(٧) ينظر : التقييد والإيضاح : ٤٥٦ .

(٨) الاغتباط : ٦٤ (٤٨) ، والكواكب النيرات : ٤٨ (٢٧) . وراجع معرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٠ ،

وَتَعَقَّبَ الحَافِظَ العِرَاقِيَّ وَبَيَّانَهُ لِحَمْلَةٍ مِنَ الأُمُورِ فِي التَّقْيِيدِ وَالإِضَاحِ : ٤٥٩ .

(٩) الاغتباط : ٧٥ (٦٦) ، والكواكب النيرات : ٦٢ (٣٥) . وانظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢٩٨/٣ ،

والتقييد : ٤٥٢-٤٥٤ حيث أورد الحافظ العراقي اعتراضات عدة فراجعها تجد فائدة .

(١٠) الاغتباط : ١٠١ (١٠٩) ، والكواكب النيرات : ٩٣ (٥٧) . قال الحافظ العراقي : « اختلط قبل موته

بثلاث سنين وتجنب الناس الرواية عنه ، وتوفي ٣٨٧ هـ » . شرح التبصرة والتذكرة ٣٠٠/٣ .

وقال الذهبي : « ما عرفت أحداً سمع منه أيام عدم عقله » . ميزان الاعتدال ٩/٤ .

(مع) أحد الثقات أبي أحمد محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم بن الغطريـف الجرجاني^(١) ، (الغطريفي) - بغينٍ معجمة مكسورة - نسبةً لجدِّ جدِّه^(٢) .
و (مع القطيعي) - بالإسكان لما مرَّ - نسبةً لقطيعة الدقيق بيغداد أبي بكر (أحمد) بن جعفر بن حمدان بن مالك^(٣) ، (المعروف) بالثقة والأمانة^(٤) .
فجميع هؤلاء قد اختلطوا ، وتركوا على خلاف في بعضهم ، كما بيَّنه الناظم في شرحه^(٥) ، وعلى ما زعمه جماعة في ربيعة الرأي ، كما تقرر .

طَبَقَاتُ الرُّوَاةِ^(٦)

(طبقات الرواة) فائدة معرفتها : الأمنُ من اتحادِ المشتبهين ، كالتفتقين في اسمٍ ، أو كنيةٍ ، أو نحو ذلك ، وإمكانِ الاطلاعِ على التذليل ، ونحوه^(٧) .
٩٩٢ . وَلِلرُّوَاةِ طَبَقَاتٌ تُعْرَفُ بِالسَّنِّ وَالْأَخْدِ ، وَكَمْ مُصَنَّفٌ
٩٩٣ . يَغْلَطُ فِيهَا ، وَابْنُ سَعْدٍ صَنَّفَا فِيهَا وَلَكِنْ كَمْ رَوَى عَنْ ضَعْفَا

(١) الاغتباط : ٩٣ (٩٦) ، والكواكب النيرات : ٩٠ (٥٥) .

(٢) قال العراقي : « أما الغطريفي فلم أر من ذكره فيمن اختلط غير ما حكاه المصنف - يعني ابن الصلاح - عن الحافظ أبي علي البردعي » . التقييد والإيضاح : ٤٦٣ .

(٣) الاغتباط : ٣٠ (٤) ، والكواكب النيرات : ١٨ (٥) .

(٤) قال ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٣ : « راوي مسند أحمد وغيره اختل في آخر عمره وحرف حتى لا يعرف شيئاً مما يقرأ عليه » .

وقد نفى العراقي ذلك في نقاش طويل مع ابن الصلاح ، راجعه في التقييد والإيضاح : ٤٦٥ .

(٥) أحلنا إلى صفات شرحه فيما سبق في ترجمة كل منهم .

(٦) انظر في ذلك :

معرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٠ ، والإرشاد ٧٩٧/٢ - ٧٩٩ ، والتقريب : ١٩٩ ، والمنهل الروي

، ١١٥ ، واختصار علوم الحديث : ٢٤٥ ، والشذا الفياح ٧٨١/٢ - ٧٨٢ ، والمقنع ٦٦٨/٢ - ٦٦٩ ،

وشرح البصرة والتذكرة ٣/٣٠١ ، وفتح المغيث ٣/٣٥١ - ٣٥٤ ، وتدريب الراوي ٣٨٠/٢ - ٣٨٢ ،

فتح الباقي ٣/٢٧٤ - ٢٧٦ ، وتوضيح الأفكار ٢/٥٠٣ - ٥٠٤ ، وظفر الأمانى : ١٠٣ - ١٠٤ .

(٧) فتح المغيث ٣/٢٩٢ .

(وللرواة طبقات) أي : مراتبُ ، جمعُ طبقةٍ ، (تُعرفُ) لغةً : بالقومِ المتشابهين ، واصطلاحاً : (بالسنِّ) ، أي : باشتراكِ المتعاصرين فيه ، ولو تقريباً ، (و) بـ(الأخذِ) عن المشايخ ، ورُبَّما اكتفوا بالاشتراكِ^(١) في التَّلَاقِي^(٢) .

قال ابنُ الصَّلَاحِ : « والنَّاظِرُ في هذا الفنِّ يَحْتَاجُ إلى معرفةِ المواليدِ والوفياتِ ، ومن أخذوا عنه ، ومن أخذَ عنهم ، ونحو ذلك »^(٣) .

ورُبَّ رَاوٍ يَكُونُ مِنْ طَبَقَةٍ لِمِشَاهِدَتِهِ لَهَا مِنْ وَجْهِ ، وَمِنْ طَبَقَةٍ أُخْرَى لِمِشَاهِدَتِهِ لَهَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ ، فَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ ، وَنَحْوُهُ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ مِنْ طَبَقَةِ الْعَشْرَةِ عِنْدَ مَنْ عَدَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ طَبَقَةً وَاحِدَةً - كَابْنِ حِبَانَ - لِاشْتِرَاكِهِمْ فِي الصُّحْبَةِ ، وَمِنْ طَبَقَةٍ أُخْرَى دُونَ طَبَقَةِ الْعَشْرَةِ عِنْدَ مَنْ عَدَّ الصَّحَابَةَ طَبَاقًا ، وَالتَّابِعِينَ طَبَاقًا ، كَابْنِ سَعْدٍ^(٤) . وَتَقَدَّمَ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ بَيَانُ عِدَّةِ طَبَاقِهِمْ .

(وَكَمْ) مَرَّةً ، (مُصَنَّفٌ) مِنْ الْحِفَاطِ^(٥) (يَغْلَطُ فِيهَا) أَي : فِي الطَّبَقَاتِ بِسَبَبِ اشْتِبَاهِ فِي مَتَفَقِينَ ، فَيُظَنُّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ ، أَوْ بِسَبَبِ أَنَّ الشَّائِعَ رَوَيْتُهُ عَنْ أَهْلِ طَبَقَةٍ رِجَالًا يَرَوِي عَنْ أَقْدَمِ مِنْهَا ، أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ^(٦) .

(وَابْنُ سَعْدٍ) مُحَمَّدُ الْهَاشِمِيُّ (صَنَّفًا فِيهَا) أَيْضًا ثَلَاثَةَ تَصَانِيفَ ، وَالْكَبِيرُ فِيهَا جَلِيلٌ ، كَثِيرُ الْفَوَائِدِ^(٧) .

(وَ) كَانَ ثَقَّةً فِي نَفْسِهِ ، (لَكِنْ كَمْ) أَي : كَثِيرًا مَا (رَوَى) فِي كِتَابِهِ الْكَبِيرِ (عَنِ) أَنَسِ (ضَعْفًا) كَمُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ وَقْدِ الْوَاقِدِيِّ ، وَهَشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ ،

(١) « بالاشتراك » لم ترد في (ق) .

(٢) انظر : فتح المغيث ٢٩٢/٣ - ٢٩٣ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٤ .

(٤) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٣ - ٥٨٤ ، وشرح التبصرة ٣/٣٠٣ ، وفتح المغيث ٢٩٣/٣ .

(٥) في (ص) و (م) : « الحافظ » .

(٦) انظر : فتح المغيث ٢٩٤/٣ .

(٧) انظر : المصدر السابق .

ونصر بن باب^(١) أبي سهل الخراساني^(٢) .

الموالي^(٣) من العلماء والرواة^(٤)

معرفة منهم من المهمات ، بل ربما وقع بعدها خلل في الأحكام الشرعية ، فيما يشترط فيه النسب ، كالإمامة العظمى ، وكفاءة النكاح ، والتوارث .

٩٩٤ . وَرَبَّمَا إِلَى الْقَيْلِ يُنْسَبُ مَوْلَى عَتَاقَةٍ وَهَذَا الْأَغْلَبُ

٩٩٥ . أَوْ لَوْلَاءِ^(٥) الْخِلْفِ كَالْتَيْمِيِّ مَالِكٍ أَوْ^(٦) لِلدَّيْنِ^(٧) كَالْجُعْفِيِّ

٩٩٦ . وَرَبَّمَا يُنْسَبُ مَوْلَى الْمَوْلَى نَحْوُ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَصْلًا

(١) « باب » سقط من (ق) .

(٢) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣/٣٠٢ ، وفتح المغيث ٣/٢٩٤ - ٢٩٥ .

(٣) الموالى : جمع مولى ، واسم المولى : يقع على معان كثيرة ، قال ابن الأثير : هو الرب والمالك والسيد والمنعم والمعتق والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والحليف والعقيد والصهر والعبد والمعتق والمنعم عليه . وأكثرها قد جاءت في الحديث فيضاف كل واحد إلى ما يقتضيه الحديث الوارد فيه ، وكل من ولي أمراً أو قام به فهو مولاه ووليه . ثم ذكر صورة الاختلاف فيها واستدل لكل منها . النهاية ٥/٢٢٨ ، وانظر الصحاح ٦/٢٥٢٩ ، والمقاييس ٦/١٤١ ، واللسان ١٥/٤٠٩ .

ونقول موضحين :

الولاء في اللغة القرابة ، والعلاقة التي تكون بين اثنين أو أكثر والولاء بأنواعه من محاسن الإسلام ، فكلما زادت الروابط والعلاقات بين الناس كان ذلك أدعى إلى المحبة والوفاق وعدم التنازع والخصام .

ولا بد أن نشير إلى أن الأصل في نسبة الراوي إلى قبيلة أن يكون منهم صليبة ، كقولهم : قرشي ، أي : من أولاد قريش ، وإذا نسبوا إليها من ينتمي إليها بالولاء أضافوا كلمة مولى ، فقالوا : مولى قريش ، أو القرشي مولاهم . والولاء أنواع ثلاثة : للعتاق ، والحلف ، والإسلام ، وسيتكلم الشارح عن كل منها .

وانظر : منهج النقد ١٧٥ ، والوسيط في علوم الحديث ٢/٦٨٨ .

(٤) انظر في ذلك :

معرفة علوم الحديث : ١٩٦ - ٢٠٢ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٢ ، والإرشاد ٢/٨٠٠ - ٨٠٣ ، والتقريب : ١٩٩ - ٢٠٠ ، والمنهل الروي : ١٣٥ ، واختصار علوم الحديث : ٢٤٦ - ٢٤٧ ، والشذا الفياح ٢/٧٨٣ - ٧٨٧ ، والمقنع ٢/٦٧٠ - ٦٧٣ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣/٣٠٤ ، وفتح المغيث ٣/٣٥٥ - ٣٥٨ ، وتدريب الراوي ٢/٣٨٢ - ٣٨٤ ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي ٢٧٧ ، وتوضيح الأفكار ٢/٥٠٤ ، وتوجيه النظر ١/٤٥٧ - ٤٥٨ .

(٥) في (ب) : « أو لواء » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(٦) بالدرج ؛ لضرورة الوزن .

(٧) في (فتح المغيث) : « للدني » .

(وَرُبَّمَا إِلَى الْقَبِيلِ) أي : القبيلة (يَنْسَبُ مَوْلَى عَتَاقَةٍ) ، كَأَبِي الْعَالِيَةِ رُفَيْعِ الرِّيَاحِيِّ ، كَانَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنْ بَنِي رِيَّاحٍ ^(١) ، وَأَبِي الْبُحْتَرِيِّ سَعِيدِ بْنِ فَيْرُوزِ الطَّائِيِّ ، كَانَ مَوْلَى لِمَنْ أَعْتَقَهُ مِنْ طِيٍّ ، وَمَكْحُولِ الشَّامِيِّ الْهَذَلِيِّ ، كَانَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنْ هُذَيْلٍ ، وَغَيْرِهِمْ مَعَ إِطْلَاقِ النَّسْبَةِ ، بَحِثُ يَظُنُّ أَنَّهُمْ يَنْسَبُونَ نَسْبَةً صُلَيْبِيَّةً ^(٢) ، أَي : مِنْ وَلَدِ الصُّلْبِ ^(٣) ، وَلَيْسَ مَرَاداً ، بَلِ الْمَرَادُ مَوْلَى الْعَتَاقَةِ ^(٤) .

(وَهَذَا) أَي : الْإِنْتِسَابُ لِلْعَتَاقَةِ ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً بِالنَّظَرِ لِلأَصْلِ فِي الْإِنْتِسَابِ ، هُوَ (الْأَغْلَبُ) بِالنَّظَرِ لِمَا يَأْتِي .

فَلْمَرَادُ بِنَسْبَةِ وِلَاءِ الْمَوْلَى ^(٥) الْمُنْسُوبُ لِلْقَبِيلَةِ نَسْبَةً لَوْلَاءِ الْعَتَاقَةِ ، كَمَا مَرَّ .

(أَوْ لَوْلَاءِ الْخَلْفِ) أَي : الْعَهْدِ مِنَ الْمَعَاهِدَةِ عَلَى التَّعَاوُدِ وَالتَّنَاصُرِ ^(٦) عَلَى نَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَنَحْوِهِ (كَالْتِمِيٍّ) بِتَشْدِيدِ آخِرِهِ (مَالِكٍ) هُوَ ابْنُ أَنْسٍ ، فَإِنَّهُ أَصْحَبِيٌّ صُلَيْبِيٌّ ^(٧) لَكِنْ لِكُونَ نَفَرِهِ أَصْبَحَ مَوَالِيٍّ لِتَيْمٍ ^(٨) قَرِيشٍ بِالْخَلْفِ تُسَبُّ تَيْمًا ^(٩) .

(أَوْ) - بِالدرج - لَوْلَاءِ (لِلدِّينِ) ، وَالْإِسْلَامِ (كَالْجُعْفِيِّ) - بِتَشْدِيدِ آخِرِهِ - أَي : الْبُخَارِيِّ ، فَإِنَّهُ انْتَسَبَ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ جَدَّ أَبِيهِ وَهُوَ الْمَغِيرَةُ ، كَانَ مَحْوسِيًّا فَأَسْلَمَ

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٦ ، والإرشاد ٨٠٢/٢ ، وفتح المغيث ٢٩٦/٣ .

(٢) هكذا في النسخ الخطية و (م) وفي كتب المصطلح ومعاجم اللغة « صُلَيْبِيَّةٌ » .

(٣) انظر : فتح المغيث ٢٩٦/٣ ، والمعجم الوسيط ٥١٩/١ .

(٤) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٥ ، والمقنع ٦٧١/٢ ، وشرح التبصرة والتذكرة ٣٠٥/٣ ، وفتح

المغيث ٢٩٦/٣ .

(٥) في (ق) : « الموالِي » .

(٦) فتح المغيث ٢٩٦/٣ .

(٧) هكذا في الأصل ، انظر التعليق السابق . وانظر : شرح التبصرة والتذكرة ٣٠٥/٣ .

(٨) وهو عثمان بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن

غالب . انظر : الأنساب ١٢٣/٣ ، وجمهرة أنساب العرب : ١٣٨ .

(٩) في (ع) و (ق) : « تَيْمِيًّا » .

على يد اليمان^(١) بن أخنس الجعفي^(٢) .

(وَرَبُّمَا يُنْسَبُ) للقبيلة (مَوْلَى المَوْلَى ، نَحْوُ) أَبِي الحُبَابِ (سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَصْلًا)
لا تَبْنِيًّا ، الهاشميُّ ، نُسِبَ لبني هاشمٍ لكونِهِ مولى رسولِ اللَّهِ ﷺ ، وعلى هذا اقتصرَ ابْنُ
الصَّلَاحِ^(٣) .

وَقِيلَ : إنه مولى الحسنِ بنِ عليٍّ . وَقِيلَ : مولى ميمونة زوجِ النبيِّ ﷺ . وَقِيلَ :
مولى بني النجارِ . وَعَلَيْهِمَا ، فليس مولى لبني هاشمٍ^(٤) .

أَوْطَانُ الرُّوَاةِ وَبِلْدَانُهُمْ^(٥)

فائدةٌ معرفتها: تمييزُ الرَّاويِ المدلِّسِ، وَمَا فِي السَّنَدِ مِنَ الإِرْسَالِ، وَتَمييزُ أَحَدِ المتفقينَ
فِي الاسمِ ، أَوْ نَحْوِهِ مِنَ الآخِرِ . وَكانتِ العَرَبُ تَنسَبُ إلى الشُّعوبِ ، وَالقَبائلِ ، وَنَحْوِهَا .
٩٩٧ . وَصَاعَتِ الأَنْسابُ فِي^(٦) البُلْدانِ فَنَسِبَ الأَكْثَرُ لِلأَوْطَانِ
٩٩٨ . وَإِنْ يَكُنْ^(٧) فِي بِلْدَتَيْنِ سَكَنَّا فَابْدَأْ بِالأَوَّلَى^(٨) وَبِثُمَّ^(٩) حَسُنَا

(١) كان والي بخارى . انظر : الأنساب ٢٩١/٣ ، واللباب ٢٨٤/٢ .

(٢) اللباب ٢٨٤/١ . قال ابن حجر : «نسب إلى اليمان بن أخنس نسبة ولاء عملاً بمذهب من يرى أن من
أسلم على يده شخص كان ولاءه له وإنما قيل له الجعفي لذلك» . مقدمة الفتح : ٤٧٧ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٧ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٣٠٦/٣ .

(٥) انظر في ذلك :

معرفة علوم الحديث ١٩٠-١٩٦ ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٥٨٦ ، والإرشاد ٨٠٤/٢ - ٨١٥ ،
والتقريب ٢٠٠-٢٠١ ، والمنهل الروي : ١٣٩ ، واختصار علوم الحديث ٢٤٨-٢٤٩ ، والشذا الفياح
٧٨٨/٢ - ٧٩٢ ، والمقنع ٦٧٤/٢ - ٦٧٨ ، وفتح المغيث ٣٥٩/٣ - ٣٦٢ ، وتدريب الراوي
٣٨٤/٢ - ٣٨٥ ، وتوضيح الأفكار ٥٠٤/٢ - ٥٠٦ ، وظفر الأمان : ١٠٥ ، وتوجيه النظر ٤٥٤/١ - ٤٥٧ .

(٦) في (ب) : « بالبلدان » ، وكلاهما صحيح .

(٧) في (ب) : « تكن » ، والصواب ما أثبت .

(٨) بالدرج ؛ لضرورة الوزن .

(٩) في (النفائس) و (فتح المغيث) : « أو » ، والأولى أولى .

٩٩٩. وَمَنْ ^(١) يَكُنْ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ بَلَدَةٍ يُنْسَبُ لِكُلِّ وَآلِي النَّاحِيَةِ

(و) لَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ ، وَانْتَشَرَ النَّاسُ فِي الْأَقَالِيمِ وَالْمَدَنِ وَالْبُلْدَانِ وَالْقُرَى ،
(ضَاعَتْ) كَثِيراً (الْأَنْسَابُ فِي الْبُلْدَانِ) الْمْتَفَرِّقَةَ وَنَحْوَهَا ، (فُنْسِبَ الْأَكْثَرُ) مَنْ
الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ (لِلْأَوْطَانِ) أَي : مَحَالِّهِمْ مِنْ بَلَدَةٍ أَوْ غَيْرِهَا .

وَلَا حَدَّ لِلْإِقَامَةِ الْمَسْوُوعَةِ لِلنَّسَبَةِ بِزَمَنِ ، وَإِنْ حَدَّهُ بَعْضُهُمْ بِأَرْبَعِ سِنِينَ .

(وَإِنْ يَكُنْ فِي بِلْدَتَيْنِ سَكَنًا) ، كَأَنْ انْتَقَلَ مِنْ دِمَشْقَ إِلَى مِصْرَ ، وَأَرَدَتْ نَسَبَتَهُ
إِلَيْهِمَا ^(٢) (فَابْدَأُ بِالْأُولَى ^(٣)) - بِالدرج- (وَبِئْسَ) فِي الثَّانِيَةِ (حَسَنًا) أَي : وَحَسُنَ الْإِتْيَانُ فِيهَا
بِـ « ثُمَّ » ، فَيُقَالُ : الدَّمَشْقِيُّ ثُمَّ الْمِصْرِيُّ ، وَجَمَعَهُمَا أَحْسَنُ مِنَ الْاِقْتِصَارِ عَلَى أَحَدِهِمَا ^(٤) .

(وَمَنْ يَكُنْ مِنْ قَرْيَةٍ) كـ « دَارِيَا » (مِنْ) قَرْيَ (بَلَدَةٍ) كَدِمَشْقَ ، (يُنْسَبُ) جَوَازاً
(لِكُلِّ) مِنْ الْقَرْيَةِ وَالْبَلَدَةِ ، (وَآلِي النَّاحِيَةِ) الَّتِي مِنْهَا الْقَرْيَةُ وَالْبَلَدَةُ وَتُسَمَّى الْإِقْلِيمَ
كَالشَّامِ ، فَيُقَالُ فِيهِ : الدَّارِيُّ ، أَوْ الدَّمَشْقِيُّ ، أَوْ الشَّامِيُّ . فَإِنْ جَمَعَ بَيْنَهَا فَالْأُولَى الْبِدَاءُ
بِالْأَعْمِ ، فَيُقَالُ : الشَّامِيُّ الدَّمَشْقِيُّ الدَّارِيُّ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرُهُ أَوْضَحَ فَالْبِدَاءُ بِهِ أُولَى ^(٥) .

١٠٠٠ . وَكَمَلْتُ بِطَيْبَةِ الْمَيْمُونَةِ قَبْرَزَتْ مِنْ خَدْرِهَا مَصْوُونَةُ

١٠٠١ . فَرَبُّنَا الْمَخْمُودُ وَالْمَشْكُورُ إِلَيْهِ مِنَّا تَرْجِعُ الْأُمُورُ

١٠٠٢ . وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ

(وَكَمَلْتُ) - بِتَثْلِيثِ الْمِيمِ ، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ - أَي : الْمَنْظُومَةُ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، ثَالِثَ

جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ ثَمَانِ وَسِتِينَ ، وَسَبْعِ مِئَةٍ ^(٦) ، (بَطْيِبَةُ) أَي : الْمَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ ، وَتُسَمَّى
طَابَةَ (الْمَيْمُونَةُ) أَي : الْمُبَارَكَةُ بِدَعَائِهِ ﷺ لَهَا بِالْبَرَكَةِ .

(١) فِي (أ) مِنْ مَتَنِ الْأَلْفِيَّةِ ، وَ (ق) : « وَإِنْ » ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ .

(٢) فِي (م) : « إِلَيْهَا » .

(٣) فِي (م) : « بِالْأُولَى » بِإِثْبَاتِ الْهَمْزَةِ .

(٤) انْظُرْ : فَتْحُ الْمَغِيثِ ٣/٣٠٠ .

(٥) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣/٣٠٩ .

(٦) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ٣/٣٠٩ .

(فَبَرَزَتْ) أي : المنظومة إلى النَّاسِ بِالمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ (مِنْ خِذْرَهَا)
 - بكسر الخاءِ ، وإهمالِ الدالِ - أي : سِتْرَهَا (مَصُونَةٌ) مِنْ الحَشْوِ بِحَسَبِ الإمكانِ .
 (فَرُئِنَا) أي : مَا لَكُنَا (المَحْمُودُ وَالمَشْكُورُ) عَلَى إِنْعَامِهِ بِذَلِكَ (إِلَيْهِ مِنَّا تَرْجِعُ
 الأُمُورُ) ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الأَمْرُ كُلُّهُ ﴾ (١) .
 (وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ) المِصْطَفَى (سَيِّدِ الأَنْبِيَاءِ) أي : الخَلْقِ ،
 صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) ، كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ ، وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ العَاقِلُونَ (٣)(٤) .

(١) هود : ١٢٣ .

(٢) في (ع) : « صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآلَهُ وَصَحْبَهُ الأَبْرَارِ المَخْلَصِينَ السَّادَةِ الأَخْيَارِ » ، وَفِي (ص) :
 « صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ، وَفِي (م) : « صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ » ، وَالمُتَّبِعُ مِنْ (ق) .
 (٣) بَعْدَ هَذَا فِي (م) : « وَلِلَّهِ الحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » . وَلَمْ تَرُدْ فِي باقِي النسخِ .
 (٤) جَاءَ فِي نِهَايَةِ نَسْخَةِ (ع) : « قَالَ مُؤَلَّفُهُ نَفَعَنَا اللهُ بِهِ وَكَانَ الفِرَاعُ مِنْ تَأْلِيفِهِ عَاشِرَ شَهْرِ رَجَبِ سَنَةِ سِتِّ
 وَتِسْعِينَ وَثَمَانِ مِئَةٍ . وَالحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَكَانَ الفِرَاعُ مِنْ هَذِهِ النسخَةِ عَلَى يَدِ مُحَمَّدِ عِبَادَةِ يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ (٥)
 تِسْعَ خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ [ذِي] (**) العَقْدَةِ (***) الَّذِي هُوَ مِنْ شَهْرٍ سَنَةِ أَلْفِ وَمِئَةٍ وَسَبْعِينَ ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ
 وَحْدَهُ وَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ » .
 وَفِي نِهَايَةِ نَسْخَةِ (ص) : « قَالَ مُؤَلَّفُهُ « نَوَّرَ اللهُ قَلْبَهُ » كَانَ الفِرَاعُ مِنْ تَأْلِيفِهِ عَاشِرَ شَهْرِ رَجَبِ سَنَةِ
 سِتِّ وَتِسْعِينَ وَثَمَانِ مِئَةٍ وَوَأَفَقَ الفِرَاعُ مِنْ هَذِهِ النسخَةِ المَبَارَكَةِ يَوْمَ السَّبْتِ فِي وَقْتِ العَصْرِ فِي غُرَّةِ المَحْرَمِ
 ١٢٣٧ عَلَى يَدِ العَبْدِ الضَّعِيفِ الرَّاجِي رَحْمَةَ رَبِّهِ اللطِيفِ مُحَمَّدِ صَالِحِ البَنْدِيجِيِّ الحَنْفِيِّ ، غَفَرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ
 وَالجَمِيعِ المُسْلِمِينَ » .

جَاءَ فِي نِهَايَةِ نَسْخَةِ (ق) : (رَمَّ الشَّرْحَ المَبَارَكَ بِحَمْدِ اللهِ تَعَالَى وَعَوْنِهِ وَصَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
 آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا ، وَرَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْ أَصْحَابِ رَسولِ اللهِ أَجْمَعِينَ آمِينَ ، بِقَلَمِ الفَقِيرِ إِلَى اللهِ
 عَزَّ وَجَلَّ السَّيِّدِ حَسَنِ البَغْدَادِيِّ الشَّافِعِيِّ بنِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ عَفِي عَنْهُمَا وَعَنْ المُسْلِمِينَ فِي سَنَةِ ١٣٠٤) .
 جَاءَ فِي نِهَايَةِ نَسْخَةِ (م) : « قَالَ مُؤَلَّفُهُ فَسَّحَ اللهُ تَعَالَى فِي أَجَلِهِ : وَكَانَ الفِرَاعُ مِنْ تَأْلِيفِهِ عَاشِرَ شَهْرِ
 رَجَبِ سَنَةِ سِتِّ وَتِسْعِينَ وَثَمَانِ مِئَةٍ . وَوَأَفَقَ الفِرَاعُ مِنْ هَذِهِ النسخَةِ عَلَى يَدِي العَبْدِ الفَقِيرِ المَعْتَرَفِ
 بِالذَّنْبِ وَالتَّقْصِيرِ ، عَمْرُ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ عُبَيْدِ بنِ صَالِحِ بنِ وِلِيدِ بنِ عُبَيْدِ السَّيْعَرِيِّ ثُمَّ المَقْدِسِيِّ الحَنْفِيِّ ؛
 ثَامِنَ عَشْرِ رَجَبِ سَنَةِ سَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعَ مِئَةٍ بِالقَاهِرَةِ ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا
 مُحَمَّدٍ ، وَآلِهِ وَسَلَّمَ » .

(*) في الأصل : « الثلاث » .

(**) زيادة لم ترد في الأصل ويقتضيها السياق .

(***) في الأصل : « العقدة » .

الفهارس العامة

- أولاً : فهرس الآيات
- ثانياً : فهرس الأحاديث
- ثالثاً : فهرس الآثار
- رابعاً : فهرس الأعلام
- خامساً : فهرس القبائل والأمم والجماعات
- سادساً : فهرس الأشعار
- سابعاً : فهرس الأماكن والمدن
- ثامناً : فهرس الكتب الواردة في متن الكتاب
- تاسعاً : ثبت المراجع
- عاشراً : فهرس الموضوعات

أولاً : فهرس الآيات

موضعها	السورة ورقم الآية	الآية
٣٢٤/١	الحجرات : ٦	﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾
١٩٤/١	مريم : ٨٣	﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾
٢٨٨/١	الحجر : ٩	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾
١٧٧/٢	الأعراف : ١٤٥	﴿سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾
١١٠/٢	الأعلى : ٦	﴿سَتَفْرُكٌ فَلَا تَنْسَى﴾
٢٩٢/١	القصص : ٨	﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ﴾
١٥٥/٢	يس : ٢٠	﴿فَعَزَّزْنَا بِبَالٍ﴾
٢٩٢/١	الأنعام : ١٤٤	﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾
١٩٠ /٢	آل عمران : ١١٠	﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾
١٩٩/٢	الفتح : ١٨	﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾
١٨٥/١	البقرة : ٢٢٣	﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾
٣٣٣/٢	هود : ١٢٣	﴿وَالِيهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾
٨٩/١	إبراهيم : ٣٤	﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصَوْهَا﴾
١٩٩/٢	التوبة : ١٠٠	﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾
١٩٩/٢	الواقعة : ١٠	﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾
١٩٠/٢	البقرة : ١٤٣	﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾
٣٠١/٢	البقرة : ٢٣٤	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ﴾
١١٣/٢	الحجرات : ١١	﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾

٨٩/١	البقرة : ٢٦٤	﴿ لَا تُبْطَلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾
٩٩/٢	الحجرات : ٢	﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾
١٩٩/٢	الحديد : ١٠	﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ﴾
١٩١/١	الفجر : ٢٤	﴿ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي ﴾
١٦٤/٢	الدخان : ١٠	﴿ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ ﴾

ثانياً : فهرس الأحاديث

موضعه	الراوي	الحديث
١٧٦/٢	زيد بن ثابت	« احتجم النبي في المسجد »
١١٨/٢	أبو هريرة	« احرص على ما ينفعك »
٣٠٠ و ٢٩٧/١	أبو هريرة	« إذا أقيمت الصلاة ... »
٢٩٨/١	أبو هريرة	« إذا لقيتم المشركين في طريق فلا ... »
١٨٩/٢	ابن عمر	« أرأيتم ليلتكم هذه ... »
١١٠/٢	جرير	« استنصت الناس »
١٩٣/١	أبو هريرة	« أسلم وغفار وشيء من مزينة »
٣٠٨/٢	علي	« أشقى الناس الذي عقر الناقة »
١٧١/٢	شداد بن أوس	« أفطر الحاجم والمحجوم »
١٣٣/١	أبو الجهم	« أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل »
٣١/٢	أبو هريرة	« اكتبوا لأبي شاه »
١١٣/٢	ابن عمر	« أكما يقول ذو اليمين »
١٩٠/٢	عبد الله بن مغفل	« الله الله في أصحابي »
١٩٢/٢	ابن عباس	« اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب »
١٩٢/٢	ابن عباس	« اللهم علمه الكتاب »
١٩٢/٢	ابن عباس	« اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل »
٨٩/٢	أبو هريرة	« إن أدنى مقعد أحدكم في الجنة »
٤٢/٢	ابن مسعود	« إن أولى الناس بي يوم القيامة »

٣٨٦/١	ابن عمر	« إن بلائاً يؤذن بليل »
٢١٢/٢	عمر بن الخطاب	« إن خير التابعين رجل يقال له : أويس ... »
٢٤٧/١	ابن عباس	« أن رسول الله ﷺ ، مرّ بشاة مطروحة » .
٢٧٤/٢	ابن مسعود	« إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل ... »
٢٧٤/١	فاطمة بنت قيس	« إن في المال لحقاً سوى الزكاة »
٣٣٣ و ٣٣١/١	المغيرة بن شعبة	« إن كذباً عليّ ليسَ »
١٨٩/١	أبو هريرة	« إن المؤمن عندي بمنزلة كلّ خير »
٢٤٣/١	أنس	« أن النبيّ ﷺ اتخذ خاتماً من ورق »
١٢٠/٢	أنس بن مالك	« أن النبيّ ﷺ احتجم »
١٧١/٢	ابن عباس	« أن النبيّ ﷺ احتجم وهو محرم صائم »
٢٢٥/٢ ، ٢٥٧/١	أنس	« أن النبيّ ﷺ أولم على صفيّة بسويق وتمر »
٣٣٥/١	أبو هريرة	« إن النبيّ ﷺ قضى باليمين مع الشاهد »
١٥٩/٢	أنس	« أن النبيّ ﷺ قنت »
٨٩/١	أبو موسى	« أنا نبي المرحمة »
٢٩٦/٢	البراء	« أنا النبيّ لا كذب ... »
٢١٧/٢	عائشة	« أنزلوا الناس منازلهم »
١٧٠/٢	أبو سعيد	« إنكم لاقوا العدو غداً »
١٥٧/٢	عمر بن الخطاب	« إنما الأعمال بالنيات »
١٦٦/٢	معاذ بن جبل	« إني أحبك فقل : دبر كلّ صلاة ... »
٢٣٦/٢	عمرو بن تغلب	« إني لأعطي الرجل والذي أدع أحب إليّ »
١٧٥/٢		« أو شاة تعر »
٢٤٨/١	ابن عباس	« ألا نزعتم إهأما »
١٧٧/٢	ابن مسعود	« أي الذنب أعظم »
٢٨١/١	أبو هريرة	« إياكم والظن »
٢٣٣/١	عقبة بن عامر	« أيام التشريق أيام أكل وشرب »
٢٤٨/١	ابن عباس	« أيما إهاب دبع فقد طهر »
٩٩/٢ ، ٣٩٤/١	عبد الله بن عمرو	« بلغوا عني ولو آية »
٢٦٥ و ٢٦٤ و ٢٤٢/١	ابن عمر	« البيعان بالخيار »
١٨٧/١	أبو هريرة	« تقاتلون صغار الأعين »

١١٨/٢	سعد بن أبي وقاص	« التؤدة في كل شيء خير »
١٦٣/٢	أبو رافع والشريد بن سويد	« الجار أحق بسقبه »
٢٩٣/١		حب الدنيا رأس كل خطيئة
٣٠١/١		« حتّى لا تعلم شماله »
٩٧/٢	عائشة	حديث الإفك
١٥٤/٢	عبد الله بن عروة	حديث أم زرع
٢٢٥/٢	العبّاس	حديث « الجمع بين الصلاتين بمزدلفة »
١٠١/٢	ابن عمر	حديث « زكاة الفطر »
١٧٨ و ١٧٦/٢		حديث « العنزة »
٢٥٨/١	أبو واقد الليثي	حديث « قراءة النبي ﷺ في الأضحى والفطر »
٢٤٣/١	أنس	حديث « نزعه ﷺ خاتمه »
١٥٠/٢ ، ٢٣٦/١	ابن عمر	حديث « النهي عن بيع الولاء وهبته »
١٧٩/٢	عبد الله بن عمرو	حديث « النهي عن التحليق يوم الجمعة »
٢٧٥/١		حديث « النهي عن الشغار »
١١٥/٢	عبد الله بن عمرو	« حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج »
٢١٠/٢		« حر وعبد »
١٦٤/٢	ابن عمر	« خبأت لك خبيثاً »
١٣١/٢	عائشة	« خذوا من العمل ما تطيقون »
٢٩٩/٢	عائشة	« خذي فرصة ممسكة »
١٢٢/٢		« الدين النصيحة »
٣٤/٢	أبو سعيد	« ذكاة الجنين ذكاة أمه »
١٦٨/٢	عبد الله بن عمرو	« الراحمون يرحمهم الرحمان »
٤١/٢	أبو هريرة	« سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ »
١٦٦/٢	أبو هريرة	« شبك بيدي أبو القاسم ... »
١٨٧/١	ابن عباس	« الشفاء في ثلاث »
٢٤٩/١	ابن عمر	« الشهر تسع وعشرون »
٢٤٩/١	ابن عمر	« فاقدروا ثلاثين »
٢٤٩/١	ابن عمر	« فاقدروا له »

٢٤٩/١	ابن عمر	« فأكملوا عدة شعبان »
٢٤٩/١	ابن عمر	« فأكملوا ثلاثين »
١٨٠/٢	أبو هريرة	« فرأى من المجذوم فرارك من الأسد »
٢٥٣/١		« فضلت على الناس بثلاث »
١٨٨ و ١٨٧/١		« الفطرة خمس »
١٨١/٢		« فمن اعدى الأول »
٢٢٦/٢	أبو بكر الصديق	« في الحبة السوداء شفاء من كل داء »
٤٠/٢	علي بن أبي طالب	« قاتل ابن صفية في النار »
١٧٧/٢	أبو سعيد	« كان رسول الله ﷺ يخرج يوم العيد فيصلي »
٢٣٦/١	عائشة	« كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء... »
٨٢/٢	عائشة	« كان النبي ﷺ يدينني إلي رأسه فأرجله »
١١٥/٢	أبو هريرة	« كفى بالمرء كذباً »
١١١/٢ ، ٨٨/١	أبو هريرة	كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بـ: « بسم الله... »
٢٥٩ و ٢٣٩ و ٢٣٧/١		« كلوا البلح بالتمر »
١٧١/٢		« كنت همتكم عن زيارة القبور... »
٢٢٢/٢	أنس بن مالك	« لبيك حجاجاً حقاً تعبداً ورقاً »
٢٦٩/١	أبو هريرة	« للمملوك طعامه وكسوته »
١٥٠/١	أبو هريرة	« لولا أن أشق على أمتي »
٢٣٢/٢	علي	« ليس الخبر كالمعاينة »
١٢١/٢	أنس وابن عباس	« لئيس منا من لم يوقر »
٢٣١/٢	عبد الله التميمي	« ما اجتمع قوم على ذكر... »
٢٤٧/٢	إسماعيل المعافري	« ما من رجل رمى رجلاً بكلمة... »
١٥٩/٢	أبو موسى	« المسلم من سلم المسلمون »
٢٩٣/١		« المعدة بيت الداء »
١٩١/١	ابن مسعود	« من أتى ساحراً أو عرافاً »
١١٨/٢	أبو هريرة	« من تعلم مما يتغنى به وجه الله »
٢٦٤/١	أبو هريرة	« من جلس مجلساً فكثر فيه لغطه »
٢٨٥/١	المغيرة بن شعبة	« من حدث عني بحديث »
١٤٩/١	علي بن أبي طالب	« من حفظ على أمتي أربعين... »
٢٣٢/٢	أسمر بن مضر	« من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له »

١١٩/٢	أبو هريرة	« من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً »
١٠١/٢	أبو هريرة	« من سئل عن علم نافع »
١٧٥/٢	أبو أيوب	« من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال »
٢٩٤ و ٢٩٣/١	جابر بن عبد الله	« من كثرت صلواته »
١٤٠/١ و ١٤١ و ٢٩١،	عدة صحابة	« من كذب عليّ متعمداً »
١٦٠ و ٧٨/٢		
٢٧٩ و ٢٧٨/١	بسرة بنت صفوان	« من مسّ ذكره »
١٩٢/١	أبو هريرة	« الملائكة تصلي على أحدكم »
١٥٦/٢	حذيفة وأبو هريرة	« نحن الآخرون السابقون »
٩٩/٢	ابن مسعود	« نضّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها »
١٠٠/١	عبد الله بن عمر	« نعم الرجل عبد الله لو كان ... »
٣٢/٢	عبد الله بن عمرو	« نعم فياني لا أقول إلا حقاً »
٢٣٦ و ٢٣٥/١،	ابن عمر	« النهي عن بيع الولاء »
١٥٠/٢		
١٠١/١	ابن عمر	« نهى عن حبل الحيلة »
١٠١/١	ابن عمر	« نهى عن المزانية ، والمزانية بيع الثمر ... »
١٠١/١	ابن عمر	« نهى عن النجش »
٢٠٨/١	أنس	« هل تدرون ممّ أضحك »
٩٤/٢	البراء بن عازب	« وبرسولك الذي أرسلت »
٢٥٩/١	عبد الله زيد	« ومس رأسه بماء ... »
٢٨١/١	أنس	« لا تباغضوا ... »
١٣٠/١	أنس	« لا تجتمع أمتي على ضلالة »
١٩٠/٢	أبو سعيد الخدري	« لا تسبوا أصحابي ... »
٣١/٢	أبو سعيد الخدري	« لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن »
٢٨٧/١		« لا سبق إلا في نصل »
١٨٠/٢		« لا عدوى ولا طيرة »
٢١٧ و ٢١٦/١	أبو موسى الأشعري	« لا نكاح إلا بولي »

٣٤/٢	أبو بكر وعمر	« لا نورث ، ما تركناه صدقة »
٩٤/٢	البراء بن عازب	« لا ونيك الذي أرسلت »
٧٦/٢	أبو سعيد الخدري	« لا يباع الذهب بالذهب إلا سواء بسواء »
١٠١/١	ابن عمر	« لا يبيع بعضكم على بيع بعض ... »
١٦٦/٢	أنس	« لا يجد العبد حلاوة الإيمان ... »
١٧٤/٢		« ولا يجل دم امرئ مسلم ... »
٢٣٩/١	أسامة بن زيد	« لا يرث المسلم الكافر »
١٨٠/٢	أبو هريرة	« لا يورد ممرض على مصحح »
٣٠٨/١		« يحمل هذا العلم ... »
٢٩٤/١	جابر بن عبد الله	« يعقد الشيطان على قافية ... »
٢٠٧/١		« يقال للرجل يوم القيامة ... »
١٤٠/٢	ابن مسعود	« يوم كلم الله موسى عليه السلام »

ثالثاً : فهرس الآثار

<u>موضعه</u>	<u>الراوي</u>	<u>الأثر</u>
٢١٣/١	عمّار بن ياسر	أتيت النبي ﷺ وهو يصلي
٣٦/٢	عمر بن الخطاب	أجود الخط أبينه
٤٠/٢	عمر بن الخطاب	أخزاه الله ما أكثر ما يؤتى به
٢٧٦/١	علقمة بن قيس	إذا قلت هذا تشهد فقد قضيت صلاتك
٢٧٨ و ٢٧٧/١	أبو هريرة	أسبغوا الوضوء
٢٦٧/١	سعيد بن يزيد	أكان رسول الله ﷺ يستفتح بـ: الحمد لله
٢٠٠/٢	أبو بكر الصديق	ألست أول من أسلم
١٨١/١	أم عطية	أمرنا أن نخرج في العيدين
٢٥٨/١	أبو سعيد	أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ
٢٣٣/١	ابن عباس	إن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ
١١٥/٢	ابن مسعود	إن الرجل ليحدث بالحديث

٢٦٧/٢	عائشة	إن سعد بن معاذ رماه رجل من قريش
٢٧٦/١	عبد الله بن مسعود	إن شئت أن تقوم فقم
٢١٣/١	ابن الحنفية	أن عماراً مرّ بالنبي ﷺ وهو يصلي
٢٩٥/١	الربيع بن خثيم	إن للحديث ضوءاً كضوء النهار
٣٠٠/٢	أبو سعيد الخدري	إن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في سفر
٢٤٤/٢	أبو هريرة	إنما كنت بما لأبي وجددت أولاد هرة وحشية
٣١/٢	أبو سعيد الخدري	إنه استأذن النبي ﷺ في كتب الحديث
٢٤٨/٢	عبد الله بن بسر	إنه كان يرقى بخرزة
٢٦٨/١	أنس بن مالك	إنهم كانوا يسرون
١٠٥/٢	عائشة	أيت علياً
٢٩٦/٢	الأعرابي	أيكم ابن عبد المطلب
٢٧٧/١	علي	تحليلها
١٣٢/٢	ابن مسعود	تذاكروا الحديث
١٣٢/٢	علي	تذاكروا هذا الحديث
١٩١/٢	عمر بن عبد العزيز	تلك دماء طهر الله منها سيوفنا
٢٣١/٢	علي بن أبي طالب	الخنان : هو الذي يقبل علي من أعرض عنه
٢٠٣/٢	أبو الطفيل	رأيت رسول الله ﷺ وما على وجه الأرض
١٠٩/٢	رافع بن عمرو	رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس
١١٦/٢	علي	روحوا القلوب
٣٠١/٢	أم هانئ	زعم ابن أمي أنه قاتل رجلاً
١٠٥/٢	شريح بن هانئ	سألت عائشة عن المسح
١٨٩/١	عبيد الله بن عبد الله	السنّة تكبير الإمام
٣٦/٢	عمر بن الخطاب	شر القراءة الهذرة
٣٦/٢	عمر بن الخطاب	شر الكتابة المشق
٢٦٦/١	أنس بن مالك	صليت خلف رسول الله وأبي بكر ...
٣٥٦/١	محمود بن الربيع	عقلت من النبي ﷺ بحجة
٢٧٢/١	أبو هريرة	فإذا لم يجد عصا ينصبها

٢٦٣/٢	أبو بكره	فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي
٣٥٣/١	جبير بن مطعم	قدم عليّ النبي ﷺ في فداء أسارى بدر
٢٥٨/١	أبو واقد الليثي	قراءة النبي ﷺ
٣١/٢	جماعة من الصحابة	قيدوا العلم بالكتابة
١٧١/٢	جابر بن عبد الله	كان آخر الأمرين
١٨٥/١	أنس	كان باب المصطفى ﷺ يقرع
١٨٨/١	سهل بن سعد	كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل
١٨٦/١	جابر بن عبد الله	كانت اليهود تقول
٤٥/٢	حمزة الكفائي	كنت أكتب عند ذكر النبي ﷺ
٢٧٤/٢	بجالة التميمي	كنت كاتباً لجزء بن معاوية
٢٢٠/٢	عائشة	كن أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهن
٢٠٧/١	أنس	كنا عند رسول الله ﷺ
١٨٣/١	جابر بن عبد الله	كنا نعزل على عهد رسول الله
١٨٤/١	ابن عمر	كنا نقول ، ورسول الله ﷺ حي
٢٠٠/٢	عليّ بن أبي طالب	لقد صليت قبل أن يصلي الناس سبعاً
١٠٧/٢	عائشة	لم يكن النبي ﷺ يسرد الحديث كسردكم
٣٢/٢	أبو هريرة	ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً مني
٧٩/٢	حماد بن سلمة	مثل الذي يطلب الحديث
١٢١/٢	عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن عمر	من رق وجهه
١٨٠/١	عليّ	من السنة وضع الكف
٨٧/١	أبو هريرة	الناس تبع لقريش
٧٩/٢	عامر الشعبي	النحو في العلم كالملح في الطعام
١٨١/١	أم عطية	هنا عن اتباع الجنائز
١٩٥/٢	كعب بن مالك	وأصحاب رسول الله ﷺ كثر لا يجمعهم كتاب
١٩٢/١	أبو هريرة	ومن لم يجب الدعوة

١٢٢/٢	ابن عباس	يا إخواني تناصحوا في العلم
٣٢/٢	عبد الله بن عمرو	يا رسول الله ، أكتب ما أسمعه
١٢٠/٢	عليّ	يا رسول الله ، ما ينفي عني حجة الجهل

رابعاً : فهرس الأعلام

<u>موضع وروده</u>	<u>العلم</u>
١٧٥/٢	الآجري
١١٠/٢ ، ٢٥٠/١	آدم بن أبي إياس
٢٢٢/٢	آدم بن عيينة
٣٢٨ و ٣٢٣/١	الآمدي
٢٧٧/٢	أبان بن تغلب
٢١٣/٢	أبان بن عثمان بن عفان
٩٦/٢ ، ١٠٥/١	أبان بن أبي عياش
١٢٠/٢	إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع
١٠/٢	إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى المزني
١٢٥/٢	إبراهيم بن أورمة الأصبهاني
٣٩١ و ٣٨٨ و ٣٧٨/١	إبراهيم الحربي
٢١٥/٢	إبراهيم بن سويد النخعي
٣١٧/١	إبراهيم بن أبي طالب
٢٢٤/٢	إبراهيم بن عبد الله بن أبي طلحة
٢٢٢/٢	إبراهيم بن عيينة
٣٩/٢ و ١١٢/١	إبراهيم بن معقل النسفي
٢٧٨/٢	إبراهيم بن المنذر الحزامي
٣٢١/١	إبراهيم بن أبي يحيى
١٠٤/١ و ٢٢٦ و ٣٨٤ ، ٣١/٢ و ١٠٢ و	إبراهيم بن يزيد النخعي
٢٩٤ و ١١٨ و ١٠٥	

أبي بن عمارة

٢٥٣ و ٢٥٢/٢
١٩٤ و ١٩٣ و ١٢٣/٢ ، ٢٩٠ و ٢٨٩/١

أبي بن كعب

٢٣٩ و

٣٧٩ و ٣٧٨/١

أحمد بن إسحاق الصبغي

٢٣٣/٢

أحمد بن إسماعيل السهمي

٢٢١/٢

أحمد بن أشكاب

٢٨٥/٢

أحمد بن جعفر الطرسوسي

٢٨٤/٢

أحمد بن جعفر بن حمدان البغدادي

٢٨٤/٢

أحمد بن جعفر بن حمدان الدينوري

٢٨٤/٢

أحمد بن جعفر بن حمدان الحيري

٢٨٤/٢

أحمد بن جعفر بن حمدان بن عيسى السقطي

١٩ و ١٨/٢

أحمد بن حمدان الحيري

٩٨/١ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٩٧ و ٢١٣ و ١١٤

أحمد بن حنبل

٢٥٤ و ٢٥٥ و ٣٠٤ و ٣٠٨ و ٣٣٠ و ٣٣١

٣٣٨ و ٣٤٠ و ٣٥٧ و ٣٦٧ و ٣٦٨ و ٣٧٦

٣٧٧ و ٣٨٢ و ٣٩١ ، ٨/٢ و ١٠ و ٣٦ و ٤٢

٤٣ و ٧٧ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٩٤ و ١١٤

١٢٠ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٣ و ١٦٣ و ١٦٤

١٧١ و ١٩٨ و ٢٠٩ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢٢٠

٢٣٠ و ٢٤٥ و ٢٩٦ و ٣١٣ و ٣١٥ و ٣٢٢

٣٢٥ و

١١٣/١

أحمد بن سلمة أبو الفضل

٣٢٢ و ٣٢١ و ٣٢٠/٢ ، ٣٧٥/١

أحمد بن صالح المصري

٣٢١/٢

أحمد بن صالح الشمومي المصري

٢٧٢ و ٢٧١/٢

أحمد بن عمر بن أبي سريح الصباح

٢٨٣/٢

أحمد بن المظفر البكري

٢٥١/٢

أحمد بن نصر الحافظ

٢٣٤ و ٢٣٣/٢	أحمد بن أبي نصر الخفاف
٨٣/٢ ، ١١٣/١	أحمد بن يونس
١٨/٢ ، ١٩٩/١	الأخفش
٢١٧ و ١٣٥/٢	الأزهري
٢٤٤/ ٢، ٢٤٠/ ١	أسامة بن زيد بن الحارثة
٢٤٨ /١	أسامة بن زيد الليثي
٢٢٩ و ٢٢٧ /٢	أسامة بن مالك بن قهطم
١٢١/١	إسحاق بن إبراهيم الدبري
١٢٨ و ١٠ و ٨/٢ ، ٣٣٧ و ٣٠٨ و ١٠٢/١	إسحاق بن إبراهيم بن راهويه
٣١٥ و ٢٣٠ و	
٢٢٤/٢	إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
٢٣١/٢	أسد بن الليث بن سليمان
٢٢٦/٢ ، ٢٣٦ و ٢١٧/١	إسرائيل بن يونس
٢٩٥ و ١١٤ و ١١٣ و ١١٢/٢ ، ١٩٣/١	إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة
٦٥ و ٦٣/٢	إسماعيل بن إسحاق الأزدي
٢٧٢/١	إسماعيل بن أمية
٣١٦/١	إسماعيل بن أبي أويس
٢١٣/٢	إسماعيل بن زيد بن ثابت
٣٨٠ و ٣٧٩/١	إسماعيل الصفار
٢٢٤/٢	إسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة
٢٩٨/٢	إسماعيل بن محمد المكي
١٣٥ و ٩٣/٢	الإسماعيلي
٢٣٢/٢	أسمر
٢٣١/٢	الأسود بن سفيان
٢٦٢/٢	الأسود بن العلاء بن جارية الثقفي
٢١٥/٢	الأسود بن هلال المحاربي
٢٩٤ و ٢٩٣ و ٢١٥/٢	الأسود بن يزيد النخعي

٢٦٦/٢
٢٥٨/٢
٢١٥/٢
١٨٦/٢
١٦٣ و ١٦٢/٢
٢٦٤/٢
١٠٤/١ و ٢٠٧ و ٢٢٤ و ٢٢٨ و ٢٨٣ و ٢٩٤
٢٩٨ و ٣٨٢ و ٣٨٣ و ٣٨٥ ، ١٣١/٢ و ١٣٥
و ١٣٩ و ٢٢٠
٢٨٧/٢
٢٩٥/٢
٢٢٣ و ٢٢٢/٢
١٠٥/١ و ٢٠٧ و ٢٥٧ و ٢٦٦ و ٢٦٨ و ٢٦٧
٢٨١ و ٣٠١ ، ٩٦/٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٣٧
١٤١ و ١٤٥ و ١٥٩ و ١٦٦ و ١٨٨ و ١٩١
١٩٢ و ٢٠٢ و ٢٠٥ و ٢١٠ و ٢١٨ و ٢٢٢
و ٢٢٥ و ٢٢٦ و ٢٨٧ و ٣٢٨
١١٤/١ و ٣٢١ و ٣٦٧ و ٣٦٨ ، ١٦/٢ و
١٣٩ و ٣١٥
٢١١ و ٢٠٩/٢
٢١٢/٢
١٩٢/١ و ١٩٣ و ٢٤٦ ، ١٩/٢ و ٢٠ و ٦٩
و ٧١ و ٢٢٦
٢٩٤/٢
٣٩٠ و ٣٨٩ و ٣٨٨/١
١٩٨/٢ ، ٣٦٧ و ٣١٧/١
٢٧٤/٢

أسيد بن حضير الأشهلي
أسيد بن زيد بن نجيح الهاشمي
أسير بن عمرو بن جابر
الأشعث بن قيس
الأصمعي : عبد الملك بن قريب
الأعرج : أبو حازم
الأعمش : سليمان بن مهران

أمية بن خلف الجمحي
أمية بن أبي عبيدة
أنس بن سيرين
أنس بن مالك

الأوزاعي

أويس القرني
إياس بن معاوية
أيوب السخيتياني

أيوب بن سيار
الباجي
الباقلاني
بجالة التميمي

بجالة بن عبدة

بحاث بن ثعلبة بن خرمة
البحاري

٢٧١/٢

٢٥٣/٢

٩٤/١ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و
١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٨ و ١١٩ و
١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٣١ و
١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٥٣ و
١٥٨ و ١٨٦ و ١٨٧ و ١٩٣ و ١٩٨ و ٢٠٣ و
٢١٠ و ٢١٦ و ٢١٧ و ٢٢٢ و ٢٢٨ و ٢٤٩ و
٢٥٠ و ٢٨١ و ٢٩٩ و ٣١٠ و ٣١١ و ٣١٣ و
٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٦ و ٣٢٩ و ٣٣٠ و ٣٣٧ و
٣٥٦ و ٣٦٤ و ٣٦٥/٢، ١٦ و ١٨ و ٣٢ و ٣٩ و
٤١ و ٧٧ و ٨٣ و ٨٦ و ١٢١ و ١٢٨ و ١٢٩ و
١٣٠ و ١٣٥ و ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٣ و ١٤٥ و
١٤٨ و ١٦٤ و ٢٣٠ و ٢٣٣ و ٢٣٤ و ٢٣٥ و
٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٥٠ و ٢٥٩ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و
٢٦٥ و ٢٦٦ و ٢٦٧ و ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٠ و
٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و
٢٧٩ و ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٢٩٠ و ٢٩١ و ٢٩٢ و
٢٩٤ و ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٢٩٩ و ٣٠١ و ٣١٥ و
٣١٦ و ٣٢٢ و ٣٢٩ و ٣٣٠ و

[٩٩] /١

٢٦٣ و ٩٤/٢ ، ٣٥٧/١

١٧٩/١ و ٢٠٨ و ٢١٢ و ٢١٣ و ٢٣٧ و ٢٣٨ و

٢٤٤ و

١١٩/١ و ١٩٣ و ٣٧٥ ، ٨٧/٢

٢٠٣/١ ، ٣١٣/٢

٢٠٨/٢

البدر بن جماعة

البراء بن عازب

البرديجي

البرقاني : أحمد بن محمد

البرهان الحلبي

بريد بن الحصيب

٢٦٨ و ٢٥٧/٢
٢٦٢ و ٢٥٧/٢
٧٨/٢ ، ١٨٩/١
٢٦٠/٢
٢٦٠ و ٢٥٧/٢
٢٦٠ و ٢٥٧/٢
٢٦٠ و ٢٥٧/٢
٢٥٩ و ٢٥٧/٢
٢٧٦/٢
٢٦١ و ٢٥٧/٢
٢٦٢/٢
٢٦٢/٢
٢٦١ و ٢٥٧/٢
٣٢٦ و ١٥٩ و ١٥٣ و ١٢١/١
١٠٤ و ١٠٣/٢
١٠٨/١
٢٢٥/٢ ، ٢٥٨ و ٢٥٧ و ٢٥٦/١
٣٢١/١
٢١٦ و ٩١/٢
٢٥٧ و ٢٣٢/٢
٢٢٩ و ٢٢٧/٢
١٠/٢
٢٩٥ و ٢٠٢ و ٢٠٠/٢ ، ٣٨٦ و ٣٨٥/١
٢١٣/٢
٢٠٣ و ٢٠١ و ٢٠٠ و ١٧٦ و ١٢١ و ١١٥/١
٣٧٣ و ٣٤٢ و ٣٤١ و ٢٩٩ و ٢٤٩ و ٢٤٨
١٢٨ و ١٢٦ و ٦٠ و ٥٩ و ١٧ و ١٦/٢ ، ٣٧٦ و
١٩٨ و ٢٣٥ و ٢٨٣ و ٣١٨ و ٣١٩

بريد بن عبد الله بن أبي بردة
بريد جد علي بن هاشم
البيزار
بسر بن أبي بسر المازني
بسر بن سعيد المدني
بسر بن عبيد الله الحضرمي
بسر بن محجن الديلي
بشار والد بندار
بشر بن ثابت
بشير بن كعب العدوي
بشير بن أبي مسعود
بشير بن هنيك
بشير بن يسار
البعوي : الحسين بن مسعود
البعوي : أبو القاسم عبد الله بن محمد
بقية
بكر بن وائل
بكير بن عبد الله بن الأشج
البلقيني
بندار
بهز بن حكيم
البويطي
بلال بن رباح
بلال بن عبد الله بن عمر
البيهقي

التاج التبريزي
التاج السبكي
الترمذي

١٥٩/١

٣١٨ و ٢٢١ و ٢٠٢/١

١٥٧ و ١٤٨ و ١٤٧ و ١٤٥ و ١٤٤ و ١١٤/١

٢٣٣ و ١٦٦ و ١٦٥ و ١٦٤ و ١٦٣ و ١٦٠ و

٢٣٤ و ٢٣٦ و ٢٤٣ و ٢٥٧ و ٢٦٤ و ٢٦٩ و

١٤٠ و ١٢٨ و ١٠٧/٢ ، ٣٧٤ و ٢٧٤ و ٢٧٠ و

١٤١ و ١٤٥ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٦١ و ١٦٤ و

١٧٣ و ١٧٤ و ١٩٠ و ٢٠٠ و ٣١٥ و ٣١٧ و

٢٢٤/٢

تمام بن العباس

٢١٧/٢

تميم الداري

١٩٤/١

التنوخى

٢٩٨/١ و ٣٠٠ و ٢٩/٢

ثابت البناني

٣١١/٢

ثابت بن المنذر

٢٩٤/١ و ٢٩٥

ثابت بن موسى الزاهد

٣٠١/١

ثابت أبو النضر

٢٩١/١ و ٢٠١/٢

الثعلبي : أبو إسحاق

٣١٤/٢

ثور بن عبد مناة بن أد

١٠٥/١ و ١٨٢ و ١٨٦ و ٢٠٤ و ٢٩٤ و ٩٠/٢

جابر بن عبد الله

١٢٠ و ١٧١ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٨٨ و ١٩١ و

١٩٢ و ٢٠٠ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٥٨ و

٢٧٨ و

٢٦٣ و ٢٦٢/٢

جارية بن قدامة

٢٦٣ و ٢٦٢/٢

جارية والد يزيد

٢٦٨/٢

جبار بن صخر

٣٢٤/١

جبار الطائي

٣٠٨/٢

جبلة بن الأيهم

٣٥٣/١

جبير بن مطعم

٢٦٦ و ٢٦٤/٢ ، ٣٠١ و ٢٩٨/١
٢٧٧/٢
٢٧٨ و ٢٦٦ و ١١٠/٢
١١٤/١
٢٧٨/٢
٢٣٥/٢
٢٣٢/٢
٢٨٠/٢
١٩٥ و ١٦٣ و ١١٦ و ٤٧/٢ ، ٢٩٥ و ٢٦١/١

٢١٤ و
٢٩/٢ ، ٣٩١ و ٣٧١ و ٣١٧ و ٢٠٣/١

٢٩٥/٢

٢٢٤/٢

٢٦٣/٢

١١٧/١

٢٦٧/٢

١١٥ و ١١٠ و ١٠٩ و ١٠٧ و ١٠٥ و ١٠٤/١
١٨٠ و ١٧٥ و ١٧٤ و ١٦٠ و ١١٧ و ١١٦
١٨٣ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٩١ و ٢٠٥ و ٢٠٧
٢٣٤ و ٢٣٢ و ٢٢٦ و ٢٢٥ و ٢١٠ و ٢٠٩
٣٧٣ و ٣٤٢ و ٢٨٩ و ٢٧٠ و ٢٥٩ و ٢٣٥
١٣٧ و ٦٠ و ٢٢ و ١٧ و ١٦ و ١٠/٢ ، ٣٧٤
١٩٦ و ١٦٨ و ١٦٧ و ١٦٤ و ١٦٢ و ١٦١
٢٣٥ و ٢٣٤ و ٢١٦ و ٢١٤ و ٢١٠ و ٢٠١
٣١٨ و ٢٤٧ و ٢٣٦ و

٢٦٧ و ٢٦٤/٢

٢٦٧ و ٢٦٤/٢

جرير بن حازم

جرير بن عباد

جرير بن عبد الله البجلي

جرير بن عبد الحميد

جعفر بن برقان

جعفر الطائي

جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن عليّ

جعفر بن عليّ

الجوهري

الجويني : إمام الحرمين

الحارث بن رفاعة بن الحارث

الحارث بن العباس بن عبد المطلب

حارثة بن وهب الخزاعي

الحازمي : أبو بكر محمد بن موسى

حاطب بن أبي بلتعة

الحاكم

حيان بن العرقه

حيان بن عطية السلمى

٢٦٧ و ٢٦٤/٢
٢٦٧ و ٢٦٤/٢
٢٦٧ و ٢٦٤/٢
٢٦٧/٢
١٠٧ و ١٠٠/٢
٣٦٢/١
٢٨٩ و ٢٨٨/٢
٣٠٠ و ٢٩٨/١
١٥٦/٢ ، ٢٥٣/١
٢٦٤/٢
٣١١/٢
٢٧٣ و ٢٧٢/١
٢٦٥ و ٢٦٤/٢
٣١٢ و ٣١١ و ٣٠٩/٢
٣٩٣/١
٢١١ و ٢٠٩ و ١٦٠/٢ ، ٣٦١ و ٢٩٣/١
٢٢٦ و
٢٣٢/٢
٢٩٦/٢
٢٧٦ و ٢٧٢/٢
٢٣٢/٢
٣٣١ و ٣١/٢ ، ٣٥٣ و ٣٥٢/١
٢٩٣/٢
٢٨٦/١
٣٩٠ و ٣٨٨/١
٢٣٢/٢
٢٣٢/٢

حبان بن منقذ
حبان بن موسى السلمى المروزى
حبان بن هلال الباهلى
حبان بن واسع بن حبان
حبيب بن أبى ثابت
حجاج بن محمد الأعور
حجاج بن المنهال
حجاج بن أبى عثمان
حذيفة بن اليمان
حراش : والد ربعي
حرام : جد حسان بن ثابت
حريث بن سليم
حريز بن عثمان الحمصى الرحيمى
حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصارى
الحسن بن أحمد العطار الهمدانى
الحسن البصرى
الحسن بن الحسين بن جعفر بن عبيد الله
الحسن بن دينار
الحسن بن الصباح البزار
الحسن بن عبيد الله بن محمد
الحسن بن عليّ بن أبى طالب
الحسن بن غفير
الحسن بن محمد بن أحمد بن سالم السلمى
حسين : القاضى
الحسين بن جعفر بن عبيد الله
الحُسَيْن بن عَلِيِّ بن الحُسَيْن

٢٣٢/٢ ، ٣٥٣ و ٣٥٢ و ١٠٣/١
٣٢٥ و ٣٢٣/٢ ، ٢٢٦/١
٣٠١/٢
٢٦٦ و ٢٦٤/٢
٢٢٦/٢
٦٥ و ٦٣/٢ ، ٣٣٩/١
٢٤٠ و ٢٣٩/٢
٣١٧/١
٣١٢ و ٣١١ و ٣٠٩ و ٢١٤/٢
٢٧٠/٢
٢٧٠ و ٢٦٨/٢
٣٨٣ و ٣٠١ و ٢٩٨ و ٢٣٣ و ١٩٣ و ١٩٢/١
٣٨٤ و
٢٨٩ و ٨٥ و ٧٩/٢ ، ٣٦١ و ٢٤٦ و ١١٤/١
٣٩/٢ ، ١٣٩ و ١١٢/١
[٢٩٨] /١
٢١٣ و ٤٥/٢
٣١٢ و ٣٠٩ و ٢٨٦/٢
١٢٢/١
١٤٥ و ١٤٠/٢ ، ٢٦٧/١
٣٣٨ و ٣٣١ و ٣٣٠ و ١٣٦ و ١٢٢ و ١١٨/١
٢٨٣/٢ ، ٣٤٠ و
٢٩٢ و ٢٩١/٢
٣٦/٢
٢٨٦/٢
٣١٢ و ٣٠٩/٢
٢٩٣/٢
٢٧٧/٢

الحسين بن عليّ بن أبي طالب
حصين بن عبد الرّحمان السلميّ
حصين بن محصن
حضير بن المنذر بن الحارث بن وعله البصري
حفص : أبو عمرو الدوري
حفص بن غياث
حفص بن غيلان الدمشقي
حفص بن ميسرة
حكيم بن حزام
حكيم بن رزيق
حكيم بن عبد الله بن قيس بن مخزومة القرشي
حماد بن زيد الضريير
حماد بن سلمة
حماد بن شاعر النسوي
حماد بن عمرو النصيبي
همزة الكنانيّ
همن
حميد الأندلسي
حميد الطويل
الحميدي
حنان الأسدي
حنبل بن إسحاق
الحوضي : أبو عمر
حويطب بن عبد العزيز العامري
حيان بن حصين الكوفي
حيان بن عمير

حيان : أبو النضر الأسدي الشامي
 خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري
 خارجة بن القاسم
 خالد بن جميل
 خالد بن مخلد
 خالد بن مهران البصري : الخذاء
 خالد بن يزيد
 حبيب بن عبد الله بن الزبير
 حبيب بن عبد الرحمن
 حبيب بن عدي
 حبيب بن يساف
 الخطابي : حمد بن محمد بن إبراهيم

٢٩٣/٢
 ٢١٢/٢
 ٢١٢/٢
 ١١٤/١
 ٣٢٩/١
 ٢٩٨ و ٢٩٧/٢
 ٢٥٨/١
 ٢٦٩/٢
 ٢٦٨/٢
 ٢٦٨/٢
 ٢٦٨/٢
 ١١٥/١ و ١٢٤ و ١٤٥ و ١٤٧ و ١٤٨ و ٢١٥
 و ٢٧٧ ، ١٦/٢ و ١٧ و ١٤٣ و ١٤٨ و ١٦٢
 و ١٦٥ و ١٧٩
 ١٧١/١ و ١٧٢ و ١٧٤ و ١٧٥ و ١٨٠ و ١٨٣
 و ١٨٥ و ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٥ و ٢٠٠
 و ٢٠١ و ٢٠٩ و ٢١٦ و ٢٢٨ و ٢٣٠ و ٢٥٠
 و ٢٥٣ و ٢٨١ و ٣١٣ و ٣١٩ و ٣٢٠ و ٣٢٣
 و ٣٣٦ و ٣٥٨ و ٣٥٩ و ٣٦٠ و ٣٦٢ و ٣٦٣
 و ٣٧٥ و ٣٩٢ و ٣٩٣ و ٣٩٩ و ٤٠١ و ٤٠٢
 و ٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤٠٥ ، ٣٨/٢ و ٣٩ و ٤٠ و ٤٣
 و ٤٥ و ٤٧ و ٦٩ و ٨٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٦ و ٩٧
 و ١٠١ و ١١٤ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٥ و ١٢٧
 و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٨٣
 و ١٨٤ و ٢٠٩ و ٢١٧ و ٢٢٠ و ٢٢٥ و ٢٢٦
 و ٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٨ و ٢٨٦ و ٢٨٨ و ٢٩٠
 و ٢٩١ و ٢٩٣ و ٢٩٤ و ٢٩٩ و ٣١٩
 ٣٨٣/١
 ٢١٦ و ١٤٠/٢

الخطيب البغدادي

خلف بن تميم

خلف بن خليفة

٣٨٣ و ٣٨٢/١	خلف بن سالم المحرمي
٢٧٦ و ٢٧٢/٢	خلف بن هشام
٢٨٢/٢	الخليل بن أحمد بن بشر المزني
٢٨٣/٢	الخليل بن أحمد بن عبد الله بن أحمد البستي
٢٨٤/٢	الخليل بن أحمد بن عليّ الصرصري
٢٨٢ و ٢٨١ و ١٣٢ و ١٢٢/٢	الخليل بن أحمد الفراهيدي
٢٨٣/٢	الخليل بن أحمد بن محمد البستي
٢٨٣/٢	الخليل بن أحمد بن محمد بن الخليل السجزي
٢٣٢/١ و ٢٣٤ و ٢٣٥ و ٢٦٩ و ٢٧٠ ،	الخليلي : أبو يعلى
٣٢١ و ٢٨٩/٢	
٧٧/٢	الخلال
١٠٧/١ و ١١٥ و ١٣١ و ٢٤٨ و ٢٥٨ و ٢٦٧	الدّارقطبيّ
٣٣٦ و ٣٨٠ و ٣٨١ و ٤٠٦ و ٤٠٧ و ٤٠٨ ،	
١٢٥/٢ و ١٢٩ و ١٧٥ و ١٧٨ و ٢٢٢ و ٢٥٥	
٢٩٣ و ٣١٨	
١٦٢/١	دارم بن مالك
١٦٢/١	الدارمي
٣١٥/٢	داود بن عليّ الظاهري
١٠٥/١	داود بن المحبر
١٠٥/١	داود بن يزيد الأودي
١٦٤/٢	الدجال
٣٤٨/١	دحيم : عبد الرحمن بن إبراهيم
١٥٥/٢ ، ٣٣٦/١	الدرارودي
٢٢٢ و ١٥٦ و ١٣٥/٢ ، ٢٩٨ و ٢٦٤/١	ذكوان : أبو صالح السمان الزيات
٢٨٦/١ و ٣١٠ و ٣٣١ و ٣٤٢ و ٣٤٤ و ٣٤٥	الذهبي
٣٢١ و ٢٨٠ و ٢٦٤ و ٢٥٩ و ٢٣٣/٢ ، ٣٤٦ و	
٣٠١/٢	رافع بن خديج بن رافع

١٠٩/٢	رافع بن عمرو
٢٤٤ و ٧٠/٢ ، ٣٢٧/١	الرافعي
٢٧٠/٢	رباح بن أبي معروف
٢٩٥/٢	رباح : والد بلال
٢٦٤ و ٢٥٣/٢	ربيعي بن حراش
[٢٩٥] /١	الربيع بن خيثم
٢٨٦ و ٢١٢/٢	الربيع بن سليمان
١١٤/١	الربيع بن صبيح
١٨٦/٢	ربيعة بن أمية
٣٢٧ و ٣٢٦ و ٣٢٣ و ١٠٢/٢ ، ٣٣٥ و ٣٣٣/١	ربيعة الرأي : بن أبي عبد الرحمن فروخ
٢٣١/٢	رزق الله بن عبد الوهاب التميمي
٢٧٠ و ٢٦٨/٢	رزيق بن حكيم
٣٠١/٢	رفاعة القرظي
٣٢٤/٢	الرقاشي
٢٨٤/٢	روح
٣٠٨/٢	رومان اليماني
٢٠٨ و ٢٠٣/٢	رويفع بن ثابت الأنصاري
٢٦٩ و ٢٦٨/٢	رياح : والد زياد القيسي
٣٨٣ و ٣٨٢ و ٢٧٩/١	زائدة بن قدامة
٢٧١/٢	زيد الياامي
٢٠٧/٢	الزبيدي
٣١١/٢	الزبير بن بكار
٣١٠ و ٣٠٩ و ٣٠٨ و ٢٠١ و ١٩٨ و ٤٠/٢	الزبير بن العوام
٦٥ و ٦٣/٢ ، ٣٥٥ و ٣٥٤/١	الزبير بن أحمد
١١٣/١	الزركشي
٢٢٦/٢	زكريا بن أبي زائدة
٢٩١/١	الزخشي

الزهري

١٠٢/١ و ١٠٣ و ١٠٥ و ١٣٢ و ١٧٧ و ٢٢٥
٢٣٥ و ٢٤٠ و ٢٤٣ و ٢٥٧ و ٢٥٨ و ٢٨١
٢٨٣ و ٣٢١ و ٣٦٧ و ٣٦٨ ، ١٤/٢ و ٦٦
٩٧ و ١٠٢ و ١٠٧ و ١١٦ و ١٣٢ و ١٥٥
٢٠١ و ٢١٧ و ٢٢٥ و ٢٣٣
٢٥٦/٢

٢٧٦/١ و ٢٧٧ و ٢٨٠

٢٦٦/٢

٢٦٨/٢ و ٢٦٩

٢٤٣/١ و ٢٥٨

٣٠١/٢

١٧٦/٢ و ١٨٨ و ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤

١٩٦/٢ و ٢٠٢ و ٢٠٢ و ٢١٣ و ٢٢٤ و ٢٦٥

٢٦٦/٢

٢٧٠/٢

٢٢٤/٢

١٠٢/١ و ١٠٣

٢٦٨/٢ و ٢٧١

١٣٤/٢ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢١٠

١٠٢/١ و ١٠٥ و ٢٩٨ ، ٢١٣/٢ و ٢٧٦

٢٧٢/٢

٢٦٢/٢

٣٨٨/١ و ٣٩١

٥٥/٢

[٨٦] /١

١٠٥/١

٢٧٢/٢ و ٢٩٢

زهير بن محمد بن قميّر الشاشي

زهير بن معاوية

زياد بن حدير

زياد بن رياح القيسي

زياد بن سعد

زياد بن علاقة

زيد بن ثابت

زيد بن حارثة

زيد بن حدير

زيد بن رباح

زيد بن عبد الله بن طلحة

زين العابدين : علي بن الحسين

زيد بن الصلت بن معدي كرب الكندي

السائب بن يزيد

سالم بن عبد الله بن عمر

سالم بن عبد الله النصري

سامة بن لوي البصري

السجزي

سحنون

السراج : قارئ الهداية

السري بن إسماعيل

سريخ بن النعمان بن مروان

سريج بن يونس

٢٧٢ و ٢٧١/٢

سعد بن إياس

٢١٥/٢

سعد بن جعفر بن سلام السدي

٢٥١/٢

سعد بن جنادة العوفي الأنصاري

٣١٣/٢

سعد بن خولة

٣٠١/٢

سعد بن عبيدة

٢٧٣/٢

سعد بن معاذ الأنصاري

٢٦٧ و ٢٦٤/٢

سعد بن نوفل الجاري

٢٧٩/٢

سعد بن أبي وقاص

١٩٨/٢ و ٢٠٢ و ٢٠٩ و ٢١١ و ٣٠٨ و ٣٠٩

سعيد بن إياس

٢٧٧/٢ و ٢٩٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤

سعيد بن جبير

١٨٧/١ ، ١٠٢/٢

سعيد بن زيد بن عمرو

١٩٨/٢ و ٣٠٨ و ٣١٠

سعيد بن أبي عروبة

١١٤/١ ، ١٧٧/٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤

سعيد بن كثير بن عفير المصري

٢٩٣/٢

سعيد بن عبد الرحمان البصري

٢١٥/٢

سعيد بن محمد بن الحكم الجمحي

٢٨١/١

سعيد بن المسيب

١٧٧/١ و ١٨٧ و ١٩٠ و ٢٠٠ و ٢٠١ و ٩٧/٢

١٨٧ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢١٣

و ٢٣٥

سعيد بن يربوع

٣١٢ و ٣٠٩/٢

سعيد بن يزيد : أبو مسلمة

٢٦٧/١

سعيد بن يسار

٣٢٩/٢ و ٣٣١

سفيان الثوري

١١٤/١ و ١٥٦ و ٢١٧ و ٢٤٢ و ٢٦٦ و ٢٨٣

٣٤٧ و ٣٤٩ و ٣٦٦ و ٣٨٣ ، ٨/٢ و ٩ و ٨٩

٩٢ و ١٠٠ و ١٣١ و ١٣٧ و ١٣٩ و ١٩٨

٢٣٨ و ٣٠٣ و ٣١٣ و ٣١٤ و ٣٢٩ و ٣٣١

٢٧٣ و ٢٧١/٢

سفيان بن الحارث الحضرمي

٢٤٨ و ٢٤٧ و ٢٣٣ و ٢٢٧ و ٢٢٥ و ١٠٥/١
٣٦٨ و ٣٦٧ و ٣٦٦ و ٣٥٨ و ٢٥٨ و ٢٥٧
٣١٥ و ٢٢٢ و ٢٢١ و ١٦٨/٢ ، ٣٨٣ و ٣٨٢
و ٣٢٦ و ٣٢٣

سفيان بن عيينة

٢٣١/٢

سفيان بن يزيد

٢٤٤/٢

سفينة مولى رسول الله ﷺ

٢٥٥/٢

سقر بن حبيب الغنوي

١٤٩ و ١٤٤/٢ ، ٣٩٢ و ٣٤٢ و ١٦٠/١

السلفي

٢٨٩/٢

سلمة بن سليمان

٢٠٨ و ٢٠٣/٢

سلمة بن عمرو بن الأكوع الأسلمي

٢٧١/٢

سليم بن أنحضر

٢٧١/٢

سليم بن أسود المخاربي

٣٧٢ و ٣٧١ و ٣٢٦ و ٣٢٣/١

سليم بن أيوب الرازي

٢٧١/٢

سليم بن جبير

٢٧١ و ٢٦٨/٢

سليم بن حيان

٢٣١/٢

سليمان بن الأسود

٢٨٨/٢ ، ١٩٣/١

سليمان بن حرب

٣٩٠ و ٣٨٩ و ٣٨٨/١

سليمان بن خلف المالكي الباجي

٢٩٧ و ٢٨٦ و ٢٢٦ و ٢٢٥ و ٢٢٠ و ١٥٩/٢

سليمان التيمي

٢٩٨ و

٢٥٩ و ٢١٣/٢

سليمان بن يسار الهلالي

٢٢٣/٢

سنان بن مقرن المزني

٢٢١/٢

سهل بن حنيف

٢٠٤ و ٢٠٣ و ٢٠٢/٢ ، ١٨٨/١

سهل بن سعد الساعدي

٣٢/٢

سهل بن عمرو بن هصيص

٢٦٤/١ و ٢٩٨ و ٣٣٣ و ٣٣٥ و ٣٣٦ ،

سهيل بن أبي صالح السمان

٢٢١ و ١٣٥/٢

٣٠٨/٢	سودان بن حمران
٣١٧ و ٣١٦ و ٣١٤/١	سويد بن سعيد
٢١٥ و ٢١٤/٢	سويد بن غفلة
٢٢٣ و ٢١٦ و ٢١٥/٢	سويد بن مقرن المزني
٢٥٠ و ٢٤٩/٢	سلام بن أبي الحقيق : أبو رافع اليهودي
٢٥١ و ٢٤٩/٢	سلام بن محمد بن ناهض المقدسي
٢٥٠ و ٢٤٩/٢	سلام بن مشكم
٢٨٣/٢	سيار بن حاتم
٢٥٩ و ٢٥٧/٢	سيار بن سلامة : أبو المنهال الرياحي
٢٥٩ و ٢٥٧/٢	سيار بن أبي سيار : أبو الحكم الواسطي
٢٤٢/٢	الشاطبي
١٧٦ و ١٥٠ و ١٠٧ و ١٠١ و ١٠٠ و ٩٨/١	الشافعي
٢٢٧ و ٢٠٠ و ١٩٨ و ١٩٧ و ١٩٠ و ١٧٩ و	
٢٤٩ و ٢٣٦ و ٢٣٣ و ٢٣٢ و ٢٣٠ و ٢٢٨ و	
٢١٣ و ٢٠٨ و ٢٦٧ و ٢٥٥ و ٢٥٤ و ٢٥٣ و	
٣٦٧ و ٣٣٦ و ٣٣٣ و ٣٢٨ و ٣٢٧ و ٣٢١ و	
٨/٢ ، ٤٠٤ و ٣٩٢ و ٣٩٠ و ٣٨٨ و ٣٦٨ و	
١٠٢ و ٩٨ و ٦٨ و ٦٧ و ٢٩ و ٢٧ و ٢٥ و ١٠ و	
١٧٢ و ١٧١ و ١٦٩ و ١١٩ و ١١٢ و ١٠٣ و	
٣١٤ و ٣١٣ و ٢٩٢ و ٢٤٥ و ١٩٨ و ١٨٠ و	
٢٧٨ و ٢٧٧/١	شبابة بن سوار
١٧٢ و ١٧١/٢	شداد بن أوس
٢٩٢/٢	شريح بن النعمان
٢١٥ و ١٠٥/٢	شريح بن هانئ
٢٩٤ و ١٠٥/١	شريك
٢٧٨ و ٢٥٠ و ٢٢٩ و ٢٢٨ و ٢١٧ و ١٥٦/١	شعبة
٣٤٩ و ٣٤٠ و ٣١٣ و ٣١٢ و ٣١١ و ٣٠٨ و	
١٠٩ و ٨٣/٢ ، ٣٩٠ و ٣٨٨ و ٣٨٦ و ٣٨٥ و	
١٨٩ و ١٣٩ و ١١٠ و	

الشعبي : عامر بن شراحيل

٢٠٧/١ ، ٣١/٢ ، ٧٩ و ١٠٥ و ١٩٤ و ١٩٩

٢٣٤ و ٢٣٥ و ٢٨٧

٢٣٠/٢

شعيب بن محمد بن عبد الله

٢٨٣ و ٢٨٢/١

شقيق : أبو وائل بن سلمة

٢٦٤/٢

شهاب بن خراش

١٠/٢

شيبان بن ثعلبة

٢٧٥ و ٢٧٢/٢

شيبان بن فروخ

٣٨٢/١

صالح بن أحمد بن حنبل

٢٤٨ و ٢٤٦/٢

صالح جزرة

٢٢١/٢

صالح بن السمان

٢٨٨/٢

صالح بن صالح الأسدي

٣٦١/٢

صالح بن أبي صالح الأسدي

٣٦١/٢

صالح بن أبي صالح السدوسي

٢٨٧ و ٢٢٢/٢

صالح بن أبي صالح السمّان

٢٨٧/٢

صالح بن أبي صالح المدني

٢٨٧/٢

صالح بن أبي صالح مهران المخزومي

٣٢٦ و ٣٢٣/٢ ، ٣٢١/١

صالح مولى التوأمة

٣٢٦/٢

صالح بن نبهان التوأمي

١٣٧ و ١٣٦/١

صدقة بن خالد

١٧٥/٢

الصولي

٦٨ و ٦٧/٢

الصيدلاني

٣١٩/١ و ٣٢٠ و ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٢

الصيرفي

٢٧٨/٢

الضحّاك بن عثمان الحزامي

١٨٨ و ١٣٧/٢

ضمام بن ثعلبة

٢٥٨ و ٢٥٦/١

ضمرة بن سعيد المازني

[١٢٦] /١

الضياء المقدسي

١٥٦/٢

طاووس

الطبري : أبو الطيب طاهر بن عبد الله

٣٩٣/١ و ٣٩٤ و ٣٩٧ و ٣٩٩ ، ١٠٣/٢

و ١٠٤

٣٩٣/١ ، ١٠٣/٢ و ١٧٥ و ١٧٦ و ١٨٠

و ٢٢٣ و ٢٧٨ و ٣١٥

١٢١/١ و ١٨٤ و ٢٧٩ ، ١٣٤/٢ و ١٣٥

و ١٥٤ و ٢٥١

١٦١/١

١٩٨ /٢ و ٢٠٢ و ٢٤٥ و ٣٠٨ و ٣٠٩ و ٣١٠

٢ / [٢٥٣]

٢٢ / ٢ و ١٣٥

٢ / ٣٠١

٣٧٩/١ ، ٢٨٨/٢ و ٣٢٣ و ٣٢٥

٨٣/٢ و ١١٣ و ١٧٦ و ١٧٧

٢٦٨/٢

٣١٢/٢

٣١٦/١

٢٤٩/١

٢٧٩/١ و ٢٨٠

٢٤٢/٢ و ٢٨٧

٢٣٤/٢

٢٧١/٢ و ٢٧٣

٢٧١/٢ و ٢٧٤

٢٥٣/٢ و ٢٥٥

٢٧٤/٢

٢٢١/٢

٢٤٦/٢

٢٧٤/٢

الطبري : محمد بن جرير

الطبراني

طرفة بن العبد

طلحة بن عبيد الله

طلحة بن عبيد الله بن كرز

الطوسي

ظهير بن رافع

عمار : محمد بن الفضل

عاصم الأحول

عاصم بن ثابت الأنصاري

عاصم بن عدي العجلاني

عاصم بن عليّ

عاصم بن محمد بن زيد

عاصم بن كليب

عاصم بن أبي النجود

عامر بن شهر الهمداني

عامر بن عبيدة الباهلي

عامر الكوفي البجلي

العامري : عثام بن عليّ

عباد بن تميم المازني

عباد بن حنيف

عباد بن أبي صالح

عباد بن عبد الله بن الزبير

٢٧٣/٢	عبادة بن الصامت
٢٧٣ و ٢٧١/٢	عبادة الواسطي
٢٧٤ و ٢٧١/٢	عبادة : والد قيس
٢٧٤ و ٢٧٣/٢	عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت
٤٤ و ٤٣ و ٤٢/٢	عبّاس بن عبد العظيم العنبري
٢٢٥ و ٢٢٤ و ١٣٥/٢	عبّاس بن عبّد المطلب
٢٧٧/٢	عبّاس بن فروخ
٢٥٩/٢	عبّاس بن مرداس السلمى
٢٨٤/٢	عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي
٢٨٤/٢	عبد الله بن أحمد بن حنبل
٣٢٤/١	عبد الله بن أعز
١٢٠/١	عبد الله بن أنيس
٢١٠ و ٢٠٥ و ٢٠٢/٢	عبد الله بن أبي أوفى
٢٤٨ و ٢٠٧ و ٢٠٦ و ٢٠٢/٢	عبد الله بن بسر
٢٣١/٢	عبد الله التميمي
٢٥٣/٢	عبد الله بن ثعلبة بن خزيمة بن أصرم
٢٨٥/٢	عبد الله بن جابر
٢٩٨/٢	عبد الله بن الحارث بن نوفل
٢٠٧ و ٢٠٣/٢	عبد الله بن أم حرام
٢٦٥ و ٢٦٤/٢	عبد الله بن الحسين الأزدي البصري : أبو حريز
٢٨٩/٢	عبد الله بن حماد الآملي
٢٦٥ و ٢٤٩ و ٢٤٢ و ٢٣٥/١	عبد الله بن دينار
٢١٧ و ١٥٠/٢	
٣٠١/٢	عبد الله بن زائدة
١٩٣ و ١٨٨/٢ ، ٣٥٣ و ٣٤٠ و ٢٠٤/١	عبد الله بن الزبير
٢٨٩ و ٢٦٩ و ٢٦٨ و ٢١٨ و ٢٥٩/١	عبد الله بن زيد

عبد الله بن أبي سرح

١٨٦/٢

عبد الله بن سنان

٤٤/٢

عبد الله بن سلام

٢٥١ و ٢٥٠ و ٢٤٩/٢

عبد الله بن أبي صالح السمان

٢٤٦ و ٢٢٢/٢

عبد الله بن أبي طلحة

٢٢٤/٢

عبد الله بن عباس

٢٤٨ و ٢٤٧ و ٢٣٣ و ٢٠٤ و ١٨٧ و ١٣٢/١

٢٥٠ و ٢٨٩ و ٣٥٣ و ٣٦١ و ١٢٢/٢ و ١٧١

١٨٨ و ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣ و ٢٠٠ و ٢٠٨

٢١٨ و ٢٢٤ و ٢٢٥ و ٢٨٧ و ٢٨٩ و ٢٩٨

٢٢٤/٢

عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة

عبد الله بن عبدة الربلي

٢٢٣/٢

عبد الله بن عروة

١٥٤/٢

عبد الله بن عمر

١٠٠/١ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٢٥

١٨٤ و ٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢٣٥ و ٢٤٢ و ٢٤٩

٢٥٠ و ٢٥٧ و ٣٠/٢ و ٣١ و ١٢١ و ١٣٥

١٥٠ و ١٦٤ و ١٨٨ و ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣

٢٠٢ و ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢١٨ و ٢٨٩

٢٧٨/١ ، ٢٩/٢ و ٣١ و ١٦٨ و ١٨٨ و ١٩٣

عبد الله بن عمرو بن العاص

٢١٨ و ٢٣٠

عبد الله العمري

٣١٤/١

عبد الله بن أبي قتادة

٣٠١/١

عبد الله بن هبيعة

١٧٦/٢ ، ٣٢١ و ٢٥٨/١

عبد الله بن مازن بن منصور

٢٦٠/٢

عبد الله بن المبارك

١١٤/١ و ٢٨٨ و ٣٠٤ و ٣٣٨ و ٣٤٠ و ٣٦١

٣٦٧ و ٣٧٨ و ٣٧٩ و ٣٩٠ ، ٨/٢ و ١٠

١٢٤ و ١٣٦ و ٢٦٧ و ٢٨٩

٢٨٤/٢

عبد الله بن محمد بن سنان

عبد الله بن محمد الطرسوسي

عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان الأصبهاني

عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان بن أبي بكر

عبد الله بن مرة

عبد الله بن مسعود

٢٤٦/٢

٣٥٨/١

٢٢٦ و ٢٢٥/٢

٢٧٩/٢

٣٠/٢ ، ٢٨٣ و ٢٨٢ و ٢٧٦ و ١٩١ و ١٠٥/١

١١٥ و ١٣٥ و ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٥ و ١٧٧

١٨٨ و ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٥ و ٢٢٣

و ٢٧٤ و ٢٨٩

٢٢٣/١

٣٠١ و ١١٣/٢ ، ٣٨٦/١

٢٤٨/١ و ٣١٧ و ٣٢١ و ٣٦٧ و ٣٦٨ و ٣٧١

و ٣٧٤

عبد الله بن مقرن المزني

عبد الله بن أم مكتوم

عبد الله بن وهب

٢٨٠/١

[١٢٢] / ١

٢٨٠/٢

٢٧٨/١

٢٣٢/٢

٢٧٢ و ٢٧١/٢

١٥٦/٢

٢٧٦/١

٢٢٤/٢

٢٢٨/٢

١٩٨/٢ و ٢٠٢ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٣٠٩ و ٣١٠

و ٣١٢ و ٣١١

عبد الجبار بن وائل

عبد الحق بن عبد الرحمان الأشبيلي

عبد الحكم بن حاتم

عبد الحميد بن جعفر

عبد الحميد بن عبد الواحد

عبد الخالق بن سلمة الشيباني

عبد الرحمان مولى أم برثن

عبد الرحمان بن ثابت

عبد الرحمان بن العباس بن عبد المطلب

عبد الرحمان بن عبد الجبار الفامي

عبد الرحمان بن عوف

٢١٦/٢ ، ١٣٦/١

٢٥٤/٢

٢٢٣/٢

عبد الرحمان بن غنم

عبد الرحمان بن المبارك

عبد الرحمان بن مقرن

٣٠٨/٢	عبد الرحمان بن ملحمة المرادي
٣٠٣/١ و ٣٠٤ و ٣٤٠ و ٣٤٧ و ٣٤٨ و ٣٤٩	عبد الرحمان بن مهدي
١٣٤ و ١٣٢/٢ ، ٣٨٥ و	
١٥٦/٢	عبد الرَّحْمَان مولى أم برثن
١١٣ و ١٠٢/٢ ، ٢٨١ و ١٨٧ و ١٥١/١	عبد الرحمان بن هرمز الأعرج
١٥٦ و	
٢٤٨/١	عبد الرحمان بن وعلة
١٣٦/١	عبد الرحمان بن يزيد بن جابر
٢١٠/٢	عبد الرحمان بن يوسف بن خراش
٨٨/٢ ، ٣٦١ و ٣٢٩ و ٢٢٥ و ١٢١ و ١٠٣/١	عبد الرزاق بن همام الصنعاني
٣٢٥ و ٣٢٣ و ٨٩ و	
٢٣١/٢	عبد العزيز بن الحارث
٢٩٦/٢	عبد العزيز بن عبد الله الماحشون
١٤٧ و ١٤١/٢ ، [١٢٦] /١	عبد العظيم بن عبد القوي المنذري
١٦٢/٢	عبد الغافر الفارسي
٣١٨ و ٢٤٧ و ٢٤٦ و ٢١٧/٢ ، ٤٠٩/١	عبد الغني بن سعيد الأزدي
٢٦١/٢	عبد الغني بن سعيد المقدسي
٦٢ و ٥٩/٢	عبد القادر بن عبد الله الرهاوي
٢٨٩/٢	عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي
٤٠٩/١	عبد الكرم الحلبي
٢٨٩/٢	عبد المجيد الحنفي
٢٨٦/٢	عبد الملك بن حبيب
٢٧٦ و ٢٧٢/٢	عبد الواحد بن عبد الله بن كعب النصرى
٢٣١ و ٢٢٧/٢	عبد الوهاب بن عبد العزيز التميمي الحنبلي
٣٢٥ و ٣٢٣/٢	عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
٢٧٤/٢	عبد بن سليمان الكلابي
٢٧٤/٢	عبد بن أبي لبابة

٢٥٦/٢	عبيد بن غنم الكوفي
٢١٧/٢	عبيد الله بن أحمد الأزهري
٢٣٢/٢	عبيد الله بن الحسين بن عليّ
٢٢٤/٢	عبيد الله بن العباس
٢١٣ و ٩٧/٢ ، ٢٥٨ و ١٨٩/١	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
٢٦٨ و ١٨٦/٢ ، ٢٠٤/١	عبيد الله بن عدي بن الخيار
٢٨٩/٢	عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي
٢٣٢/٢	عبيد الله بن عليّ بن الحسن
٢٤٩/١	عبيد الله بن عمر
٢٠٦/٢	عبيد الله المازني
٢٥٤/٢	عبيد الله بن محمد بن جعفر
٢٣٢/٢	عبيد الله بن محمد بن عبيد الله
٢٢٠/٢	عبيد الله بن معاذ
[٢٥٤] و ١٣٣/٢ ، ٣٢٩/١	عبيد الله بن موسى العبسي
٢٧٣ و ٢٧١/٢	عبيدة الباهلي
٢٧٣/٢	عبيدة بن الحارث بن المطلب
٢٧٣ و ٢٧١/٢	عبيدة بن حميد بن صهيب الكوفي
٢٧٣ و ٢٧١/٢	عبيدة بن سفيان
٢٧٣ و ٢٧١/٢ ، ١٠٣/١	عبيدة السلماني
٢٧٣/٢	عبيدة بن عمرو
٢٧٣/٢	عبيدة بن معتب
١٣٥/٢	عتبة بن غزوان
٢٢٣ و ٢٢١/٢	عتبة بن مسعود
١٧٦ و ١٧٥/٢	عتبة بن الندر
٢٢١/٢	عثمان بن حنيف
٢٨٧/٢	عثمان بن شباك الشامي
٢٦٦ و ٢٦٤/٢	عثمان بن عاصم الأسدي

عثمان بن عفان

٢٠١ و ١٩٨ و ١٩٧ و ١٩٦ و ١٩٠ و ١٨٨/٢
٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٩٥ و ٣٠٣
٢٠٨/٢
٣١٣/٢

العداء بن خالد بن هوذة

عدي بن حاتم الطائي

العراقي

١١٣ و ١١٢ و ١٠٤ و ١٠٠ و ٩٦ و ٨٧ و ٨٥/١
١١٤ و ١١٦ و ١٢٢ و ١٢٦ و ١٣٢ و ١٣٣
١٣٩ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٦٦ و ١٧٠ و ١٧٥
١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩٣ و ١٩٦
٢٠١ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٢٣ و ٢٢٤ و ٢٢٧
٢٢٩ و ٢٣٨ و ٢٤٢ و ٢٤٤ و ٢٦١ و ٢٦٢
٢٧٠ و ٢٩١ و ٣٠٠ و ٣٠٣ و ٣٠٨ و ٣١٠
٣٢٧ و ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٣ و ٣٣٤ و ٣٤٤
٣٤٥ و ٣٤٦ و ٣٤٧ و ٣٤٨ و ٣٦٠ و ٣٦٤
٣٧٣ و ٣٧٤ و ٣٧٥ و ٣٩٠ و ٣٩٥ و ٤٠٠
٤٠٤ و ٤٠٩ ، ١١/٢ و ١٣ و ١٨ و ٢٣ و ٢٦
٤٠ و ٤٤ و ٥٠ و ٦١ و ٧٤ و ٨٥ و ٨٦ و ١٠١
١١٠ و ١١٤ و ١١٧ و ١٢٤ و ١٣٤ و ١٣٨
١٥٦ و ١٥٨ و ١٧٢ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧
١٨٩ و ١٩٢ و ١٩٤ و ٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢٠٨
٢١٢ و ٢٢٢ و ٢٢٤ و ٢٢٧ و ٢٣٠ و ٢٣٣
٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٥٢ و ٢٥٣ و ٢٥٥ و ٢٥٩
٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٥ و ٢٦٦ و ٢٧٨ و ٢٨٥
٢٨٦ و ٢٨٧ و ٣٠٠ و ٣٠٧ و ٣٢٣ و ٣٢٥
٣٢٦ و ٣٢٧

٢٠٧ و ٢٠٢/١

العرس بن عميرة

٢١٤/١ و ٢٢٦ و ٢٣٩ و ٢٥٨ و ٢٧٦ و ٢٧٨ ،
٨٢/٢ و ٩٧ و ٢١٢ و ٢١٣

عروة بن الزبير بن العوام

٨٠/٢
٢٥٥/٢
٢١٣/١ و ٢٤٠ و ٢٤٨ و ٢٧٠/٢
١٥٦/١ و ٣٢٣/٢ و ٣٢٤
٢٥٩/٢
٢٢٩/٢
٢٣٨/٢
١٣٦/١
٢٨٩ و ٢٨٨/٢ و ٣٣٧/١
١٠٠/١ و ٢٣٣
٢٩٧/٢
٢٧٥ و ٢٧٢/٢
٢٧٥/٢
٢٢٣/٢
٢٧٥ و ٢٧٢/٢
٢٩٨/١
١٨٨/٢
٢٠٨/٢
٢٨٢/٢ و ٣١٤ و ٣١٦ و ٢٨٩/١
١٠٢/١ و ١٠٤ و ٢٧٦
٩٧/٢
١٢٦/٢
٢٢١/٢
١٤٠/٢
٢٣٢/٢
٢٣٢/٢ و ٢٤٠/١
٣٤٨/١

العز بن عبد السلام
عسل بن ذكوان الأخباري
عطاء بن أبي رباح
عطاء بن السائب الثقفي
عطاء بن يسار
عطارد بن برز
عطية بن سعد العوفي
عطية بن قيس
عفان بن مسلم
عُقْبَةُ بن عامر
عُقْبَةُ بن عمرو الأنصاري
عقيل بن خالد الأيلي
عقيل بن أبي طالب
عقيل بن مقرن
عقيل والد يَحْيَى الخزاعي
العقيلي
عكاشة بن محصن
عكرمة بن عمّار
عكرمة مولى ابن عباس
علقمة بن قيس
علقمة بن وقاص
عليّ بن أحمد النعيمي
عليّ بن أشكاب
عليّ بن حجر
عليّ بن الحسن بن الْحُسَيْن
عليّ بن الحسين
عليّ بن حوشب الفزاري

عليّ بن خشرم

٣٣٧/١

عليّ بن رباح

٢٣٣/١

عليّ بن الصواف الشاطبي

٣٨٢/١

عليّ بن أبي طالب

١٠٣/١ و ١٠٨ ، ٣١/٢ و ١٠٥ و ١١٦ و ١٣٢

١٨٨ و ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٦ و ١٩٧

٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢١٨ و ٢٣١ و ٢٣٢

٢٤٣ و ٢٨٧ و ٢٩١ و ٢٩٥ و ٣٠١ و ٣٠٢

٣٠٣ و ٣٠٥ و ٣٠٨ و ٣١٧

٢٨٠/٢

عليّ بن عبد الصمد السخاوي

عليّ بن القاسم بن شاذان الرّازيّ

٢٨٤/٢

عليّ بن المديني

٤١/٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٨٧ و ١٢٩ و ١٣٦ و ١٤٤

١٤٩ و ٢١١ و ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٣٠ و ٢٤٦

٢٥٧/٢ و ٢٦٢

عليّ بن هاشم بن بريد

عمّار بن ياسر

٢١٣/١ ، ١٣٥/٢

عمارة بن عبد الله بن أبي طلحة

٢٢٤/٢

عمّر بن الخطاب

١٠٥/١ ، ٣١/٢ و ٣٦ و ٤٠ و ١٢١ و ١٨٨

١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٦ و ١٩٧ و ٢١٠

٢١١ و ٢١٢ و ٢٧٤ و ٢٧٩ و ٣٠٢ و ٣٠٣

٣٠٨ و ٣٠٤

عمّر بن عبد الله بن أبي طلحة

٢٢٤/٢

عمّر بن عبد العزيز

٣١/٢ و ١٠٢ و ١٩١ و ٢٧٠

عمّر بن عبيد الطّنافسيّ

٢٢٦/١

عمّر بن عثمان

٢٣٧/١ و ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١

عمران بن حدير

٢٦٤/٢ و ٢٦٦

عمران بن عيينة

٢٢٢/٢

عمرو بن ثعلبة الكندي

٢٩٦/٢

عمرو بن جرّموز

٣٠٩/٢

٢٧٢ و ٢٧١/٢	عمرو الجرمي
٢٧٢/١	عمرو بن حزم
٢٦٥ و ٢٥٠ و ٢٤٧ و ٢٤٢ و ٢٣٣ و ١٠٥/١	عمرو بن دينار
٩٠/٢ ، ٣٨٣ و ٣٢٩ و ٢٦٦ و	
٣٠١/٢	عمرو بن زائدة
٢٤٨/٢	عمرو بن زرارة
٢٦٣ و ٢٦٢/٢	عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية
٣٢١/١	عمرو بن أبي سلمة
٢٧٢ و ٢٧١/٢	عمرو بن سلمة
٢٨٣ و ٢٨٢/١	عمرو بن شرحبيل
٢٣٠ و ٢٢٩ و ٢٢٧/٢ ، ٣٢١/١	عمرو بن شعيب
٢٠٠/٢	عمرو بن عبسة
٢٤١ و ٢٣٩/١	عمرو بن عثمان
٢٣٩/٢	عمرو بن عليّ العنزري
٣٤٩ و ١٠٣/١	عمرو بن عليّ الفلاس
٣٠١ و ٢٠٧ و ١٢١/٢	عمرو بن قيس الملائي
٢١٥/٢	عمرو بن ميمون الأودي
٢٢٤/٢	عمير بن عبد الله بن أبي طلحة
٢٥٤/٢	عمير بن هانئ
٤٤/٢	العنبر بن عمرو بن تميم
١٧٦/٢	العوام بن مزاحم
٢٩٥/٢	عوذ بن عفراء
٢٣٣/١	عوسجة
٢٣٨/٢	عوف بن سعد بن ذبيان
٢٢٤/٢	عون بن العباس
٢٢٤/٢ ، ٢٦٤/١	عون بن عبد الله
٣١٢/٢	عويمر العجلاني

العلائي

عياض : القاضي

٤٠٥ و ٢٢٧/١

٣٦٠/١ و ٣٧١ و ٣٨٩ و ٣٩٣ و ٣٩٥ و ٤٠٦ ،

٩/٢ و ١٠ و ٢٩ و ٣٣ و ٣٧ و ٣٨ و ٤٧ و ٤٨

٥٠ و ٥١ و ٥٦ و ٨١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤

و ١٩٨ و ٢٧٤ و ٢٩٠ و ٢٩٥

١٦٤/٢ ، ٢٩٣/١

٢٥٨ و ٢٥٦/٢

١٥٤/٢

١٨٩/١ و ١٩٠ و ١٩١ و ٣١٧ و ٢١/٢ و ٢٣

٢٩٠/٢

٣٢٣/٢ و ٣٢٦ و ٣٢٧

٢٥٦/٢

١١٢/٢ و ١١٣ و ٢٤٦ و ٢٤٨

٢٨٧/١

١٤٧ و ١٤١/٢

١٨٠/١ و ١٨٣ و ٢١/٢

١١٢ []/١ و ١٣٩ و ١٩١ و ٢٠٢ و ٣٦٩

و ٣٧٠ ، ٣٩/٢

٢٧٨/٢

٣٣٧/١ و ٣٨٢ و ٣٨٥

٢٢٤/٢ و ٢٢٥

٢٠٧/١

١٣٥/٢

١٩٥/٢

٣٩٩/١

١٦٢/٢

[٣٥٤]/١

عيسى عليه السلام

عيسى الخنات أو الخباط

عيسى بن يونس

الغزالي

الغساني

القطريفي

غنام بن أوس

غندر : مُحَمَّد بن جعفر

غيث بن إبراهيم

الفخر بن البخاري

فخر الدين بن الخطيب الرازي

الفربري

فروة بن نعامه الجندامي

الفضل بن دكين : أبو نعيم

الفضل بن العباس

فضيل بن عمرو

الفضيل بن عياض

الفيروز آبادي

القاسم بن الأصغ

قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي

القاسم بن جعفر الهاشمي

٢٢٤/٢
٢١٢/٢ ، ٣٣٩/١
٢٧٦/١
٢٣٨/٢
٢٦٥ و ٨٦/٢
٢١٣ و ١٧٤/٢
١٧٧ و ١٥٥ و ٣١/٢ ، ٢٦٧ و ٢٥٨/١
٢٠١
١٦٢ و ١٦١/٢
٢٢٤/٢
٢٨٦/٢
١٨٦/٢
١٩٨/٢
٣٠١/٢
٢٥٧/٢
٣٢٧ و ٣٢٣/٢
٢٤٩/١
٢٠٠/١
٢١١ و ٢١٠ و ٢٠٩/٢
٢٦٨/٢
٢١٣/١
٢٧٤ و ٢٧١/٢
١٩٤/١
٢٢٤/٢
١٨/٢
٢١٨/٢
٢٦١/٢

القاسم بن عبد الله بن أبي طلحة
القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق
القاسم بن مخيمرة
القاسم بن الوليد الهمداني
القاياتي : محمد بن عليّ
قبیصة بن ذؤيب
قتادة

القتبي
قثم بن العباس
قرة بن خالد
قرة بن هبيرة
القرطي
قطبة بن مالك
قطن بن نسير
القطيعي
القنعيني
القفال
قيس بن أبي حازم
قيس والد حبان بن العرقه
قيس بن سعد
قيس بن عبّاد القيسي الضبعي
قيصر
كثير بن العباس بن عبد المطلب
الكسائي
كعب الأحبار
كعب بن عمرو

٢٩٥/٢	كعب بن مالك
٢٣٧/٢	كلب بن وبرة
٢٦٣/٢	كلثوم بن فيروز
٢٣٧ و ٢٣٦/٢	الكلبي : محمد بن السائب
٢٧٩/١	كليب والد عاصم
٨٦/١	الكمال : محمد بن الهمام الحنفي
٣١٣/٢	اللجلاج العامري
٣٥٤/١	اللؤلؤي
١٠٥/١ و ١٣٣ و ٢٤٨ و ٣٢١ و ١٩/٢ و ٢٠	الليث بن سعد
٢١ و ٢٢٠ و ٣١٥	
١٥٦/١	ليث بن أبي سليم
٢٣١/٢	الليث بن سليمان
٢٦٠/٢	مازن بن منصور بن عكرمة
٩٨/١ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦	مالك بن أنس
١٠٧ و ١١٤ و ١٢٥ و ١٥٦ و ١٧٧ و ١٨٨	
١٩٦ و ٢٠٦ و ٢٣٧ و ٢٣٩ و ٢٤١ و ٢٤٢	
٢٤٩ و ٢٦٧ و ٢٦٩ و ٢٨١ و ٣٠٨ و ٣٢١	
٣٢٨ و ٣٦٤ و ٣٦٥ و ٣٦٦ و ٣٦٧ و ٣٦٨	
٣٧٥ و ٣٩٠ و ٣٩٢ و ٤٠١ و ٤٠٣ و ٥/٢ و ٦	
٨ و ١٠ و ١٤ و ٦٧ و ٦٨ و ٧٧ و ٨٢ و ٩٨	
١٠٠ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٩ و ١١٠	
١١٥ و ١٢٨ و ١٣٥ و ١٥١ و ١٩٦ و ١٩٨	
٢١٧ و ٢٢٠ و ٢٣٣ و ٢٤٥ و ٢٥٧ و ٢٥٩	
٣١٣ و ٣١٤ و ٣٢٦ و ٣٢٩ و ٣٣٠	

٢٧٦ و ٢٧٢/٢
٢٨٦/٢ ، ٢٩٣/١
٢١ و ١٩/٢ ، ٣٩٠ و ٣٨٨/١
٨٣ و ٨٢/٢
١٠٥/١
٢٣٧ و ٢٣٦/٢ ، ٢٨٩ و ١٠٨/١
٢٣٤ و ٢٠١/٢ ، ٢٨٩ و ١٠٨ /١
١٣٧/٢
٢٢١/٢
٢٥٩ و ٢٥٧ و ٨٤/٢
٧١ و ٧٠/٢
٢٨٥/٢
٢٨٥ و ١١٣/٢
٢٨٥/٢
٣٦٩ /١
٦٨ و ٦٧ /٢
٢٢٦ /٢
٢١٣/١
٢٥٠/١
٢٦٤ /٢
٣٩٧ و ٣٩٦/١
٢٧٩ /١
٨٩/٢
٢١٦/٢
٢٤٩/١
٢٧٨ و ٢٥٠/١

مالك بن الأوس
مالك بن دينار
الماوردي
المحاملي
المخير
مُحمَّد بن إسحاق : أبو النضر
محمد بن إسحاق السراج
محمد بن أسلم الطوسي
محمد بن أشكاب
محمد بن بشار بندار
محمد بن بكر البرساني
محمد بن جعفر الأنباري
محمد بن جعفر البغدادي
محمد بن جعفر النيسابوري
محمد بن الحسن التميمي
مُحمَّد بن الحسن الشيباني
مُحمَّد بن حفص
محمد بن الحنفية
محمد بن حنين
محمد بن خازم : أبو معاوية الضرير
محمد بن خالد الدمشقي
مُحمَّد بن دينار
محمد بن رافع
محمد بن ربيع الجيزي
محمد بن زيد
محمد بن زياد

٢٣٧ و ٢٣٦ / ٢	محمد بن السائب
٣٥٠ / ٢	محمد بن سلام البيكندي
٢٥ / ٢ ، ٢٤٦ و ١٩٣ و ١٩٢ و ١٠٣ / ١	محمد بن سيرين
٢٢٣ و ٢٢٢	
٢٢٢ / ٢	محمد بن أبي صالح السمان
٢٧٦ / ٢	محمد بن صباح حسن البزار
٢٧٧ و ٢٥٨ / ١	محمد بن الصلت التوزي
٤٠٩ و ٢٥٧ / ١	محمد بن طاهر
١٢٦ / ٢	محمد بن طلحة النعالي
٢٧٣ و ٢٧١ / ٢	محمد بن عبادة الواسطي
٢٨٦ و ١٤٥ و ١٤٠ / ٢	محمد بن عبد الله الأنصاري
٢٢٤ / ٢	محمد بن عبد الله بن أبي طلحة
٣٣٦ و ٣٣٣ / ١	محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
٣٨٤ / ١	محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي
٢٣٠ / ٢	محمد بن عبد الله بن عمر
٢٣٠ / ٢	محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص
٢٨٦ / ٢	محمد بن عبد الله بن المثني
٢٩٢ / ٢	محمد بن عبد الله المخرمي
٣٩٩ / ١	محمد بن عبد الأعلى
٢٢٦ / ٢	محمد بن عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق
٢٧٦ / ٢	محمد بن عبد الرحيم البزار
٤٠٤ / ١	محمد بن عبد السيد بن الديان
٤٠٤ / ١	محمد بن عبد المؤمن
٢٣٢ / ٢	محمد بن عبيد الله بن علي
٣٨١ و ٣٨٠ / ١	محمد بن عتاب الأندلسي
٢٦٩ / ١	محمد بن عجلان
٢٦٢ / ٢	محمد بن عرعة بن البرند السامي

٢١٧/٢	محمد بن عليّ الصوري
٢٧٣/١	محمد بن عمرو بن حريث
١٥١ و ١٥٠ /١	محمد بن عمرو بن علقمة
٢٢٢ /٢	محمد بن عيينة
٣٢١ /١	محمد بن أبي فديك
٢٩١ و ٢٨٩ /١	محمد بن كرام
١٩٩ /٢	محمد بن كعب القرظي
١٧٨ و ١٧٥ و ٨٤ /٢	محمد بن المثني : أبو الموسى
٢٧٤ /٢	محمد بن مطرف بن المرابط
١٠٢ /٢	محمد بن المنكدر
٢٥٨ /٢	محمد بن مهران : أبو جعفر الرازي
٢٣٩ /٢	محمد بن ناصر الحافظ
٢٦٧ /٢	محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ
٢٠٤ /٢ ، ٣٥٧ و ٣٥٦ و ٣٥٤ /١	حمود بن الربيع
٢١٦ و ٢٠٤ /٢	حمود بن لبيد الأشهلي
٣٢١ /١	مخرمة بن بكير
٣١٢ و ٣٠٩ و ٢٩٢ /٢	مخرمة بن نوفل
[١٠٩] /١	المرار بن سعيد بن حبيب
١٥ /٢	المرزبانيّ البغدادي
١٤ /٢	المرزبانيّ : أبو عبد الله محمد بن عمران
٣٠٩ /٢	مروان بن الحكم بن أبي العاص
١٠٦ /٢	المروزي : أبو زيد محمد بن أحمد بن عبد الله
٢٦٦ و ٢٦٠ و ٢٣٣ /٢ ، ٤٠٤ و ٤٠٣ /١	المزي
٢٨٢ /٢	المستنير بن الأخضر
٢٥٦ و ٢١١ و ١٩٤ و ١٩٣ /٢	مسروق بن الأجدع
٣٢٦ و ٣٢٣ /٢	المسعودي
٢٥٦ و ٢٥٣ /٢	مسور بن عبد الملك اليربوعي

٣١٢/٢
 ٢٥٦ و ٢٥٣/٢
 ١١٤ و ١١٣ و ١٠٨ و ١٠٧ و ١٠٦ و ٩٤ و ٨٩/١
 ١٣١ و ١٢٥ و ١٢٤ و ١٢٣ و ١١٩ و ١١٨ و ١١٧
 ١٥٨ و ١٥٧ و ١٥٦ و ١٥٣ و ١٤٠ و ١٣٢ و ١٣١
 ٢١٠ و ٢٠٨ و ٢٠٧ و ١٩٧ و ١٨٧ و ١٨٦ و ١٨٥
 ٢٤٧ و ٢٤١ و ٢٣٩ و ٢٣٥ و ٢٣٤ و ٢٢٨ و ٢٢٧
 ٣١١ و ٣١٠ و ٢٥٨ و ٢٥٣ و ٢٤٩ و ٢٤٨ و ٢٤٧
 ٣٢٩ و ٣١٧ و ٣١٦ و ٣١٥ و ٣١٤ و ٣١٣ و ٣١٢
 ٩٧ و ٩٥ و ٨٩ و ٨٥ و ٣١/٢ ، ٣٦٨ و ٣٦٧ و ٣٦٦
 ٢٠٠ و ١٦٤ و ١٤٨ و ١٤٣ و ١٢٩ و ١٢٨ و ١٢٧
 ٢٢١ و ٢١٧ و ٢١٦ و ٢١٥ و ٢١٢ و ٢١١ و ٢١٠
 ٢٦١ و ٢٦٠ و ٢٥٩ و ٢٣٦ و ٢٣٥ و ٢٣٤ و ٢٣٣
 ٢٦٨ و ٢٦٧ و ٢٦٦ و ٢٦٤ و ٢٦٣ و ٢٦٢ و ٢٦١
 ٢٧٦ و ٢٧٥ و ٢٧٤ و ٢٧٣ و ٢٧٢ و ٢٧٠ و ٢٦٩ و ٢٦٨
 ٢٩٩ و ٢٩٣ و ٢٨٩ و ٢٧٩ و ٢٧٨ و ٢٧٧ و ٢٧٦
 ٣١٦ و ٣١٥ و ٣٠٠

مسور بن مخزومة
 مسور بن يزيد
 مسلم بن الحجاج

٢٤٧/٢ ، ٣٢١/١

٢٥٨ و ٢٥٦/٢

٢٤٩/٢

٢٣٥ و ٢٣٤/٢

١٠٨/١

١٦٦/٢

٢٩٥/٢

٣١٧ و ٢١٨ و ١٧٣/٢

٢٤٧/٢

٢٢٣ و ٢٢٢/٢

مسلم بن خالد الزنجي
 مسلم الخياط
 مسلم بن الوليد المدني
 المسيب بن حزن
 مطر الوراق
 معاذ بن جبل
 معاذ بن عفراء
 معاوية بن أبي سفيان
 معاوية بن عبد الكريم الضال
 معبد بن سيرين

٢٢٤/٢	معبد بن العباس
٢٢٦ و ٢٢٥/٢	معتمر بن سليمان
٢٢٣/٢	معقل بن مقرن المزني
١٠٠ و ٨٩ و ٨٨/٢ ، ٢٢٥ و ١١٤ و ١٠٥/١	معمر بن راشد
٢٠١ و	
٢١٦/٢	معمر بن زيد
١٦١ و ١٢٢/٢	معمر بن المثنى : أبو عبيدة
٢٩٥/٢	معوذ بن عفراء
٢١٥/٢	مغلطاي
٣٣٠/٢	المغيرة جد البخاري
٢٢٦/١	المغيرة بن مقسم الضبي
٢٦١/٢	مقاتل بن بشر
٢٩٦ و ٢٩٥/٢	المقداد بن الأسود
٢٢٣/٢	مقرن المزني
٢٩٨/٢	مقسم مولى بن عباس
٣٣٠/٢	مكحول الشامي الهذلي
٣١٢/٢	المنتجع
٢٣٩/٢	مندل
٣١١/٢	منذر بن حرام
١٣٣/٢	منصور الأشل
٢٢٨/٢	منصور بن محمد العلوي
٣٢٥ و ١٣١ و ٨٩ و ٢٢ و ٢٠ و ١٩/٢ ، ٢٨٣/١	منصور بن المعتمر
٣١٢/١	المنهال بن عمرو
٢٨٧/١	المهدي العباسي
٢٨٨/٢	موسى بن إسماعيل التبوذكي
٢٦٤/١	موسى بن إسماعيل المنقري
٣٣٩/١	موسى بن دينار

٢٨٦/٢
٢٢٣/٢
٢١٥/٢ ، ٢٦٤/١
٢٣٥/٢ ، ٤٠٠ و ٣٩٨ و ٢٣٤ و ١٥٣ و ٣٣/١
٢٩١ و ٢٩٠ و
٣٧٩ و ٣٥٨ و ٣٥٧ و ٢٨٠ و ١٩٣ و ١٩٢/١
٢٩٠/١
٢٠٨/٢
٣١٢/٢
٢٤٩ و ١٢٥ و ١٠٥ و ١٠٤ و ١٠١ و ١٠٠ و ٩٨/١
١٣٥ و ١٠٢/٢ ، ٢٩٨ و
٣١٣/٢
١٤٧ و ١٤١/٢
٢٣٩ و ١٩٣ و ١٥٩ و ١٥٨ و ١٥١ و ١١٥/١
١٢٥ و ٧٧/٢ ، ٣٦٩ و ٣٦٧ و ٣١٣ و ٢٥٠ و
٣١٧ و ٣٠٨ و ٢٤٧ و ٢٢١ و ١٣٥ و ١٢٨ و
٣٢٢ و ٣٢١ و ٣٢٠ و
٢٥٢/٢ ، ١٣٩/١
٢٦٢ و ٢٥٧/٢
٤٠٨ و ٤٠٧/١
٣٢٩/٢
٢٨٩/٢
٢٧٦/٢
١٦١/٢ ، ١٩٣/١
٣٥٣/١
١٠٨/١
٢٧٢/٢

موسى بن سهل بن عبد الحميد
موسى بن عبيدة الربذي
موسى بن عقبة
موسى بن علي بن رباح
موسى بن هارون الحمالي
المؤمل بن إسماعيل
الناطقة الجعدي
ناجية
نافع مولى ابن عمر
نافع : أبو سليمان العبدي
النجيب الحراني
النسائي
النسفي : محمد بن يعقوب بن إسحاق
نسير والد قطن
نصر بن إبراهيم المقدسي
نصر بن باب أبي سهل الخرساني
نصر بن عمران الضبعي
نصر بن معاوية بن بكير
النضر بن شميل
التعمان بن بشير
التعمان بن راشد
التعمان بن مروان

التعمان بن مقرن المزني

نعيم بن حماد

النفيلي

نوح بن أبي مریم القرشي : أبو عصمة

التووي

٢٢٣ و ٢١٦ و ٢١٥/٢

٨٣/٢

٣٧٥/١

٢٨٩ و ٢٨١ و ٢٧٩/١

١١٥ و ١١٣ و ١١١ و ١١٠ و ١٠٨ و ١٠٥/١

١١٦ و ١٢٣ و ١٢٥ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣٥

٢٠٠ و ١٨٩ و ١٨٣ و ١٧٨ و ١٣٩ و ١٣٨

٢١١ و ٢٣١ و ٢٦١ و ٢٧٧ و ٣٢٦ و ٣٢٧

٣٢٣ و ٣٦٩ و ٣٨٤ و ٣٩٤ و ٤٠٦ ، ٢٩/٢

٤٤ و ٦١ و ٦٢ و ٦٦ و ٩١ و ٩٤ و ١٧٤ و

٢٠١ و ٢٠٥ و ٢٠٩ و ٢٤٤ و ٣٠٠ و ٣١٥

٢٥٧ و ٢٥٦/٢

٢٧٥ و ٢٧٢/٢

٢٥٧ و ٢٥٦/٢

١٢٥/٢

١٠٤/٢

٢٨٩/٢

١٩٤/١

٢٠٣/٢

٢٢٢/٢

٢٢٦/١ و ٢٣٩ و ٢٥٩ و ٢٧٨ و ٢٧٩ ،

١٥٤/٢ و ١٥٥ و ٢١٥

١٣٧ و ١٣٦/١

٣٢٨/٢

٢٢٨ و ٢٢٦ و ٢٢٤/١

١٥٦ و ٨٩ و ٨٨/٢ ، ١٠٥/١

٢٤٤ و ٢٤٣/١

هارون الحمالي

هارون بن سعيد الأيلي

هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي

هبة الله بن الحسن اللالكائي

هجين بن عمرو

هدبة بن خالد

هرقل

الهرماس بن زياد

هشام بن حسان

هشام بن عروة

هشام بن عمّار

هشام بن مُحَمَّد بن السائب

هشيم بن بشير

همام بن منبه

همام بن يحيى

٢٠٧/٢	وابصة بن معبد
٢٠٧ و ٢٠٢/٢	وائلة بن الأسقع
٢٩٠ و ٢٨٩/١	الواحدى
٢٦٧ و ٢٦٤/٢	واسع بن حبان
١٧٧ و ١٧٦/٢	واصل الأحذب
٢٨٣ و ٢٨٢/١	واصل بن حيان
٢١٥/٢	واصل بن عبد الرّحمان البصري
٢٧٥ و ٢٧٢/٢	واقد بن عبد الله بن عمر
٢٧٥ و ٢٧٢/٢	واقد بن محمد بن زيد
٣٢٨ و ١٨٧/٢	الواقدي : مُحَمَّد بن عَمْر
٢٨٠ و ٢٧٩/١	وائل بن حجر
٢٢٥/٢ ، ٢٥٨ و ٢٥٧ و ٢٥٦/١	وائل بن داود
١٢٣ و ١٠٩ و ٨٩/٢	وكيع
٢٣ و ٢٢ و ١٧ و ٦/٢	الوليد بن بكر المالكي
٣٢١/١	الوليد بن كثير
٢٩٤/٢ ، ٣١٢ و ٢٦٧/١	الوليد بن مسلم
٣١٢/١	وهب بن جرير
٢٣٥ و ٢٣٤/٢	وهب بن خنيس
٢٦٤/١	وهيب بن خالد الباهلي
٢٧٨/٢	يحيى بن أيوب الحريري
٢٧٨/٢	يحيى بن بشر البلخي
٢٧٨ و ٢٧٧/٢	يحيى بن بشر الحريري
١٣٣/١	يَحْيَى بن بَكِير
٣٢١/١	يحيى بن حسان
٢٢٦/٢	يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
٣٧٣ و ٣٦٨ و ٣٦٧ و ٢٨٣ و ٢٤٨ و ١١٥/١	يحيى بن سعيد القطان
٣٢١ و ٣٢٠ و ٢١٧ و ٢١٣ و ١٥٧/٢ ، ٣٧٦ و	

١٧٧/٢	يحيى بن سلام
٢٢٣ و ٢٢٢/٢	يحيى بن سيرين
٢٧٥ و ٢٧٢/٢	يحيى بن عقيل الخزاعي البصري
١١٩/٢ ، ٣٠١/١	يحيى بن أبي كثير
٢٧٦/٢	يحيى بن محمد بن السكن
٣٩٩/١	يحيى بن مسلمة
٣٤٧ و ٣١٣ و ٣٠٨ و ٣٠٤ و ١١٥ و ١٠٤/١	يحيى بن معين
و ١١٤ و ١٠٦ و ٤٧ و ٤٥/٢ ، ٣٥٧ و ٣٤٨ و	
١٢٢ و ١٢٤ و ١٢٩ و ١٤٤ و ١٧٦ و ٢٢٠ و	
٣٢٢ و ٣٢١ و ٢٣٠	
٣٦٧/١	يحيى بن يحيى التميمي
٢٢٥/٢	يحيى بن يزيد بن يزداد : أبو السقر
٢٩٤ و ٢٩٣/٢	يزيد بن الأسود الجرشي
٢٩٤ و ٢٩٣/٢	يزيد بن الأسود الخزاعي
٢٣١/٢	يزيد بن أكينة
١٠٥/١	يزيد الأودي
٢٥٣/٢	يزيد بن ثعلبة
٢٦٣ و ٢٦٢/٢	يزيد بن جارية الأنصاري
٢٤٨ و ١٠٥/١	يزيد بن أبي حبيب
١٥٦/١	يزيد بن أبي زياد
٢٩٨/٢	يزيد الفقير
٢٢٠/٢	يزيد بن الهاد
٢٦٢ و ١٠٩ و ٨٣/٢ ، ٣٦١ و ٣٥٩/١	يزيد بن هارون
٢٩٤/٢	يسار بن أيوب
٢٢٩/٢	يسار بن بلز بن مسعود
٢٦١/٢	يسير بن جابر
٢٦١/٢	يسير بن عمرو

٢٧٣/٢	يشكر بن ناجي
١٣٥ و ١٣٤ و ١٣١/٢ ، ٢١٤ و ٢١٣/١	يعقوب بن شيبه
٢٢٤/٢	يعقوب بن عبدالله بن أبي طلحة
٣٥٤/١	يعقوب الدورقي
٢٦٥ و ٢٦٤ و ٢٤٢/١	يعلى بن عبيد
٢٩٥/٢	يعلى بن منيه
٢٢٤/٢	يعمر بن عبدالله بن أبي طلحة
٣٣١/٢ ، ١١١/١	اليمان بن أحنس الجعفي
٢٣٦/١	يوسف بن أبي بردة
٢١٦/٢	يوسف بن عبدالله بن سلام
٢٦٣ و ٢٦٢/٢	يوسف بن يزيد أبو معشر
٢٢٦/٢	يونس بن أبي إسحاق
٣٦١/١	يونس بن عبيد
٤٠٦/١	يونس بن مغيث القرطبي
٢٧٥/٢	يونس بن يزيد الأيلي
٢٠٧ و ٢٠٣/٢	أبو أبي
١٧٥/٢	أبو أحمد العسكري
٢١١/١	أبو الأحوص
٢٣٧/٢ ، ٣٢١ و ٢٤٩/١	أبو أسامة
٨٩ و ٤٧ و ٤٥/٢ ، ٣٧٨ و ٢٠٤/١	أبو إسحاق الإسفراييني
١٦٢/٢ ، ٣٧٨/١	أبو إسحاق الحربي
٣٢٤ و ٣٢٣/٢ ، ٣٢٤ و ٢١٧ و ٢١١/١	أبو إسحاق السبيعي
٣٧٢ و ٣٧١ و ٣٣٨ و ٣٣٧/١	أبو إسحاق الشيرازي
١٠٤ و ١٠٣/٢	أبو إسحاق المهجيمي
٢٧٩/٢	أبو أمامة الحارثي
٢٠٩/٢	أبو أمامة : صدي بن عجلان
٣٣٠/٢	أبو البختري : سعيد بن فيروز الطائي

أبو برة

٢٣٦ و ٢١٧/١

أبو بكر : أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل

١١٩/١

أبو بكر : أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي

٣٢٧ و ٣٢٣/٢

أبو بكر : الحارث بن أسد

٢٣١/٢

أبو بكر بن حزم الأنصاري

٢٤٢ و ٢٤٠/٢

أبو بكر الصديق

٢١٠ و ٢٠٢ و ٢٠١ و ٢٠٠ و ١٩٧ و ١٩٦ و ١٨٨/٢

٢٢٥ و ٢٢٦ و ٢٢٧ و ٣٠٢ و ٣٠٤ و ٣٠٧

أبو بكر الصيرفي

٢٠٣/١

أبو بكر : عبدالله بن أبي داود السجستاني

٢١٢/٢ ، ٤٠٢ و ٤٠١ و ٢٢٩/١

أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث القرشي

٢١٣/٢

أبو بكر بن عياش الأسدي الكوفي

٢٨٧ و ٢٤٢/٢ ، ٢١١/١

أبو بكر بن عياش الحمصي

٢٧٨/٢

أبو بكر بن عياش السلمي

٢٧٨/٢

أبو بكر بن المقرئ

٣٥٨ و ٣٥٧ و ٢٢٩/١

أبو بلال الأشعري

٢٤٢ و ٢٤٠/٢

أبو جعفر محمد بن حفص

٢٤٢ و ٢٤٠/٢

أبو الجهيم بن الحارث بن الصمة

١٣٣/١

أبو حاتم الرازي

٣٧٨ و ٣٧٣ و ٣٣٧ و ٣٢٩ و ٣١٢ و ٢٣٣/١

١٤٨ و ١٤٣ و ١٢/٢ ، ٣٧٩ و

أبو حاتم الهروي

٣٦٩/١

أبو حازم

١٥٦/٢ ، ١٨٨/١

أبو حامد الإسفراييني

٢٨٣/٢

أبو حامد الطوسي

٢٣ و ٢٢/٢

أبو حسان الزياتي

١٢٩/٢

أبو الحسن الأشعري

١٩٨/٢

أبو الحسن عبد العزيز

٢٣١/٢

أبو الحسين بن النقور

٣٣٨/١

٤٣/٢	أبو الحسين اليونيني
١١٣/١	أبو حفص الميانجي
٢٨٩/٢	أبو حمزة
٤٠١ و ٣٦٨ و ٣٦٥ و ٣٦٤ و ٢٨٩ و ١٩٦/١	أبو حنيفة
و ٤٠٣ ، ٨/٢ و ١٠ و ٦٧ و ٦٨ و ٢٠٢ و	
٢٤٥ و ٢٨٩ و ٣١٣ و ٣١٤	
٨٥/٢	أبو خالد الأحمر
٢٨٦/١	أبو الخطاب الأسدي
٣٤٩ و ٣٤٨ و ٣٤٧/١	أبو خلدة
٢٣٠ و ٢٢٠/٢ ، ٢١١/١	أبو خيثمة زهير بن حرب
١٠٥/١	أبو الخثير
٨٨/١ و ١١٤ و ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤ و	أبو داود السجستاني
١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٩ و ٢٤٣ و ٢٥٨ و	
٣٩٧ ، ٣٢/٢ و ٧٧ و ٨٣ و ١٠١ و ١٠٩ و	
١٢٨ و ١٤٣ و ١٤٨ و ١٦٤ و ٢١٠ و ٢١٦ و	
٢٢١ و ٢٣٢ و ٣١٥ و ٣١٦ و ٣١٧	
١٢٨/٢ ، ٢٢٢/١	أبو داود الطيالسي
١٩٤ و ١٩٣/٢	أبو الدرداء
٢٩٣/٢	أبو الرجال : محمد بن عبد الرحمن
٢٩٣/٢	أبو الرجال : محمد بن خالد
٢٧١/٢	أبو زبيد : عبثر بن القاسم
٢١٣/١	أبو الزبير
٣٨٥ و ٣٤٨/١	أبو زرعة الدمشقي
٢٤٢ و ١٩٥ و ١٧٧ و ١٤٨ و ١٤٣ و ١٢٥/٢	أبو زرعة الرازي
٨٦/١	أبو زرعة العراقي
٢٥٩ و ٢٣٩/١	أبو زكير : يحيى بن محمد بن قيس البصري
٢١٥/٢ ، ٢٨١ و ١٨٧/١	أبو الزناد
٢١٦/٢	أبو زيد : معمر بن زيد

٨٦ و ٨٥/٢	أبو سعيد الأشج
١٩٢ و ١٧٧ و ١٠٢ و ٣١ و ٣٠/٢ ، ٢٨٥/١	أبو سعيد الخدري
٢٣٨ و ٢٤٣ و ٢٩٩ و ٣٠٠	
٢٣٨ و ٢٣٦/٢	أبو سعيد العوفي
٤٠٥ و ٢٢٧/١	أبو سعيد العلائي
٢٥٥/٢	أبو السفر : سعيد بن يحمّد
٢٢٠ و ٢١٣ و ١٥٦/٢ ، ٢٧٣ و ١٥١/١	أبو سلمة بن عبد الرّحمان بن عوف
٣٠٩/٢	أبو سهل الخراساني
٣١/٢	أبو شاه
٢٤٣ و ٢٤١/٢	أبو شيبة الخدري
٢٤٣ و ٢٤١/٢ ، ٣٩١ و ٣٨٨/١	أبو الشّيح الأصبهاني
٢٤٥ و ٢٤١/٢	أبو الضحى : مُسلم بن صبيح
٢٣٢/٢	أبو طالب : الحسن بن عبد الله
٢٣٥/٢	أبو طالب بن عبد المطلب
٣٨١/١	أبو الطاهر : إسماعيل بن عبد الله الأنماطي
٢٠٨ و ٢٠٤ و ٢٠٣ و ٢٠٢ و ١٣٤/٢	أبو الطفيل
٤٠٤ و ٤٠٣ و ٤٠٢ و ٤٠١/١	أبو الطيب الفّاضي
١٢٠/١	أبو طيبة الحّام
١٢٦ و ١٠٩/٢ ، ٣٥٤/١	أبو عاصم النبيل
١٣٦/١	أبو عامر
٣٣٠/٢	أبو العالية : رفيع الرياحي
٢٦٣ و ٢٦٢/٢	أبو العالية : زياد أو كلثوم بن فيروز
٢١٢/٢	أبو عبد الله بن خفيف
١٦٢/٢	أبو عبيد : أحمد بن محمّد الهروي
٢٣٠ و ١٦٢ و ١٦١/٢ ، ٣٠٨/١	أبو عبيد : القاسم بن سلام
٣١١ و ٣٠٩ و ١٩٨ و ١١٩/٢	أبو عبيدة : عامر بن الجراح
٢٩٢ و ٢١١/٢	أبو عثمان النهدي

٢٢٨ و ٢٢٧/٢	أبو العشاء الدارمي
٢٥٠ و ٢٤٩/٢	أبو عليّ الجبائي : محمد بن عبد الوهاب بن سلام
٢٧٩ و ٢٧٨/٢	أبو عليّ الجيّاني
١٠٧/١	أبو عليّ : الحسين بن عليّ النيسابوري
٢٩١/٢	أبو عليّ الصوّاف
٨٢/٢	أبو عمر بن مهدي
٢١٠/١	أبو عمرو الداني
٢٩٢/٢	أبو عمرو : سعد بن اياس الشيباني
٢٧٣ و ٢٧٢/١	أبو عمرو بن محمد بن حريث
١١٩ و [١١٨]/١	أبو عوانة
٢٩١/٢	أبو عيسى الختلي : موسى بن عليّ
١٠٥/١	أبو فزارة
٤٦/٢	أبو الفضل الجارودي
١٢٥/٢	أبو الفضل : عليّ الفلكي
٢٨٠/٢	أبو الفضل : محمد بن محمد بن عطف
٢٨٤/٢	أبو القاسم بن الطحان
٢١٧/٢	أبو القاسم : عبيد الله بن أحمد الأزهرى
٢٨٤/٢	أبو القاسم المصري
٣٠١/١	أبو قتادة
٣٢٤ و ٣٢٣/٢	أبو قلابة الرقاشي
٢٥٣/١	أبو مالك الأشجعي : سعد بن طارق
١٣٦/١	أبو مالك الأشعري
١٥٩/٢	أبو مجلز
١٢٦/٢	أبو محمد الخلال
١٠٩/٢	أبو مسلم الكجي
٣٨٣/١	أبو مُسلم المستملي
١٠٦/٢	أبو مسهر

أبو مصعب الزُّهْرِيّ
أبو المظفر بن السمعاني

٢٣٣/٢
٢١٠/١ و ٢٣٠ و ٢٣٢ و ٢٣٣ ، ١٩/٢ و ٢١
٢٥٨ و ٢٢٨ و
١٠٠/١

أبو منصور التميمي
أبو موسى الأشعري

١٩٣/٢ و ١٩٤ و ١٩٩ و ٢١٧ و ٢٥٧ و ٢٦٢
١٦٤ و ١٦١/٢
٢٢٧/٢ و ٣٩١/١

أبو موسى المدني
أبو نصر الوائلي

٢٥٨/١
١١٩/١ و ١٢١ و ٤٠٧ و ٤٠٨ ، ١٤/٢ و ١٥
٣١٨ و ٢٢٤ و

أبو نضرة
أبو نعيم الأصبهاني

١٠٥/١ و ١٥١ و ١٨٧ و ١٨٩ و ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣ و
٢٤٦ و ٢٥٠ و ٢٦٤ و ٢٦٩ و ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٨
٢٨١ و ٢٩٨ و ٣٣٥ و ٣٦١ ، ٣٢/٢ و ٦١ و ٨٢
٨٨ و ٨٩ و ١٣٥ و ١٥٦ و ١٦٦ و ١٧٣ و ١٨٨ و
١٩١ و ١٩٢ و ٢١٨ و ٢٢٠ و ٢٤٤ و ٢٦٨ و ٢٨٧

أبو هريرة

٢٩٣/٢

أبو الهياج بن الحصين

١٧٧/٢

أبو وائل

٢٥٨/١

أبو واقد الليثي

٢٥٨/١

أبو الوليد الطَّيَالِسِيّ

٣٩٧/١ و ٣٩٨ و ٤٠١ و ٤٠٢

أبو يعلى : محمّد بن الحسين بن الفراء

٢٧٧/٢

أبو يعلى : منذر بن يعلى الثوري

٦٨ و ٦٧/٢

أبو يوسف : يعقوب بن إبراهيم

١٠٣/١

ابن الأثير

١٠٨/١ و ١٠٩ و ١١١ و ١١٣

ابن الأخرم

١٩١/٢

ابن الأنباري

٢٥٨/٢

ابن باطيش

٣٨٢/١

ابن باقا

ابن بحنة

ابن تغلب

ابن ثوبان

ابن حريج

ابن الجوزي

ابن أبي حاتم

ابن الحاجب

ابن الحارث : عبد الله بن جزى

ابن حبان

ابن حجر العسقلاني

١١٣/٢

٢٣٦ و ٢٣٤ / ٢

٢٧٦ و ٢٧٥/١

١١٤/١ و ٢٣٣ و ٢٤٣ و ٢٤٨ و ٢٦٤ و ٣٢١ و

٣٥٤ و ٣٦٢ و ٣٦٧ و ٣٦٨ ، ١٤/٢ و ٢٢ و ٢٣ و

٨٢ و ١٣٩ و ٢٤١ و ٢٤٣ و ٢٤٨ و ٢٩٥ و ٢٩٦ و

١٤٦/١ و ٢٨٤ و ٢٨٩ و ٢٩٦ ، ٧/٢ و ١٦١ و

١٦٢ و ٢٢٤ و ٢٢٥ و ٢٢٧ و

٣١٢/١ و ٣١٣ و ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٤٤ و

٣٤٥ و ٣٤٦ ، ١٢٩/٢ و ١٣٠ و ١٣٤

٣٢٣/١ و ٣٢٨ و ٣٩٤ و

٢٠٣/٢ و ٢٠٧ و

١١٤/١ و ١١٥ و ١١٧ و ١٧١ و ٢٣٤ و ٢٤٦ و

٢٨٩ و ٢٩٤ و ٣٢٨ و ٣٢٩ و ٣٤٠ ، ٤٢/٢ و ١٥٥ و

١٩٠ و ٢١٠ و ٢١٤ و ٢٢٥ و ٢٤٧ و ٣٠١ و ٣٢٢ و

٨٦/١ و ٩٨ و ١١١ و ١١٤ و ١١٨ و ١٢٤ و

١٢٥ و ١٣١ و ١٣٦ و ١٤٦ و ١٥٣ و ١٥٨ و

١٦٦ و ١٦٩ و ١٧٢ و ١٧٤ و ١٧٥ و ١٧٩ و

١٨٩ و ١٩٤ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٧ و ٢١١ و

٢١٥ و ٢٢٢ و ٢٢٥ و ٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٨ و

٢٤٤ و ٢٤٦ و ٢٤٩ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٧ و

٢٧٣ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٦ و ٢٩١ و ٢٩٧ و

٣٠٠ و ٣٠٣ و ٣١٨ و ٣٢٥ و ٣٢٩ و ٣٣٠ و

٣٣٤ و ٣٤٤ و ٣٤٥ و ٣٤٦ و ٣٥٠ و ٣٨٠ و ٣٨١ و

٣٩٥ و ٤٠٩ ، ١٩/٢ و ٢٥ و ٣٣ و ٤٠ و ٥١ و

٧٤ و ٧٥ و ٧٦ و ١١٠ و ١٥٥ و ١٦٩ و ١٨٦ و

١٩٤ و ٢٢٠ و ٢٥١ و ٢٦٠ و ٣٠٥ و ٣١١ و

ابن الحذاء

٢٧٠/٢

ابن حزم

١٧٣/٢ ، ١٣٧/١

ابن حزيمة

١١٤/١ و ١١٥ و ٢٤٩ و ٢٦٨ و ٢٨٣/٢ و

٣٢٦ و ٣٢٣

ابن خشرم

٢٢٥/١

ابن الحضرمي

٢٦٣/٢

ابن حنبل

١٨٦/٢

ابن خطيب المزه

١٤٧ و ١٤١/٢ ، ٣١٧/١

ابن خلاد الرّامهرميّ

٢٣/٢ و ٥٧ و ٩٨ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ٣٢١ و

ابن أبي خيثمة

٢١١/١ و ٣٩٨ و ٣٩٩

ابن خير

١٣٨/١ و [١٤٠] و ١٤١

ابن أبي داود

٤٠١/١ و ٤٠٢

ابن دقيق العيد

١١٩/١ و ١٦٣ و ١٦٤ و ١٨١ و ٢٦٠ و ٢٩٥ و

٢٩٦ و ٣١٨ و ٣٧٨ ، ٤٣/٢ و ٤٦ و ٧٤ و

١٣٨ و ١٤٠ و ١٤٣ و ١٤٥ و ١٤٨ و ٣٢١ و

ابن أبي الدم

١٣/٢ و ٢٤ و ٢٥

ابن أبي الدنيا

٢٩٣/١ ، ١٤٣/٢ و ١٤٨

ابن دويد

٢٣٣/٢

ابن أبي ذئب

١١٤/١ و ٣٢١ و ٣٦٤ و ٣٦٥ و ٢١٧/٢ و ٢٩٦ و

ابن رشيد

١٥٣/١

ابن زبر

٣٠٣/٢

ابن سعد

٢١٠/٢ و ٢١٦ و ٣٢٦ و ٣٢٧ و ٣٢٨ و

ابن سعيد المازني

٢٥٧ و ٢٥٦/١

ابن السكيت

١٩٥/٢

ابن سيد الناس : أبو الفتح اليعمرى

١٥٣/١ و ١٥٤ و ١٥٥ و ٣١٠ و ١٥٨/٢ و

ابن سيده

٢١٤/٢

ابن أبي شيبه

٨٤/٢ و ٨٥ و ١٢٨ و ١٣٣

ابن صائد

ابن الصباغ

ابن الصلاح

١٦٦/٢ و ١٦٤

١٩٠/١ و ٢٢٩ و ٣٢٠ و ٣٧١ و ٣٧٢ و ٤٠١

٤٠٢، ٢٢/٢ و ٢٣ و ١٨٧

٨٨/١ و ٩١ و ٩٣ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠٤ و

١٠٨ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٥ و

١١٦ و ١١٧ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٩ و ١٣٠ و

١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و

١٤٦ و ١٤٧ و ١٤٨ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٧ و

١٦٢ و ١٦٤ و ١٦٩ و ١٧٩ و ١٨٣ و ١٨٥ و

١٩٥ و ١٩٩ و ٢٠٢ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ و

٢١٠ و ٢١٣ و ٢١٤ و ٢١٥ و ٢١٧ و ٢٢٣ و

٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٨ و ٢٣٩ و

٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٤ و ٢٤٧ و ٢٥٣ و ٢٥٤ و

٢٦١ و ٢٦٦ و ٢٧٩ و ٢٨٨ و ٢٨٦ و ٣٠٢ و

٣٠٣ و ٣١٣ و ٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٨ و ٣٢٣ و

٣٢٦ و ٣٢٨ و ٣٢٩ و ٣٣٢ و ٣٣٤ و ٣٤٠ و

٣٤٢ و ٣٤٤ و ٣٤٥ و ٣٤٦ و ٣٤٧ و ٣٤٨ و

٣٥٥ و ٣٥٦ و ٣٦٠ و ٣٦١ و ٣٦٢ و ٣٦٣ و

٣٧١ و ٣٧٦ و ٣٧٧ و ٣٧٩ و ٣٩٠ و ٣٩٣ و

٣٩٤ و ٣٩٥ و ٣٩٩ و ٤٠٠ و ٤٠٣ و ٤٠٤ و

٤٠٧، ٥/٢ و ٦ و ٧ و ٩ و ١٠ و ١٧ و ٢١ و

٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٨ و ٣٧ و ٣٩ و ٤٣ و

٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٦ و

٥٧ و ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٦ و

٦٧ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦ و

٧٧ و ٨١ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧ و ٩٠ و ٩٣ و ٩٦ و

٩٨ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٤ و ١١٤ و ١٢١ و

١٢٤ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٣٤ و ١٣٩ و ١٤١ و
١٤٦ و ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٦٠ و ١٦١ و
١٦٧ و ١٦٨ و ١٧٥ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧ و
١٩٧ و ١٩٩ و ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٤ و ٢٠٩ و
٢١٢ و ٢٢٢ و ٢٢٣ و ٢٢٤ و ٢٦ و ٢٢٨ و
٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤١ و ٢٤٢ و
٢٥١ و ٢٥٣ و ٢٥٤ و ٢٥٥ و ٢٥٦ و ٢٦٠ و
٢٦٥ و ٢٧١ و ٢٧٥ و ٢٧٦ و ٢٧٨ و ٢٨١ و
٢٨٣ و ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٢٩٠ و ٣١٢ و ٣١٧ و
٣٢٦ و ٣٢٨ و ٣٣١

٢٨٩ و ٢٢٢ و ١٤٨ و ١٤٣ و ١٣٩/٢

١٤٧ و ١٤٢/٢

١٧٤/١ و ١٩١ و ١٩٧ و ٢١٢ و ٢١٤ و ٢٥١ و
٣٠٨ و ٣٠٩ و ٣١٠ و ٣٥٦ ، ٥/٢ و ٦ و ١٦ و
١٩٠ و ٢٢٤ و ٣٠١ و ٣١٩ و

٣٧٨ و ٢٢٥/١

١٤٠/٢

٣٩٧/١ و ٣٩٨ و ٤٠١ و ٤٠٢ و ٤٠٧ و ٤٠٨ ،

٢٨٠/٢

٣٩٧/١ و ٣٩٨ و ٤٠١ و ٤٠٢

٢٠٧/٢

١٩٣/١

٥/٢

٣٠٣/٢

١٦١/٢ و ١٦٢ و ١٨٠

٢٨/٢

٢٩٦/٢

ابن طاهر المقدسي

ابن طبرزد

ابن عبد البر

ابن عدي

ابن عرفة

ابن عقدة

ابن عمروس

ابن عميرة الكندي

ابن عون

ابن فارس : أبو الحسين أحمد

ابن قانع

ابن قتيبة الدينوري

ابن كثير

ابن أبي ليلى

٣١٧/٢ ، ٢٧٤/١	ابن ماجه
٢٩٢ و ٢٨٠ و ٢٦٤ و ٢٦٢ و ٢٤٩ و ١٣٠/٢	ابن ماکولا
٢٧٨/٢	ابن ماهان
٢٧٣/١	ابن مُحَمَّد بن عُمَر بن حزم
٣٠١/٢	ابن مربع الأنصاري
٣٧٩ و ٣١٦ و ٣١٤/١	ابن مرزوق الباهلي
٢٠٦/٢	ابن منده : أبو زكريا
١٥٧/١ و ١٥٨ و ١٥٩ و ١٦٠ و ٣٨٥ و ٣٩٣ ،	ابن منده : أبو عبد الله
١٥٠/٢ و ١٥٥ و ١٥٨	
١٦١/٢	ابن مُنَدَه : أبو القاسم
١٦٥/١	ابن المواق
٢٨٤/٢	ابن النجار
٢٨٣/٢	ابن النحاس
٣٢٢/٢	ابن نُمير
٣٠١/٢	أسماء : عمة حصين بن محسن
٢٧٨/١	بسرة بنت صفوان
٣٠١/٢	تميمة بنت وهب
٣٢٦ و ٢٧٨/٢	التوأمة بنت أمية بن خلف الجمحي
٢١٢/٢	جهيمة
٢٢٢ و ٢١٢ و ٢٠٩/٢	حفصة بنت سيرين
٢٩٥/٢	حمامة : أم بلال
٢١٣ و ٢٠٢ و ٢٠١ و ١٩٦/٢	خدليجة
٢١٢/٢	خيرة : أم الدرداء
٣٢٤/٢	رقاش بنت قيس
٣٠١/٢	سبيعة الأسلمية
٣٠١/٢	سهيمة
٢٣٢/٢	سويدة بنت جابر

٢٥١/٢	السيدة أخت المستنجد
٢٥٧/١	صفية بنت حبي
٤٠/٢	صفية : أمة النبي ﷺ
٢١٤/١ و ٢٢٦ و ٢٣٦ و ٢٣٩ و ٣٣٩ و ٣٨٦ ،	عائشة
١٨٨ و ١٥٤ و ١٠٧ و ١٠٥ و ٩٧ و ٨٣ و ٨٢/٢	
١٩١ و ١٩٢ و ٢١٧ و ٢٢٠ و ٢٢٥ و ٢٦٧ و	
٣٠٧ و ٢٨٧ و	
٢٥٤/٢	عائشة بنت تيم الله
٢٥٤/٢ ، ٣٣٩/١	عائشة بنت طلحة
٢٩٥/٢	عفراء بنت عبيد بن ثعلبة
٢٣٢/٢	عقيلة بنت أسمر بن مضر
٢٩٥/٢	عليه : أم إسماعيل
٢٥٣/٢	عمارة بنت نافع بن عمر الجمحي
٢٥٣/٢	عمارة بنت الوهاب الحمصية
٢١٢ و ٢٠٩ و ٨٢/٢	عمرة بنت عبد الرحمان
٢٧٤/١	فاطمة بنت قيس
٣٥٣/١	فاطمة بنت محمد ﷺ
١٠٢/٢	الفريرة
٢٦٨ و ٢٦٧/٢	قلاية بنت سعيد
٢٥٦ و ٢٥٣/٢	قمير بنت عمرو
٢٢٢/٢	كريمة بنت سيرين
٢٩٥/٢	منية : أم يعلى
٣٣١/٢ ، ٢٤٧/١	ميمونة
١٥٦/٢	أم برثن
٢٣٢/٢	أم جنوب بنت غيلة
٢٢٧/٢	أم رومان

١٥٤/٢	أم زرع
٣٠٠/٢	بنت شكل
١٨١/١	أم عطية
٣٠١/٢	أم هانيء
٢١٢ و ٢٠٩/٢	أم الدرداء الصغرى : هجيمة
٣٠٠/٢	ابنة يزيد بن السكن الأنصارية

خامسا : فهرس القبائل والفرق والجماعات

١٩٦ /٢	أصحاب العقبة الأولى
١٩٦ /٢	أصحاب العقبة الثانية
٢٨٦ و ٢٥٨ و ٢٥٧ و ٢٥٣ و ٢٥٢/٢	الأنصار
٣٧ /٢	أهل الأندلس
١٩٩ و ١٩٧ و ١٣٤ /٢	أهل بدر
٢١١ و ٢١٠ و ٢٠٩ /٢ ، ٢٥٦ و ١٩٢/١	أهل البصرة
١٩٨ و ١٩٧ /٢	أهل بيعة الرضوان
٢٤٨ /٢	أهل الحجاز
١٣٤ /٢	أهل الحديبية
٢٩٩/١	أهل خراسان
٣١٧ /٢	أهل دمشق
٢٩١/٢ ، ٣٥٤/١	أهل الشام
٢٩١/٢	أهل العراق
٢١٢ و ٢١١ و ٢١٠ و ٢٠٩ /٢ ، ٣٥٤/١	أهل الكوفة
٢١٠ /٢	أهل المدينة
٣٧ /٢	أهل المشرق
٢٩١/٢	أهل مصر
٢٧٤ /٢	بجيلة حي من اليمن

١٩٧/٢	البدريون
٧١/٢	برسان قبيلة من الأزدي
١٠/٢ ، ٢٥٩ ، ١٩٣ /١	البصريون
٢٩٩/١	البغداديون
٣٠٨ / ٢	بنو أسد بني خزيمه
٢٩٢/٢	بنو أسد بن شريك
٢٩١/٢	بنو أمية
٢٩٨/٢	بنو تميم
٢٧٨ / ٢	بنو حرام
٢٢١/٢	بنو حنيف
٢٨٩ و ٢٨٨ / ٢	بنو حنيفه
٣٣٠ / ٢	بنو رياح
٢٧٢/٢ ، ١٠٣/١	بنو سلمان بطن من مراد
٢٥٨ / ٢	بنو سلمه
٢٥٩ / ٢	بنو سليم
٢٥٣ / ٢	بنو عامر بن صعصعة
٢٧٥/٢	بنو عُقيل
٤٤/٢	بنو العنبر بن عمرو بن تميم
٢٩٨ / ٢	بنو مرة
٣٣١ و ٢٩٥ / ٢	بنو النجار
٣٣١ و ١٣٤ / ٢	بنو هاشم
٢٥٥/٢ ، ١٦٢/١	تميم
٣٣٠ / ٢	تميم
١٠/٢	ثور بطن من تميم
٣١٣/٢	ثور همدان
١٢٧ / ٢	الحشوية
٣٤/٢ ، ٣٣٥ / ١	الحنفية

٢٥٢ و ٥١/٢ ، ٢٨٦/١	خزاعة
٣٢٨ و ٣٢٧ و ٢٨٦ /١	الخطابية
١٦٢/١	دارم بن مالك
٣٢٨ /١	الديلم
١٥٩/٢	ذكوان
٣٢٨ /١	الرافضة
٢٧٦ و ١٩٤ /٢ ، ٤٠١/١	ربيعه
٢٦٥ /٢	رحبة بطن من حمير
١٥٩/٢	رعل
٢٨٦ /١	الزنادقة
٢٨٦ /١	السالمية
٣٤ و ٢٩ و ٢٣ /٢ ، ٣٧٢ و ٢٠٣ و ١٩٩ و ١٧٨ /١	الشافعية
٦٨ و ٦٥	
٢٥٥ /٢	الشقريون
٣٣٠ /٢	طي
٢٥٤ /٢	عبس غطفان
١٢٧/٢	القدرية
٢٦٧ و ٢٥٣ و ٢٥٢ /٢	قريش
٢٨٩/١	الكرامية
١٠/٢ ، ١٩٩ /١	الكوفيون
٦٥ و ٥٥ و ٣٤ /٢	المالكية
٢٩٠ /١	المتصوفة
١٩٨ /٢	المتكلمون
٢٩٢ /٢	المحرّم
١٠/٢ ، ٢٥٩ /١	المدنيون
١٩٧/٢	مسلمة الفتح
١٢٧ و ٣٥ /٢	المعتزلة

٢٥٥ و ٦٢ و ٥٩ و ٥٥ / ٢

١٠ / ٢

١٩٧ / ٢

١٣٥ / ٢

١٠٤ / ١

٣١٩ / ٢

٣٣٠ / ٢

٢٧٩ / ٢

المغاربة

المكيون

المهاجرون

الموالي

النخع

نمر

هذيل

همدان

سادساً : فهرس الأشعار

<u>الموضع</u>	<u>البحر</u>	<u>القافية</u>	<u>البداية</u>	<u>ت</u>
١٦١ / ١	الرملي	ينتقر	نحن في المشتاة	-١
٢٦٩ / ٢	الطويل	مصرعي	ولست أبالي	-٢
١٢٢ / ١	الوافر	وقال	لقاء الناس	-٣
١٢٢ / ١	الوافر	حال	فأقلل من لقاء	-٤
١٩٩ / ١	الكامل	فتحمل	وإذا تصبك	-٥
١٠٩ / ١	الطويل	يدوم	صددت فأطولت	-٦
٣١٣ / ٢		حاتم	منتجع	-٧
١٠٣ / ١	الرجز	فما ظم	بأبه اقتدى	-٨

سابعاً : فهرس الأماكن والمدن

٢٩٠ / ٢	آمل جيحون
٢٩٠ / ٢	آمل طبرستان
٢٧٥ و ٢٧٠ / ٢	أبلة
١٩٨ / ٢	أحد

٢١٦ و ١٨٩ / ٢	أذربيجان
٢٠٧ / ٢	الأردن
٣٩٥ / ١	الإسكندرية
٢٠٨ / ٢	أصبهان
٢٠٨ و ٢٠٣ / ٢	إفريقيا
٣٧ / ٢ ، ٣٨٩ / ١	الأندلس
٢٠٨ / ٢	أنطابلس
٢٧٥ / ٢	أيلة
٣٨٩ / ١	باجة
١١١ / ١	بخارى
٢٩٧ و ٢٩٥ و ١٩٩ و ١٩٨ و ١٩٧ و ١٣٤ / ٢	بدر
١٧٩ / ١	بردعة
٢١٢ / ١	برديج
٢٠٨ و ٢٠٣ / ٢	برقة
١١٧ / ١	بست
٣٥٤ و ٣٠٠ و ٢٩٠ و ٢٥٩ و ٢٥٧ و ١٩١ و ١٣٤ / ١	البصرة
٢١١ و ٢١٠ و ٢٠٩ و ٢٠٥ و ٢٠٢ و ١٥٨ / ٢ ، ٣٦١ و ٢٤٨ و ٢٥٢ و ٢٥٤ و ٢٧٥ و ٢٨٩ و ٣١٦ و ١٥٧ / ١	بغ
٢٩٢ و ٢٨٦ / ٢ ، ٣٨٣ و ٣٨٠ و ٣٧٨ و ٢٩٩ و ٢٩٧ / ١	بغداد
٣٢٧ و ٣١٥ و ٣١٤ و ١٤٥ / ١	بلخ
٣٠٠ / ١	بنانة
٢٨٩ / ٢	بلاد الجبل
٣١٧ و ٢٣٢ / ٢ ، ٤٠٩ / ١	بيت المقدس
٣١٩ / ٢ ، ١٢١ / ١	بيهق
١٩٣ و ١٩٢ / ٢	تبوك

١٤٥ / ١
٢٧٧ / ٢
٣٩٥ / ١
١٦٤ / ٢
٢٠٧ و ٢٠٦ و ٢٠٢ / ٢
١٤٥ / ١
١٩٧ و ١٩٦ / ٢
٣٦٨ و ٣٦٧ و ٣٦٥ و ٣٦٤ و ٢٩٦ / ١
١٩٨ و ١٩٧ و ١٣٤ / ٢
٣٧٨ / ١
٢٥٨ / ٢
٢٠٧ و ٢٠٦ و ٢٠٢ / ٢
٢٨٩ و ٢١٦ و ٢٠٨ / ٢ ، ٣٦٥ و ١٥٧ و ١١٤ / ١
٣١٦ و ٣١٥ / ٢
٣٣٢ / ٢
١٩٦ / ٢
٢٠٧ / ٢
٣٣٢ و ٣١٧ و ٢٠٧ و ٢٠٦ و ٢٠٢ / ٢ ، ٤٠٤ / ١
٣٩٥ / ١
١٨٣ / ١
١٠٩ / ٢
٢٠٨ / ٢
٣١٧ و ٢٠٧ / ٢
٦٢ / ٢
١٨٣ و ١١٤ / ١
٢٠٨ / ٢ ، ٣٩١ و ٢٩١ / ١
٢٠٧ / ٢

ترمد
توز أو توج
نغر دمياط
جبل الدخان
الجزيرة
جيحون
الحبشة
الحجاز
الحديبية
حربية
حماة
حمص
خراسان
خرتنك
داريا
دار الندوة
دجلة
دمشق
دمياط
الديلم
رحبة غسان
الرخج
الرملة
رها
الري
سجستان
سفظ أبي تراب

٢٠٧/٢	سفظ القدور
٣١٦ و ٢٨٣/٢	سمرقند
٣٣٢ و ٢٥٤ و ٢٠٨ و ٢٠٧ و ٢٠٦ و ٢٠٢/٢ ، ١١٤/١	الشام
١٩٠ /٢	صفين
٣٢٥ و ٢٢٣/٢	صفاء
٢٠٧/٢	الطائف
٣٣٢ و ٢٠٨ و ٢٠٣/٢	طيبة
٢٩٠/١	عبادان
٢٩١ /٢	العراق
٣١٥ و ٢٠٧/٢	عسقلان
٣١٥ /٢	غزة
٢٠٧ /٢	الفرات
٢٠٧ و ٢٠٦ و ٢٠٣/٢	فلسطين
٢٧٧/٢	فارس
٢٠٤/٢	قبا
٢٥٨ و ٢٠٦/٢	القلس
٣١٤/٢	القرافة
٢٤٣/٢	القسطنطينية
٣٢٧ /٢	قطيعة الدقيق
١١٧ /١	كابل
٣١١/٢	الكعبة
٣١٧/٢	كور نيسابور
٢٠٣ و ١٩٤/٢ ، ٣٦٨ و ٣٦٧ و ٣٦٥ و ٣٦٤ و ٢٥٧ و ١١٤/١	الكوفة
٢٨٩ و ٢٥٤ و ٢٥٢ و ٢١٢ و ٢١١ و ٢١٠ و ٢٠٩ و ٢٠٥	
٣٨٣ /١	المخرم
٢٩٠ /١	المدائن
٢١٣ و ٢١٠ و ٢٠٤ و ٢٠٣ و ٢٠٢ و ٤٤/٢ ، ٣٦١ و ١١٤/١	المدينة
٣٣٣ و ٣١٤ و ٣١١ و ٣٠٦ و ٢٩٠ و ٢٨٩ و ٢٧٠	

١٥٧ / ١	مرو
٢٢٥ / ٢	مزدلفة
٤٠٤ / ١	مزة
٣٣٢ و ٣١٤ و ٢٩١ و ٢٨٣ و ٢٠٧ و ٢٠٣ و ١٧٧ / ٢	مصر
٢٠٨ / ٢	المغرب
٢٠٢ و ١٩٧ و ١٩٦ و ٣٢ / ٢ ، ٣٦٥ و ٢٥٧ و ١١٤ / ١	مكة
٣١٧ و ٣٠٦ و ٢٩٨ و ٢٨٩ و ٢٤٧ و ٢٠٣	
٢٥٢ / ٢	نصف
٣١٩ و ٣١٨ و ٣١٧ و ٣١٦ / ٢ ، ١٢١ / ١	نيسابور
١٥٧ / ١	هراة
٢٧٩ / ٢	همدان
٢٩٠ / ١	واسط
٢٠٧ و ٢٠٣ / ٢	اليمامة
٣١٥ و ٢٥٤ / ٢ ، ١١٤ و ١٠٤ / ١	اليمن

ثامناً : فهرس الكتب الواردة في متن الكتاب

<u>موضعه</u>	<u>المؤلف</u>	<u>الكتاب</u>
١٨٠ / ٢ ، ٣٢٧ / ١	الشافعيّ	اختلاف الحديث
١٠٥ / ١	التنويّ	الأذكار
٢٦٩ / ١	الخليلي	الإرشاد
١٦٤ / ١	ابن دقيق العيد	الاقتراح
٩٣ و ٨٥ / ١	العراقي	ألفية التبصرة والتذكرة
٢٤٩ و ١٣٠ و ١٢٦ / ٢	ابن ماکولا	الإكمال
١٨٠ / ٢ ، ١٩٠ / ١	الشافعيّ	الأم
٤٠٩ / ١	ابن حجر	الأمالي
٣٦٩ / ١	التميمي الجوهري	الإنصاف

٣١٧/١	إمام الحرمين الجويني	البرهان
٢١١/١	ابن أبي خيثمة	التاريخ
٢٨٣/٢	الحميدي	تاريخ الأندلس
١٢٩/٢	البُخَارِيَّ	التاريخ الأوسط
١٢٩/٢	البُخَارِيَّ	التاريخ الصغير
٢٩٤ و ٢٩١ و ٢٦٩ و ١٢٨ و ١٢٦/٢	البخاري	التاريخ الكبير
٢٩٨ و		
٤٠٩/١	ابن عيسى الحلبي	تاريخ مصر
١٢٩/٢	يَحْيَى بن معين	تاريخ يَحْيَى بن معين
١٩٨/٢	أبو حسان الزياتي	تاريخ أبي حسان الزياتي
١٣٥/٢	الآجري	التصديق بالنظر لله
١٨٤/٢	الخطيب	التفصيل لمبهم المراسيل
٦٦ و ٦١/٢	التنوي	التقريب
٣٩٥/١	العراقي	التقييد والإيضاح
٢٩١/٢	الخطيب	تلخيص المتشابه في الرسم
٢٠٢ و ١٩٧/١	ابن عبد البر	التمهيد
١٨٤/٢	الخطيب	تميز المزيد في متصل الأسانيد
١٧٣ و ١٢٨/٢ ، ١٤٥ و ١١٠/١	الترمذي	جامع الترمذي
١٣٠ و ١٢٦/٢ ، ٣٤٣/١	الرّازي	الجرح والتعديل
١٤١/٢	الأنصاري	جزء الأنصاري
١٤٠/٢	حسن بن عرفة	جزء ابن عرفة
١٢٢/١	الحميدي	الجمع بين الصحيحين
٢١ و ١٩/٢ ، ٣٩٠ و ٣٨٨/١	الماوردي	الحاوي
٣٣١/١	الشافعي	الرسالة
١٣٥/٢	البخاري	رفع اليدين
٢٩٣/١	البيهقي	الزهد

١٠/١ و ١٦٠ و ١٨٠ و ٣٥٤ و ٣٩٧ ،	أبو داود	سنن أبي داود
١٤٧ و ١٤٢ و ١٢٨ و ٨٣/٢		
١٢٨/٢ ، ١٨٩ و ١٢١/١	البيهقيّ	السنن الكبرى
١٢٨/٢ ، ٣٨٢ و ١٦٠ و ١١٠/١	التسائيّ	السنن الكبرى
٢٢٥ و		
٢٢٥/٢	ابن ماجه	سنن ابن ماجه
٢٣ و ٢٢/٢	ابن الصباغ	الشامل
٣٣٤/١	ابن حجر	شرح البخاريّ
٨٨/١	زكريا الأنصاري	شرح البهجة : الغرر البهية في شرح البهجة الوردية
٣٩٩ و ٣٤٦ و ٣٣٤ و ٩٣/١	العراقي	شرح التبصرة والتذكرة
١٢١/١	البعوي	شرح السنة
٦١/٢ و ٣٣٢/١	التّويّ	شرح صحيح مسلم
١٠٤ و ٨٧/١	العراقي	الشرح الكبير
٣٣٥/١	زكريا الأنصاري	شرح لب الأصول
٣٣٤/١	ابن حجر	شرح النخبة
٢٩٣/١	البيهقيّ	شعب الإيمان
٩٩/١ و ١٠٧ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢	البيخاريّ	صحيح البخاريّ
١٢٢ و ١١٩ و ١١٨ و ١١٥ و ١١٣		
١٣٨ و ١٣٥ و ١٣٢ و ١٣٠ و ١٢٥		
١٨٣ و ١٨١ و ١٥٨ و ١٤١ و ١٣٩		
٣٧٠ و ٢٤٧ و ٢٣٥ و ١٨٨ و ١٨٧		
٩٧ و ٣١ و ١٨/٢ ، ٣٩٦ و ٣٨٩		
١٣٩ و ١٢٨ و ١٢٦ و ١١٠ و ١٠٥		
٢٦١ و ٢٦٠ و ٢٥٩ و ٢٥٠ و ١٩٢		
٢٦٧ و ٢٦٦ و ٢٦٥ و ٢٦٣ و ٢٦٢		
٢٧٣ و ٢٧٢ و ٢٧١ و ٢٧٠ و ٢٦٨		
٢٧٨ و ٢٧٧ و ٢٧٦ و ٢٧٥ و ٢٧٤		
٣٢٢ و ٣٠٧ و ٢٩٧		

٢٢٥ و ١٩٠ و ٤١/٢ ، ١١٥/١
١١٥ و ١١١ و ١١٠ و ١٠٧ و ٩٩/١
١٣٠ و ١٢٥ و ١٢٢ و ١١٩ و ١١٨
و ١٣٢ و ١٣٨ و ١٥٦ و ١٥٨ و ١٨١
و ١٨٣ و ١٨٧ و ١٨٨ و ١٩٧ و ٢٣٥
و ٢٤٧ ، ٣١/٢ ، ١٠٥ و ١١٠ و ١٢٦
و ١٢٨ و ١٣٩ و ١٩٢ و ٢٥٠ و ٢٥٩
و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٤
و ٢٦٤ و ٢٦٨ و ٢٦٧ و ٢٦٦ و ٢٦٤
و ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤
و ٢٧٥ و ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٢٧٩
و ٢٩٣ و ٣٠٧

ابن حبان
مسلم بن الحجاج

صحيح ابن حبان
صحيح مسلم

٢١٠/٢
٢١٠/٢
١٨٧/٢ ، ١٩٠/١
٢٨١/٢
١٢٩ و ١٢٦/٢
١٢٩/٢
١٤٥/١
١٢٩/٢
٢٢٢ و ١٢٩ و ١٢٦/٢ ، ٢٥٨/١
١٢٩/٢
١٢٩/٢
١٤٦/١
٢٨١/٢
٦١/٢
٢٥٢ و ١٩٥ و ٢٦/٢

مسلم بن الحجاج
ابن سعد
ابن الصَّبَّاح
الخليل بن أحمد
أحمد بن حنبل
البخاري
الترمذي
ابن أبي حاتم
الدارقطني
علي بن المديني
مسلم
ابن الجوزي
الخليل بن أحمد
ابن الصَّلَاح
الفيروزآبادي

الطبقات
الطبقات
العدة
العروض
العلل
العلل
العلل
العلل
العلل
العلل
العلل المتناهية
العين
الفتاوى
القاموس المحيط

١٣٥/٢	البخاريّ	القراءة خلف الإمام
١٩٢/١	الخطيب	الكفاية
١٨٢/٢	زكريا الأنصاري	لب الأصول
٢٨٦/١	ابن حجر	لسان الميزان
٣١٥/٢ ، ٢٠٠ و ١٨٣/١	التّوويّ	المجموع
١٠١/٢	الرّامهرمزيّ	المحدّث الفاصل
٣٧٣ و ٣٣٥ و ٣٢٩ و ١٩١/١	الرّازيّ	المحصول
٢١٤/٢	ابن سيده	المحكم
١٣٧/١	لابن حزم	المحلى
٢٣٥/٢	الحاكم	المدخل إلى كتاب الإكليل
١١٥ و ١١٤ و ١١٠/١	الحاكم	المستدرک
٢٣/٢ ، ١٩٠/١	الغزاليّ	المستصفيّ
١٣٣ و ١٢٨ و ١٢٦/٢ ، ١٦٢ و ١٦٠/١	أحمد بن حنبل	مسند الإمام أحمد
١٢٨/٢	إسحاق بن راهويه	مسند إسحاق بن راهويه
١٨٩/١	البيزار	مسند البيزار
١٢٨/٢ ، ١٦٢ و ١٦٠/١	أبو داود الطيالسيّ	مسند أبي داود الطيالسيّ
١٦٢/١	الدارميّ	مسند الدارميّ
١٧٤/١	القضاعيّ	مسند الشهاب
١٣٣/٢	عبيد الله العبسيّ	مسند عبيد الله بن موسى العبسيّ
١٧٤/١	الديلميّ	مسند الفردوس
١٣٥/٢	يعقوب بن شيبة	مسند يعقوب
٢٩٥ و ٢٩١/٢	القاضي عياض	المشارك
٢٥٨/٢	الخطيب	مشتهبه النسبة
١٢٨/٢	ابن أبي شيبة	مصنف ابن أبي شيبة
١٣٤/٢ ، ٢٧٩ و ١٨٢/١	الطبرانيّ	المعجم الكبير
١٢٧/٢ ، ٣٩٥/١	ابن الصّلاح	مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيث
١٢١/١	البيهقيّ	مَعْرِفَة السنن والآثار

١٩٦ و ١٢٧/٢ ، ٢٢٦ و ١٧٥/١	الحاكم التيسابوري	معرفة علوم الحديث
٢٣٧/٢ و ٢٨٩/١	ابن إسحاق	المغازي
٢٨٩/٢	الخطيب	المكمل في بيان المهمل
٢٦٥/١	التنوي	المنهاج
١٤٦/١	ابن الجوزي	الموضوعات
١٢٦/٢ ، ٢٦٩ و ١٨٨ و ١٠٦/١	مالك بن أنس	الموطأ
٢٦١ و ٢٦٠ و ٢٥٩ و ٢٥٠ و ١٢٨		
٢٦٣ و ٢٦٧ و ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٧٣		
٢٧٤ و ٢٧٩		
٢٨٦/١	الذهبي	ميزان الاعتدال
٢٦٠/٢ ، ٣٩٥/١	العراقي	النكت على ابن الصلاح
١٧ و ١٦/٢	الغمري	الوجازة في تجويز الإجازة

تاسعاً : ثبت المراجع

١. الآثار المرفوعة : للكنوي (ت ١٣٠٤ هـ) ، مكتبة الشرق الجديد ، بغداد .
٢. آداب الشافعي ومناقبه : لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) ، تحقيق : الكوثري ، دار الكتب العلمية .
٣. الإلهام في شرح المنهاج : تقي الدين السبكي (ت ٧٥٦ هـ) ، وأكملة ولده تاج الدين عبد الوهاب (ت ٧٧١ هـ) تحقيق : جماعة من العلماء بإشراف الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٤ م .
٤. إتخاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف الكتب العشرة : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق وإخراج : لجنة من المختصين نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة الأولى ، ١٩٩٢ - ١٩٩٨ م .
٥. أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : ماهر ياسين فحل ، دار عمار ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ م .
٦. الإجازة للمعدوم والمجهول : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) مطبوع ضمن مجموعة رسائل في علوم الحديث ، تحقيق : صبحي السامرائي . المكتبة السلفية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٩٦٩ م .
٧. الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان : للأمير ابن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ) ، دار الفكر ، ط١ ، ١٩٩٦ م .
٨. إحكام الأحكام : لسيف الدين الآمدي (ت ٦٣١ هـ) ، مؤسسة الحلبي وشركاؤه ، القاهرة ١٩٦٧ م .
٩. الإحكام في أصول الأحكام : لابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦ هـ) ، دار الآفاق الجديدة ، الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
١٠. الإحكام في أصول الأحكام : لسيف الدين الآمدي (ت ٦٣١ هـ) ، تحقيق : إبراهيم العجوز ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
١١. أحوال الرجال : للحجوز جاني (ت ٢٥٩ هـ) ، تحقيق : صبحي السامرائي ، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .
١٢. اختلاف الحديث : للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
١٣. أدب الإملاء والاستملاء : لأبي سعد السمعاني (ت ٥٦٢ هـ) ، طبع بمطبعة برييل في مدينة ليدن ، ١٩٥٢ م .

١٤. أدب القاضي : للماوردي ، تحقيق : محي هلال السرحان ، رئاسة ديوان الأوقاف ، بغداد ، ١٩٧١ م .
١٥. الأدب المفرد : للبخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، نشره : قصي محب الدين الخطيب ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الرابعة ، ١٩٥٥ م .
١٦. الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار ﷺ : للإمام النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، مكتبة النقاء - بغداد ، الطبعة الرابعة ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م .
١٧. إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق : للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، تحقيق : عبد الباري فتح الله السلفي ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٧ م .
١٨. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الأصول ، للإمام محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ .
١٩. الإرشاد في معرفة علماء الحديث : لأبي يعلى الخليلي (ت ٤٤٦ هـ) ، تحقيق : د. محمد سعيد ابن عمر إدريس ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٩ م .
٢٠. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
٢١. أساس البلاغة : للزمخشري ، دار صادر ، بيروت - لبنان ، ١٩٧٩ م .
٢٢. أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه : أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) ، تحقيق : د. عامر حسن صبري ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤ هـ .
٢٣. الأسامي والكنى : للإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : عبد الله بن يوسف الجديع ، دار الأقصى ، الطبعة الأولى ، الكويت ، ١٩٨٥ م .
٢٤. الاستغنا في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى : لابن عبد البر . تحقيق : د. عبد الله مرحول ، دار ابن تيمية ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .
٢٥. الاستيعاب : لابن عبد البر ، مطبوع بهامش الإصابة ، دار العلوم الحديثة ، الطبعة الأولى ١٣٢٨ هـ .
٢٦. الأسرار المرفوعة : للملا علي القاري (ت ١٠١٤ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
٢٧. الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : د. عز الدين علي السيد ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٨٤ م .
٢٨. الأسماء المفردة للبرديجي (ت ٣٠١ هـ) ، تحقيق : عبدة علي كوشك ، دار المأمون ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ .
٢٩. أسماء المدلسين : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) مطبوع ضمن ثلاث رسائل في علوم الحديث ، تحقيق : علي حسن علي عبد الحميد ، الوكالة العربية للتوزيع والنشر ، الزرقاء .

٣٠. الأسماء والصفات : للإمام أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
٣١. الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمة : للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، مطبوع مع الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة ، مطبعة المدني ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٤ م .
٣٢. الاشتقاق : لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١ هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة المتن ، بغداد - العراق ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٩ م .
٣٣. الإصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، دار صادر - بيروت .
٣٤. أصول الدين : لأبي منصور البغدادي ، مدرسة الإلهيات بدار الفنون التركية - إستانبول ، الطبعة الأولى ، ١٩٢٨ م ، تصوير الطبعة الثانية بدار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٠ م .
٣٥. أصول السرخسي : لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل للسرخسي (ت ٤٩٠ هـ) ، تحقيق : د. رفيق العجم ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
٣٦. إصلاح غلط المحدثين : للخطابي (ت ٣٨٨ هـ) ، تحقيق : محمد عليّ الرديني ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ .
٣٧. الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار : للحازمي (ت ٥٨٤ هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان .
٣٨. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد : للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق : أحمد عصام الكاتب ، دار الآفاق الجديدة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م .
٣٩. الأعلام : للزركلي (١٩٧٦ م) ، الطبعة الثالثة ، ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م .
٤٠. الاغتباط لمعرفة بمن رمي بالاختلاط : لسبط ابن العجمي (ت ٨٤١ هـ) ، تحقيق : عليّ حسن عليّ عبد الحميد ، مطبوع ضمن ثلاث رسائل في علوم الحديث ، الوكالة العربية ، الزرقاء - الأردن .
٤١. الاقتراح في بيان الاصطلاح : لابن دقيق العبد (ت ٧٠٢ هـ) ، تحقيق : د. قحطان عبد الرّحمان الدوري ، مطبعة الإرشاد - بغداد ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
٤٢. اقتضاء العلم العمل: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني .
٤٣. الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب : لابن ماكولا (ت ٤٧٥ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .
٤٤. إكمال المعلم بفوائد مسلم : للقاضي عياض (ت ٥٤٤ هـ) ، تحقيق : د. يحيى إسماعيل ، دار الوفاء - مصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
٤٥. الإلزامات والتتبع : للدراقطني (ت ٣٨٥ هـ) ، تحقيق : مقبل بن هادي الوادعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

٤٦. ألفية السيوطي في علم الحديث : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، شرح : أحمد محمد شاكر ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .
٤٧. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض ، تحقيق: أحمد صقر ، دار التراث، القاهرة بالاشتراك مع المكتبة العتيقة ، تونس ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
٤٨. الأم : للإمام الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، أشرف على طبعه وتصحيحه : محمد زهري النجار ، الناشر : مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة - مصر ، ١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م .
٤٩. الأمالي : لابن الشجري (ت ٥٤٢ هـ) ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٤٩ هـ .
٥٠. الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تقديم وتحقيق صلاح الدين مقبول أحمد ، الدار السلفية ، الكويت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٥١. الأمثال في الحديث النبوي : لأبي الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩ هـ) ، تحقيق : د. عبد العلي عبد الحميد .
٥٢. الأموال : لابن زنجويه (ت ٢٥١ هـ) ، تحقيق : شاكر ذيب فياض ، الرياض .
٥٣. أبناء الغمر لبناء العمر : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، مصورة دار الكتب العلمية ، بيروت ، عن طبعة دار المعارف العثمانية .
٥٤. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل : بحير الدين الخنبلي ، قدم له محمد بحر العلوم ، المطبعة الحيدرية ، النجف ، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م .
٥٥. الأنساب : لأبي سعد السمعاني (ت ٥٦٢ هـ) ، تصحيح : عبد الرحمان بن يحيى المعلمي ، مطبعة دار المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن - الهند ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
٥٦. الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف : لابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) ، مطبوع ضمن مجموعة الرسائل المنيرية ١٥٣/٢ - ١٩٤ ، عنيت بنشره إدارة الطباعة المنيرية ، مصر ، ١٣٤٣ هـ .
٥٧. أهل المئة فصاعداً : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : د. بشار عواد معروف ، منشور في مجلة المورد ، المجلد الثاني ، العدد الرابع ، كانون الأول ، ١٩٧٣ م .
٥٨. أوجز المسالك إلى موطأ مالك : لمحمد بن زكريا الكاندهلوي ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م .
٥٩. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : لابن هشام النحوي (ت ٧٦١ هـ) ، تحقيق : عبد المتعال الصعيدي ، دار العلوم الحديثة ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
٦٠. إيضاح الإشكال : لابن القيسراني (ت ٥٠٧ هـ) ، تحقيق : باسم الجوابرة ، مكتبة المعلا ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
٦١. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون : لإسماعيل باشا بن محمد أمين الباباني البغدادي ، صححه : محمد شرف الدين ورفعت بيلكه ، مكتبة المثني ، بغداد .

٦٢. الإيمان: لابن منده ، تحقيق : علي بن محمد الفقيهي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ .
٦٣. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : أحمد محمد شاكر ، مكتبة محمد علي صبيح مصر ، الطبعة الثالثة ، ونسخة بتحقيق : علي بن حسن بن علي الأثري ، دار العاصمة ، الرياض الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ ، وهي التي احلنا إليها بالجزء والصفحة . وهو المختصر الذي أحلنا إليه من كلا الطبعتين .
٦٤. البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق : أنيس أحمد ، الطبعة الأولى ، مكتبة الغرباء الأثرية ، السعودية ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
٦٥. البحر المحيط في أصول الفقه : للزرکشي (ت ٧٩٤ هـ) ، حرره : عمر سليمان الأشقر ، منشورات وزارة الأوقاف ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م .
٦٦. بحوث في تاريخ السنة المشرفة : أكرم ضياء العمري ، الطبعة الرابعة ، ١٩٨٤ م .
٦٧. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : لأبي بكر بن مسعود الكاساني (ت ٥٨٧ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
٦٨. البداية والنهاية : لابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) ، مكتبة المعارف ، بيروت ، مكتبة النصر الرياض ، ١٩٦٦ م .
٦٩. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع للشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) ، دار المعرفة ، بيروت .
٧٠. البدع والنهي عنها: لابن وضاح الأندلسي (ت ٢٨٦ هـ) ، مكتبة الشرق الجديد ، بغداد .
٧١. بذل المجهود في حل أبي داود : للشيوخ السهارةنفوري (ت ١٣٤٦ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
٧٢. البرهان في أصول الفقه: لإمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨ هـ) ، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء للطباعة والنشر ، المنصورة-مصر ، الطبعة الثانية (١٤١٨-١٩٩٧م).
٧٣. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية ، بيروت .
٧٤. بيان خطأ البخاري في تاريخه: لابن أبي حاتم (٣٢٧هـ)، مطبوع مع التاريخ الكبير للبخاري.
٧٥. بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام : لابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨ هـ) ، تحقيق : الحسين آيت سعيد، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
٧٦. تاج العروس من جواهر القاموس : للسيد محمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) ، طبعة الكويت ، واعتمدنا أيضاً الطبعة القديمة التي أعادت نشرها دار صادر - بيروت .
٧٧. تاريخ الأدب العربي : لكارل بروكلمان ، نقله إلى العربية يعقوب بكر ، راجع الترجمة : رمضان عبد التواب ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٧ م .

٧٨. تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : د. عمر عبد السلام تدمري ، الناشر : دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة الأولى .
٧٩. تاريخ الأمم والملوك : لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
٨٠. تاريخ بغداد : للخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان .
٨١. تاريخ جرجان : للسهمي (ت ٤٢٧ هـ) ، د. محمد عبد المعيد خان ، عالم الكتب ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
٨٢. تاريخ الخلفاء : لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٨٣. تاريخ خليفة بن خياط ، حققه : أكرم ضياء العمري ، مطبعة الآداب في النجف ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٧ م .
٨٤. تاريخ الدوري عن يحيى بن معين : لعباس بن محمد الدوري (ت ٢٧١ هـ) ، تحقيق : أحمد محمد نور سيف ، مكة المكرمة ، ١٣٩٩ هـ .
٨٥. تاريخ الدولة العلية العثمانية : محمد فريد بك الحامي ، تحقيق : د. إحسان حقي ، دار النفائس ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ هـ .
٨٦. تاريخ أبي زرعة الدمشقي: لعبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله النصري (ت ٢٨١ هـ) وضع حواشيه : خليل منصور ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
٨٧. التاريخ الصغير : للبخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
٨٨. تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين (ت ٢٨٠ هـ) ، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف ، دار المأمون ، دمشق .
٨٩. تاريخ علماء بغداد المسمى (المنتخب المختار) : لابن رافع السلامي (ت ٧٧٤ هـ) ، انتخاب التقى الفاسي ، صححه : عباس العزاوي، مطبعة الأهالي، بغداد، ١٣٥٧-١٩٣٨ م .
٩٠. التاريخ الكبير : للبخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
٩١. تاريخ مدينة دمشق : لابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) ، دراسة وتحقيق : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
٩٢. تاريخ مولد العلماء ووفياتهم : لأبي سليمان محمد بن عبد الله بن زبر الدمشقي (ت ٣٧٩ هـ) ، تحقيق : د. عبد الله بن أحمد الحمد ، دار العاصمة ، الرياض ، النشرة الأولى ، ١٤١٠ هـ .

٩٣. تاريخ واسط : لبخشل أسلم بن سهل الواسطي (ت ٢٩٢ هـ) ، تحقيق : كوركيس عواد ، مطبعة المعارف بغداد ، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
٩٤. تالي تلخيص المتشابه : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق : أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، وأبي حذيفة أحمد الشقيريات ، دار الصمعي ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
٩٥. التبصرة في أصول الفقه : لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ، تحقيق : محمد حسن هيتو ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
٩٦. التبصرة والتذكرة : للحافظ العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ، تحقيق : د. عبد اللطيف هيميم وماهر ياسين فحل .
٩٧. تبصير المنتبه بتحريم المشتبه : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : علي محمد الجاوي ، المؤسسة المصرية العامة ، القاهرة ، ١٩٦٥ م .
٩٨. تجريد أسماء الصحابة : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
٩٩. تحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذي : للمباركفوري (ت ١٣٥٣ هـ) ، ضبط: عبد الرحمان محمد ، دار الفكر .
١٠٠. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف : للمزي (ت ٧٤٢ هـ) صححه وعلّق عليه : عبد الصمد شرف الدين ، دار القيمة - الهند ، ١٩٦٥ م .
١٠١. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
١٠٢. تذكرة الحفاظ : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : المعلمي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
١٠٣. تذكرة الطالب المعلم عن يقال إنه مخضرم : لسبط بن العجمي ، مطبوع ضمن مجموعة الرسائل الكمالية ، مكتبة المعارف ، الطائف .
١٠٤. التذكرة في الأحاديث المشتهرة : للزرکشي (ت ٧٩٤ هـ) ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٦ م .
١٠٥. التذكرة في علوم الحديث : للإمام عمر بن علي (ابن الملقن ت ٨٠٤ هـ) ، قدّم لها وعلّق عليها علي حسن علي ، دار عمار ، عمان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
١٠٦. تذكرة الموضوعات : للفتني (ت ٩٨٦ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
١٠٧. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك : للقاضي عياض (ت ٥٤٤ هـ) ، تحقيق : د. أحمد بكير ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، ودار الفكر ، ليبيا ، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .

١٠٨. الترغيب والرهبان من الحديث الشريف : للمنزدي (ت ٦٥٦ هـ) ، ضبط وتعليق : مصطفى محمد عمارة ، دار الحديث الشريف ، القاهرة ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
١٠٩. تسمية أصحاب رسول الله ﷺ : للترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ، تحقيق : عماد الدين أحمد ، دار الجنان ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
١١٠. تسمية من يعرف بكنيته : للأزدي (ت ٣٧٤ هـ) ، تحقيق : أبو عبد الرحمن إقبال ، دار السلفية ، الهند ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م .
١١١. التطريف في التصحيح : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق : عليّ حسين البواب ، دار الفائز للنشر والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م .
١١٢. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان .
١١٣. التعريفات : أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد - العراق .
١١٤. تغليق التعليق على صحيح البخاريّ : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، دار عمار ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
١١٥. تفسير البغوي : للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ م .
١١٦. تفسير ابن كثير : لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) ، دار الفكر .
١١٧. تفسير النسائي : لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، تحقيق : سيد الجليمي وصبري الشافعي ، القاهرة ، ١٤١٠ هـ .
١١٨. تقريب التهذيب : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، بتحقيقنا وهي على ترقيم طبعه محمد عوامة .
١١٩. تقييد العلم : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : يوسف العث ، دار إحياء السنة النبوية ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٤ م .
١٢٠. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : لابن النقطة (ت ٦٢٩ هـ) ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
١٢١. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن صلاح : للعراقي (ت ٨٠٦ هـ) حققه : عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م .
١٢٢. التكملة لوفيات النقلة : للمنزدي (ت ٦٥٦ هـ) ، تحقيق : بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

١٢٣. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافي الكبير: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، مكتبة ابن تيمية.
١٢٤. تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: سكيمة الشهابي، الطبعة الأولى، ١٩٨٥ م.
١٢٥. تلقح فهوم أهل الأثر في التاريخ والسير: لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، بعناية مكتبة الآداب، القاهرة، ١٩٧٥ م.
١٢٦. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
١٢٧. التمييز: لمسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مطبوعات جامعة الرياض - ١٧ -.
١٢٨. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: لابن عرّاق الكفائي (ت ٩٦٣ هـ) تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبدالله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
١٢٩. التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل: للمعلمي اليماني (ت ١٣٨٦ هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ومحمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب السلفية، القاهرة توزيع: دار الباز، عباس أحمد الباز، مكة المكرمة.
١٣٠. تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار الندوة الجديدة، بيروت - لبنان.
١٣١. تهذيب الأسماء واللغات: للنووي (ت ٦٧٦ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
١٣٢. تهذيب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية حيدرآباد، الطبعة الأولى (١٣٢٥ هـ).
١٣٣. تهذيب سنن أبي داود: لابن الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: أحمد شاکر ومحمد حامد الفقي، مطبعة أنصار السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٦٧ هـ.
١٣٤. التهذيب في فقه الإمام الشافعي: لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي (ت ٥١٦ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٣٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للمزي (ت ٧٤٢ هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الطبعة الأخيرة في ١٩٩٨ م ذات المجلدات الثماني.

١٣٦. تَهْدِيبُ مُسْتَمِرِّ الْأَوْهَامِ عَلَى ذَوِي الْمَعْرِفَةِ وَأَوْلِي الْأَفْهَامِ : لِابْنِ مَكُولَا (ت ٤٧٥ هـ) ، تَحْقِيقُ : سِيدِ كَسْرَوِي حَسَنٍ ، دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ ، بَيْرُوتَ ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ، ١٤١٠ هـ .
١٣٧. تَوْجِيهِ النَّظَرِ إِلَى أَصُولِ الْإِثْرِ : لِطَاهِرِ الْجَزَائِرِيِّ الدَّمَشَقِيِّ (ت ١٣٣٨ هـ) ، اِعْتِنَاءُ : عَبْدِ الْفَتَّاحِ أَبُو غَدَّةٍ ، مَكْتَبِ الْمَطْبُوعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، حَلَبَ ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
١٣٨. تَوْضِيحُ الْأَفْكَارِ لِمَعَانِي تَنْقِيحِ الْأَنْظَارِ : لِلْأَمِيرِ الصَّنَعَانِيِّ (ت ١١٨٢ هـ) تَحْقِيقُ : مُحَمَّدٌ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، مَطْبَعَةُ السَّعَادَةِ ، مِصْرَ ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ، ١٣٦٦ هـ .
١٣٩. تَوْضِيحُ الْمَشْتَبِهِ : لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشَقِيِّ ، تَحْقِيقُ : مُحَمَّدٌ نَعِيمُ الْعَرَقُوسِيِّ ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ ، بَيْرُوتَ ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ، ١٩٨٦ م .
١٤٠. الثَّقَاتُ : لِابْنِ حَبَانَ الْبَسْتِيِّ (ت ٣٥٤ هـ) ، دَارُ الْفِكْرِ ، بَيْرُوتَ .
١٤١. جَامِعُ الْأَصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ ﷺ : لِجَدِّ الدِّينِ بِنِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ (ت ٦٠٦ هـ) تَحْقِيقُ : عَبْدِ الْقَادِرِ الْأَرْنَؤُوطِ ، مَطْبَعَةُ الْمَلَّاحِ ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ، ١٩٦٩ م .
١٤٢. جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ وَمَا يَنْبَغِي فِي رِوَايَتِهِ وَحَمَلِهِ : لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ت ٤٦٣ هـ) ، تَحْقِيقُ : عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ عَثْمَانَ ، الْمَكْتَبَةُ السَّلْفِيَّةُ ، بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ ، مَطْبَعَةُ الْعَاصِمَةِ ، الْقَاهِرَةُ الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ، ١٩٦٨ م .
١٤٣. جَامِعُ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ : لِلطَّبْرِيِّ (ت ٣١٠ هـ) ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ ، بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
١٤٤. جَامِعُ التَّحْصِيلِ فِي أَحْكَامِ الْمُرَاسِيلِ : لِلْعَلَّائِيِّ (ت ٧٦١ هـ) ، تَحْقِيقُ : حَمْدِي عَبْدِ الْمُجِيدِ السَّلْفِيِّ ، عَالَمُ الْكُتُبِ ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .
١٤٥. الْجَامِعُ الصَّحِيحُ (صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ) : لِلْبُخَارِيِّ (ت ٢٥٦ هـ) ، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ ، وَهِيَ الَّتِي أَحْلَنَّا إِلَيْهَا بِالْجُزْءِ وَالصَّفْحَةِ أَمَّا الرَّقْمُ فَهُوَ مِنْ فَتْحِ الْبَارِيِّ ، بِتَرْقِيمِ مُحَمَّدِ فُؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ .
١٤٦. الْجَامِعُ الصَّحِيحُ (صَحِيحُ مُسْلِمٍ) : مُسْلِمُ ابْنِ الْحَجَّاجِ (ت ٢٦١ هـ) ، تَحْقِيقُ وَتَرْقِيمُ : مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ ، دَارُ الْحَدِيثِ ، الْقَاهِرَةُ ، وَهِيَ الطَّبْعَةُ الَّتِي أَحْلَنَّا إِلَيْهَا بِالرَّقْمِ أَمَّا الْجُزْءُ وَالصَّفْحَةُ فَهُوَ لِلطَّبْعَةِ الْإِسْتَنْبُولِيَّةِ الْمَطْبُوعَةِ عَامَ ١٢٦٣ هـ .
١٤٧. جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحُكْمِ فِي شَرْحِ خَمْسِينَ حَدِيثًا مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ : لِابْنِ رَجَبِ الْخَنْبَلِيِّ ، دَارُ الْعُلُومِ الْحَدِيثَةِ ، بَيْرُوتَ ، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ ، ١٩٨٦ م .
١٤٨. الْجَامِعُ الْكَبِيرُ : لِلتَّرْمِذِيِّ (ت ٢٧٩ هـ) ، تَحْقِيقُ : د. بَشَّارُ عُوَادُ مَعْرُوفٌ ، دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ ، بَيْرُوتَ ، ١٩٩٦ م (كَذَا) .
١٤٩. الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ : لِلْقُرْطُبِيِّ (ت ٦٧١ هـ) ، مَطْبُوعَاتُ دَارِ الشَّعْبِ ، مِصْرَ .

١٥٠. الجامع لأخلاق الرّواي وآداب السّامع : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق : د. محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
١٥١. جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس : للحميدي (ت ٤٨٨ هـ) ، تحقيق : محمّد الكوثري ، مكتبة نشر الثقافة الإسلامية ، القاهرة .
١٥٢. الجرح والتعديل : لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بمجيدراآبلسلد الدكن - الهند ، الطبعة الأولى ، ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م .
١٥٣. جزء أسامي من روى عنهم البخاري من مشايخه الذين ذكرهم في جامعه الصحيح على حروف المعجم : لابن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) ، نسخة مصورة عن مكتبة الشيخ صبحي السامرائي .
١٥٤. جزء فيه طرق حديث ((طلب العلم فريضة)) : للسيوطي (ت ٩١١) ، تحقيق : علي حسن علي عبد الحميد ، دار عمار ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
١٥٥. جمع الجوامع شرح مع الهوامع : لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق : عبد العال سالم مكرم ، دار البحوث العلمية ، الكويت .
١٥٦. جمهرة أنساب العرب لابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦ هـ) ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار المعارف ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م .
١٥٧. الجواهر المضنية في طبقات الخنفية : لأبي محمّد عبد القادر بن محمّد أبي الوفاء القرشي ، دائرة المعارف النظامية ، حيدرآباد الدكن - الهند ، ١٣٣٢ هـ .
١٥٨. الجوهر النقي على سنن البيهقي : لابن التركماني (ت ٧٤٥ هـ) ، مطبوع مع (السنن الكبرى للبيهقي) ، حيدرآباد الدكن ١٣٤٤ هـ .
١٥٩. حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني على البيهقي : عطية الله بن عطية البرهاني الأجهوري ، طبعة الحلبي ، مصر ، ١٣٦٨ هـ .
١٦٠. حاشية البجيرمي على منهج التجريد لنفع العبيد : للشيخ سليمان بن عمر بن محمد ، مكتبة مصطفى الباي الحلبي - القاهرة ، الطبعة الأخيرة ، ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م .
١٦١. حاشية الجمل على شرح المنهج . دار الفكر ، بيروت .
١٦٢. الحاوي الكبير : للأبي الحسن علي بن محمّد الماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ، تحقيق : محمود مطرجي وآخرين ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ١٤١٤ هـ .
١٦٣. الحديث المعلن : خليل إبراهيم ملا خاطر ، دار الوفاء ، جدة - السعودية ، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ .
١٦٤. الحديث المعلول قواعد وضوابط : حمزة المليباري ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م .

١٦٥. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة : لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى الباني الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٦٧ م .
١٦٦. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : لأبي نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠ هـ) ، المكتبة السلفية .
١٦٧. الخصائص : صنعة أبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ) ، تحقيق : محمد علي النجار ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، الطبعة الرابعة ، ١٩٩٠ م .
١٦٨. خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب : لأبي عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، تحقيق : أحمد ميرين البلوشي ، الكويت ، ١٤٠٦ هـ .
١٦٩. الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة : للأستاذ علي باشا مبارك ، المطبعة الأميرية الكبرى ، بيولاك ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٠٦ هـ .
١٧٠. خطط الشام : محمد كرد علي ، دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٦٩-١٣٨٩ م .
١٧١. خطط المقرئزي أو المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار : للإمام أحمد بن علي المقرئزي ، نشر دار التحرير عن طبعة بولاك ، سنة ١٢٧٠ هـ .
١٧٢. خلاصة تذهيب تذيب الكمال في أسماء الرجال : لصفى الدين الخزرجي (ت ٩٢٣ هـ) مكتبة المطبوعات الإسلامية ، بروت - لبنان ، حلب - سورية .
١٧٣. الخلاصة في أصول الحديث : للطبيبي (ت ٧٤٣ هـ) ، تحقيق : الشيخ صبحي السامرائي ، مطبعة الإرشاد - بغداد .
١٧٤. المدارس في تاريخ المدارس : للنعمي (ت ٩٢٧ هـ) ، مطبعة الترقى ، دمشق ، ١٣٧٦ هـ .
١٧٥. دراسات في الجرح والتعديل : د. محمد ضياء الرحمان الأعظمي ، نشر الجامعة السلفية الهندية المطبعة السلفية - الهند ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
١٧٦. الدراية في تخريج أحاديث الهداية : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، عناية وتصحيح : عبد الله هاشم اليماني ، مطبعة الفجالة الجديدة ، القاهرة ، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .
١٧٧. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، بعناية : سالم الكرنكوي الألماني ، مطبعة دائرة المعارف - حيدرآباد الدكن ، الهند ، ١٣٥٠ هـ .
١٧٨. الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق : خليل الميس ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٤ م .
١٧٩. الدر المنثور في التفسير المأثور : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٣ م .
١٨٠. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة : لليهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد المعطي قلجعي ، دار الكتب العربية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥ م .

١٨١. ديوان الإمام الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) : جمع وتعليق : محمد عفيف الزعي - مكتبة الشرق الجديد ، بغداد ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٨ م .
١٨٢. ديوان الضعفاء والمتروكين : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : لجنة من العلماء بإشراف الناشر ، دار القلم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٨ م .
١٨٣. ذكر أخبار أصبهان : لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) ، مطبعة بريل - ليدن ، ١٩٣٤ م .
١٨٤. ذيل تاريخ بغداد : لابن النجار (ت ٦٤٣ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
١٨٥. ذيل تذكرة الحفاظ : للحسيني (ت ٧٦٥ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، مصورة بالأوفست عن طبعة حسام الدين المقدسي .
١٨٦. ذيل تذكرة الحفاظ : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، مطبوع مع الذي قبله .
١٨٧. ذيل الروضتين : لعبد الرحمان بن إسماعيل المعروف بأبي شامة المقدسي الدمشقي ، طبع بمصر ، ١٣٦٦ هـ .
١٨٨. ذيل طبقات الخنابلة : لابن رجب (ت ٧٩٥ هـ) ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ، ١٩٥٢ م .
١٨٩. الذيل على العبر في خبر من غير : لولي الدين العراقي (ت ٨٢٦ هـ) ، تحقيق : صالح مهدي عباس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
١٩٠. الرحلة في طلب الحديث : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق : نور الدين عتر ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٥ م .
١٩١. الرد الوافر : لابن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢ هـ) ، تحقيق زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، ١٣٩٣ هـ .
١٩٢. الرسالة : للإمام الشافعي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٨ هـ .
١٩٣. رسالة أبي داود إلى أهل مكة بشأن السنن لأبي داود السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) ، مطبوع في مقدمة الجزء الأول من بذل المجهود في حل أبي داود للسهارنفوري (ت ١٣٤٦ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
١٩٤. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: للسيد محمد بن جعفر الكتاني - دار الفكر، دمشق ، الطبعة الثالثة ، ١٩٦٤ م .
١٩٥. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل : للكنوي (ت ١٣٠٤ هـ) ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، دار البشائر ، حلب ، الطبعة الثالثة ، ١٩٨٧ م .
١٩٦. رفع اليدين : للإمام البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، تخريج بديع الدين الراشدي الذي سماه " جلاء العينين " ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .

١٩٧. الروض الأنف في السيرة النبوية : لأبي القاسم عبد الرّحمان بن عبد الله الحنفي المعروف بالسهيلى (ت ٥٨١ هـ) ، تحقيق : عبد الرّحمان الوكيل ، دار الكتب الحديث ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٧ هـ .
١٩٨. الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم : لابن الوزير (ت ٨٤٠ هـ) ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ .
١٩٩. روضة الطالبين : للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، المكتب الإسلامى ، بيروت - لبنان .
٢٠٠. زاد المسير في علم التفسير : لأبي الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ، المكتب الإسلامى ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .
٢٠١. زاد المعاد في هدى خير العباد : لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة عشرة ، ١٩٨٦ م .
٢٠٢. الزاهر في معاني كلمات الناس : لأبي البركات الأنباري (ت ٣٢٨ هـ) ، تحقيق : حاتم صالح الضامن ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٧ .
٢٠٣. الزهد : للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتاب العربى ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م .
٢٠٤. الزهد : لوكيع بن الجراح (ت ١٩٧ هـ) ، تحقيق : عبد الرّحمان الفريوائي ، المدينة المنورة ، ١٤٠٤ هـ .
٢٠٥. الزهد والرفاق : لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) ، تحقيق : حبيب الرّحمان الأعظمى ، الهند ، ١٣٨٥ هـ .
٢٠٦. السابق واللاحق : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : محمد مطر الزهراني ، دار طبقة الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٢ م .
٢٠٧. السنن الأبين والمورد الأمعن في محاكمة الإمامين في السنن المنعمن : لابن رشيد (ت ٧٢١ هـ) ، تحقيق : الدكتور محمد بن الحبيب بن الخوجة ، الدار التونسية للنشر والتوزيع .
٢٠٨. السنن : للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) ، مكتبة المتنبى ، القاهرة .
٢٠٩. السنن : لأبي داود السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) ، مراجعة : محمد محى الدين عبد الحميد ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت - لبنان .
٢١٠. السنن : للدارمى (ت ٢٥٥ هـ) ، تحقيق : عبد الله هاشم اليماني ، دار الحاسن ، القاهرة ، ١٩٦٦ م .
٢١١. السنن : لسعيد بن منصور الخراساني (ت ٢٢٧ هـ) ، تحقيق : حبيب الرّحمان الأعظمى ، الدار السلفية ، الهند ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٢ م .
٢١٢. السنن : لابن ماجه القزويني (ت ٢٧٥ هـ) ، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م .

٢١٣. السنن الكبرى : للنسائي (ت ٣٠٣ هـ) تحقيق : الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي : دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩١ م .
٢١٤. السنن الكبرى : للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، مطبعة دائرة المعارف النظامية ، حيدرآباد الدكن - الهند ، الطبعة الأولى ، ١٣٤٤ هـ .
٢١٥. السنة : لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ) ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان .
٢١٦. سوالات البرقاني : للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) ، تحقيق : عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى ، لاهور - باكستان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ .
٢١٧. سوالات ابن الخنيد : ليحيى بن معين ، تحقيق : السيد أبو المعاطي النوري ، ومحمود محمد خليل ، عالم الكتب بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
٢١٨. سوالات أبي داود : للإمام أحمد بن حنبل ، دراسة وتحقيق : د. زياد محمود منصور ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
٢١٩. سوالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل ، تحقيق : محمد علي قاسم نشر الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ .
٢٢٠. سوالات السهمي للدارقطني ، تحقيق : د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة المعارف الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٤ م .
٢٢١. سوالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرؤاة : للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) ، تحقيق : موفق عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ .
٢٢٢. سير أعلام النبلاء : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : جماعة بإشراف شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الرابعة ، ١٩٨٦ م .
٢٢٣. السيرة النبوية : لابن هشام ، بتحقيق وضبط : مصطفى السقا ، وإبراهيم الأبياري ، وعبد الحفيظ شلي ، مطبعة البابي الحلبي وأولاده ، ١٩٣٦ م .
٢٢٤. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح : للأبناسي (ت ٨٠٢ هـ) ، تحقيق : صلاح فتحي هليل ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م .
٢٢٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لابن عماد الحنبلي (ت ١٠٨٩ هـ) ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت .
٢٢٦. شرح ألفية العراقي : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) القسم الأول - تحقيق : عبد الله كريم عليوي الناصري - رسالة ماجستير من كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد ، منضدة على الحاسوب ، ٢٠٠٠ م .
٢٢٧. شرح ألفية العراقي : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، القسم الثاني ، تحقيق : حسن علي .

٢٢٨. شرح ألفية ابن مالك : ابن مالك المسمى : بـ " منهج السالك إلى ألفية ابن مالك " : لنور الدين عليّ الأشموني (ت نحو ٩٠٠ هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٣٥٨ هـ - ١٩٣٩ م .
٢٢٩. شرح التبصرة والتذكرة : للحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد اللطيف هيم ، وماهر ياسين فحل .
٢٣٠. شرح تنقيح الفصول في اختصار الحصول في الأصول : للإمام أحمد بن إدريس الصنهاجي (ت ٦٨٤ هـ) ، تحقيق : طه محمد رؤوف ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .
٢٣١. شرح الرضي على الكافية: للشيخ رضي الدين محمد بن حسن الاسترأبادي (ت ٦٨٦ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
٢٣٢. شرح السنة ، للبغوي (ت ٥١٦ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٣ م .
٢٣٣. شرح شرح النخبة : لعلي بن سلطان القاري ، مطبعة أخوات دار السلطنة السنية العثمانية ، ١٣٢٧ هـ .
٢٣٤. شرح صحيح مسلم : للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، تحقيق : عبد الله أحمد أبو زينة - دار الشعب - القاهرة .
٢٣٥. شرح العقيدة الطحاوية: لعلي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي (ت ٧٩٢ هـ) ، تحقيق : د. عبد الله بن عبد المحسن ، وشعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
٢٣٦. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك : لعبد الله بن عقيل العقيلي (ت ٧٦٩ هـ) ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الخامسة عشرة ، ١٩٧٢ م .
٢٣٧. شرح علل الترمذي : لابن رجب (٧٩٥ هـ) ، تحقيق : د. همام عبد الرحيم سعيد ، مكتبة المنار ، الزرقاء - الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٧ م .
٢٣٨. شرح فتح القدير : للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام الحنفي (ت ٦٨١ هـ) ، مكتبة المثني ، بغداد .
٢٣٩. شرح مشكل الآثار : للطحاوي (ت ٣٢١ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٧ م .
٢٤٠. شرح معاني الآثار : الطحاوي (ت ٣٢١ هـ) ، تحقيق : محمد جاد الحق ، مطبعة الأنسوار المحمدية - مصر .
٢٤١. شرح المفصل : لابن يعيش النحوي (ت ٦٤٣ هـ) ، عالم الكتب ، بيروت .

٢٤٢. شرف أصحاب الحديث : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : د . محمد سعيد خطيب أوغلي ، مطبعة جامعة أنقرة - تركيا ، الطبعة الأولى ، ١٩٧١ م .
٢٤٣. شروط الأئمة الخمسة : الحازمي (ت ٥٨٤ هـ) ، مكتبة الشرق الجديد ، بغداد .
٢٤٤. شروط الأئمة الستة : لابن القيسراني (ت ٥٠٧ هـ) ، مكتبة الشرق الجديد ، بغداد .
٢٤٥. الشريعة : لأبي بكر الآجري (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق : محمد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م .
٢٤٦. شعب الإيمان : لليهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق : محمد السعيد بن بسويي زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
٢٤٧. شمائل النبي ﷺ : للترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ، تحقيق : ماهر ياسين فحل ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ م .
٢٤٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : للإمام أبي نصر الجوهري (ت ٣٩٣ هـ) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور ، دار العلم للملايين ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٩ م .
٢٤٩. صحيح الحافظ ابن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ) ، ترتيب : الأمير علاء الدين الفاسي (ت ٧٣٩ هـ) دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
٢٥٠. صحيح ابن خزيمة (ت ٣١١ هـ) ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ، شركة الطباعة العربية ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٩٨١ م .
٢٥١. صفوة الصفوة : لأبي فرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ، دار الجليل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .
٢٥٢. الصلة : لابن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ) ، عني به السيد عزت العطار ، مكتبة القاهرة ، ومكتبة المثني ، بغداد ، ١٩٥٥ م .
٢٥٣. صلة الخلف بموصول السلف : لمحمد بن سليمان الروداني (ت ١٠٩٤ هـ) ، تحقيق : محمد حجي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٢٥٤. صيانة صحيح مسلم : لابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) ، تحقيق : موفق عبد الله عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي ، ١٩٨٤ م .
٢٥٥. الضعفاء : لأبي زرعة الرازي (ت ٢٦٤ هـ) ، تحقيق : سعد الهاشمي ، نشر المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
٢٥٦. الضعفاء الصغير : للإمام البخاري ، طبع ضمن كتاب المجموع في الضعفاء .
٢٥٧. الضعفاء الكبير : للعقيلي (ت ٣٢٢ هـ) ، تحقيق : عبد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٨ م .

٢٥٨. الضعفاء والمتروكون : للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) ، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
٢٥٩. الضعفاء والمتروكون : للنسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، مطبوع ضمن المجموع في الضعفاء والمتروكين ، تحقيق : عبد العزيز السيروان ، دار القلم ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥ م .
٢٦٠. ضعيف ابن ماجه : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
٢٦١. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: للسخاوي (ت ٩٠٣ هـ) ، مكتبة الحياة ، بيروت .
٢٦٢. طبقات الحفاظ : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٣ م .
٢٦٣. طبقات الحنابلة : لأبي الحسين محمد بن محمد بن أبي يعلى الخبلسي (ت ٥٢٦ هـ) ، وضع حواشيه : أسامة بن حسن ، وحازم عليّ بمجت ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
٢٦٤. طبقات خليفة بن خياط (ت ٢٤٠ هـ) رواية أبي عمران بن موسى التستري ، تحقيق : سهيل زكار ، دمشق ، ١٩٦٦ م .
٢٦٥. الطبقات السنية في تراجم الحنفية : لتقي الدين بن عبد القادر الداري الغزي (ت ١٠١٠ هـ) ، تحقيق : د. عبد الفتاح محمد الحلو ، دار الرفاعي للنشر والطباعة والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
٢٦٦. طبقات الشافعية : للإسنوي (ت ٧٧٢ هـ) ، تحقيق : عبد الله الجبوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد الطبعة الأولى ، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .
٢٦٧. طبقات الشافعية : لابن قاضي شعبة (ت ٨٥١ هـ) ، تحقيق : د. الحافظ عبد العليم خان ، مطبعة دائرة معارف العثمانية بمجدرآباد الدكن ، الهند ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٨ م .
٢٦٨. طبقات الشافعية : لابن هداية الله (ت ١٠١٤ هـ) ، مطبوع مع طبقات الفقهاء .
٢٦٩. طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين بن السبكي (ت ٧٧١ هـ) ، تحقيق : محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح الحلو ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٦٤ م .
٢٧٠. طبقات الفقهاء : لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ، تصحيح : خليل الميس ، دار القلم ، بيروت .
٢٧١. الطبقات الكبرى : لابن سعد (ت ٢٣٠ هـ) ، دار التحرير ، بالقاهرة ، ١٣٨٨ هـ .
٢٧٢. الطبقات الكبرى : لابن سعد (ت ٢٣٠ هـ) (القسم المتمم) ، تحقيق : زياد محمد منصور المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٣ م .
٢٧٣. طبقات المحدثين بأصبهان : لأبي الشيخ (ت ٣٦٩ هـ) ، تحقيق : عبد الغفور البلوشي ، منشورات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ١٤٠٠ هـ .

٢٧٤. طبقات المدلسين : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : الدكتور عاصم بن عبد الله القريوتي ، مكتبة المنار - الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٣ م .
٢٧٥. طبقات المفسرين : للأدزوي ، تحقيق : سليمان بن صالح الخزّي ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧ م .
٢٧٦. طبقات المفسرين : للداودي (ت ٩٤٥ هـ) ، تحقيق علي محمد عمر ، مطبعة الاستقلال الكبرى ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
٢٧٧. طرح التثريب في شرح التقريب : للحافظ العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
٢٧٨. ظفر الأمانى : للكنوي (ت ١٣٠٤ هـ) ، تحقيق : تقي الدين الندوي ، دار القلم ، الإمارات ، دبي ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٥ م .
٢٧٩. عارضة الأحوذى بشرح جامع الترمذي : لابن العربي المالكي (ت ٥٤٣ هـ) ، تحقيق : جمال مرعشلي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧ م .
٢٨٠. العبر في خبر من غير : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت .
٢٨١. العجائب في بيان الأسباب : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : عبد الحكيم الأنيس ، منضدة على الحاسوب .
٢٨٢. عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب : للحازمي (ت ٥٨٤ هـ) ، تحقيق : عبد كنون ، الهيئة العامة لشؤون المطابع ، ١٣٨٤ هـ .
٢٨٣. العظمة : لأبي الشيخ (ت ٣٦٩ هـ) ، تحقيق : رضا الله المباركفوري ، دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى .
٢٨٤. العلل : لابن المديني (ت ٢٣٤ هـ) ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ، نشر المكتب الإسلامي ، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
٢٨٥. علل الترمذي الكبير : لأبي عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ، تحقيق : صبحي السامرائي ، بالاشتراك مع جماعة مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
٢٨٦. علل الحديث : لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) ، مكتبة المثنى ، بغداد .
٢٨٧. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٣ م .
٢٨٨. العلل الواردة في الأحاديث النبوية : للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) ، تحقيق : د. محفوظ الرحمان زين الله ، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥ م .
٢٨٩. العلل ومعرفة الرجال : للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، برواية المروزي ، تحقيق : د. وصي الله بن محمد عباس ، الدار السلفية ، بومباي - الهند ، الطبعة الأولى ١٩٨٨ م .

٢٩٠. العلم : لأبي خيثمة (ت ٢٣٤ هـ) ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٣ م .
٢٩١. العلو والنزول في الحديث : لابن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧ هـ) ، تحقيق : صلاح الدين مقبول أحمد ، مكتبة ابن تيمية ، الكويت .
٢٩٢. عمدة القاري شرح صحيح البخاري : بدر الدين العيني (ت ٨٥٥ هـ) ، مصورة بيروت عن الطبعة المنيرية بمصر .
٢٩٣. عمل اليوم والليلة : لأبي عبد الرحمان النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، تحقيق : فاروق حمادة ، الرئاسة العامة للافتاء والبحوث العلمية ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٨١ م .
٢٩٤. عمل اليوم والليلة سلوك النبي ﷺ مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد : لابن السني (ت ٣٦٤ هـ) ، تحقيق : د. عبد الرحمان كوثر ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .
٢٩٥. العواصم والقواصم في الذبّ عن سنة أبي القاسم : لابن الوزير اليماني (ت ٨٤٠ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٢ م .
٢٩٦. عوالي مالك : للحاكم (ت ٤٠٥ هـ) ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت .
٢٩٧. عون المعبود شرح سنن أبي داود : للعظيم آبادي ، مصورة عن الطبعة الهندية في دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان .
٢٩٨. العين : للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ) ، تحقيق : د. مهدي المخزومي ، و د. إبراهيم السامرائي ، دار الرشيد للنشر ، العراق ، ١٩٨٠ م .
٢٩٩. عيون الأخبار : لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان .
٣٠٠. غاية النهاية في طبقات القراء : لابن الجزري (ت ٨٢٣ هـ) ، عني بنشره : ج. برجستراسر ، ١٣٥٢ هـ - ١٩٣٣ م .
٣٠١. غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة : للحافظ رشيد الدين يحيى بن عليّ القرشي (ت ٦٦٢ هـ) ، تحقيق : محمد خرشافي ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ .
٣٠٢. غريب الحديث : للحري (ت ٢٨٥ هـ) ، تحقيق : د. سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد ، دار المدني ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
٣٠٣. غوامض الأسماء المبهمة : لابن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ) ، تحقيق : د. عز الدين عليّ ومحمد كمال الدين ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٧ م .
٣٠٤. الغيث المسحوم في شرح لامية العجم : خليل بن أيك الصفدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣٠٥. الفائق في غريب الحديث : للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) ، تحقيق : عليّ محمّد الجاوي و محمّد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الثانية.
٣٠٦. فتاوى ابن الصّلاح : للإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرّحمان الشهرزوري (ت ٦٤٣ هـ) ، إدارة الطباعة المنيرية بمصر ، ١٣٤٨ هـ .
٣٠٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري : لابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) ، ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ١٣٧٩ هـ .
٣٠٨. الفتح السماوي تخريج أحاديث تفسير البيضاوي : للمنائي (ت ١٠٣١ هـ) ، تحقيق : أحمد محيي بن نذير ، دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .
٣٠٩. فتح العزيز في شرح الوجيز : للرافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، مطبوع مع المجموع .
٣١٠. فتح المغيث شرح ألفية الحديث : للسخاوي (ت ٩٠٢ هـ) ، تحقيق : عبد الرحمان محمد عثمان ، الطبعة الثانية ، ١٩٦٨ م ، وكذلك استعملنا طبعة دار الكتب العلمية .
٣١١. فتح الوهاب فيمن اشتهر من المحدثين بالألقاب : حماد الأنصاري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م .
٣١٢. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية : عبد القاهر البغدادي (ت ٤٢٩ هـ) ، تحقيق : محمد زاهد الكوثري ، مطبعة الخانجي ، القاهرة .
٣١٣. الفروق : للقرافي (ت ٦٨٤ هـ) ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
٣١٤. الفصل للوصول المدرج في النقل: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : عبد السميع محمّد الأيس ، رسالة دكتوراه من كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد ، منضدة على الحاسوب .
٣١٥. فضائل الصحابة : للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، تحقيق : وصي الله بن محمد عباس ، دار العلم ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
٣١٦. فضائل القرآن : للنسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، تحقيق : د. فاروق حمادة ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، المغرب ١٤٠٠ هـ .
٣١٧. الفقيه والمتفقه : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : إسماعيل الأنصاري - المكتبة العلمية المدينة المنورة .
٣١٨. الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط للحديث النبوي الشريف : المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل البيت للطباعة والنشر، عمان، سنة ١٩٩١ م .
٣١٩. الفهرست : لابن النديم : أبو الفرج عمر بن أبي يعقوب إسحاق المعروف بـ (الوراق) (ت ٤٣٨ هـ) .

٣٢٠. فهرست ما رواه عن شيوخه من الدواوين المصنفة في ضروب العلم وأنواع المعارف : لابن خير الإشبيلي (ت ٥٧٥ هـ) ، تحقيق : فرنسشكه قداره زيدين ، وخليان ربارة طرغوه ، مطبعة فوحش - سرقطة ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م .
٣٢١. فوات الوفيات : لمحمد بن شاكر الكتبي (ت ٧٦٤ هـ) ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صلدر ، بيروت ، ١٩٧٤ م .
٣٢٢. الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب : لعبد الرحمن بن أحمد الحافي (ت ٨٩٨ هـ) ، تحقيق : د. أسامة الرفاعي ، وزارة الأوقاف العراقية ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
٣٢٣. الفوائد العوالي المؤرخة من الصحاح والغرائب : للحافظ أبي عبد الله محمد بن علي الصوري (ت ٤٤١ هـ) ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٣٢٤. الفوائد المجموعة من الأحاديث الموضوعية : للشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) ، تحقيق : المعلمي اليمني ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٦٠ م .
٣٢٥. فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت : لعبد العلي الأنصاري (ت ١٢٢٥ هـ) ، مطبوع بهلمش المستصفي للغزالي ، المطبعة الأميرية ، ١٣٢٢ هـ .
٣٢٦. فيض القدير شرح الجامع الصغير : للمناوي (ت ١٠٣١ هـ) ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٢ م .
٣٢٧. قاعدة في الجرح والتعديل : لتاج الدين السبكي (ت ٧٧١ هـ) ، مطبوع ضمن مجموع يحتوي أربعة رسائل بتحقيق : عبد الفتاح أبي غدة ، حلب ، ١٩٨٤ م .
٣٢٨. القاموس المحيط : للفيروزآبادي (ت ٨١٧ هـ) ، مؤسسة الحلبي وشركائه ، القاهرة .
٣٢٩. القراءة خلف الإمام : للإمام البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، تحقيق : سعيد زغلول ، دار الحديث ، القاهرة .
٣٣٠. قواطع الأدلة في أصول الفقه : لأبي المظفر السمعاني (ت ٤٨٩ هـ) ، تحقيق : مركز البحوث والدراسات ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م .
٣٣١. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث : للقاسمي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٩ م .
٣٣٢. القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، عالم الكتب ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
٣٣٣. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : محمد عوامة ، دار القبلة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٢ م .

٣٣٤. الكاف الشاف في تخریج أحادیث الكشاف : لابن حجر العسقلانی (ت ٨٥٢ هـ) ، دار الكتاب العربي ، بیروت .
٣٣٥. الكامل في التاريخ : لعز الدين أبي الحسن بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠ هـ) ، دار صادر بیروت ، ١٣٨٥ هـ .
٣٣٦. الكامل في ضعفاء الرجال : لابن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) ، تحقيق : لجنة من المختصين ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٤ م . والطبعة المحققة بإشراف أبي سنة ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧ م .
٣٣٧. كتاب سيبويه : لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر ، تحقيق : عبد السلام هارون ، عالم الكتب ، بیروت - لبنان .
٣٣٨. كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة : للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمان الأعظمي ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٤ م .
٣٣٩. كشف الأسرار شرح المصنف على المنار : لأبي البركات النسفي (ت ٧١٠ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بیروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
٣٤٠. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي : للإمام علاء الدين عبد العزيز أحمد البخاري (٧٣٠ هـ) ، أعادت تصويره بالأوفست دار الكتب العربية ، بیروت ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .
٣٤١. كشف الإيهام فيما تضمنه تحریر التقريب من الأوهام : للدكتور عبد اللطيف هيم وماهر ياسين فحل .
٣٤٢. الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث : لبرهان الدين الحلبي (ت ٨٤١ هـ) ، تحقيق : صبحي السامرائي ، مطبعة العاني ، بغداد ،
٣٤٣. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس : للعجلوني (ت ١١٦٢ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بیروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٥١ هـ .
٣٤٤. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : لحاجي خليفة (١٠٦٧ هـ) ، أعادت طبعه بالأوفست مكتبة المثنى - بغداد .
٣٤٥. الكفاية في علم الرواية : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : محمد الحافظ التيجاني ، مطبعة السعادة مصر ، (وقد أحلنا إليها بالحرف ت) ، واستعملنا الطبعة الهندية المطبوعة بمجيد آباد ، ١٣٥٧ هـ ، (ورمزنا لها بالحرف هـ) .
٣٤٦. الكنى والأسماء : لمسلم بن الحجاج (٢٦١ هـ) ، تحقيق : عبد الرحمان القشقلي ، رسالة ماجستير من الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة .
٣٤٧. الكنى والأسماء : للدولابي (ت ٣١٠ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بیروت - لبنان ، الطبعة الثانية ١٩٨٣ م .

٣٤٨. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال : للهندي (ت ٩٧٥ هـ) ، ضبطه : الشيخ بكري ،
وصححه : الشيخ صفوة السقا ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
٣٤٩. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاريّ : لـحمد بن يوسف المعروف بـ : الكرمانى
(ت ٧٨٦ هـ) ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت-لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
٣٥٠. الكواكب السائرة لأعيان المئة العاشرة : للشيخ نجم الدين الغزي (ت ١٠٦١ هـ) ، تحقيق : د.
جبرائيل سليمان جبور ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ،
١٩٧٩ م .
٣٥١. الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات : لابن الكيال (ت ٩٣٩ هـ) تحقيق :
عبد القيوم عبد رب النبي ، دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١ هـ .
٣٥٢. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، المكتبة التجارية ، مصر .
٣٥٣. لب الألباب في تحرير الأنساب : للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، أعادت تصويره بالأوفسيت ،
مكتبة المثني ، بغداد .
٣٥٤. اللباب في تهذيب الأنساب : لعز الدين بن الأثير (ت ٦٣٠ هـ) ، مكتبة المثني ، بغداد .
٣٥٥. لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ : لابن فهد المكي ، دار التراث العربى ، بيروت .
٣٥٦. لسان العرب : لابن منظور (ت ٧١١ هـ) ، نشر دار صادر ، بيروت - لبنان ، ١٣٧٦ هـ .
٣٥٧. لسان الميزان : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت
- لبنان .
٣٥٨. لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة : أبو الفيض محمد مرتضى الزبيدي ، تحقيق : محمد
عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥ م .
٣٥٩. اللباب في تهذيب الأنساب : للإمام عز الدين بن محمد الأثير الجزري (ت ٦٣٠ هـ) ، مكتبة
المثني ، بغداد .
٣٦٠. اللمع في أصول الفقه : لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت -
لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥ م .
٣٦١. ما لا يسع المحدث جهله : لأبي حفص عمر بن عبد المجيد الميانشي (ت ٥٨١ هـ) ، تحقيق :
صبحي السامرائي ، شركة الطبع والنشر الأهلية ، بغداد ، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
٣٦٢. مباحث في علم الجرح والتعديل : قاسم علي سعد ، دار البشائر الإسلامية .
٣٦٣. المتفق والمفترق : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، نسختنا الخطية عن المكتبة الظاهرية ،
دمشق ، ورجعنا إلى النسخة المطبوعة بدار القادري ببيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧ م ،
بتحقيق : د. محمد صادق آيدن .
٣٦٤. المجتبي بشرح السيوطي وحاشية السندي : دار الحديث ، القاهرة ، ١٩٣٠ م .

٣٦٥. المجرّوحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : لابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) ، تحقيق : محمّد إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ، ١٣٩٦ هـ .
٣٦٦. المجلس الأول من أمالي : لأبي عبد الله محمّد بن أبي بكر الشهير بابن ناصر الدين (ت ٨٤٢ هـ) ، دار العاصمة ، الرياض ، النشرة الأولى ، ١٤٠٧ هـ .
٣٦٧. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٩٨٢ م .
٣٦٨. مجمل اللغة : لابن فارس (ت ٣٩٥ هـ) ، تحقيق : زهير بن عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
٣٦٩. المجموع شرح المهذب : للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، شركة العلماء ، مصر .
٣٧٠. مجموع الفتاوى : لابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) ، دار الجيل ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧ م .
٣٧١. محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح : للبلقيني (ت ٨٠٤ هـ) ، تحقيق : الدكتورة عائشة عبد الرحمان ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٤ م .
٣٧٢. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي : للرامهرمزي (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق : د. محمد عجّاج الخطيب ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٧١ م .
٣٧٣. الحصول في علم الأصول : للرازي (ت ٦٠٦ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٨ م ، واستعملنا طبعة بتحقيق وتخرّيج : طه جابر العلواني ، جامعة الإمام محمد بن سعود ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٠ م .
٣٧٤. المحكم والمحيط الأعظم : لابن سيده (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق : د. مراد كامل ، شركة مصطفى الباي الحلبي ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٢ م .
٣٧٥. المحلى : لابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) ، دار الفكر ، بيروت - لبنان .
٣٧٦. المختصر في علم الأثر : لمحبي الدين الكافيجي (ت ٨٧٩ هـ) ، د. عليّ زوين ، دار الرشيد ، الرياض ، ١٩٨٧ م .
٣٧٧. مختصر المزني : لأبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
٣٧٨. مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء : د. أسامة بن عبد الله خياط ، دار الفضيلة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
٣٧٩. المدخل إلى الإكليل : للحاكم (ت ٤٠٥ هـ) ، تحقيق : جيمس ريسون ، ١٩٥٣ م ، ورجعنا إلى طبعة د. فؤاد عبد المنعم أحمد . طبع المكتبة التجارية ، مكة المكرمة .

٣٨٠. المدخل إلى السنن الكبرى : للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق : الدكتور محمد ضياء الرحمان الأعظمي ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ، الكويت .
٣٨١. مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان: لأبي محمد عبد الله بن أسعد بن علي الرافعي المكي (ت ٧٦٨ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
٣٨٢. المراسيل : لأبي داود السجستاني (ت ٢٧٥) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٨ م .
٣٨٣. المراسيل : لابن أبي حاتم السرازي (ت ٣٢٧ هـ) ، بعناية : شكر الله بن نعمة الله قوجاني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
٣٨٤. مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع : لصفى الدين البغدادي (ت ٧٣٩ هـ) تحقيق: علي محمد البحراوي ، دار احياء الكتب العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٥٤ م .
٣٨٥. المستدرک على الصحيحين: للحاكم (ت ٤٠٥ هـ)، وبذيله تلخيص المستدرک للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، طبع بيروت ، شركة علاء الدين .
٣٨٦. المستصفي من علم الأصول : للغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ، المطبعة الأميرية ، بيولاق ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٢٤ هـ .
٣٨٧. المسند : لأبي داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ) ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
٣٨٨. المسند : للشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
٣٨٩. المسند : للحميدي (ت ٢١٩ هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، عالم الكتب بيروت ، مكتبة المتنبّي ، القاهرة . .
٣٩٠. المسند : لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، المطبعة الميمنية ، مصر ، وإليها العزو عند الإطلاق ، واستعملنا طبعة أحمد شاكر ، مكتبة التراث الإسلامي ، وطبعة شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة .
٣٩١. المسند : عبد بن حميد (ت ٢٤٩ هـ) ، وهو المنتخب من مسنده ، تحقيق : صبحي السامرائي ، ومحمود محمد خليل ، عالم الكتب ، ١٩٨٨ م .
٣٩٢. المسند : لأبي بكر البزار (ت ٢٩٢ هـ) ، وهو المسمى بـ « البحر الزخار » ، تحقيق : محفوظ الرحمان زين الله ، مؤسسة علوم القرآن ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م .

٣٩٣. المسند : لأبي عوانة الإسفرائيني (ت ٣١٠ هـ) ، طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد - الهند ، ١٩٦٦ م .
٣٩٤. المسند الجامع : صناعة : الدكتور بشار عواد بالاشتراك مع جماعة .
٣٩٥. مسند ابن الجعد : لأبي الحسن الجوهري ، تحقيق : عبد المهدي عبد الهادي ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
٣٩٦. المسند : لأبي يعلى الموصلي (ت ٣٠٧ هـ) ، تحقيق وتخرّيج : حسين سليم أسد - دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٧ م .
٣٩٧. مسند أبي بكر الصديق : لأبي بكر أحمد بن عليّ المروزي (ت ٢٩٢ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
٣٩٨. مسند الروياني : لمحمد بن هارون الروياني (ت ٣٠٧ هـ) ، تحقيق : أيمن علي أبو يمان ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦ هـ .
٣٩٩. المسند : للشاشي (ت ٣٣٥ هـ) ، تحقيق : محفوظ الرّحمان زين الله ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ .
٤٠٠. مسند الشاميين : للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
٤٠١. مسند الشهاب : للقضاعى ، راجعه : حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٦ م .
٤٠٢. مسند الموطأ : للجوهري ، تحقيق : طه بوسريح ولطفي بن محمد الصغير ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٦ م .
٤٠٣. مشارق الأنوار على صحاح الآثار : للقاضي عياض (ت ٥٤٥ هـ) ، المكتبة العتيقة ، تونس ، ودار التراث ، القاهرة .
٤٠٤. مشتهب أسماء المحدثين : لأبي الفضل الهروي (ت ٤٠٥ هـ) ، تحقيق : نضر محمد الفاريابي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ .
٤٠٥. مشكاة المصابيح : للخطيب التريزي ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
٤٠٦. المشتهب في الرجال أسمائهم وأنسابهم : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : علي محمد البحراوي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٦٢ م .

٤٠٧. مصابيح السنة : للبغوي (ت ٥١٦ هـ) ، المطبعة التجارية الكبرى ، القاهرة .
٤٠٨. المصنف : عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١ هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمان الأعظمي ، مطابع دار القلم ، بيروت ، ١٩٧٠ م .
٤٠٩. المصنف : لابن أبي شيبه (ت ٢٣٥ هـ) ، المطبعة العريزية ، حيدرآباد الدكن ، الهند ١٣٨٦ هـ .
٤١٠. المصنوع في معرفة الحديث الموضوع وهو " الموضوعات الصغرى " : لعلي القاري الهروي المكي (ت ١٠١٤ هـ) ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غده ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
٤١١. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : غنيم بن عباس وياسر بن إبراهيم ، مطبعة دار الوطن ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
٤١٢. المعارف : لابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) ، تحقيق : د. ثروت عكاشة ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثانية .
٤١٣. معالم السنن : للخطابي (ت ٣٨٨ هـ) ، المطبعة العلمية ، حلب ، الطبعة الأولى ، ١٩٣٢ م .
٤١٤. المعتمد في الأصول : لأبي الحسين البصري (ت ٤٣٦ هـ) ، تحقيق : محمد حميد الله ، دمشق ، ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م .
٤١٥. معجم الأدياء : لياقوت الحموي (ت ٨٥٢ هـ) ، دار المأمون ، الطبعة الأخيرة .
٤١٦. المعجم الأوسط : للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق : محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى .
٤١٧. معجم البلدان : لياقوت الحموي (ت ٨٥٢ هـ) ، دار صادر مع دار بيروت ، ١٩٦٨ م .
٤١٨. معجم الصحابة : لابن قانع (ت ٣٥١ هـ) ، تحقيق : صلاح بن سالم ، مكتبة الغرباء الأثرية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ .
٤١٩. المعجم الصغير : للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٩٨٣ م .
٤٢٠. المعجم العربي نشأته وتطوره : د. حسين نصار ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٩٦٨ م .
٤٢١. معجم القراءات القرآنية مع مقدمة في القراءات واشهر القراء : د. أحمد مختار عمر ، و د. عبد العال سالم مكرم ، مطبوعات جامعة الكويت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٤٢٢. المعجم الكبير : للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مطبعة الزهراء الحديثة ، الموصل - العراق ، الطبعة الثانية .

٤٢٣. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع : لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري (ت ٤٨٧ هـ) ، تحقيق : مصطفى السقا ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٦٤ هـ - ١٩٤٥ م .
٤٢٤. معجم متن اللغة : لأحمد رضا ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٨ م .
٤٢٥. معجم مصطلحات العروض والقوافي : د. رشيد عبد الرحمن العبيدي ، مطبعة جامعة بغداد ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
٤٢٦. معجم مقاييس اللغة : لابن فارس (ت ٣٩٥ هـ) ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٩٧٩ م .
٤٢٧. معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٥٧ م .
٤٢٨. المعجم الوسيط : صنعه جماعة من المختصين ، دار أمواج للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٧ م .
٤٢٩. معرفة أنواع علم الحديث : لابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) ، تحقيق : د. عبد اللطيف هيمم ، وماهر ياسين فحل .
٤٣٠. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم : للحافظ العجلي (ت ٢٦١ هـ) ، بترتيب الهيثمي والسبكي مع زيادات ابن حجر ، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستدي ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
٤٣١. معرفة السنن والآثار : للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق : سيد أحمد صقر ، طبع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، القاهرة .
٤٣٢. معرفة الصحابة : لأبي نعيم (ت ٤٣٠ هـ) ، تحقيق : محمد راضي بن حاج عثمان ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٨ م .
٤٣٣. معرفة علوم الحديث : للحاكم (ت ٤٠٥ هـ) ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٩ م .
٤٣٤. المعرفة والتاريخ: للفوسوي (ت٢٧٧هـ)، تحقيق : د. أكرم ضياء العمري ، بغداد ١٣٩٤ هـ.
٤٣٥. المغني عن حمل الأسفار مطبوع بهامش إحياء علوم الدين : للعراقي (ت ٨٠٦ هـ) ، دار الفكر ، بيروت .
٤٣٦. مغني اللبيب عن كتب الأعراب : لابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١ هـ) ، تحقيق : د. مازن المبارك ومحمد علي حمد الله ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة السادسة ، ١٩٨٥ م .

٤٣٧. مغني المحتاج شرح المنهاج : للخطيب الشربيني (ت ٩٧٧ هـ) ، مطبعة مصطفى محمد ،
١٩٥٨ م .
٤٣٨. المقاصد الحسنة : للسخاوي (ت ٩٠٢ هـ) ، صححه وعلق عليه : عبد الله محمد الصديق ،
مكتبة الحاجي ، مصر .
٤٣٩. المقرب : لابن عصفور (ت ٦٦٩ هـ) تحقيق : أحمد عبد الستار وعبد الله الجبوري ، مطبعة
العاني - بغداد .
٤٤٠. المنقح في علوم الحديث : لابن الملقن (٨٠٤ هـ) ، تحقيق : عبد الله بن يوسف الجديع ، دار
فواز للنشر ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٢ م .
٤٤١. ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة : لأبي عبد الله محمد
الفهري السبتي الفاسي (ت ٧٢١ هـ) ، تحقيق : محمد الحبيب ابن الخوجة ، الدار التونسية
للنشر ، تونس ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
٤٤٢. الملل والنحل : لأبي الفتح عبد الكريم الشهرستاني (ت ٥٤٨ هـ) ، مطبوع مع الفصل في الملل .
٤٤٣. المنار المنيف في الصحيح والضعيف : لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) ، تحقيق :
عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
٤٤٤. مناقب الشافعي : للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق : أحمد صقر ، مكتبة التراث ، القاهرة ،
الطبعة الأولى ، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م .
٤٤٥. المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة : لمحمد عبد الباقي الأيوبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت
- لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
٤٤٦. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ، الدار الوطنية للتوزيع والنشر ،
بغداد .
٤٤٧. المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ : لابن الجارود (ت ٣٠٧ هـ) ، تحقيق : عبد الله
هاشم اليماني المدني ، مطبعة الفحالة ، القاهرة ، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م .
٤٤٨. منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل : لابن الحاجب ، الناشر : دار الكتب العلمية
- بيروت - لبنان ، ط ١٤٠٥ هـ .
٤٤٩. المنحول من تعليقات الأصول : للغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ، تحقيق : محمد حسن هيتو ، دار الفكر ،
بيروت .

٤٥٠. من عاش مئة وعشرين من الصحابة : لابن منده ، بيروت - لبنان .
٤٥١. المنفردات والوحدان : للإمام مسلم بن الحجاج ، الهند .
٤٥٢. منهج النقد في علوم الحديث : د. نور الدين عتر ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
٤٥٣. المنهل الرّوي من تقريب النووي (كذا) : للنووي (ت ٦٧٦ هـ) تحقيق : د. مصطفى الخن ، دار الملاح للطباعة والنشر .
٤٥٤. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث : لبدر الدين بن جماعة (ت ٧٣٣ هـ) ، تحقيق : محيي الدين عبد الرّحمان رمضان ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
٤٥٥. المؤلف والمختلف : للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) ، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م .
٤٥٦. المؤلف والمختلف : لعبد الغني بن سعيد الأزدي (ت ٤٠٩ هـ) ، مطبعة أنوار أحمددي ، حيدرآباد - الهند ، الطبعة الأولى .
٤٥٧. المؤلف والمختلف (الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط) : لابن القيسراني (ت ٥٠٧ هـ) ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .
٤٥٨. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها : د. حمزة علي المليباري المكتبة المكية ، مكة المكرمة ، ودار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
٤٥٩. الموسوعة الفقهية ، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
٤٦٠. موضح أوهام الجمع والتفريق : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، مطبعة دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن - الهند ، ١٣٧٨هـ - ١٩٥٩م .
٤٦١. الموضوعات : لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ، تحقيق : عبد الرحمان بن عثمان ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
٤٦٢. الموطأ : مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) رواية سويد بن سعيد الحدثاني ، تحقيق : عبد المجيد التركي - دار الغرب الإسلامي ، ١٩٩٥م .
٤٦٣. الموطأ : مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) رواية عبد الرحمان بن قاسم ، وتلخيص : القابسي ، دار الشروق ، ١٩٨٨م .

٤٦٤. الموطأ : مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي ، تحقيق : عبد المجيد التركي ، دار الغرب الإسلامي ، ١٩٩٩ م .
٤٦٥. الموطأ : مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) رواية محمد بن الحسن ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف - المكتبة العلمية (بدون تاريخ ولا مكان الطبع) .
٤٦٦. الموطأ : مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) رواية أبي مصعب الزهري ، تحقيق : د . بشار عواد معروف ، ومحمود محمد خليل ، بيروت - لبنان ، ١٩٩٢ م .
٤٦٧. الموطأ : مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي ، تحقيق : د . بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٦ م (كذا) .
٤٦٨. الموطأ : مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) رواية ابن زياد ، تحقيق : محمد الشاذلي النيفر دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الرابعة ، ١٩٨٢ م .
٤٦٩. الموقظة في علم الحديث : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب .
٤٧٠. ميزان الاعتدال في نقد الرجال : للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : علي محمد البحراوي ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م .
٤٧١. الناسخ والمنسوخ : لابن شاهين ، تحقيق : سمير أمين الزهيري ، مكتبة المنار ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٨ م .
٤٧٢. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : لابن تغري بردي (ت ٨٧٤ هـ) ، مطابع كوستاتسوماس - القاهرة .
٤٧٣. نزهة الألباب في الألقاب : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، عبد العزيز محمد صالح السعدي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .
٤٧٤. نزهة النظر شرح نخبه الفكر في مصطلح أهل الأثر: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٤ هـ) ، تعليق : نور الدين عتر ، المكتبة العلمية ، المدينة المنورة ، وطبعة أخرى بتحقيق : علي حسن الحلبي ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .
٤٧٥. نسب قریش : لأبي عبد الله المصعب الزبيري (ت ٢٣٦ هـ) ، تحقيق : أ . ليفي بروفنسال ، دار المعارف للطباعة والنشر ، القاهرة .
٤٧٦. نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية : للزليعي (ت ٧٦٢ هـ) مع حاشية بغية الأملعي في تخريج الزليعي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٣ م .

٤٧٧. نظرات جديدة في علوم الحديث : حمزة المليباري ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
٤٧٨. نظم العقيان في أعيان الأعيان : لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق : د. فيليب حتي ، المكتبة العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٩٢٧ م .
٤٧٩. نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليمين من الفوائد : للعلائي (ت ٧٦٣ هـ) ، تحقيق : كامل شطيبي الراوي ، مطبعة الأمة - بغداد ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
٤٨٠. النفع الشذي في شرح جامع الترمذي : لابن سيد الناس اليعمري (ت ٧٣٤ هـ) ، دراسة وتحقيق : د. أحمد معبد عبد الكريم ، دار العاصمة ، الرياض ، ١٤٠٩ هـ .
٤٨١. النكت على كتاب ابن الصلاح : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : د. ربيع بن هادي عمير ، دار الراجية ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٤٨٢. النكت على مقدمة ابن الصلاح : لمحمد بن جمال الدين الزركشي (ت ٥٧٩٤ هـ) ، تحقيق : زيـن العابدين بن محمد بلا فريج ، أضواء السنة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م .
٤٨٣. النكت الوفية لما في شرح الألفية : للبقاعي (ت ٨٨٥ هـ) ، مخطوط في مكتبة الأوقاف العامة في بغداد تحت رقم (١٧٥٠) .
٤٨٤. نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول : للإسنوي (٧٧٢ هـ) ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٩٨٢ م .
٤٨٥. النهاية في غريب الحديث والأثر : لابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت - لبنان .
٤٨٦. النور السافر عن أخبار القرن العاشر : عبد القادر العيدروسي (ت ١٠٣٧ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .
٤٨٧. نيل الأوطار من حديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار : للشوكانبي (ت ١٢٥٥ هـ) ، دار الجليل ، بيروت ، لبنان .
٤٨٨. هدي الساري مقدمة فتح الباري : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار الفكر ، بيروت .
٤٨٩. هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين : لإسماعيل باشا البغدادي ، مكتبة المثنى ، بغداد .
٤٩٠. الوافي بالوفيات : ابن أبيك الصفدي (ت ٧٦٤ هـ) ، اعتناء : هلموت ريتز ، دار فرايزر شتاينز - فيسبادت ، الطبعة الثانية ، ١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م .

٤٩١. وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام : للسخاوي (ت ٩٠٢ هـ) ، تحقيق :
د. بشار عواد معروف وعصام فارس ود. أحمد الخطيمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة
الأولى ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
٤٩٢. الوسيط في علوم مصطلح الحديث : لمحمد أبي شهبة ، عالم المعرفة ، جدة ، الطبعة الأولى ،
١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
٤٩٣. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : لابن خلكان (ت ٦٨١ هـ) ، تحقيق : د. إحسان عيسى ،
دار صادر - بيروت .
٤٩٤. يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر : للثعالبي (ت ٤٢٩ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،
الطبعة الأولى ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

فهرس موضوعات المجلد الثاني

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٥	لفظ الإجازة وشرطها
٨	المناولة
١٤	كيف يقول من روى بالمناولة والإجازة ؟
١٩	المكاتبة
٢٢	إعلام الشيخ
٢٥	الوصية بالكتاب
٢٦	الوجادة
٣٠	كتابة الحديث وضبطه
٤٥	المقابلة
٤٨	تخريج الساقط
٥١	التصحيح والتمريض
٥٤	الكشط والمحو والضرب
٥٨	العمل في اختلاف الروايات
٥٩	الإشارة بالرمز
٦٣	كتابة التسميع
٦٧	صفة رواية الحديث وأدائه
٧٠	الرواية من الأصل
٧٢	الرواية بالمعنى
٧٥	الاقتصار على بعض الحديث
٧٨	التسميع بقراءة اللحان والمصحف

٧٩	إصلاح اللحن والخطأ
٨٤	اختلاف ألفاظ الشيوخ
٨٧	الزيادة في نسب الشيخ
٨٨	الرواية من النسخ التي إسنادها واحد
٩٠	تقديم المتن على السند
٩١	إذا قال الشيخ مثله أو نحوه
٩٤	إبدال الرسول بالنبى ، وعكسه
٩٥	السماع على نوع من الوهن ، أو عن رجلين
٩٨	آداب المحدث
١١٧	آداب طالب الحديث
١٣٦	العالي والنازل
١٥٠	الغريب والعزير والمشهور
١٦١	غريب ألفاظ الأحاديث
١٦٥	المسلسل
١٦٩	الناسخ والمنسوخ
١٧٤	التصحيف
١٧٩	مختلف الحديث
١٨٢	خفي الإرسال والمزيد في الإسناد
١٨٥	معرفة الصحابة
٢٠٩	معرفة التابعين
٢١٦	رواية الأكابر عن الأصاغر
٢١٨	رواية الأقران
٢٢١	الأخوة والأخوات

٢٢٤	رواية الآباء عن الأبناء وعكسه
٢٣٢	السابق واللاحق
٢٣٤	من لم يرو عنه إلا راو واحد
٢٣٦	من ذكر بنعوت متعددة
٢٣٨	أفراد العلم
٢٤٠	الأسماء والكنى
٢٤٥	الألقاب
٢٤٨	المؤتلف والمختلف
٢٨٠	المتفق والمفترق
٢٩٠	تلخيص المتشابه
٢٩٣	المشبه المقلوب
٢٩٤	من نسب إلى غير أبيه
٢٩٧	المنسوبون إلى خلاف الظاهر
٢٩٩	المبهمات
٣٠٢	تواريخ الرواة والوفيات
٣٢٠	معرفة الثقات والضعفاء
٣٢٢	معرفة من اختلط من الثقات
٣٢٧	طبقات الرواة
٣٢٩	الموالي من العلماء والرواة
٣٣١	أوطان الرواة وبلداتهم
٣٣٥	الفهارس العامة
٣٣٧	فهرس الآيات
٣٣٨	فهرس الأحاديث

٣٤٣	فهرس الأثار
٣٤٦	فهرس الأعلام
٣٩٨	فهرس القبائل والفرق والجماعات
٤٠١	فهرس الأشعار
٤٠١	فهرس الأماكن والمدن
٤٠٥	فهرس الكتب الواردة في متن الكتاب
٤١١	ثبت المراجع
٤٤٥	فهرس الموضوعات